المسند
للإمام
أحمد بن محمد بن حنبل
١٦٤ - ٢٤١
شرحه وصنع فهارسه
أحمد محمد شاكر
دار الحديث
القاهرة

للإمام

أحمد بن محمد بن حنبل

١٦٤ - ٢٤١

شرحه وصنع فهارسه

أحمد محمد شاكر

الجزء السابع

من الحديث ٧١٤٦

إلى الحديث ٧٨٧٠

دار الحديث

القاهرة

المسند

٧١٤٦ ـ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شُعبة قال سمعت العلاء يحدِّث عن أبيه عن أبي هريرة عن النبيﷺ، قال: «هل تَدرون ما الغيابة؟»، قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: «ذِكْرُك أخاك بما ليس فيه»، قال: أرأيتَ إن كان في أخي ما أقول له؟، يعني، قال: «إن كان فيه ما تقول فقد اغتبتَه،

(٧١٤٦) **إسناده صحيح**، العلاء: هو ابن عبدالرحمن الحرقي، وهو ثقة، وثقه أحمد وغيره، وأخرج له مسلم في الصحيح، وترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٣/١/٣٥٧ ـ ٣٥٨). أبوه، عبدالرحمن بن يعقوب الجهني، مولى الحرقة: تابعي ثقة معروف، ترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٢/٢/٣٠١ ـ ٣٠٢). «الحرقة» التي نسب عبدالرحمن وابنه إليها: بضم الحاء وفتح الراء المهملة، وهي المناسب قبيلة من جهينة، ويقال لها أيضاً «الحرقات». وهذا الحديث سيأتي مرة أخرى، بهذا الإسناد واللفظ (٩٩٠٣). وفيه كلمتان هما محل نظر وبحث:

أولاهما: «الغيابة»، هكذا ثبتت الكلمة بألف بين الياء والباء في (ح م) في هذا الموضع، وثبتت في (ك) «الغيبة» على اللفظ المعروف.

وثانيتهما: قوله «ذكرك أخاك بما ليس فيه»، في الموضعين. ولكن اللفظ الثابت في سائر الروايات التي سنذكرها في التخريج: «ذكرك أخاك بما يكره». وهو المناسب للسياق، للفرق بين «الغيبة» و «البهتان». وقد رواه الطبري في التفسير (٢٦: ٨٦) عن ابن المثنى عن محمد بن جعفر عن شعبة، وهو الإسناد الذي رواه به أحمد هنا وفي (٩٩٠٣)، وجاءت رواية الطبري موافقة لسائر الروايات في الكلمتين. ورواه مسلم (٢: ٢٨٥)، من طريق إسماعيل بن جعفر عن العلاء، بهذا الإسناد، ولفظه: «أن رسول اللهﷺ قال: أتدرون ما الغيبة؟، قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: ذكرك أخاك بما يكره، قيل: أرأيت إن كان في أخي ما أقول؟، قال: إن كان فيه ما تقول فقد اغتبته، وإن لم يكن فيه فقد بهتّه». ورواه أبو داود (٤/٤٨٧٤: ٤٢٠ عون المعبود)، والترمذي (٣: ١٢٦)، والدارمي (٢: ٢٩٩)، ثلاثتهم من طريق عبدالعزيز بن محمد، وهو الدراوردي: عن العلاء، به، بلفظ: «أنه قيل: يا رسول الله، ما الغيبة» إلخ. واللفظ لأبي داود. وقال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح». وبنحو هذا رواه الطبري في التفسير (٢٦: ـ

وإن لم يكن فيه ما تقول فقد بهتّه».

٧١٤٧ ــ **حدثنا** إسماعيل بن إبراهيم حدثنا معمَر عن الزهري عن سعيد بن المُسَيَّب عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ صلى على النَّجاشيِّ، فكبّر أربعاً.

٧١٤٨ ــ **حدثنا** إسماعيل حدثنا أيوب عن أبي قلابة عن أبي هريرة، قال: لمّا حضر رمضان قال رسول الله ﷺ: «قد جاءكم رمضان، شهر مبارك، افترض الله عليكم صيامه، تُفتح فيه أبوابُ الجنة، ويغلق فيه أبواب

= ٨٦)، من طريق عبدالرحمن بن إسحق العامري عن العلاء. وسيأتي بنحوه أيضاً (٨٩٧٣، ٨٩٩٧)، من طريق عبدالرحمن بن إبراهيم القاصّ المدني، عن العلاء. وانظر تفسير ابن كثير (٨: ٢٢). وقوله «بهته»: من البهتان، أي كذبت وافتريت عليه.

(٧١٤٧) **إسناده صحيح**، وسيأتي مطولاً مراراً، منها (٧٧٦٣)، عن عبدالرزاق عن معمر. وانظر (٢٢٩٢، ٧٢٨١). ورواه مالك في الموطأ مطولا (ص٢٢٦ ــ ٢٢٧)عن ابن شهاب، وهو الزهري، عن سعيد بن المسيب. ورواه الطيالسي بإسنادين عن الزهري (٢٢٩٦، ٢٣٠٠)، ورواه أيضاً أصحاب الكتب الستة، كما في المنتقى (١٨٢٣). «النجاشي»: نقل السيوطي في شرح الموطأ (١: ٢٢٦) عن ابن عبدالبرّ، قال: «هو اسم لكل من ملك الحبشة، كما يقال: كسرى، وقيصر. واسمه: أصحمة، وهو بالعربية عطية. وكان نعيه إياه في سنة تسع من الهجرة». وقال ابن الأثير: «والياء مشددة، وقيل: الصواب تخفيفها».

(٧١٤٨) **إسناده صحيح**، إسماعيل بن إبراهيم: هو ابن علية. أيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني. أبو قلابة، بكسر القاف وتخفيف اللام: هو الجرمي، واسمه عبدالله بن زيد، سبق توثيقه (٢١٩١)، ونزيد هنا أنه ترجمه ابن سعد في الطبقات (٧/١/١٣٣ ــ ١٣٥)، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٢/٢/٥٧ ــ ٥٨)، وفي التهذيب أنه يقال أنه لم يسمع من أبي هريرة، ولم أجد ما يؤيد هذا، وأبو قلابة لم يعرف بتدليس، والمعاصرة كافية في الحكم بوصل الإسناد. والحديث رواه النسائي (١: ٢٩٩ ــ ٣٠٠)، =

الجحيم، وتُغَلُّ فيه الشياطينُ، فيه ليلةٌ خيرٌ من ألفِ شهرٍ، مَنْ حُرِم خيرَها فقد حرِم».

٧١٤٩ ـ **حدثنا** إسماعيل حدثنا أيوب عن محمد عن أبي هريرة، قال: نادى رجلٌ رسول الله ﷺ، فقال: أيصلي أحدنا في ثوب واحد؟ قال: «أوكُلُّكم يجد ثوبين؟!».

٧١٥٠ ـ **حدثنا** إسماعيل حدثنا أيوب عن محمد عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لأَسْلَمُ وغِفار وشيء من مُزَينة وجُهَيْنة»، أو شيء من جهينة ومزينة، خير عند الله»، قال: أحسبه قال: «يوم القيامة، من أَسد وغَطَفان وهَوازِن وتَميم».

٧١٥١ ـ **حدثنا** إسماعيل حدثنا أيوب عن محمد عن أبي هريرة،

= من طريق عبدالوارث عن أيوب، بهذا الإسناد. ونقله ابن كثير في التفسير (٩ : ٢٥٥) عن هذا الموضع من المسند. وذكره المنذري في الترغيب والترهيب (٢ : ٦٩)، وقال: «رواه النسائي والبيهقي، كلاهما عن أبي قلابة عن أبي هريرة، ولم يسمع منه فيما أعلم».

(٧١٤٩) **إسناده صحيح**، محمد: هو ابن سيرين. والحديث رواه البخاري (١ : ٤٠١)، من طريق حماد بن زيد، ومسلم (١ : ١٤٦)، من طريق ابن علية، كلاهما عن أيوب عن ابن سيرين، به. ورواه باقي الجماعة إلا الترمذي، كما في المنتقى (٦٨٠).

(٧١٥٠) **إسناده صحيح**، ورواه مسلم (٢ : ٢٦٨)، من طريق ابن علية، بهذا الإسناد. ورواه البخاري بنحوه (٦ : ٣٩٧)، من طريق حماد بن زيد عن أيوب.

(٧١٥١) **إسناده صحيح**، ورواه الجماعة، كما في المنتقى (١٥٦٥)، وقال: «إلا أن الترمذي وأبا داود لم يذكرا القيام، ولا تقليلها». وانظر الترغيب والترهيب (١ : ٢٥٠). ورواه أيضاً مالك في الموطأ (ص١٠٨)، عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة.

قال: قال أبو القاسمﷺ: «إن في الجمعة لساعة لا يوافقها عَبد مُسلم قائم يصلي يسأل الله خيراً إلا أعطاه الله إياه»، وقال بيده، قلنا: يُقَلِّلها يُزَهِّدها.

٧١٥٢ ــ حدثنا إسماعيل حدثنا أيوب عن محمد، قال: إمّا تفاخروا، وإما تذاكروا: الرجال أكثر أم النساء؟، فقال أبو هريرة: أولم يقل أبو القاسمﷺ: «إن أول زُمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر، والتي تليها على أضوإ كوكب دُرّيّ في السماء، لكل امرئ منهم زوجتان ثنتان، يُرى مُخ ساقهما من وراء اللحم، وما في الجنة أَعْزَبُ».

٧١٥٣ ــ حدثنا إسماعيل أخبرنا أيوب عن عكرمة عن أبي هريرة: أن رسول اللهﷺ نهى أن يُشرب من في السِّقاء. قال أيوب: فأُنبئت أن رجلاً شرب من في السقاء فخرجت حيَّة.

(٧١٥٢) **إسناده صحيح**، ورواه مسلم (٢: ٣٥٠)، من طريق ابن علية، بهذا الإسناد، ولفظه: «الرجال في الجنة أكثر أم النساء». فكلمة «في الجنة» لم تذكر في هذا الموضع من المسند، وهي مرادة مفهومة من السياق. وهي ثابتة أيضاً في الرواية الآتية في المسند (١٠٦٠١). وقوله «وما في الجنة أعزب»، سيأتي التصريح بأنها من قول النبي ﷺ: «والذي نفس محمد بيده، ما فيها من أعزب». وسيأتي الحديث أيضاً بنحوه (٧٣٦٩)، وسيأتي مطولا (٧٤٢٩). وانظر (٧١٦٥، ٨١٨٣). ورواه الشيخان أيضاً مطولا ومختصراً. انظر الترغيب والترهيب (٤: ٢٢٤ ـ ٢٤٥، ٢٦٣). وقوله «أعزب»: هو الذي لا زوجة له. وأنكر بعض أهل اللغة هذا الحرف بزيادة الهمزة، والأكثر «عزب» بفتحتين. وقد بينّا في الاستدراك (٢٠٦١) صحته بزيادة الهمزة، لثبوتها في الأحاديث الصحاح.

(٧١٥٣) **إسناده صحيح**، عكرمة: هو مولى ابن عباس. والحديث رواه البخاري (١٠: ٧٩)، عن مسدّد عن إسماعيل، بهذا الإسناد، ولم يذكر فيه كلمة أيوب التي في آخره. وأشار الحافظ في الفتح إلى هذه الزيادة عند أحمد والإسماعيلي، ثم قال: «ووهم الحاكم، فأخرج الحديث في المستدرك بزيادته. والزيادة المذكورة ليست على شرط الصحيح، لأن راويها لم يُسَمَّ، وليست موصولة. ولكن أخرجها ابن ماجة، من رواية سلمة بن وهرام =

٧١٥٤ ــ حدثنا إسماعيل حدثنا أيوب عن عكرمة عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يمنعن رجلٌ جاره أن يجعل خَشَبَتَه»، أو قال: «خشبة في جداره».

٧١٥٥ ــ حدثنا يَعلى بن عُبَيد حدثنا عبدالملك عن عطاء عن

= عن عكرمة، بنحو المرفوع، وفي آخره: وأن رجلا قام من الليل، بعد النهي، إلى سقاء فاختنثه، فخرجت عليه منه حية». وقد أصاب الحافظ في تعقبه على الحاكم. والحديث عنده في المستدرك (٤: ١٤٠)، من طريق مسدد عن إسماعيل. وقال الحاكم: «صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه»!، ومن عجب أنْ وافقه الذهبي على هذا. وأما ما ذكره الحافظ من رواية ابن ماجة، فإن سياقه يوهم أنه من حديث أبي هريرة، والذي في ابن ماجة (٢: ١٧٥) إنما هو من رواية سلمة بن وهرام عن عكرمة عن ابن عباس. فلم يدقق الحافظ حين أطلق الرواية دون بيان. والحديث رواه البخاري أيضاً (١٠: ٧٨) بنحوه، من طريق سفيان عن أيوب. وحديث ابن عباس في ذلك، مضى مراراً، منها (١٩٨٩، ٣١٤٣)، وليس فيه هذه الزيادة.

(٧١٥٤) **إسناده صحيح**، ورواه مالك في الموطأ (ص ٧٤٥) عن ابن شهاب عن الأعرج عن أبي هريرة، بنحوه مطولا. ورواه البخاري (٥: ٧٩)، من طريق مالك. ورواه البخاري أيضاً بمعناه (١٠: ٧٨) من طريق سفيان عن أيوب عن عكرمة. ورواه سائر الجماعة إلا النسائي، كما في المنتقى (٣٠١٥). وانظر ما مضى في مسند ابن عباس (٢٣٠٧، ٢٩١٤).

(٧١٥٥) **إسناده صحيح**، عبدالملك: هو ابن أبي سليمان العرزمي، سبق توثيقه (٣٠٤)، ونزيد هنا أن ابن سعد ترجمه في الطبقات (٦: ٢٤٤)، وقال: «كان ثقة مأموناً ثبتاً». وترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٢/٢/٣٦٦ ــ ٣٦٨). عطاء: هو ابن أبي رباح. والحديث رواه أحمد ــ فيما يأتي ــ من أوجه مختلفة، بمثل ما هنا، وبأطول منه، وبأخصر منه. فمن ذلك (٩٦١١)، من رواية عبدالملك عن عطاء، و (٩١١١)، من رواية معقل بن عبيدالله عن عطاء، و (٧٧٢٧)، من رواية أيوب عن ابن سيرين، و =

أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا صدقة إلا عن ظَهر غِنى، واليد العليا خير من اليد السفلى، وابدأ بمن تَعُول».

٢٣١/٢ ٧١٥٦ ـ حدثنا/ محمد بن فُضَيل عن عُمَارة عن أبي زُرْعة قال: سمعت أبا هريرة يقول: أتى جبريلُ النبيَّ ﷺ، فقال: «يا رسول الله؛ هذه خديجة قد أتتك بإناء معها فيه إدامٌ، أو طعام، أو شراب، فإذا هي أتتك فاقرأ

= (١٠١٧٥، ١٠٢٢٨) من رواية الأعمش عن أبي صالح. ومن المطول (١٠٧٩٥، ١٠٨٣٠)، من رواية زيد بن أسلم عن أبي صالح. ومن المختصر (٧٣٤٢)، من رواية أبي الزناد عن الأعرج ـ: كلهم عن أبي هريرة. وقد رواه البخاري في الصحيح (٣: ٢٣٤)، مختصراً، من رواية الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة. ثم رواه (ص ٢٣٥) مطولا نحو الرواية التي هنا، من رواية هشام بن عروة عن أبيه عن أبي هريرة، ولكنه لم يسق لفظه، بل أحال على حديث حكيم بن حزام الذي قبله. وجعل عنوان الباب (ص ٢٣٣) على لفظ أول الحديث «لا صدقة إلا عن ظهر غنى». فقال الحافظ في الفتح: «وقد أورده أحمد من طريق أبي صالح بلفظ: <<إنما الصدقة ما كان عن ظهر غنى>>، وهو أقرب إلى لفظ الترجمة. وأخرجه أيضاً من طريق عبدالملك بن أبي سليمان عن عطاء عن أبي هريرة، بلفظ الترجمة، قال: <<لا صدقة إلا عن ظهر غنى>> الحديث». وراه البخاري في الأدب المفرد (ص٣١) مطولا، من طريق عاصم بن بهدلة عن أبي صالح. وهذا الحديث مما انفرد به البخاري عن مسلم، كما نص على ذلك الحافظ في خاتمة كتاب الزكاة (٣: ٢٩٩)، حيث يبين الأحاديث التي ينفرد بها البخاري في آخر كل كتاب من كتب الصحيح. وقد سبق تفسير قوله «عن ظهر غنى» في (٥٦٨٠). ومضت أحاديث كثيرة في «اليد العليا»، أشرنا إلى بعضها في حديث أبي رمثة (٧١٠٥).

(٧١٥٦) **إسناده صحيح**، عمارة: هو ابن القعقاع بن شبرمة الضبي، سبق توثيقه (٤١٩٨)، ونزيد هنا أنه ترجمه ابن سعد في الطبقات (٦: ٢٤٥)، ووثقه. أبو زرعة: هو ابن عمرو ابن جرير بن عبدالله البجلي، سبق توثيقه (٤١٩٨)، ونزيد هنا أنه ترجمه ابن سعد في =

عليها السلام من ربها ومني، وبَشِّرْها ببيت في الجنة من قَصَب، لا صخب فيه ولا نَصَب».

٧١٥٧ ـ حدثنا محمد بن فُضَيل عن عُمارة عن أبي زُرعة عن

= الطبقات (٦ : ٢٠٨). والحديث رواه البخاري (٧: ١٠٥)، ومسلم (٢: ٢٤٣)، كلاهما من طريق محمد بن فضيل، بهذا الإسناد. ورواه الحاكم في المستدرك (٣: ١٨٥)، من طريق هذا المسند، بهذا الإسناد، وقال: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه بهذه السياقة»!، ووافقه الذهبي!!. وقد وهم كلاهما ـ رحمهما الله ـ فالحديث في الصحيحين، بهذا الإسناد وهذه السياقة. وأشار إليه الحافظ في الإصابة (٨: ٦١)، في ترجمة خديجة، ونسبه لمسلم فقط!، فلعل هذا يوهم القارئ غير الباحث أنه لم يروه البخاري! مع أنه رواه، كما ذكرنا. والبشرى لخديجة بهذا ثابتة من حديث عبدالله بن جعفر، كما مضى (١٧٥٨)، ومن حديث ابن أبي أوفى، عند الشيخين، وسيأتي في المسند (٤: ٣٥٥، ٣٥٦، ٣٨١ ح)، ومن حديث عائشة، عند الشيخين أيضاً، وسيأتي في المسند (٦: ٥٨، ٢٠٢، ٢٧٩ ح). وتفسير غريب هذا الحديث، مضى في (١٧٥٨). وانظر ذلك مفصلا في الفتح (٧: ١٠٤).

(٧١٥٧) **إسناده صحيح**، ورواه مسلم (٢: ٩٥ ـ ٩٦)، من طريق جرير عن عمارة، بهذا الإسناد، نحوه. ثم رواه من طريق ابن فضيل، بهذا الإسناد، ولم يسق لفظه، بل أحال على رواية جرير. ثم رواه مطولا ومختصراً من أوجه أخر. ورواه البخاري (١ : ٨٦)، مختصراً قليلا، من طريق عبدالواحد بن زياد عن عمارة. وروى أجزاء منه من أوجه أخر (٦: ١٢ ـ ١٣، و١٣: ٣٧١، ٣٧٤). ورواه النسائي مفرقاً في ثلاثة مواضع (٢: ٥٤، ٥٦). وقد مضى بعض معناه من حديث ابن عمر (٥٩٧٧). قوله «انتدب»: هو بالنون وفتح التاء والدال، مبني للفاعل، قال ابن الأثير: «أي أجابه إلى غفرانه. يقال: ندبتُه فانتدب، أي بعثته ودعوته فأجاب». وقال الحافظ في الفتح (١ : ٨٦): «أي سارع بثوابه وحسن جزائه». «الكلم»، بفتح الكاف وسكون اللام: الجرح. «خلاف سرية»: أي خلفها وبعدها. وانظر تفصيل شرحه فيما أشرنا إليه من مواضع الفتح، وفي شرح =

أبي هريرة، قال: قال رسول اللهﷺ: «انْتَدَب الله عز وجل لمن خرج في سبيله، لا يخرج إلا جهاداً في سبيلي، وإيماناً بي، وتصديقاً برسولي، فهو عليٌّ ضامنٌ أن أُدخله الجنة، أو أُرْجِعه إلى مسكنه الذي خرج منه، نائلاً ما نال، من أجرٍ أو غنيمة، والذي نفس محمد بيده، ما من كَلْم يُكْلَم في سبيل الله، إلا جاء يومَ القيامة كهيئته يوم كُلِم، لونه لون دم، وريحه ريح مسك، والذي نفس محمدٍ بيده، لولا أن أَشُقَّ على المسلمين، ما قعدت خِلاف سَرِيّة تغزو في سبيل الله أبداً، ولكني لا أجد سَعَة فيتّبعوني، ولا تَطيب أنفسهم فيتخلفون بعدي، والذي نفس محمد بيده، لوددت أن أغزو في سبيل الله فأُقتل، ثم أغزو فأُقتل، ثم أغزو فأُقتل».

٧١٥٨ ـ **حدثنا** محمد بن فُضَيل حدثنا عُمارة عن أبي زُرْعة عن أبي هريرة، قال: قال رسول اللهﷺ: «اللهم اغفر للمحلِّقين»، قالوا، يا رسول الله، والمقصرين؟، قال: «اللهم اغفر للمحلقين»، قالوا: يا رسول الله، والمقصرين؟، قال: «اللهم اغفر للمحلقين»، قالوا: والمقصرين؟، قال: «والمقصرين».

٧١٥٩ ـ **حدثنا** محمد بن فُضَيل عن عُمارة عن أبي زُرعة عن

= مسلم للنووي (١٣: ١٩ ـ ٢٣).

(٧١٥٨) **إسناده صحيح**، ورواه الشيخان أيضاً، كما في المنتقى (٢٦١٥). وقد مضى معناه من حديث ابن عمر مراراً، آخرها (٦٣٨٤).

(٧١٥٩) **إسناده صحيح**، ورواه البخاري (٣: ٢٢٦)، من طريق عبدالواحد بن زياد. و (٥: ٢٧٩ ـ ٢٨٠)، من طريق سفيان. ومسلم (١: ٢٨٢)، من طريق جرير، ومن طريق ابن فضيل، ومن طريق عبدالواحد. وأبو داود (٢٨٦٥/٣: ٧٢ عون المعبود)، من طريق عبدالواحد أيضاً ـ: كلهم عن عمارة، بهذا الإسناد، نحوه. وسيأتي (٧٤٠١) من رواية جرير، و (٩٣٦٧) من رواية عبدالواحد. قوله «ولا تمهل»: يجوز فيه ضم التاء مع =

أبي هريرة، قال: جاء رجل إلى رسول اللهﷺ، فقال: يا رسول الله، أيُّ الصدقة أعظمُ أجراً؟، قال: «أما وأبيك لَتُنَبَّأَنَّه، أن تَصَدَّق وأنت صحيحٍ شحيح، تخشى الفقر وتأمل البقاء، ولا تمهل حتى إذا بلغت الحُلْقُوم قلت: لفلانٍ كذا، ولفلان كذا، وقد كان لفلان».

٧١٦٠ ـ **حدثنا** محمد بن فُضَيلٍ عن عُمارة عن أبي زُرْعة، قال: ولا أعلمه إلا عن أبي هريرة، قال: جلس جبريل إلى النبيﷺ، فنَظَر إلى السماء، فإذا مَلَك ينزل، فقال جبريل: إن هذا المَلَك ما نَزَل مُنْذُ يوم خلق قبلَ الساعة، فلما نَزل قال: يا محمد، أرسلَني إليك ربّك، قال: أفَمَلَكاً نَبيّاً يجعلُك، أو عبداً رسولا؟، قال جبريل: تواضعْ لربّك يا محمد، قال: «بل عبداً رسولا».

= سكون الميم وكسر الهاء، ويجوز فتح التاء والميم والهاء المشددة. وأما إعرابه، فقال الحافظ في الفتح: «بالإسكان على أنه نهي، وبالرفع على أنه نفي، ويجوز النصب»، أي بالعطف على قوله «أن تصدق». وقوله «وتأمل البقاء»، في نسخة بهامش (م) «الغنى»، وهي توافق بعض الروايات التي أشرنا إليها، ولكن من غير رواية ابن فضيل راويه هنا.

(٧١٦٠) **إسناده صحيح**، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩: ١٨ ـ ١٩)، وقال: «رواه أحمد والبزار وأبو يعلى، ورجال الأولَيْن رجال الصحيح». ولم يذكر فيه قول أبي زرعة «ولا أعلمه إلا عن أبي هريرة»، مما يظن معه أنه شك في وصله. وإن كان هذا لا يؤثر في صحة الحديث، لأنه حكى ظنه الراجح القريب إلى اليقين، وغلبة الظن في مثل هذا كافية. فإعراض الهيثمي عن ذكر هذا دلالة على أنه مرويّ بالجزم عن أبي هريرة عن البزار وأبي يعلى، أو عند أحدهما. ونقله ابن كثير في التاريخ (٦: ٤٨) عن هذا الموضع من المسند، إلا أنه وقعت له نسخة من المسند فيها سقط في آخر الحديث، من أول قوله «قال جبريل: تواضع» إلخ. فقال ابن كثير: بعد أن نقله ناقصاً: «هكذا وجدته بالنسخة التي عندي بالمسند مقتصراً، وهو من أفراده من هذا الوجه». يعني أنه لم يروه أحد من أصحاب الكتب الستة. وهذا النقص كامل ثابت هنا في الأصول الثلاثة وفي مجمع الزوائد.

٧١٦١ ـ **حدثنا** محمد بن فُضَيل عن عُمارة عن أبي زُرعة، قال: عن أبي هريرة، قال: سمعت رسول اللهﷺ يقول: «لا تقوم الساعةُ حتى تطلع الشمس من مغربها، فإذا طلعت ورآها الناس آمن من عليها، فذلك حين ﴿ **لاينفعُ نفساً إيمانُها لَمْ تكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ أو كَسَبَتْ في إيمانها خيْراً** ﴾».

٧١٦٢ ـ **حدثنا** محمد بن فُضَيل حدثنا عُمارة عن أبي زُرعة عن أبي هريرة قال: قال رسول اللهﷺ: «إياكم والوصال»، قالها ثلاث مرارٍ، قالوا: فإنك تواصل يا رسول اللهﷺ؟، قال: «إنكم لستم في ذلك مثلي، إني أَبِيت يطعمني ربي ويسقيني، فاكلَفوا من العملِ ما تُطيقون».

٧١٦٣ ـ **حدثنا** محمد بن فُضَيل حدثنا عُمارة عن أبي زُرعة عن

(٧١٦١) **إسناده صحيح**، ورواه البخاري (٨: ٢٢٣)، من طريق عبدالواحد بن زياد عن عمارة، به. ورواه عقبه من وجه آخر، ثم رواه ثالثاً (١١: ٣٠٣ ـ ٣٠٤) من وجه ثالث. ونقل ابن كثير في التفسير (٣: ٤٣٣) روايات البخاري، ثم قال: «ومن الوجه الأول أخرجه بقية أخرجه بقية الجماعة في كتبهم، إلا الترمذي، من طرق، عن عمارة بن القعقاع ابن شبرمة عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير عن أبي هريرة، به» ونقله السيوطي في الدر المنثور (٣: ٥٧)، وزاد نسبته إلى عبد بن حميد، وعبد الرزاق، وابن المنذر، وأبي الشيخ، وابن مردويه، والبيهقي في البعث.

(٧١٦٢) **إسناده صحيح**، ورواه الشيخان أيضاً، كما في المنتقى (٢١٥٩). وقد مضى معناه مراراً، من حديث عبدالله بن عمر، أولها (٤٧٢١)، وآخرها (٦٤١٣). قوله «اكلفوا»: هو بفتح اللام، قال ابن الأثير: «يقال كلِفْتُ بهذا الأمر أكْلَف، إذا وَلِعْتَ به وأحببته». وهو من باب «تعِب». كما في المصباح وغيره.

(٧١٦٣) **إسناده صحيح**، ورواه مسلم (١: ٢٨٤)، وابن ماجة (١: ٢٨٩)، كلاهما من طريق ابن فضيل، بهذا الإسناد. وهو في المنتقى (٢٠٤٩)، والترغيب والترهيب (٢: ٤). وانظر (١٢٥٢، ٥٦٨٠). قوله «تكثراً»: أي ليكثر به ماله، أو بطريق الإلحاح والمبالغة =

أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من سأل الناس أموالهم تكثُّراً، فإنما يسأل جمراً، فليستقلَّ منه أو ليستكثر».

٧١٦٤ ـ **حدثنا** محمد بن فُضَيل حدثنا عُمارة، وجَرير عن عُمارة عن أبي زُرعة عن أبي هريرة، قال: كان رسول الله ﷺ إذا كبَّر في الصلاة سكت بين التكبير والقراءة، فقلت: بأبي أنت وأمي، أرأيتَ إسكاتَك بين التكبير والقراءة، أخبرني ما هو؟، قال: «أقول: اللهم باعِدْ بيني وبينَ خطاياي كما باعدتَ بين المشرق والمغرب، اللهم نَقِّني من خطاياي كالثوب الأبيض من الدَّنَس، قال جرير: «كما يُنقى الثوب، اللهم اغسلني من خطاياي بالثلج والماء والبرد».

[قال عبدالله بن أحمد]: قال أبي: كلها عن أبي زرعة إلا هذا، عن أبي صالح.

٧١٦٥ ـ **حدثنا** محمد بن فُضَيل عن عُمارة عن أبي صالح عن

في السؤال.

(٧١٦٤) **إسناداه صحيحان**، رواه أحمد عن شيخين: محمد بن فضيل، وجرير بن عبدالحميد الضبي، كلاهما عن عمارة بن القعقاع. والحديث في المنتقى (٨٦٦)، وقال: «رواه الجماعة إلا الترمذي». وانظر ما مضى في مسند علي (٧٢٩).

(٧١٦٥) **إسناده صحيح**، أبو صالح: هو السمان الزيات، سبق توثيقه (٤٦٢٦)، ونزيد هنا أنه ترجمه أيضاً ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (١/ ٢/ ٤٥٠ ـ ٤٥١). وقد نقل عبدالله بن أحمد عن أبيه هنا، قبل رواية هذا الحديث، النص على أنه من رواية عمارة عن أبي صالح، إذ رواه أثناء روايات عمارة عن أبي زرعة، خشية أن يشتبه على بعض القارئين أو الناسخين، فيظنه خطأ. وهو تحرز دقيق، إذ أن عمارة روى هذا الحديث عن أبي زرعة أيضاً، كما أن أبا صالح رواه عن أبي هريرة، وثبت ذلك من رواية راو آخر غير عمارة، كما سنذكر في تخريجه، إن شاء الله: فقد رواه ابن ماجة (٢: ٣٠٦ ـ ٣٠٧)، من طريق محمد بن فضيل عن عمارة بن القعقاع عن أبي زرعة عن أبي =

٢٣٢ / ٢ أبي هريرة قال: قال/ رسول الله ﷺ: «إن أول زُمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر، ثم الذين يلونهم على أشد ضوء كوكب دُرّيّ في السماء إضاءة، لا يبولون ولا يتغوطون، ولا يتفلون، ولا يمتخطون، أمشاطهم

= هريرة. وابن فضيل هو شيخ أحمد في الإسناد الذي هنا، فقد سمعه إذن من عمارة على الوجهين: عن أبي صالح، وعن أبي زرعة. ورواه البخاري بنحوه (٦: ٢٦٠ ـ ٢٦١)، من طريق جرير، ومسلم (٢: ٣٥٠)، من طريق عبد الواحد بن زياد وجرير، كلاهما عن عمارة عن أبي زرعة عن أبي هريرة. فهؤلاء ثلاثة شيوخ، منهم ابن فضيل نفسه، رووه عن عمارة عن أبي زرعة. فكان تحرزاً دقيقاً من الإمام أحمد أن ينص على أن الإسناد الذي رواه عن ابن فضيل، إنما هو وجه آخر، يرويه ابن فضيل عن عمارة عن أبي صالح عن أبي هريرة، وأنه ليس خطأ ولا سهواً. ويؤيد ذلك أن الأعمش رواه أيضاً عن أبي صالح عن أبي هريرة: فرواه أحمد ـ فيما سيأتي (٧٤٢٩) عن أبي معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة. وكذلك رواه مسلم (٢: ٣٥٠)، وابن ماجة (٢: ٣٠٧)، كلاهما من طريق أبي معاوية عن الأعمش. ثم الحديث ثابت بنحوه من غير وجه عن أبي هريرة: فرواه أحمد (٨١٨٣)، عن عبدالرزاق عن معمر عن همام بن منبه عن أبي هريرة. وكذلك رواه البخاري (٦: ٢٣٠ ـ ٢٣٢)، والترمذي (٣: ٣٢٧ ـ ٣٢٨)، كلاهما من طريق عبدالله بن المبارك عن معمر. وقال الترمذي: «هذا حديث صحيح». ورواه البخاري بعناه أيضاً (٦: ٢٣٢)، من حديث أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة. ورواه كذلك (٦: ٢٣٣)، من حديث هلال بن أبي ميمونة عن عبدالرحمن بن أبي عمرة عن أبي هريرة. وانظر (٧١٥٢). وقد أشرنا إلى هذا هناك. قوله «ورشحهم المسك»: الرشح: العرق، لأنه يخرج من البدن شيئاً فشيئاً، كما يرشح الإناء المتخلل الأجزاء. قاله ابن الأثير. وقوله «ومجامرهم الألوة»: قال ابن الأثير: «المجامر: جمع مجمر ومُجمر. فالمجمر، بكسر الميم [يعني الميم الأولى مع فتح الثانية]: هو الذي يوضع فيه النار للبخور. والمُجمر، بالضم: الذي يُتبخر به وأُعد له الجمر، وهو المراد في هذا الحديث، أي أن بخورهم بالألوة»، وقال أيضاً: «الألوة: هو العود الذي يتبخر به. وتفتح همزته وتضم، وهمزتها أصلية، وقيل زائدة». وهو بضم اللام وتشديد =

الذهب، ورَشحهم المسك، ومجامرهم الألُوّة، وأزواجهم الحور العين، أخلاقهم على خَلق رجل واحد، على صورة أبيهم آدم، في طول ستين ذراعًا».

٧١٦٦ ــ **حدثنا** محمد بن فُضَيل عن عُمارة عن أبي زُرعة، قال: دخلت مع أبي هريرة دار مَرْوان بن الحَكَم، فرأى فيها تصاوير، وهي تبنى،

= الواو المفتوحة. وقوله «على خلق رجل واحد»: قال الحافظ في الفتح (٦: ٢٦٠ ــ ٢٦١): «هو بفتح أول ‹‹خلَق›› لا بضمه». وكذلك ثبت بالفتح فقط في اليونينية (ج٤ ص١٣٢ من الطبعة السلطانية من البخاري)، في رواية عمارة عن أبي زرعة. وأما صحيح مسلم، فإنه ضبط فيه في طبعة الإستانة (٨: ١٤٦ ــ ١٤٧) في رواية عمارة، بضم الخاء واللام، وفي رواية الأعمش عن أبي صالح بالضبطين، إذ رواه عن أبي بكر ابن أبي شيبة عن أبي معاوية بضمتين، وعن أبي كريب عن أبي معاوية بفتح فسكون. قال النووي في شرحه (١٨: ١٧٢): «قد ذكر مسلم في الكتاب اختلاف ابن أبي شيبة وأبي كريب في ضبطه: فإن ابن أبي شيبة يرويه بضم الخاء واللام، وأبو كريب بفتح الخاء وإسكان اللام. وكلاهما صحيح».

(٧١٦٦) **إسناده صحيح**، وراه البخاري، مطولا بنحو مما هنا (١٠: ٣٢٣ ــ ٣٢٥)، من طريق عبدالواحد بن زياد عن عمارة، بهذا الإسناد. ورواه مسلم (٢: ١٦٣) مقتصراً على أوله، دون ذكر قصة الوضوء، من طريق ابن فضيل. ورواه البخاري (١٣: ٤٤٦) مقتصراً على المرفوع منه فقط، من طريق ابن فضيل أيضاً، بهذا الإسناد. ورواه مسلم أيضاً، كروايته الأولى (٢: ١٦٣ ــ ١٦٤)، من طريق جرير عن عمارة، به. ولم يسق لفظه، بل أحال على الرواية الأولى. قوله «ذهب» إلخ: قال الحافظ: « أي قصد. وقوله: كخلقي، التشبيه في فعل الصورة وحدها، لا من كل الوجوه. قال ابن بطال: فهم أبو هريرة أن التصوير يتناول ماله ظل، وما ليس له ظل، فلهذا أنكر ما ينقش في الحيطان. قلت [القائل ابن حجر]: هو ظاهر من عموم اللفظ. ويحتمل أن يقصر على ما له ظل، من جهة قوله «كخلقي» فإن خلقه الذي اخترعه ليس صورة في حائط، بل هو خلق تام. لكن بقية الحديث تقتضي تعميم الزجر عن تصوير كل شيء، وهي قوله: فليخلقوا حبة، وليخلقوا ذرة. وهي بفتح المعجمة وتشديد الراء. ويجاب عن ذلك بأن المراد إيجاد حبة على الحقيقة، لا تصويرها. ووقع لابن فضيل من الزيادة: وليخلقوا شعيرة. والمراد =

فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يقول الله عز وجل: ومن أظلم ممن

= بالحبة: حبة القمح، بقرينة ذكر الشعير، أو الحبة أعم. والمراد بالذرّة: النملة. والغرض تعجيزهم، تارة بتكليفهم خلق حيوان، وهو أشد، وأخرى بتكليفهم خلق جماد، وهو أهون، ومع ذلك لا قدرة لهم على ذلك». وقد أطال الحافظ قبل ذلك البحث في الخلاف فيما إذا كان تحريم التصرير خاصاً بما له ظل أو أعم، وفي تصوير الحيوان وغيره، في بحث نفيس (١٠: ٣٢٢ ـ ٣٢٣). وفي عصرنا هذا، كنا نسمع عن أناس كبار ينسبون إلى العلم، ممن لم ندرك أن نسمع منهم، أنهم يذهبون إلى جواز التصوير كله، بما فيه التماثيل الملعونة، تقرباً إلى السادة الذين يريدون أن يقيموا التماثيل تذكاراً لآبائهم المفسدين، وأنصارهم العتاة أو المنافقين، ثم تقرباً إلى العقائد الوثنية الأوربية، التي ضربت على مصر وعلى بلاد الإسلام من أعداء الإسلام الغاصبين. وتبعهم في ذلك المقلدون والدهماء، أتباع كل ناعق. حتى امتلأت بلاد المسلمين بمظاهر الوثنية السافرة، من الأوثان والأنصاب، ومن تعظيمها وتبجيلها، بوضع الأزهار والرياحين عليها، وبالتقدم بين يديها بمظاهر الوثنية الكاملة، حتى بوضع النيران أحيانًا عندها. وكان من حجة أولئك الذين شرعوا لهم هذا المنكر أول الأمر، الذين أجازوا نصب التماثيل بالفتاوى الكاذبة المضللة: أن تأولوا النصوص بربطها بعلة لم يذكرها الشارع ولم يجعلها مناط التحريم، هي ـ فيما بلغنا ـ أن التحريم إنما كان أول الأمر لقرب عهد الناس بالوثنية. أما الآن وقد مضى على ذلك دهر طويل، فقد ذهبت علة التحريم، ولا يخشى على الناس أن يعودوا لعبادة الأوثان !!. ونسي هؤلاء ما هو بين أيديهم من مظاهر الوثنية الحقة، بالتقرب إلى القبور وأصحابها، واللجئ إليها عند الكروب والشدائد. وأن الوثنية عادت إلى التغلغل في القلوب دون أن يشعر أصحابها. بل نسوا نصوص الأحاديث الصريحة في التحريم وعلة التحريم !!. وكنا نعجب لهم من هذا التفكير العقيم، والاجتهاد الملتوي!. وكنا نظنهم اخترعوا معنى لم يسبقوا إليه، وإن كان باطلا، ظاهر البطلان. حتى كشفنا بعد ذلك أنهم كانوا في باطلهم مقلدين، وفي اجتهادهم واستنباطهم سارقين!!. فرأينا الإمام الحافظ الحجة، ابن دقيق العيد، المتوفى سنة ٧٠٢، يحكي مثل قولهم ويرده أبلغ رد، وبأقوى حجة، في كتابه (إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام) (ج١ ص٣٥٩ ـ ٣٦٠ بتحقيق الأخ الشيخ حامد الفقي ومراجعتنا) و =

ذهب يخلق خلقاً كخلقي!، فليخلقوا ذرّة، أو فليخلقوا حبَّة، أو ليخلقوا شَعيرة»، ثم دعا بوَضوء، فتوضأ وغسل ذراعيه حتى جاوز المرفقين، فلما

= (ج٢ ص١٧١ ـ ١٧٣ من الطبعة المنيرية)، في شرح حديث عائشة: أن رسول الله ﷺ قال: «أولئك إذا مات فيهم الرجل الصالح بنوا على قبره مسجداً، ثم صوروا فيه تلك الصور، أولئك شرار الخلق عند الله». فقال ابن دقيق العيد: «فيه دليل على تحريم مثل هذا الفعل. وقد تظاهرت دلائل الشريعة على المنع من التصوير والصور. ولقد أبعد غاية البعد من قال: إن ذلك محمول على الكراهة، وأن هذا التشديد كان في ذلك الزمان، لقرب عهد الناس بعبادة الأوثان، وهذا الزمان ـ حيث انتشر الإسلام وتمهدت قواعده ـ: لا يساويه في هذا المعنى، فلا يساويه في هذا التشديد!!، هذا أو معناه. وهذا القول عندنا باطل قطعاً، لأنه قد ورد في الأحاديث الإخبار عن أمر الآخرة، بعذاب المصورين، وأنهم يقال لهم: أحيوا ما خلقتم. وهذه علة مخالفة لما قاله هذا القائل. وقد صرح بذلك في قوله عليه السلام: المشبِّهون بخلق الله. وهذه علة عامة مستقلة مناسبة، لا تخص زماناً دون زمان. وليس لنا أن نتصرف في النصوص المتظاهرة المتضافرة بمعنى خيالي، يمكن أن يكون هو المراد، مع اقتضاء اللفظ التعليل بغيره، وهو التشبه بخلق الله». هذا ما قاله ابن دقيق العيد، منذ أكثر من ٦٧٠سنة، يرد على قوم تلاعبوا بهذه النصوص، في عصره أو قبل عصره. ثم يأتي هؤلاء المفتون المضللون، وأتباعهم المقلدون الجاهلون، أو الملحدون الهدموان، يعيدونها جذعة، ويلعبون بنصوص الأحاديث، كما لعب أولئكم من قبل !!. ثم كان من أثر هذه الفتاوى الجاهلة، أن ملئت بلادنا بمظاهر الوثنية كاملة، فنصبت التماثيل وملئت بها البلاد، تكريماً لذكرى من نسبت إليه وتعظيماً!، ثم يقولون لنا إنها لم يقصد بها التعظيم!. ثم ازدادوا كفراً ووثنية، فصنعوا الأنصاب ورفعوها، تكريماً لمن صنعت لذكراهم. وليست الأنصاب مما يدخل في التصوير، حتى يصلح لهم تأويلهم!، إنما هي وثنية كاملة صرف، نهى الله عنها في كتابه، بالنص الصريح الذي لا يحتمل التأويل. وكان من أثر هذه الفتاوى الجاهلة أن صنعت الدولة، وهي تزعم أنها دولة إسلامية، في أمة إسلامية ـ: ما سمته «مدرسة الفنون الجميلة» أو «كلية الفنون الجميلة» !!، صنعت معهداً للفجور الكامل الواضح!، ويكفي للدلالة على ذلك أن =

غسل رجليه جاوز الكعبين إلى الساقين، فقلت: ما هذا؟، فقال: «هذا مبْلَغ الحلية».

٧١٦٧ ـ **حدثنا** محمد بن فُضَيل عن عُمارة عن أبي زُرعة عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «كلمتان خفيفتان على اللسان، ثقيلتان في الميزان، حبيبتان إلى الرحمن: سبحان الله وبحمده، سبحان الله العظيم».

٧١٦٨ ـ **حدثنا** محمد بن فُضَيل حدثنا عاصم بن كُلَيب عن أبيه عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «من رآني في المنام فقد رآني، فإن الشيطان لا يتمثل بي»، وقال ابن فُضيل مرة: «يتخيل بي، فإن رؤيا

= يدخله الشبان الماجنون، من الذكور والإناث، إباحيين مختلطين، لا يردعهم دين ولا عفاف ولا غيرة، يصورون فيه الفواجر من الغانيات، اللائي لا يستحين أن يقفن عرايا، ويجلسن عرايا، ويضجعن عرايا، على كل وضع من الأوضاع الفاجرة، يظهرن مفاتن الجسد، وخفايا الأنوثة، لا يسترن شيئاً، ولا يمنعن شيئاً!!، ثم يقولون لنا: هذا فن !!، لعنهم الله، ولعن من رضي هذا منهم أو سكت عليه. وإنا لله وإنا إليه راجعون.

وأما وضوء أبي هريرة، وقوله «هذا مبلغ الحلية»، فقال الحافظ في الفتح (١٠: ٣٢٥): «كأنه يشير إلى الحديث المتقدم في الطهارة، في فضل الغرة والتحجيل في الوضوء، ويؤيده حديثه الآخر: تبلغ الحلية من المؤمن حيث يبلغ الوضوء. والبحث في ذلك مستوفى هناك، [يعني في الفتح ١: ٢٠٧ـ ٢٠٨]. وليس بين ما دل عليه الخبر، من الزجر عن التصوير، وبين ما ذكر من وضوء أبي هريرة مناسبة. وإنما أخبر أبو زرعة بما شاهد وسمع من ذلك».

(٧١٦٧) **إسناده صحيح**، ورواه البخاري (١١: ١٧٣ـ ١٧٥، ٤٩٣، و١٣: ٤٥١ ـ ٤٥٢). ومسلم (٢: ٣١٠)، كلاهما من طريق ابن فضيل، بهذا الإسناد. وهو الحديث الذي ختم به البخاري كتابه العظيم «الجامع الصحيح».

(٧١٦٨) **إسناده صحيح**، عاصم بن كليب: سبق توثيقه (٨٥، ٦٣٢٨)، ونزيد هنا أنه وثقه ابن معين والنسائي، وقال ابن سعد (٦: ٢٣٨): «كان ثقة يحتج به»، وقال أحمد بن صالح: «هو ثقة مأمون». أبوه «كليب بن شهاب الجرمي»، بفتح الجيم وسكون الراء: سبق توثيقه: (١٣٧٨)، ونزيد هنا أنه ترجمه ابن سعد في الطبقات (٦: ٨٤)، وقال: =

العبد المؤمن الصادقة الصالحة جزء من سبعين جزءا من النبوة».

٧١٦٩ ـ حدثنا محمد بن فُضيل حدثنا الأعمش عن رجل عن أبي صالح عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «الإمام ضامن، والمؤذن

= «كان ثقة كثير الحديث»، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (١٦٧/٢/٣)، وروى توثيقه عن أبي زرعة. والحديث ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧: ١٧٣)، وقال: «رواه أحمد، وفيه كليب بن شهاب، وهو ثقة، وفيه كلام لا يضر». وقال أيضاً: «هو في الصحيح غير قوله: سبعين جزءاً». وهذا كلام غير محرر: فأول الحديث «من رآني في المنام» إلخ: رواه البخاري (١٠: ٤٧٧ و ١٢: ٣٣٨)، ومسلم (٢: ٢٠١)، من أوجه أخر، بنحوه، عن أبي هريرة. وآخره سيأتي من وجه آخر (٧١٨٣) بلفظ: «رؤيا المؤمن جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة». وبهذا اللفظ رواه البخاري (١٢: ٣٣١)، ومسلم (٢: ٢٠٠ ـ ٢٠١) بعدة أسانيد. وانظر أيضاً (٤٣٠٤، ٦٢١٥، ٧٠٤٤).
وقوله «لا يتمثل بي»، «لا يتخيل بي»: أي لا يتشبه به ﷺ.

(٧١٦٩) **إسناده صحيح**، وإن كان ظاهره الضعف والانقطاع، بجهالة أحد رواته. إذ تبين اتصاله من الروايات الأخر، كما سنذكر إن شاء الله. وقد فصلت القول فيه في شرحي على الترمذي (ج١ ص ٤٠٢ ـ ٤٠٦، في الحديث ٢٠٧). ثم وجدت له طرقاً أخرى، فأحققه هنا بأوفى مما حققت هناك: ، إن شاء الله: والظاهر عندي أن الأعمش سمعه من رجل مبهم عن أبي صالح عن أبي هريرة، وسمعه من أبي صالح نفسه، فدخله الشك في سماعه، فكان يرويه تارة «عن رجل عن أبي صالح»، كما هنا، وتارة يقول «حُدِّثت عن أبي صالح ولا أراني إلا قد سمعته»، وتارة يرتفع عنه الشك، فيرويه عن أبي صالح، دون أن يشك. والحديث ثابت عن أبي صالح من غير رواية الأعمش، ثم هو ثابت عن أبي هريرة من غير رواية أبي صالح، بالأسانيد الصحاح: وقد رواه أبو داود (٥١٧/ ١: ٢٠٣ ـ ٢٠٤ عون المعبود) عن أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد الذي هنا. ورواه البيهقي (١: ٤٣٠)، من طريق أبي داود عن أحمد. ورواه البخاري في الكبير (٧٨/١/١) عن يوسف بن راشد عن ابن فضيل، بهذا الإسناد. ويوسف بن راشد شيخ البخاري: هو يوسف بن موسى بن راشد القطان، مترجم في التهذيب (١١: ٤٢٥)، وتاريخ بغداد (١٤: ٣٠٤ ـ ٣٠٥). وقال الترمذي في السنن (١: ٤٠٣ =

مُؤْتَمَنٌ، اللهم أَرْشِدِ الأئمة، واغْفِرْ للمؤذِّنين».

= بشرحنا / ١ : ١٨٣ شرح المباركفوري) : «وروى أسباط بن محمد عن الأعمش، قال: حدثت عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبيﷺ». فهذان اثنان روياه عن الأعمش، فذكرا أنه أبهم شيخه الذي رواه له عن أبي صالح. وروى أحمد ـ فيما سيأتي (٨٩٥٨)، عن عبدالله ابن نمير عن الأعمش، قال: «حدثت عن أبي صالح، ولا أراني إلا قد سمعته»، إلخ. وهكذا رواه أبو داود (٥١٨)، عن الحسن بن علي عن ابن نمير عن الأعمش، قال: «نبئت عن أبي صالح، قال: ولا أراني إلا قد سمعته منه»، إلخ. ورواه البيهقي (١ : ٤٣٠ ـ ٤٣١) من طريق أبي دواد، به. فهذا واحد ـ هو ابن نمير ـ روى عن الأعمش تجهيل شيخه، ثم ترجيحه أنه سمعه من أبي صالح مباشرة، رجحاناً قوياً شبيهاً بالجزم. وذكر البخاري في الكبير (٧٨/١/١) نحو هذه الرواية تعليقاً، لم يذكر إسناده، قال: «وقال الأعمش: سمعت أبا صالح، أو بلغني عنه، عن أبي هريرة عن النبيﷺ، مثله». ثم قد رواه عن الأعمش عن أبي صالح، دون واسطة ودون شك فيها ـ فيما استطعت جمعه من طرقه ـ عشرة نفر ثقات، أكثرهم حفاظ أثبات: فمنهم: سفيان الثوري. فرواه أحمد ـ فيما يأتي ـ (٧٨٠٥) عن عبدالرزاق، و (٩٩٤٣) عن عبدالرحمن بن مهدي، و (١٠١٠٠) عن وكيع ـ: ثلاثتهم عن الثوري عن الأعمش عن أبي صالح. ومنهم: معمر. فرواه أحمد (٧٨٠٥) عن عبدالرزاق عن معمر ـ مع الثوري ـ عن الأعمش عن أبي صالح. ومنهم: سفيان بن عيينة. فرواه الشافعي في الأم (١ : ١٤١) عن سفيان ـ هو ابن عيينة ـ عن الأعمش عن أبي صالح. ومنهم: زائدة ابن قدامة. فرواه الطيالسي في مسنده (٢٤٠٤) عن زائدة عن الأعمش عن أبي صالح. ورواه أحمد (٩٤٧٣م) عن معاوية بن عمرو عن زائدة، به ومنهم: محمد بن عبيد الطنافسي الأحدب. فرواه أحمد (٩٤٧٢) عن محمد بن عبيد عن الأعمش عن أبي صالح. ورواه البيهقي في السنن الكبرى (١ : ٤٣٠)، من طريق عمرو بن عبدالغفار عن محمد بن عبيد، به. ومنهم: أبو الأحوص سلاّم بن سليم. فرواه الترمذي (رقم ٢٠٧ بشرحنا) عن هناد عن أبي الأحوص عن الأعمش عن أبي صالح. ومنهم: أبو معاوية محمد بن خازم الضرير. فرواه الترمذي أيضاً، عن هناد عن أبي معاوية ـ مع أبي الأحوص عن الأعمش عن أبي صالح. ومنهم: شريك بن عبدالله النخعي. فرواه أحمد =

= (٩٤٧٣) عن أسود بن عامر عن شريك عن الأعمش عن أبي صالح. ومنهم: أبو حمزة السكري محمد بن ميمون المروزي. فرواه البيهقي في السنن الكبرى (١: ٤٣٠). من طريق عبدالله بن عثمان عن أبي حمزة السكري عن الأعمش عن أبي صالح. وذكر الحافظ في التلخيص (ص٧٧) أن البزار رواه أيضاً من طريق أبي حمزة عن الأعمش عن أبي صالح. ومنهم: سهيل بن أبي صالح. فرواه البيهقي (١: ٤٣٠)، من طريق محمد بن جعفر بن أبي كثير عن سهيل بن أبي صالح عن الأعمش عن أبي صالح. وأشار البخاري في الكبير (٧٨/١/١) إلى هذه الرواية، قال: «ورواه سهيل بن أبي صالح عن الأعمش عن أبي صالح». وسهيل من أقران الأعمش. فهؤلاء عشرة نفر، يزاد عليهم: حفص بن غياث، ولكني لم أجد روايته بالإسناد إليه، بل ذكرها الترمذي تعليقاً، عقب روايته الحديث. قال: «حديث أبي هريرة رواه سفيان الثوري، وحفص بن غياث، وغير واحد، عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ». ونقل الشوكاني في نيل الأوطار (٢: ١٣) عن الدراقطني: أن إبراهيم بن حميد الرؤاسي قال: «قال الأعمش: وقد سمعته من أبي صالح»، وأن هشيماً رواه عن الأعمش، قال: «حدثنا أبو صالح عن أبي هريرة». ثم قال الشوكاني: «فبينتْ هذه الطرق أن الأعمش سمعه عن غير أبي صالح، ثم سمعه منه. قال اليعمري: والكل صحيح، والحديث متصل». ثم إن سهيل بن أبي صالح رواه أيضاً عن أبيه مباشرة، وإن كان قد رواه عنه بواسطة الأعمش، كما ذكرنا من قبل: فرواه أحمد (٩٤١٨) عن قتيبة بن سعيد عن عبدالعزيز بن محمد الدراوردي عن سهيل عن أبيه. وذكر الحافظ في التلخيص (ص ٧٧): أن ابن حبان رواه أيضاً من حديث الدراوردي عن سهيل، به. وأن ابن خزيمة رواه أيضاً من طريق عبدالرحمن بن إسحق ومحمد بن عمارة عن سهيل، به. ثم ذكر الحافظ إسناد أحمد (٩٤١٨)، وقال: «قال ابن عبدالهادي: أخرج مسلم بهذا الإسناد نحواً من أربعة عشر حديثاً». ورواه الشافعي في مسنده (١: ٥٨ بترتيب الشيخ محمد عابد السندي، طبعة مصر سنة ١٣٧٠)، بنحوه، عن إبراهيم بن محمد ابن أبي يحيى عن سهيل عن أبيه. وكذلك رواه البيهقي في السنن الكبرى (١: ٤٣٠) من طريق الشافعي، بهذا الإسناد. وإبراهيم بن محمد بن أبي يحيى، وإن كانوا قد =

= تكلموا فيه، فإنه جيد الحديث عندي، لأن الشافعي، وهو تلميذه ومن أعرف الناس به، كان يقول: «لأن يخرّ إبراهيم من بعدٍ أحبّ إليه من أن يكذب، وكان ثقة في الحديث». وانظر تفصيل رأينا فيه، في شرحنا صحيح ابن حبان (رقم ٩٤). وفوق هذا كله، فإنه لم ينفرد الأعمش ولا سهيل بروايته عن أبي صالح: فقد رواه أحمد أيضاً (٨٨٩٦، ١٠٦٧٦) عن موسى بن داود عن زهير بن معاوية عن أبي إسحق السبيعي عن أبي صالح عن أبي هريرة. وهذا إسناد صحيح، لا مطعن فيه، ولا علة له. وقد رواه أبو صالح السمان أيضاً عن عائشة، كما رواه عن أبي هريرة: فرواه أحمد في المسند (٦: ٦٥ من طبعة الحلبي) عن أبي عبدالرحمن المقرئ: «حدثنا حيوة بن شريح قال حدثني نافع بن سليمان أن محمد بن أبي صالح حدثه عن أبيه: أنه سمع عائشة زوج النبيﷺ تقول: قال رسول اللهﷺ: الإمام ضامن، والمؤذن مؤتمن، فأرشد الله الإمام، وعفا عن المؤذن». ورواه البيهقي في السنن الكبرى (١: ٤٣١)، من طريق أبي عبدالرحمن المقرئ، بهذا الإسناد. ورواه البخاري في الكبير (٧٨/١/١) عن عبدالله بن يزيد، وهو أبو عبدالرحمن المقرئ، بهذا الإسناد، مختصراً كعادته في التاريخ الكبير. ثم إشار إلى بعض الروايات الأخر، عن أبي صالح عن أبي هريرة، كما نقلنا عنه آنفاً. فجعل بعض الأئمة هذه الرواية علة لرواية أبي صالح عن أبي هريرة، وجعل بعضهم رواية أبي صالح عن أبي هريرة علة لروايته عن عائشة، وضعف بعضهم الروايتين جميعاً!!. قال الترمذي في السنن، بعد رواية حديث أبي هريرة، والإشارة إلى حديث عائشة: «وسمعت أبا زرعة يقول: حديث أبي صالح عن أبي هريرة أصح من حديث أبي صالح عن عائشة. وسمعت محمداً [يعني البخاري] يقول: حديث أبي صالح عن عائشة أصح. وذكر [يعني البخاري] عن علي ابن المديني: أنه لم يثبت حديث أبي صالح عن أبي هريرة، ولا حديث أبي صالح عن عائشة، في هذا». وقال ابن أبي حاتم في كتاب العلل (رقم ٢١٧ ج١ ص٨١): «سمعت أبي، وذكر سهيل بن أبي صالح وعباد بن أبي صالح، فقال: هما أخوان ولا أعلم لهما أخاً، إلا ما رواه حيوه بن شريح عن نافع بن سليمان عن محمد بن أبي صالح عن أبيه عن عائشة عن النبيﷺ، قال: الإمام ضامن، والمؤذن مؤتمن، اللهم أرشد الأئمة، واغفر للمؤذنين. والأعمش يروي هذا الحديث عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبيﷺ. [قلت]: فأيهما أصح؟، قال: حديث الأعمش، =

= ونافع بن سليمان ليس بقوي. قلت: فمحمد بن أبي صالح هو أخو سهيل وعباد؟، قال: كذا يروونه». وهكذا، يكاد أبو حاتم يشك في وجود «محمد بن أبي صالح»، في ظاهر ما حكى عنه ابنه في العلل. ولكنه يعرفه فيما حكى عنه ابنه في الجرح والتعديل (٢٥٢/٢/٣)، فيثبت أنه أخو سهيل. وقد عرفه البخاري حين ترجم له في الكبير، كما ذكرنا. وقد روى عنه هشيم أيضاً، كما في التهذيب (٩: ١٥٧ـ ١٥٨)، وفيه أيضاً: «وقد ذكره أبو داود في كتاب الأخوة، وكذا أبو زرعة الدمشقي. وأخرج ابن حبان حديثه المذكور في صحيحه [يعني هذا الحديث]، في رواية ابن وهب عن حيوة، بسنده». وقال الحافظ أيضاً في التلخيص (ص٧٧): «وصححهما ابن حبان جميعاً، ثم قال: قد سمع أبو صالح هذين الخبرين من عائشة وأبي هريرة جميعاً». وأما ابن خزيمة فرجح حديث أبي هريرة، قال في التهذيب: «وقال ابن خزيمة في صحيحه، بعد أن أخرجه من رواية الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة: رواه محمد بن أبي صالح عن أبيه عن عائشة. والأعمش أحفظ من مائتين مثل محمد بن أبي صالح». وأنا أرجح ما رجحه ابن حبان: أن أبا صالح سمعه من أبي هريرة ومن عائشة. وليست رواية راو عن شيخه بنافية رواية غيره عن ذلك الشيخ إلا أن يتضاربا أو يتناقضا، فنلجأ إذ ذاك إلى الترجيح بالحفظ أو العدد أو غير ذلك. ومن الفائدة الزائدة، المؤيدة لصحة الحديث جملة: أنه رواه صحابيان آخران أيضاً: فرواه أحمد في المسند (٥: ٢٦٠ طبعة الحلبي)، من حديث أبي أمامة الباهلي، ونسبه الهيثمي في مجمع الزوائد (٢: ٢) أيضاً للطبراني في الكبير، وقال: «ورجاله موثقون». ورواه البيهقي في السنن الكبرى أيضاً (١: ٤٣٢). ورواه الطبراني في الكبير، من حديث واثلة بن الأسقع، كما في مجمع الزوائد (٢: ٢)، وقال: «وفيه جناح مولى الوليد، ضعفه الأزدي، وذكره ابن حبان في الثقات». و«جناح» هذا: في كتاب الثقات (ص ١٥٧). وترجمه البخاري في الكبير (٢٤٤/٢/١)، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٥٣٧/١/١)، فلم يذكرا فيه جرحاً. وترجمه الحافظ في لسان الميزان (٢: ١٣٨ ـ ١٣٩) فلم ينقل تضعيفه إلا عن الأزدي، وتضعيف الأزدي غير مقبول ولا حجة. وقوله «ضامن»: قال ابن الأثير: «أراد بالضمان ههنا الحفظ والرعاية، لا ضمان الغرامة، لأنه يحفظ على القوم صلاتهم، وقيل: إن صلاة المقتدين به في عهدته، =

٧١٧٠ ـ **حدثنا** محمد بن فُضيل حدثنا يحيى، يعني ابن سعيد عن أبي سلَمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول اللهﷺ: «من صام رمضان إيمانًا واحتسابًا غُفر له ما تقدّم من ذنبه».

٧١٧١ ـ **حدثنا** محمد بن فُضَيل حدثنا أبي عن أبي حازم عن

= وصحتها مقرونة بصحة صلاته، فهو كالمتكفل لهم صحة صلاتهم». وقوله «مؤتمن»: قال ابن الأثير: «مؤتمن القوم: الذي يثقون إليه، يتخذونه أمينًا حافظًا. يقال: اوتمن الرجل، فهو مؤتمن، يعني أن المؤذن أمين الناس على صلاتهم وصيامهم».

(٧١٧٠) **إسناده صحيح**، يحيى بن سعيد: هو الأنصاري. أبو سلمة: هو ابن عبدالرحمن بن عوف. والحديث رواه البخاري، هكذا مختصراً (١ : ٨٦) عن ابن سلام عن محمد بن فضيل، بهذا الإسناد. ورواه البخاري أيضاً (٤ : ٩٨ ـ ٩٩)، مطولا، بذكر «ليلة القدر»، من طريق هشام الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة. وأشار الحافظ في الفتح إلى بعض طرقه، ومنها طريق يحيى بن سعيد هذه. وكذلك رواه مسلم (١ : ٢١٠ ـ ٢١١)، من طريق هشام الدستوائي عن ابن أبي كثير. ورواه البخاري أيضاً (٤ : ٢٢١)، مطولا، من طريق الزهري عن أبي سلمة. وانظر الترغيب و الترهيب للمنذري (٢ : ٦٣ ـ ٦٤). وقد نقل عن الخطابي أنه قال: «قوله إيمانا واحتسابًا أي نية وعزيمة، وهو أن يصومه على التصديق والرغبة في ثوابه، طيبة به نفسه، غير كاره له، ولا مستثقل لصيامه، ولا مستطيل لأيامه، لكن يغتنم طول أيامه لعظم الثواب».

(٧١٧١) **إسناده صحيح**، فضيل بن غزوان، والد محمد بن فضيل: سبق توثيقه (٢٠٣٦)، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير (١٢٢/١/٤)، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٧٤/٢/٣)، وروى توثيقه عن أحمد بن حنبل ويحيى بن معين. أبو حازم: هو الأشجعي، واسمه «سلمان»، كما بينا في (٧١٣٦). والحديث رواه مسلم (١ : ٤٦٦) عن أبي كريب وواصل بن عبدالأعلى، ورواه النسائي (٢ : ٢٢١) عن واصل ابن عبدالأعلى، كلاهما عن محمد بن فضيل عن أبيه عن أبي زرعة عن أبي هريرة. ثم رواه مسلم عقبه، عن أبي سعيد الأشج عن المحاربي عن فضيل بن غزوان «بهذا =

أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «الحنْطةُ بالحنطة، والشعيرُ بالشعير، والتمر بالتمر، والمِلْح بالملح، كَيلا بكَيْلٍ، ووَزْنًا بوَزْن، فمن زادَ أو ازدادَ فقد أَرْبَى، إلا ما اختلفَ ألوانُه».

٧١٧٢ ـ حدثنا محمد بن فُضيل حدثنا الأعمش عن أبي صالح

= الإسناد»، يعني عن أبي زرعة. فقد تبين من روايات مسلم والنسائي مع رواية أحمد هنا، أن فضيل بن غزوان سمعه من أبي زرعة، وسمعه من أبي حازم، كلاهما عن أبي هريرة، وأن ابنه محمد فضيل سمعه ورواه عن أبيه بالوجهين. قوله «أو ازداد»، في (ح) «أو أزاد». وهو خطأ مطبعي واضح، صححناه من (ك م). وانظر ما مضى في مسند عمر (١٦٢، ٢٣٨، ٣١٤)، وفي مسند عبدالله بن عمر (٥٨٨٥).

(٧١٧٢) **إسناده صحيح**، ورواه الترمذي (رقم ١٥١ بشرحنا = ١: ١٤١ ـ ١٤٢ من شرح المباركفوري) وابن حزم في المحلى (٣: ١٦٨ بتحقيقنا). والدارقطني في السنن (ص ٩٧)، والبيهقي في السنن الكبرى (١: ٣٧٥ ـ ٣٧٦)، كلهم من طريق محمد بن فضيل، بهذا الإسناد، وروى الطحاوي في معاني الآثار (١: ٨٩). قطعة منه، من طريق ابن فضيل أيضاً. وقد أعلوا هذا الحديث بعلة غير قادحة: فقال الترمذي ـ بعد روايته ـ: «سمعت محمداً [يعني البخاري] يقول: حديث الأعمش عن مجاهد في المواقيت، أصح من حديث محمد بن فضيل عن الأعمش، وحديث محمد بن فضيل خطأ، أخطأ فيه محمد بن فضيل». ثم روى الترمذي «حديث الأعمش عن مجاهد» الذي أشار إليه، بإسناده إلى أبي إسحق الفزاري «عن الأعمش عن مجاهد، قال: كان يقال: إن للصلاة أولا وآخراً، فذكر نحو حديث محمد بن فضيل عن الأعمش، نحوه بمعناه». وكذلك جزم أبو حاتم، فذكر ابنه في العلل (رقم ٢٧٣ ج١ص ١٠١): أنه سأل أباه عن رواية ابن فضيل هذا الحديث؟، فقال: «هذا خطأ، وهم فيه ابن فضيل، يريه أصحاب الأعمش عن الأعمش عن مجاهد، قولَه». وكذلك قال يحيى بن معين، فروى البيهقي في السنن (١: ٣٧٦) عنه نحو ذلك. وبه جزم الدارقطني، فقال عقيب روايته: «هذا لا يصح مسنداً، وهم في إسناده ابن فضيل، وغيره يرويه عن الأعمش عن =

عن أبي هريرة، قال: قال رسول اللهﷺ: «إن للصلاة أوّلا وآخراً، وإن أول وقت الظهر حين تزول الشمس، وإن آخرَ وقتها حين يدخل وقت العصر، وإن أول وقت العصر حين يدخل وقتها، وإن آخر وقتها حين تَصْفَرُّ الشمس، وإن أول وقت المغرب حين تغرب الشمس، وإن آخر وقتها حين يغيبُ الأُفق، وإن أول وقت العشاء الآخرة حين يغيب الأفق، وإن آخر وقتها حين ينتصف الليل، وإن أول وقت الفجر حين يطلع الفجر، وإن آخر وقتها حين تطلع الشمس».

٧١٧٣ ـ حدثنا محمد بن فُضَيل حدثنا أبي عن عُمارة بن

= مجاهد، مرسلا». وقد روى الدارقطني والبيهقي، رواية مجاهد المرسلة، بنحو رواية الترمذي. وكل هذا تحكم لا دليل عليه، لم يذكروا شيئاً أكثر من أن آخرين رووه عن الأعمش عن مجاهد مرسلا!، فماذا في ذلك؟، أيمتنع أن يسمعه الأعمش من مجاهد مرسلا، ومن أبي صالح عن أبي هريرة مسنداً؟!. ولذلك رد ابن حزم هذه العلة رداً شديداً، فقال: «وكذلك لم يخف علينا من تعلل في حديث أبي هريرة بأن محمد بن فضيل أخطأ فيه، وإنما هو موقوف على مجاهد. وهذه أيضاً دعوى كاذبة بلا برهان!. وما يضر إسناد من أسند إيقاف من أوقف». وكذلك نقل الزيلعي في نصب الراية (١ : ٢٣١) أن ابن الجوزي رد هذا التعليل، فقال في التحقيق: «وابن فضيل ثقة، يجوز أن يكون الأعمش سمعه من مجاهد مرسلا، وسمعه من أبي صالح مسنداً». ونقل عن ابن القطان، قال: «ولا يبعد أن يكون عند الأعمش في هذا طريقان: إحداهما مرسلة، والأخرى مرفوعة. والذي رفعه صدوق من أهل العلم، وثقه ابن معين، وهو محمد بن فضيل». وقلت في شرحي للترمذي، بعد أن أوضحت ما عللوه به، وما قيل في الرد عليهم: والذي أختاره أن الرواية المرسلة أو الموقوفة تؤيد الرواية المتصلة المرفوعة، ولا تكون تعليلا لها أصلا. وانظر (٣٠٨١، ٣٣٢٢، ٦٩٦٦، ٧٠٧٧).

(٧١٧٣) **إسناده صحيح**، ورواه البخاري (١١ : ٢٥١)، ومسلم (٢ : ٣٨٧)، من طريق محمد ابن فضيل عن أبيه، بهذا الإسناد، نحوه. ورواه مسلم أيضاً من رواية الأعمش عن عمارة =

القعقاع عن أبى زُرعة عن أبى هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «اللهم اجعل رزق آل بيتى قُوتًا».

٧١٧٤ ـ حدثنا محمد بن فُضَيل حدثنا ضرار، وهو أبو سنان، عن أبى صالح عن أبى هريرة وأبى سعيد، قالا: قال رسول الله ﷺ: «إن الله يقول: إن الصوم لى، وأنا أجزى به، إن للصائم فرحتين: إذا أفطر فرح، وإذا لقى اللهَ فجزاه فرح، والذى نفس محمد بيده، لَخُلُوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك».

٧١٧٥ ـ حدثنا محمد بن سَلَمة عن هشام عن ابن سِيرين قال:

= ابن القعقاع. ورواه أيضًا الترمذى وابن ماجة، كما فى الترغيب والترهيب (٤: ١٠٠). وقوله «قوتًا»: قال ابن الأثير: «أى بقدر ما يمسك الرمق من المطعم». ونقل الحافظ فى الفتح عن ابن بطال، قال: «فيه دليل علي فضل الكفاف، وأخذ البلغة من الدنيا، والزهد فيما فوق ذلك، رغبة فى توفير نعيم الآخرة، وإيثاراً لما يبقي علي ما يفني، فينبغى أن تقتدى به أمته فى ذلك. وقال القرطبى: معني الحديث: أنه يطلب الكفاف، فإن القوت: ما يقوت البدن ويكف الحاجة. وفى هذه الحالة سلامة من آفات الغني والفقر جميعًا».

(٧١٧٤) **إسناده صحيح**، ضرار: هو ضرار بن مرة، أبو سنان الشيبانى الأكبر، سبق توثيقه وترجمته (٦٥٥٧). والحديث فى الحقيقة حديثان، باعتبار أنه من رواية صحابيين: أبى هريرة وأبى سعيد. وسيأتى فى مسند أبى سعيد أيضًا، بهذا الإسناد (١١٠٢٢). وقد رواه مسلم (١: ٣١٧)، من طريق محمد بن فضيل ، ومن طريق عبدالعزيز بن مسلم، كلاهما عن أبى سنان، بهذا الإسناد. ورواه البخارى من حديث أبى هريرة وحده (٤: ١٠١)، بنحو معناه، من رواية عطاء عن أبى صالح عن أبى هريرة. وكذلك رواه مسلم (١: ٣١٦ ـ ٣١٧). من رواية عطاء ورواه أيضًا من رواية الأعمش عن أبى صالح عن أبى هريرة. وقد مضي نحو معناه (٤٢٥٦)، من حديث عبدالله بن مسعود. و«الخلوف»، بضم الخاء المعجمة: تغير ريح الفم.

(٧١٧٥) **إسناده صحيح**، محمد بن سلمة: هو الباهلى الحرانى. هشام: هو ابن حسان. ابن =

سمعت أبا هريرة يقول: نهى رسول اللهﷺ عن الاختصار في الصلاة.

٧١٧٦ ـ **حدثنا** محمد بن سَلَمة عن هشام عن محمد عن أبي هريرة، قال: قال رسول اللهﷺ: «إذا قام أحدكم يصلي بالليل فليبدأ بركعتين خفيفتين».

٧١٧٧ ـ **حدثنا** محمد بن جعفر حدثنا مَعْمَر أخبرنا ابن شِهاب

= سيرين: هو محمد. والحديث رواه أبو داود (٩٤٧/ ١ : ٣٥٧ عون المعبود)، من طريق محمد بن سلمة، بهذا الإسناد. ورواه البخاري (٣: ٧٠)، ومسلم (١ : ١٥٣)، والترمذي (٣٨٣ بشرحنا = ١ : ٢٩٧ شرح المباركفوري)، والنسائي (١ : ١٤٢)، كلهم من طريق هشام بن حسان. ورواه البخاري أيضاً من رواية أيوب عن ابن سيرين. و«الاختصار»: قال أبو داود، بعد رواية الحديث: «يعني يضع يده على خاصرته». وانظر ما مضى في مسند ابن عمر (٤٨٤٩، ٥٨٣٦).

(٧١٧٦) **إسناده صحيح**، ورواه مسلم (١ : ٢١٤)، وأبو داود (١٣٢٣/ ١ : ٥٠٨ عون المعبود)، كلاهما من طريق هشام بن حسان، بهذا الإسناد.

(٧١٧٧) **إسناده صحيح**، وسيأتي مرة أخرى بهذا الإسناد (١٠٣٦٠). وسيأتي (٧٥٩١) عن عبدالرزاق عن معمر. وسيأتي (٧٥٩١م) مرتين بإسنادين سنشير إليهما، إن شاء الله. ورواه أبو داود (٣٨٤٢/ ٣ : ٤٢٩ ـ ٤٣٠ عون المعبود)، من طريق عبدالرزاق عن معمر، به. واختلف العلماء قديماً في هذا الإسناد: فذهب بعضهم إلى صحته، وهو عندنا صحيح على شرط الشيخين. وذهب بعضهم إلى تعليله، بأن الصواب أنه من حديث ميمونة. فقد رواه مالك في الموطأ (ص ٩٧١ ـ ٩٧٢) عن ابن شهاب عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود عن عبدالله بن عباس عن ميمونة: «أن رسول اللهﷺ سئل عن الفأرة في السمن؟، فقال: انزعوها وما حولها فاطرحوه». وسيأتي في المسند (٦ : ٣٣٥ح)، من طريق مالك. ورواه بنحوه البخاري (١ : ٢٩٦) بإسنادين من طريق مالك. وكذلك رواه سفيان بن عيينة عن الزهري، بهذا الإسناد، من حديث ميمونة. وسيأتي في المسند (٦ : ٣٢٩ح) عن سفيان. ورواه البخاري (٩: ٥٧٦ ـ ٥٧٧) عن الحميدي عن سفيان، ثم قال الحميدي: « قيل لسفيان: فإن معمراً يحدثه =

٢٣٣/٢ /عن ابن المُسيّب عن أبي هريرة، قال: سئل رسول الله ﷺ عن فأرة وقعت في سمن فماتت؟، قال: «إن كان جامداً فخذوها وما حولها، ثم كُلوا ما بقي، وإن كان مائعاً فلا تأكلوه».

= عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة؟، قال: ما سمعت الزهري يقول إلا عن عبيدالله عن ابن عباس عن ميمونة، ولقد سمعته منه مراراً». ورواه الترمذي (٣: ٨٠)، عن سعيد بن عبدالرحمن وأبي عمار، كلاهما عن سفيان. ثم قال الترمذي: «وروى معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ، نحوه. وهذا حديث غير محفوظ. سمعت محمد بن إسماعيل [هو البخاري] يقول: حديث معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ، في هذا ـ: خطأ. والصحيح حديث الزهري عن عبيدالله عن ابن عباس عن ميمونة». وكذلك رواه أحمد (٦: ٣٣٠ح)، من طريق الأوزاعي عن الزهري، كرواية مالك وسفيان. ونقل الحافظ في الفتح (١: ٢٩٦) عن الذهلي في الزهريات، قال: «الطريقان عندنا محفوظان، لكن طريق ابن عباس عن ميمونة أشهر». ونقل عنه نحو ذلك أيضاً في (٩: ٥٧٧). وهذا هو الحق الذي لا مرية فيه. وعندي أن مرجع هذا التعليل كله كلمة سفيان بن عيينة، التي رواها البخاري!، وما هي بعلة. ولذلك قال الحافظ في الفتح (٩: ٥٧٧): «وكون سفيان ابن عيينة لم يحفظه عن الزهري إلا من طريق ميمونة ـ: لا يقتضي أن لا يكون له عنده إسناد آخر». ثم إن معمراً من أحفظ الناس عن الزهري. ففي التهذيب (١٠: ٢٤٤): «قال ابن أبي خيثمة عن ابن معين: معمر أثبت في الزهري من ابن عيينة. وقال عثمان الدارمي: قلت لابن معين: معمر أحب إليك في الزهري أو ابن عيينة أو صالح بن كيسان؟، قال في كل ذلك: معمر. وقال الغلابي: سمعت ابن معين يقدم مالك بن أنس على أصحاب الزهري، ثم معمراً». وقد حفظ معمر عن الزهري هذا الحديث من الوجهين: من حديث أبي هريرة، ومن حديث ميمونة: فقد روى أبو داود هذا الحديث ـ كما بينا ـ عن أحمد بن صالح والحسن بن علي عن عبدالرزاق، ثم قال: «قال الحسن: قال عبدالرزاق: وربما حدث به معمر عن الزهري عن عبيدالله بن عبدالله عن ابن عباس عن ميمونة عن النبي ﷺ». ثم رواه أبو داود (٣٨٤٣) عن أحمد بن صالح «حدثنا عبدالرزاق أخبرنا عبدالرحمن بن بوذويه عن معمر عن الزهري عن عبيدالله بن =

٧١٧٨ ـ حدثنا محمد بن جعفر أخبرنا مَعْمَر أخبرني يحيى بن

= عبدالله عن ابن عباس عن ميمونة». فحفظ معمر الطريقين، فلا يكون إثبات أحدهما نافياً للآخر ولا علةً له. بل إن معمراً حفظه بإسناد آخر عن أبي هريرة، من غير رواية الزهري: فسيأتي في المسند، بعد رواية أحمد إياه عن عبدالرزاق عن معمر عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة (٧٥٩١): «قال عبدالرزاق: أخبرني عبدالرحمن بن بوذويه: أن معمراً كان يذكره بهذا الإسناد، ويذكر: قال قال رسول الله ﷺ. وقال [أي ابن بوذويه]: حدثنا معمر عن أيوب عن ابن سيرين عن أبي هريرة». وعبدالرحمن بن بوذويه: ثقة، كما سيأتي في موضعه. وقد أطال الحافظ في الفتح الكلام فيه، في الموضعين اللذين أشرنا إليهما. وأطال فيه أيضاً الحافظ ابن القيم في تهذيب السنن، في الحديث (٣٦٩٣) (ج٥ ص ٣٣٦ ـ ٣٤١).

(٧١٧٨) **إسناده صحيح**، ضمضم: هو ابن جوس الهِفَّاني اليماني، وهو ثقة، وثقه ابن معين والعجلي وغيرهما، وترجمه البخاري في الكبير (٣٣٨/٢/٢ ـ ٣٣٩). وابن سعد في الطبقات (٥: ٤٠٣)، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٤٦٧/١/٢ ـ ٤٦٨)، وذكر ابن حبان في الثقات (ص ٢٢٧)، باسم «ضمضم بن الحرث بن جوس»، وقال: «ومن قال: ضمضم بن جوس. فقد نسبه إلى جده». «ضمضم»: بفتح الضادين المعجمتين بينهما ميم ساكنة. «جوس»: بفتح الجيم وسكون الواو وآخره سين مهملة. «الهفاني»: بكسر الهاء وتشديد الفاء نسبة إلى «هفان»، من بني حنيفة. والحديث سيأتي مراراً (٧٣٧٣، ٧٤٦٣، ٧٨٠٤، ١٠١٢٠، ١٠١٥٧، ١٠٣٦٢). ورواه أبو داود (٩٢١/ ١: ٣٤٦ عون المعبود). والترمذي (١: ٣٠١)، وابن ماجة (١: ١٩٤)، كلهم من طريق يحيى بن أبي كثير عن ضمضم. قال الترمذي: «حديث حسن صحيح». ورواه الحاكم في المستدرك (١: ٢٥٦)، بإسنادين من طريق سفيان عن معمر، وعن القطيعي عن عبدالله بن أحمد عن أبيه عن عبدالأعلى بن عبدالأعلى عن معمر، بهذا الإسناد. وقال: «هذا حديث صحيح ولم يخرجاه. وضمضم بن جوس: من ثقات أهل اليمامة، سمع جماعة من الصحابة، وروى عنه يحيى بن أبي كثير، وقد وثقه أحمد بن حنبل». وهذا الإسناد ـ من رواية أحمد عن عبدالأعلى ـ ليس في المسند، فهو مما رواه عبدالله عن أبيه خارج المسند. ونسبه الحافظ في التهذيب، في =

أبي كثير عن ضَمْضَم عن أبي هريرة، قال: أمر رسول الله ﷺ بقتل الأسودين في الصلاة، فقلت ليحيى: ما يعني بالأسودين؟، قال: الحية والعقرب.

٧١٧٩ ـ **حدثنا** عبدالأعلى بن عبدالأعلى عن مَعْمَر عن محمد ابن زياد عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا انتعل أحدكم فليبدأ بيمينه، وإذا خلع فليبدأ بشماله»، وقال: «انْعَلْهما جميعاً».

٧١٨٠ ـ **حدثنا** عبدالأعلى عن يونس عن الحسن عن أبي هريرة، قال: أوصاني خليلي بثلاث: صوم ثلاثة أيام من كل شهر، والوتر قبل النوم، والغسل يوم الجمعة.

٧١٨١ ـ **حدثنا** عبدالأعلى عن مَعْمَر عن الزُّهري عن سعيد بن

= ترجمة ضمضم، لابن حبان في صحيحه أيضاً.

(٧١٧٩) **إسناده صحيح**، وراه مسلم (٢ : ١٥٩)، من طريق الربيع بن مسلم عن محمد بن زياد، وآخره عنده: «ولينعلهما جميعاً، أو ليخلعهما جميعاً». ورواه ابن ماجة (٢ : ١٩٨)، من طريق شعبة عن محمد بن زياد. ولم يذكر آخره. وقوله «انعلهما»: أي البس النعل في القدمين جميعاً. يقال «نَعِل، كفرح، وتنعّل، وانتعل»، أي لبس النعل. وانظر ما مضى في مسند ابن عباس (٢٩٥٠).

(٧١٨٠) **إسناده صحيح**، وهو مكرر (٧١٣٨). وقد فصلنا القول فيه، وأشرنا إلى هذا، هناك.

(٧١٨١) **إسناده صحيح**، ورواه مسلم (٢ : ٣٠١)، من طريق الزبيدي عن الزهري، بهذا الإسناد نحوه، مطولا. ورواه ابن حبان في صحيحه (رقم ١٣٠بتحقيقنا)، من طريق عبدالرزاق عن معمر عن الزهري، مطولا أيضاً. وهو حديث مشهور معروف من حديث أبي هريرة، رواه عنه غير واحد من التابعين، في الصحيحين وغيرهما، وانظر (٧٤٣٦ ـ ٧٤٣٨). ورواه ابن حبان بثلاثة أسانيد أخر، (رقم ١٢٨، ١٢٩، ١٣٣). وقد خرجنا كثيراً من طرقه مفصلة هناك، في (١٢٨). وانظر تفسير ابن كثير (٦ : ٤٣٢)، وفتح الباري (٣ : ١٩٦ ـ ٢٠٠). قوله «تُنْتَجُ البهيمةُ بهيمةً»: بضم التاء الأولى وفتح الثانية في «تنتج»، مبني لما لم يُسَمَّ فاعلُه، و«البهيمة» نائب الفاعل، و«بهيمةً» مفعول ثانٍ. يقال «نُتِجَ =

المسيّب عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «كل مولود يُولد على الفطْرة، فأبواه يهوّدانه وينصّرانه أو يمجّسانه، كما تُنْتَجُ البهيمةُ بهيمةً، هل تُحسُّون فيها من جَدعاء؟».

٧١٨٢ ـ **حدثنا** عبدالأعلى عن مَعْمَر عن الزُّهري عن سعيد عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من مولود يولد، إلا نَخَسَه الشيطان، فيستهِلّ صارخاً من نخسة الشيطان، إلا ابن مريم وأمه». ثم قال أبو هريرة: اقرؤا إن شئتم: ﴿ **إنّي أُعيذُها بكَ وذُرِّيّتَها من الشّيطانِ الرّجيمِ** ﴾.

٧١٨٣ ـ **حدثنا** عبدالأعلى عن مَعْمَر عن الزُّهري عن سعيد بن

= الرجلُ ناقتَه، ينتِجُها نتْجاً»: إذا ولي ولادتَها حتى تَضَع، فيكون كالقابلة، لأنه يتلقّى الولدَ ويُصلح من شأنه. فهو «نَاتِجٌ»، والبهيمةُ «منْتُوجَةٌ»، والولد «نَتيجةٌ». فعل ثلاثي، بابه «ضَرَبَ». فإذا نُسب الفعل للناقة نفسها، بُني على ما لم يُسَمَّ فاعله، فقيل «نُتِجَت الناقةُ». «الجدعاء»: المقطوعة الأطراف أو بعضها، كالأنف والأذن والشفة، قال ابن الأثير: «وهو بالأنف أخص، فإذا أطلق غلب عليه». وقوله «يهودانه وينصرانه أو يمجسانه»، هكذا هو بالواو في الأولى و«أو» في الثانية، في (ح م). وفي (ك) «أو ينصرانه»، بإثبات «أو» في الموضع الأول أيضاً.

(٧١٨٢) **إسناده صحيح**، ورواه مسلم (٢: ٢٢٤)، من طريق عبدالأعلى عن معمر، بهذا الإسناد. ورواه البخاري (٨: ١٥٩)، ومسلم أيضاً، من طريق عبدالرزاق عن معمر. وكذلك رواه البخاري (٦: ٣٣٨ ـ ٣٣٩)، من طريق شعيب عن الزهري. وانظر تفسير ابن كثير (٢: ١٣٠). وتاريخ ابن كثير (٢: ٥٧). وقوله «ما من مولود»، في (ح): «ما من مؤمن مولود»!، وزيادة «مؤمن» خطأ لا معنى لها هنا، ولم تذكر في (ك م). فحذفناها.

(٧١٨٣) **إسناده صحيح**، ورواه البخاري (١٢: ٣٣١)، من طريق إبراهيم بن سعد عن الزهري، ومسلم (٢: ٢٠٠ ـ ٢٠١)، من طريق عبدالرزاق عن معمر عن الزهري، وبأسانيد أخر عن أبي هريرة. وانظر (٧١٦٨).

المسيّب عن أبي هريرة، عن النبيﷺ قال: «رؤيا المؤمن جزء من ستة وأربعين جزءا من النبوة».

٧١٨٤ ــ **حدثنا** عبدالأعلى عن مَعمر عن الزُّهري عن سعيد بن المسيّب عن أبي هريرة، أن النبيﷺ قال: «إذا هلك كسرى فلا كسرى بعده، وإذا هلك قيصر فلا قيصر بعده، والذي نفس محمد بيده، لتنفقن كنوزهما في سبيل الله».

٧١٨٥ ــ **حدثنا** عبدالأعلى عن مَعمر عن الزُّهري عن سعيد بن المسيّب عن أبي هريرة، أن رسول اللهﷺ قال: تفضل الصلاة في الجميع على صلاة الرجل وحده خمساً وعشرين، ويجتمع ملائكة الليل وملائكة النهار في صلاة الفجر»، ثم يقول أبو هريرة: اقرؤا إن شئتم: ﴿ **وقُرْآنَ الْفَجْرِ إنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كانَ مَشْهُوداً** ﴾.

٧١٨٦ ــ **حدثنا** عبدالأعلى عن مَعمر عن الزُّهري عن سعيد بن

(٧١٨٤) **إسناده صحيح**، ورواه البخاري (٦: ٤٦٠، و١١: ٤٥٨)، من طريق الزهري، بهذا الإسناد. ورواه أيضاً (١١: ١٥٤)، من رواية أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة. ورواه مسلم (٢: ٣٧٠ ــ ٣٧١)، من طرق عن أبي هريرة. ورواه الترمذي (٣: ٢٢٦)، من طريق سفيان عن الزهري، وقال: «هذا حديث حسن صحيح».

(٧١٨٥) **إسناده صحيح**، ورواه مسلم (١: ١٨٠) عن أبي بكر بن أبي شيبة عن عبدالأعلى، بهذا الإسناد. ثم رواه من طريق شعيب عن الزهري عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة عن أبي هريرة، بنحوه. وكذلك رواه البخاري (٢: ١١٥)، من طريق شعيب. ورواه البخاري أيضاً (٨: ٣٠٢)، من طريق عبدالرزاق عن معمر عن الزهري عن أبي سلمة وابن المسيب عن أبي هريرة. وانظر تفسير ابن كثير (٥: ٢١٢). وانظر ما مضى من حديث عبدالله بن عمر (٤٦٧٠، ٥٣٣٢، ٥٩٢١، ٦٤٥٥).

(٧١٨٦) **إسناده صحيح**، ورواه البخاري (١٣: ١١) عن عياش بن الوليد عن عبدالأعلى، بهذا =

المسيّب عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «يتقارب الزمان، ويُلقى الشُّحُّ، وتظهر الفِتَن، ويكثر الهَرج»، قال: قالوا: أَيُّما يا رسول الله؟، قال: «القتل، القتل».

= الإسناد، نحوه. ورواه مسلم (٢ : ٣٠٥) عن أبي بكر بن أبي شيبة عن عبدالأعلى، ولكنه لم يسق لفظه، بل أحال على الروايات قبله. ورواه أيضًا البخاري بمعناه (١٠ : ٣٨٣)، من حديث شعيب عن الزهري عن حميد بن عبدالرحمن عن أبي هريرة، ورواه مسلم كذلك من أوجه متعددة. ورواه البخاري أيضًا بنحوه (١ : ١٦٥)، من رواية سالم بن عبدالله بن عمر عن أبي هريرة. وانظر ما مضى في مسند ابن مسعود (٣٦٩٥). قوله «يتقارب الزمان»: قال القاضي عياض في مشارق الأنوار (١ : ١٧٦): قيل: هو دنوه من الساعة، وهو أظهر. وقيل: هو قصر الأعمار. وقيل: تقاصر الليل والنهار. وقيل: تقارب الناس في الأحوال وقلة الدين والجهل وعدم التفاضل في الخير والعلم والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. ويكون أيضًا «يتقارب» هنا: بمعنى يردى ويسوء، لما ذكر من كثرة الفتن وما دل عليه». وفي رواية الشيخين ـ من طريق عبدالأعلى ـ بعد هذه الكلمة زيادة «وينقص العلم»، ولم تذكر في نسخ المسند في هذا الموضع. وقوله «ويلقى الشحّ»: نقل ابن الأثير في النهاية عن الحميدي، قال: «لم تضبط الرواةُ هذا الحرف، ويحتمل أن يكون «يُلَقَّى»، بمعنى يُتَلَقَّى ويتعلّم ويُتَوَاصَى به ويُدْعَى إليه، من قوله تعالى: ﴿ وما يُلَقَّاها إلا الصابرون ﴾، أي ما يعلّمها و يُنَبَّه عليها، وقوله تعالى: ﴿ فَتَلَقَّى آدمُ من ربه كلماتٍ ﴾. ولو قيل «يُلْقَى» مخفّفةَ القاف، لكان أبعد، لأنه لو أُلْقِيَ لتُرِكَ ولم يكن موجودًا، وكان يكون مدحًا، والحديث مبنيّ على الذمّ. ولو قيل «يُلْفَى» بالفاء، بمعنى يوجد، لم يستقم، لأن الشحّ ما زال موجودًا». وقال القاضي عياض في مشارق الأنوار (١ : ٣٦٢): «إذا كان بسكون اللام، فمعناه يُجعل في القلوب وتُطبع عليه، كما قال في الحديث «وينزل الجهل». وضبطناه على أبي بحر «يُلقّى» مشدد القاف، بمعنى يُعطى ويُستعمل به الناس ويُخلقوا به». وقال الحافظ في الفتح (١٠ : ٣٨٣): «واختلف في ضبط «يلقى»: فالأكثر على أنه بسكون اللام، أي يوضع في القلوب فيكثر، وهو على هذا بالرفع، [يعني: الشحُّ]. وقيل: بفتح اللام وتشديد =

٧١٨٧ ـ **حدثنا** عبدالأعلى عن مَعْمَر عن الزُّهري عن سعيد بن المُسَيّب وعن أبي سَلَمَة بن عبدالرحمن أنهما حدثاه عن أبي هريرة، أن النبيﷺ قال: «إذا الإمامُ: ﴿ **غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلا الضَّالِّينَ** ﴾ فقولوا: آمين، فإن الملائكة يقولون: آمين، وإن الإمام يقول: آمين، فمن وافق تأمينه تأمينَ الملائكة غُفر له ما تقدَّ من ذَنْبه».

٧١٨٨ ـ **حدثنا** عبدالأعلى عن مَعْمَر عن الزُّهري عن سعيد بن

= القاف، أي يُعطى القلوبُ الشحَّ، وهو على هذا بالنصب. حكاه صاحب المطالع». ثم نقل الحافظ ملخص كلام الحميدي، ثم قال: «وقد ذكرت توجيه القاف». والحرف قد ضبط في الأصول الموثقة للصحيحين بسكون اللام وتخفيف القاف. كما في النسخة اليونينية من البخاري (٨: ١٤، و٩: ٤٨ من الطبعة السلطانية)، وكما في النسخة المطبوعة بالأستانة من صحيح مسلم سنة ١٣٣٣ (٨: ٥٩). فقد ضبطه الرواة إذن، كما في هذه المراجع، وكما نقل القاضي عياض والحافظ ابن حجر. وأن لا يصل هذا إلى الحميدي ولا يعلمه، لا ينفي أنه كان ولم يتصل به علمه. وقوله «أيما يا رسول الله»، في رواية البخاري «يا رسول الله، أيما هو». وقال الحافظ (١٣: ١١): «هو بفتح الهمزة وتشديد الياء الأخيرة بعدها ميم خفيفة، وأصله: أي شيء هو؟، ووقعت للأكثر [يعني من رواة البخاري] بغير ألف بعد الميم. وضبطه بعضهم بتخفيف الياء، كما قالوا «أيش» في موضع: أي شيء هو».

(٧١٨٧) **إسناده صحيح**، ورواه النسائي (١: ١٤٧)، من طريق يزيد بن زريع عن معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة، ولم يذكر أبا سلمة. ورواه مالك في الموطأ (ص٨٧) عن الزهري عن ابن المسيب وأبي سلمة عن أبي هريرة، مختصراً، بلفظ: «إذا أمن الإمام فأمنوا» إلخ. ورواه الشيخان وغيرهما من طريق مالك. انظر المنتقى (٩٠٣، ٩٠٤). وأشار الحافظ في الفتح (٢: ٢١٨ ـ ٢١٩) إلى رواية معمر هذه.

(٧١٨٨) **إسناده صحيح**، ورواه مسلم (١: ٢٥٩)، من طريق عبدالأعلى وعبدالرزاق، كلاهما عن معمر، بهذا الإسناد. ورواه قبل ذلك وبعده، من أوجه أخر عن أبي هريرة. ورواه =

المسيَّب عن أبي هريرة، [قال]: قال رسول الله ﷺ: «من صلى على جَنازة فله قيراط، ومن انتظر حتى يُفْرَغَ منها فله قيراطان»، قالوا: وما القيراطان؟، قال: «مثل الجبلين العظيمين».

٧١٨٩ ـ **حدثنا** عبدالأعلى عن مَعْمَر عن الزُّهري عن سعيد بن المسيَّب عن أبي هريرة: أن رجلا من بني فَزارة أتى النبيَّ ﷺ، فقال: يا نبي الله، إن امرأتَه ولدتْ غلاماً أسود، وكأنه يعرِّض أن ينتفي منه!، فقال له رسول الله ﷺ: «ألكَ إبل؟»، قال: نعم، قال: «ما ألوانُها؟»، قال: حُمْرٌ، قال: «فيها ذَوْدٌ أَوْرَقُ؟»، قال: نعم، فيها/ ذَوْدٌ أَوْرَقُ، قال: «ومِمَّا ذاك؟»، قال: لعلَّه نَزَعَه عِرْقٌ، قال رسول الله ﷺ: «وهذا، لعلَّه يكون نَزَعه عِرْقٌ».

٢٣٤
―
٢

٧١٩٠ ـ **حدثنا** يزيد أخبرنا ابن أبي ذئْب عن الزُّهري عن سعيد ابن المسيَّب عن أبي هريرة: أن أعرابياً من بني فَزارَة صاح بالنبي ﷺ، فقال: إن امرأتي ولدتْ غلاماً أسود، فذكَر معناه.

٧١٩١ ـ **حدثنا** عبدالأعلى عن مَعْمَر عن الزُّهري عن سعيد بن

= البخاري (١: ١٠٠، و٣: ١٥٨ ـ ١٥٩)، من أوجه عنه أيضاً. وانظر ما مضى في مسند عبدالله بن عمر (٤٤٥٣، ٦٣٠٥)، وما أشرنا إليه من الروايات هناك. كلمة [قال] الأولى، لم تذكر في (ح)، وزدناها من (ك م).

(٧١٨٩) **إسناده صحيح**، ورواه الجماعة، كما في المنتقى (٣٧٨٦). و«الذود»، بفتح الذال المعجمة وسكون الواو وآخره دال مهملة، من الإبل: ما بين الثنتين إلى التسع. وقيل: ما بين الثلاث إلى العشر. و«الأورق»: الأسمر. وقوله «نزعه عرق»، قال القاضي عياض في المشارق (٢: ٩): «أي جذبه إلى الشبه بمن خرج شبيهاً له».

(٧١٩٠) **إسناده صحيح**، وهو مكرر ما قبله.

(٧١٩١) **إسناده صحيح**، ورواه البخاري (٣: ٥١ ـ ٥٢)، ومسلم (١: ٣٩٢)، وأبو داود (٢/٢٠٣٣: ١٦٦عون المعبود)، ثلاثتهم من طريق سفيان بن عيينة عن الزهري. ورواه =

المسيّب عن أبي هريرة، أن النبيﷺ قال: «لا تُشَدُّ الرِّحالُ إلا إلى ثلاث مساجد: إلى المسجد الحرام، ومسجدي هذا، والمسجد الأقصى».

٧١٩٢ ـ **حدثنا** عبدالأعلى حدثنا مَعْمَر عن الزُّهري عن سعيد عن أبي هريرة، أن رسول اللهﷺ قال: «مَثَلُ المؤمن مَثَلُ الزَّرْع، لا تزال الريح تميله، ولا يزال المؤمن يصيبه البلاء، ومَثَل المنافق كشجرة الأَرْزَة، لا تَهتزّ حتى تُستَحْصَدَ».

٧١٩٣ ـ **حدثنا** عبدالأعلى عن مَعْمَر عن الزُّهري عن سعيد عن

= مسلم أيضاً من طريق عبدالأعلى عن معمر عن الزهري. ونسبه المنذري أيضاً (١٩٥٠) للنسائي وابن ماجة. قوله «لا تشد الرحال»: قال الحافظ في الفتح: «بضم أوله، بلفظ النفي، والمراد النهي عن السفر إلى غيرها. قال الطيبي: هو أبلغ من صريح النهي، كأنه قال: لا يستقيم أن يقصد بالزيارة إلا هذه البقاع، لاختصاصها بما اختصت به. والرحال، بالمهملة: جمع رحل، وهو للبعير كالسرج للفرس. وكنى بشد الرحال عن السفر، لأنه لازمه. وخرج ذكرها مخرج الغالب في ركوب المسافر، وإلا فلا فرق بين ركوب الرواحل والخيل والبغال والحمير والمشي، في المعنى المذكور. ويدل عليه قوله في بعض طرقه: إنما يسافر، أخرجه مسلم من طريق عمران بن أبي أويس عن سليمان الأغر عن أبي هريرة».

(٧١٩٢) **إسناده صحيح**، ورواه مسلم (٢: ٣٤٥)، من طريق عبدالأعلى، بهذا الإسناد. ورواه أيضاً من طريق عبدالرزاق عن معمر. وستأتي رواية عبدالرزاق (٧٨٠١). ورواه البخاري، مطولا، بمعناه (١٠: ٩٣، و١٣: ٣٧٧)، من طريق هلال بن علي عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة. وسيأتي من هذا الوجه أيضاً (١٠٧٨٥). «الأرزة»: قال ابن الأثير: «بسكون الراء وفتحها: شجرة الأرزن، وهو خشب معروف. وقيل: هو الصنوبر. وقال بعضهم: هي الآرزة، بوزن فاعلة. وأنكرها أبو عبيد». وفي اللسان: «قال أبو عبيدة: الأرزة، بالتسكين: شجر الصنوبر، والجمع: أرْز».

(٧١٩٣) **إسناده صحيح**، وهو ثلاثة أحاديث بإسناد واحد. فلذلك فصلنا بينها بتكرار الرقم. فالأول منها، في ترك المدينة آخر الزمان، رواه البخاري (٤: ٧٧ ـ ٧٨)، من طريق =

أبي هريرة، أن رسول اللهﷺ قال: «يتْركون المدينةَ على خير ما كانتْ عليه، لا يغْشاها إلا العوَافي»، قال: يريد عوافِي السِّباعِ والطير، «وآخِرُ مَنْ يحشر راعيان مِن مزَيْنة، ينعقَان لغنمهما، فيجداها وحوشاً، حتى إذا بلغا ثَنِيّة الوَدَاع، خرّا على وجوههما»، أو «خرّا على وجوههما».

= شعيب عن الزهري، بهذا الإسناد، نحوه. ورواه مسلم (١: ٣٩١)، من طريق عقيل بن خالد عن الزهري. وروى مالك في الموطأ (ص٨٨٨) بعض معناه، عن ابن حماس عن عمه عن أبي هريرة. قوله «على خير ما كانت»: قال الحافظ (٤: ٧٨ ـ ٧٩): «أنكر ابن عمر على أبي هريرة تعبيره في هذا الحديث بقوله «خير ما كانت»، وقال: إن الصواب «أعمر ما كانت». أخرج ذلك عمر بن شبة في أخبار المدينة، من طريق مساحق ابن عمرو: أنه كان جالساً عند ابن عمر، فجاء أبو هريرة، فقال له: لم تردّ عليّ حديثي؟، فوالله لقد كنت أنا وأنت في بيت، حين قال النبيﷺ: يخرج منها أهلها خير ما كانت، فقال ابن عمر: أجل، ولكن لم يقل «خير ما كانت»، إنما قال «أعمر ما كانت»، ولو قال «خير ما كانت» لكان ذلك وهو حيّ وأصحابه، فقال أبو هريرة: صدقتَ والذي نفسي بيده». ولست أعرف إسناد عمر بن شبة الذي رواه به، إذ لم يكشف عنه الحافظ. ولكني أرى أن المعنى قريب، وأن المراد: خير ما كانت في العمران والرفاهية، بمعنى ما قال ابن عمر. فاللفظان متقاربان. والقرينة واضحة أن هذا يكون في آخر الزمان، لقوله في الحديث: «وآخر من يحشر راعيان». فهذا من أعلام النبوة، مما أطلع الله عليه نبيهﷺ، مما سيكون عند انتهاء الدنيا. «العوافي»: جمع «العافي» و «العافية»، وهو كل طالب رزق، من إنسان أو بهيمة أو طائر. ونقل الحافظ في الفتح عن ابن الجوزي، قال: «اجتمع في العوافي شيئان: أحدهما أنها طالبة لأقواتها، من قولك «عفوت فلاناً أعفوه، فأنا عاف، والجمع عفاة»، أي أتيت أطلب معروفه. والثاني من العفاء، وهو الموضع الخالي الذي لا أنيس به، فإن الطير والوحش تقصده، لأمنها على نفسها فيه». وقوله «ينعقان لغنمهما»: النعيق: دعاء الراعي الشاء والصياح بها وزجرها، يكون ذلك في الضأن والمعز. وأكثر ما يستعمل بالباء، يقال «نعق الراعي بالغنم». ولكنها ثابتة هنا باللام بدل الباء، في (ح م)، وفي (ك) ونسخة بهامش (م) «بغنمهما». وهي الموافقة لرواية =

٧١٩٣م١ قال: «مَن يُرِدِ اللهُ به خيراً يُفَقِّهْهُ في الدِّين».

٧١٩٣م٢ :«وإنما أنا قاسم، ويُعْطِي اللهُ عز وجل».

٧١٩٤ ـ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا هشام بن حسان

= الصحيحين، ولكن قد مضي استعمالها باللام أيضًا، في الحديث (٢٣١٣): «ولا ينعق بعضكم لبعض». وقوله «فيجداها»، كذا ثبت في الأصول الثلاثة بحذف النون. وفي رواية الصحيحين «فيجدانها».

(٧١٩٣م١) إسناده صحيح، بالإسناد قبله. هذا اللفظ مشهور ثابت من حديث معاوية، رواه الشيخان وابن حبان في صحيحه، كما خرجناه هناك (رقم ٨٩). وقد مضي أيضًا من حديث ابن عباس (٢٧٩١). وأما من حديث أبي هريرة، فقد رواه ابن ماجة (١: ٤٩)، من طريق عبدالأعلي، بهذا الإسناد. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١: ١٢١)، وقال: «رواه الطبراني في الصغير، ورجاله رجال الصحيح». ويستدرك عليه، أولا: أنه ليس من الزوائد، إذ رواه ابن ماجة. وثانيًا: أنه قصر، فلم ينسبه للمسند. وأشار الترمذي بقوله «وفي الباب»، إلي حديث أبي هريرة هذا (٣: ٣٦٩).

(٧١٩٣م٢) إسناده صحيح، بالإسناد قبله. وروي البخاري معناه (٦: ١٥٢ ـ ١٥٣)، من رواية عبدالرحمن بن أبي عمرة عن أبي هريرة، بلفظ: «ما أعطيكم ولا أمنعكم، إنما أنا قاسم، أضع حيث أُمرت». قال الحافظ: «وقد أخرجه أبو داود من طريق همام عن أبي هريرة، بلفظ: إنْ أنا إلا خازن».

(٧١٩٤) إسناداه صحيحان، رواه أحمد عن محمد بن جعفر غندر، وعن يزيد بن هرون، كلاهما عن هشام بن حسان. «القردوسي»: بضم القاف وسكون الراء وضم الدال المهملة وبعد الواو سين مهملة، نسبة إلي «القراديس»، وهم بطن من الأزد، نزلوا البصرة، فنسبت المحلة إليهم، ونسب هشام بن حسان إلي المحلة. انظر اللباب لابن الأثير (٢: ٢٥٢). وهذا الحديث قد ورد عن أبي هريرة من أوجه مختلفة، وبأسانيد كثيرة. مطولا ومختصراً. فرواه أحمد في المسند أكثر من ثلاثين مرة. ورواه مالك في الموطأ (ص ٣١٠) عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة. وسيأتي في المسند من طريق مالك (١٠٠٠٠، ١٠٧٠٤). ورواه البخاري(٤: ٨٧ ـ ٩١)،من طريقه. ورواه مسلم(١: =

القُردوسي، ويزيد بن هرون قال: أخبرنا هشام عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة عن النبيﷺ، قال: «الحسنة بعشر أمثالها، والصوم لي وأنا أجْزي به، يذَرِ طعامه وشرابه بجرّاي»، قال يزيد: «من أجلي، الصوم لي وأنا أَجْزي به، ولخُلُوف فَمِ الصائم عند الله أطيَبُ من ريح المِسْك».

٧١٩٥ ــ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا هشام عن محمد عن

= ٣١٦ ــ ٣١٧)، بأسانيد كثيرة. وقد مضى بعض معناه (٧١٧٤)، من حديث أبي هريرة وأبي سعيد، معاً. ومضى نحو معناه (٤٢٥٦)، من حديث ابن مسعود، بإسناد ضعيف. ومن أول قوله «والصوم لي وأنا أجزي به» لآخره ــ: حديث قدسي. ولم ينص على ذلك في هذه الرواية، لظهوره، وأن ليس ذلك موضع اشتباه. وكذلك جاء في رواية مالك، فقال الحافظ في الفتح: «ولم يصرح بنسبته إلى الله، للعلم به، وعدم الإشكال فيه». ثم أشار إلى كثير من رواياته التي فيها التصريح بأنه «يقول الله عز وجل». وقوله «بجراي»: بفتح الجيم وتشديد الراء وبعد الألف ياء مفتوحة، أي: من أجلي، كما في رواية يزيد بن هرون التي فصلها أحمد فيه. ويجوز همزها أيضاً «بجرائي»، وبذلك ضبطت في (ك). وفي اللسان (٥: ١٩٩): «وفعلتُ ذلك من جَرِيرَتك، ومن جرَّاكَ، ومن جرَّائك: أي من أجلك». وفيه أيضاً (٥: ٢٠٠): «وربما قالوا: من جرَاك، غير مشدَّد. ومن جرَائك، بالمدّ، من المعتلّ».

(٧١٩٥) **إسناده صحيح**، ورواه مسلم (١: ٤٨)، مختصراً قليلا، من طريق أبي خالد الأحمر عن هشام، وهو ابن حسان، بهذا الإسناد. ورواه البخاري (١٣: ٣٩١)، مختصراً أيضاً، من طريق أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة. وكذلك رواه مسلم (١: ٤٧)، من هذا الوجه. ولكن أوله في رواية الأعرج: «قال الله عز وجل: إذا هم عبدي بسيئة فلا تكتبوا عليه»، إلخ بمعناه، واللفظ لمسلم. ورواه مسلم أيضاً (١: ٤٧ ــ ٤٨)، مطولا ومختصراً، من وجهين آخرين عن أبي هريرة. ونقل السيوطي في الدر المنثور (٣: ٦٥) أول هذا الحديث، بلفظ مقارب لرواية المسند هنا، ونسبها لابن مردويه فقط!، وقد مضى نحو معناه، من حديث ابن عباس، مطولا ومختصراً (٢٠٠١، ٢٥١٩، ٢٨٢٨، ٣٤٠٢). =

أبي هريرة، عن النبيﷺ، قال: «من هَمَّ بحسنة فلم يَعْمَلْها كُتبتْ له حسنة، فإن عملها كتبت له بعشر أمثالها، إلى سبعمائة، وسبع أمثالها، فإن لم يعملْها كُتبت له حسنة، ومن همَّ بسيئة فلم يعملْها لم تُكتَبْ عليه، فإن عملها كتبتْ عليه سيئةً واحدة، فإن لم يعملها لم تُكتَبْ عليه».

٧١٩٦ ـ حدثنا عبدالوهاب الثَّقَفي حدثنا خالد عن محمد عن

= وقوله «إلى سبعمائة، وسبع أمثالها»، لم يذكر في رواية مسلم كلمة «وسبع أمثالها». وهي ثابتة في القطعة التي نقلها السيوطي. وهي ثابتة أيضاً في حديث لأبي ذر، نقله الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠ : ١٤٥)، وهو بنحو حديث أبي هريرة هذا، وقال: «رواه الطبراني في الصغير، ورواته ثقات». وأصل حديث أبي ذر في صحيح مسلم (٢ : ٣٠٩) بلفظ آخر. وقوله في آخره «فإن لم يعملها لم تكتب عليه»، هكذا ثبت في الأصول، وهو مكرر المعنى بما قبله فيه. وكلمة «تكتب» بالتاء في أولها في (ك م)، وفي (ح) «يكتب»، وما في المخطوطتين أجود وأصح.

(٧١٩٦) **إسناده صحيح**، عبدالوهاب الثقفي: هو عبدالوهاب بن عبدالمجيد، سبق توثيقه (١٦١٦)، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الصغير (ص٢١٨)، وابن سعد في الطبقات (٤٤/٢/٧)، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٧١/١/٣). خالد: هو ابن مهران الحذاء. محمد: هو ابن سيرين. والحديث رواه البخاري (٦ : ٢٥١)، من طريق وهيب عن خالد الحذاء. ورواه مسلم (٢ : ٢٩٢)، من طريق عبدالوهاب الثقفي، شيخ أحمد هنا، بهذا الإسناد. ثم رواه من طريق هشام، وهو ابن حسان، عن ابن سيرين، بنحوه. «الفار»: ثبت في كثير من نسخ اليونينية بغير همزة، كما ذكر بهامش الطبعة السلطانية (٤ : ١٢٨). ولكن ضبطه الحافظ وتبعه القسطلاني بسكون الهمزة. وفي المصباح: «والفأرة: تهمز ولا تهمز، وتقع على الذكر والأنثى، والجمع: فأر، مثل: تمرة وتمر». والظاهر عندي أن أصلها عدم الهمز، ففي اللسان: «وعقيل تهمز الفأرة، والجؤنة، والمؤسي، والحؤت». وقول أبي هريرة في آخر الحديث «أتقرأ التوراة» ـ هكذا ثبت في الأصول الثلاثة هنا «تقرأ» بالتاء المثناة واضحة النقط، وهو غير مستقيم المعنى مع =

أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «فُقِدَت أُمةٌ من بني إسرائيل، لم يُدْرَ ما فعلتْ، وإني لا أُراها إلا الفَارَ، ألا تَرَوْنَهَا إذا وُضع لها ألبانُ الإبل لا تَشْرب، وإذا وُضع لها ألبانُ الشاء شَرِبَتْه؟»، قال أبو هريرة: حدَّثتُ بهذا الحديث كعباً، فقال: سمعتَه من رسول الله ﷺ؟، فقلت: نعم، فقال لي ذلك مراراً، فقلت: أتقرأُ التوراة؟!.

٧١٩٧ ــ حدثنا عمرو بن الهيْثم بن قَطَن، وهو أبو قطن حدثنا هِشَام عن قتادة

= السياق. ولعل صوابه «نقرأ» بالنون، يريد نفسه. ويؤيده أن رواية مسلم من طريق عبدالوهاب الثقفي: «أأقرأ التوارة» ؟!، وروايته من طريق هشام بن حسان: «أفأنزلت عليَّ التوراة» ؟!، ورواية البخاري: «أفأقرأ التوراة؟!». وقال الحافظ: «هو استفهام إنكاري... وفيه: أن أبا هريرة لم يكن يأخذ عن أهل الكتاب، وأن الصحابي الذي لا يكون كذلك إذا أخبر بما لا مجال للرأي والاجتهاد فيه ــ يكون للحديث حكم الرفع. وفي سكوت كعب عن الرد على أبي هريرة دلالة على تورعه. وكأنهما جميعاً لم يبلغهما حديث ابن مسعود، قال: وذكر عند النبي ﷺ القردة والخنازير، فقال: إن الله لم يجعل للمسخ نسلا ولا عقباً، وقد كانت القردة والخنازير قبل ذلك. وعلى هذا يحمل قوله ﷺ: لا أراها إلا الفار. وكأنه كان يظن، ثم أُعلم بأنها ليست هي». وحديث ابن مسعود ــ الذي أشار إليه الحافظ ــ حديث صحيح، رواه مسلم (٢: ٣٠٣). وقد مضى في مسنده مراراً (٣٧٠٠، ٣٩٢٥، ٤١١٩، ٤١٢٠، ٤٢٥٤، ٤٤٤١). وما قاله الحافظ في تأويل هذا الحديث نفيس ودقيق.

(٧١٩٧) **إسناده صحيح**، هشام: هو الدستوائي. أبو رافع: هو الصائغ، نفيع بن رافع. والحديث رواه البخاري (١: ٣٣٧ ــ ٣٣٨)، من طريق معاذ بن فضالة وأبي نعيم، كلاهما عن هشام، بهذا الإسناد. ورواه مسلم (١: ١٠٦) من طريق معاذ بن هشام الدستوائي عن أبيه عن قتادة ومطر عن الحسن. وقول أبي قطن: «قال: في الكتاب مرفوع»: هو حكاية لقول هشام الدستوائي. يريد هشام به توثيق رفع الحديث إلى النبي ﷺ وتوكيده، من حفظه ومن كتابه. وقوله «بين شعبها الأربع»: قال ابن الأثير: «هي اليدان والرجلان، وقيل: الرجلان والشُّفران، فكنى بذلك عن الجماع». وقال ابن دقيق العيد في شرح العمدة (١: ١٠٤ ــ ١٠٥): «والأقرب عندي أن يكون المراد اليدين والرجلين، أو =

عن الحسن عن أبي رافع عن أبي هريرة، قال أبو قطن: قال: في الكتاب مرفوع: «إذا جلس بين شعبها الأربع، ثم جهدها، فقد وجب الغسل».

٧١٩٨ ـ **حدثنا** عمرو بن الهيثم حدثنا ابن أبي ذئب عن عَجْلانَ

= الرجلين والفخذين، ويكون الجماع مكنياً عنه بذلك، ويكتفى بما ذكر عن التصريح».
وقوله «ثم جهدها»: قال ابن الأثير: «أي دفعها وحفزها، يقال: جهد الرجل في الأمر، إذا جدّ فيه وبالغ». وقال ابن دقيق العيد: «وهذا أيضاً لا يراد حقيقته، وإنما المقصود منه وجوب الغسل بالجماع وإن لم ينزل. وهذه كلها كنايات، يكتفى بفهم المعنى منها عن التصريح».

(٧١٩٨) **إسناده صحيح**، عجلان: هو المدني مولى المشمعل، بضم الميم وسكون الشين المعجمة وكسر العين المهملة وتشديد اللام، وعجلان هذا: ثقة، ترجمه البخاري في الكبير (٦١/١/٤) فلم يذكر فيه جرحاً، وكذلك ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (١٨/٢/٣)، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال النسائي: «ليس به بأس». وفي التهذيب (٧: ١٦٢) أنه يقال فيه: «عجلان مولى حكيم»، ويقال: «مولى حماس». وعندي أن هذا خطأ ممن قاله. فقد اقتصر البخاري وابن أبي حاتم على أنه «مولى المشمعل»، وصرح بذلك أيضاً ابن أبي ذئب الراوي عنه، ففي حديث آخر رواه عنه، سيأتي (٧٨٦٦): «ابن أبي ذئب عن عجلان مولى المشمعل»، وفي حديث ثالث، سيأتي أيضاً (٩٥٢٨): «ابن أبي ذئب قال: حدثني عجلان مولى المشمعل». ويشتبه «عجلان» هذا بتابعي آخر أقدم منه، يروي عن أبي هريرة وغيره، وهو «عجلان مولى فاطمة بنت عتبة بن ربيعة المدني». وهو والد «محمد بن عجلان»، خصوصاً وأن محمد ابن عجلان روى عن أبيه عن أبي هريرة نحو هذا الحديث، كما سيأتي في التخريج، إن شاء الله. وقد صرح ابن أبي ذئب نفسه، بأن هذا غير ذاك: ففي الكبير للبخاري: «قال يحيى القطان: سألت ابن أبي ذئب: أهو أبو محمد؟، فقال: لا». وقال آدم بن أبي إياس: عن ابن أبي ذئب حدثنا عجلان أبو محمد»، كما حكاه عنه البخاري. وهذا وهم من آدم، كما قال ابن أبي حاتم عن أبيه: «قال يحيى بن سعيد القطان: سألت ابن أبي ذئب: أهو أبو محمد بن عجلان؟، فقال: لا. وقال آدم بن أبي إياس: حدثنا ابن أبي =

عن أبي هريرة، عن النبيﷺ، قال: «إني أنظرُ»، أو «إني لأنظُر ما ورائي»،

= ذئب قال: حدثنا عجلان أبو محمد بن عجلان. ووهم فيه آدم». قال الحافظ في التهذيب: «يعني أن ابن أبي ذئب لم يلق عجلان والد محمد». والحديث سيأتي أيضاً، من رواية هاشم بن القاسم عن ابن أبي ذئب (٨٢٣٨)، ومن رواية يزيد بن هرون عن ابن أبي ذئب (١٠٥٧٢)، بهذا الإسناد. ولم يروه أحد من أصحاب الكتب الستة من هذا الوجه، ولا بهذا اللفظ، كما استيقنت بعد التتبع والبحث، وكما يدل عليه نص التهذيب في ترجمة عجلان مولى المشمعل على أن له حديثاً واحداً في النهي عن مسابة الصائم، عند النسائي فقط. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢ : ٨٩)، وقال: رواه البزار، ورجاله ثقات» فقصَّر جداً، إذ لم ينسبه للمسند، وهو فيه بثلاثة أسانيد، كما ذكرنا. ورواه أحمد أيضاً، بنحوه (٨٩١٤)، عن قتيبة عن الليث بن سعد عن ابن عجلان [وهو محمد بن عجلان] عن أبيه عن أبي هريرة: «أن النبي ﷺ قال للناس: أحسنوا صلاتكم، فإني أراكم من خلفي، كما أراكم أمامي». وهذا إسناد صحيح أيضاً. وقد قصر الحافظ الهيثمي مرة أخرى، إذ لم يشر عند رواية البزار التي ذكرها ـ إلى أن أصل الحديث في الصحيحين، كعادته في ذلك: ففي الموطأ (ص١٦٧): «مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة، أن رسول اللهﷺ قال: أتَرون قبلتي ههنا؟، فوالله ما يخفى عليّ خشوعكم ولا ركوعكم، إني لأراكم من وراء ظهري». وهذا الحديث سيأتي في المسند (٨٠١١، ٨٨٦٤)، من طريق مالك. ورواه البخاري (١ : ٤٣٠، و ٢ : ١٨٧)، ومسلم (١ : ١٢٦)، كلاهما من طريق مالك أيضاً. وسيأتي بعضه مختصراً (٨٧٥٦)، من رواية سفيان بن عيينة عن أبي الزناد عن الأعرج. وسيأتي أيضاً بأطول مما هنا، في قصة (٩٧٩٥)، من رواية محمد بن إسحق عن سعيد المقبري عن أبي هريرة. ورواه مسلم بنحوه (١ : ١٢٦)، من رواية الوليد بن كثير عن سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة. وقوله «إني لأنظر ما ورائي» إلخ: قال الحافظ في الفتح (١ : ٤٣٠): «الصواب المختار أنه محمول على ظاهره، وأن هذا الإبصار إدراك حقيقي خاصّ به، صلى الله عليه وسلم، انخرقت له فيه العادة... ثم ذلك الإدراك: يجوز أن يكون برؤية عينه، انخرقت له العادة فيه أيضاً، فكان يرى بها من غير مقابلة، لأن الحق عند أهل السنة: أن الرؤية لا =

كما أنظر إلى ما بين يديَّ، فَسَوُّوا صفوفَكم، وأَحْسِنُوا ركوعَكم وسجودَكم».

٧١٩٩ ــ حدثنا عمرو بن الهَيثم حدثنا هشامٍ عن يحيى عن أبي سَلَمة عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «لا تَقَدَّمُوا بين يَدَيْ رمضان بيومٍ ولا يومين، إلا رجلا كان يصوم صوماً، فلْيَصُمْهُ».

٧٢٠٠ ــ حدثنا محمد بن أبي عَدِيّ عن ابن عَوْن عن محمد

= يشترط لها عقلا عضو مخصوص، ولا مقابلة، ولا قرب، إنما تلك أمور عادية، يجوز حصول الإدراك مع عدمها عقلاً، ولذلك حكموا بجواز رؤية الله تعالى في الدار الآخرة، خلافاً لأهل البدع، لوقوفهم مع العادة». وهذا هو الحق لا مرية فيه.

(٧١٩٩) **إسناده صحيح**، هشام: هو الدستوائي. يحيى هو ابن أبي كثير. والحديث رواه الجماعة، كما في المنتقى (٢٢٥٨). وهو في البخاري (٤ : ١٠٩)، ومسلم (١ : ٢٩٩).

(٧٢٠٠) **إسناده صحيح**، محمد بن أبي عدي: هو محمد بن إبراهيم، اسم أبيه «إبراهيم»، وكنيته «أبو عدي»، كما جزم بذلك ابن سعد في الطبقات (٤٦/٢/٧)، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (١٨٦/٢/٣). وقد سبق توثيقه (٥٩١)، ونزيد هنا أن البخاري ترجمه في الكبير (٢٣/١/١)، وقال ابن سعد: «وكان ثقة، ومات بالبصرة سنة ١٩٤، في خلافة محمد بن هرون». ابن عون: هو عبدالله بن عون بن أرطبان، سبق توثيقه (١٨٢٦)، ونزيد هنا أنه ترجمه ابن سعد في الطبقات (٢٤/٢/٧ ــ ٣٠)، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (١٣٠/٢/٢ ــ ١٣١). محمد: هو ابن سيرين. والحديث رواه البخاري (١ : ٤٦٩)، من طريق ابن شميل عن ابن عون، بهذا الإسناد. ورواه مسلم (١ : ١٦٠)، من طريق سفيان بن عيينة، ومن طريق حماد، كلاهما عن أيوب عن ابن سيرين. ورواه مالك في الموطأ (ص٩٣) عن أيوب. ورواه البخاري (٣ : ٧٨)، من طريق مالك، إلا أن رواية مالك لم يذكر فيها قول ابن سيرين في آخره: «نبئت أن عمران بن حصين قال: ثم سلم». ورواه أصحاب الكتب الستة من أوجه كثيرة، مطولا ومختصراً، انظر البخاري (٣ : ٧٩ ــ ٨١، و ١٠ : ٣٩٠)، ومسلم (١ : ١٦٠)، وأبا داود (١٠٠٨ـ ١٠١٦/١ : ٣٨٥ ــ ٣٨٩ عون المعبود)، والترمذي (١ : ٣٠٧)، والنسائي (١ : ١٨١ ــ ١٨٣)، وابن ماجة (١ : ١٨٩ ــ ١٩٠). وقول =

عن أبي هريرة، قال: صلى رسول الله ﷺ إحدى صَلاتَي العَشيّ، قال: ذكرها أبو هريرة ونَسيها محمد، فصلى ركعتين ثم سلم، وأتى خشبةً معروضة في المسجد، فقال بيده عليها، كأنه غضبان، وخرجت السَّرَعانُ من أبواب المسجد، قالوا: قُصِرَت الصلاةُ، قال: وفي القوم أبو بكر وعمر، /فهاباه أن يكلّماه، وفي القَوم رجل في يديه طول، يسمّى: ذا اليدين، فقال: يا رسول الله، أَنَسِيتَ أم قَصرت الصلاة؟، فقال: «لم أَنْسَ ولم تُقْصَر الصلاة»، قال: «كما يقولُ ذُو اليدين؟»، قالوا: نعم، فجاء فصلى الذي تَرَك، ثم سلم،

٢٣٥
―――
٢

= محمد بن سيرين في آخر الحديث، ظاهر الانقطاع، لقوله «نبئت عن عمران بن حصين»، ولكنه جاء موصولا من طريقه: فرواه أبو داود (١٠٣٩/١: ١: ٤٠١ ـ ٤٠٢ عون المعبود)، والترمذي (١: ٣٠٤ ـ ٣٠٥)، والنسائي (١: ١٨٣)، والحاكم بإسنادين (١: ٣٢٣) والبيهقي (٢: ٣٥٤ ـ ٣٥٥)، كلهم من طريق أشعث بن عبدالملك الحمراني عن محمد بن سيرين عن خالد الحذاء عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمران بن حصين. قال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب صحيح». وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه». ووافقه الذهبي. وقال الترمذي أيضاً: «روى محمد بن سيرين عن أبي المهلب، وهو عم أبي قلابة: غير هذا الحديث، وروى محمد هذا الحديث عن خالد الحذاء عن أبي قلابة عن أبي المهلب». يريد الترمذي بهذا الإشارة إلى أن ابن سيرين نزل في إسناده في هذا الحديث. فهو يروي عن أبي المهلب مباشرة، ولكنه رواه عنه بواسطتين. ونسبه الحافظ في الفتح (٣: ٧٩) لابن حبان، ونقل عنه أنه قال: «ما روى ابن سيرين عن خالد غير هذا الحديث». وقال الحافظ: «وهو من رواية الأكابر عن الأصاغر». وقال أيضاً (١: ٤٦٩): «ووقع لنا عالياً في جزء الذهلي. فظهر أن ابن سيرين أبهم ثلاثة. وروايته عن خالد من رواية الأكابر عن الأصاغر». وسيأتي حديث عمران بن حصين في مسنده (٤: ٤٢٧، ٤٤٠ ـ ٤٤١ ح)، ولكن من غير طريق ابن سيرين. وقد مضت إشارة إلى حديث أبي هريرة هذا، ضمن مسند عبدالله بن عمر، رواه هناك الإمام أحمد (٤٩٥١) عن حماد بن أسامة عن هشام بن =

ثم كبر فسَجَد مثل سجودِه أو أطول، ثم رفع رأْسه وكبّر، قال: فكان محمد يسأل: ثم سلم؟، فيقول: نبئت أن عِمران بن حُصَين قال: ثم [سلم].

٧٢٠١ ــ حدثنا محمد بن أبي عَدِيّ عن ابن عَون عن محمد

= حسان وابن وعون كلاهما عن ابن سيرين، ولم يذكر لفظه بتمامه. وقد ذكرنا هناك أننا لم نجده في المسند، من رواية هشام بن حسان عن ابن سيرين، إلا في ذلك الموضع. فيستفاد منه. وانظر ما مضى في مسدن ابن مسعود (٤٠٧٦، ٤١٧٠، ٤٤٣١). قوله «إحدى صلاتي العشي»: قال ابن الأثير: «يريد صلاة الظهر أو العصر، لأن ما بعد الزوال إلى المغرب عشي. وقيل: العشي من زوال الشمس إلى الصباح».

«السرعان»، بفتح السين والراء: أوائل الناس الذين يتسارعون إلى الشيء ويقبلون عليه بسرعة. ويجوز تسكين الراء. قاله ابن الأثير. وقوله «قصرت الصلاة»، قال النووي في شرح مسلم (٥: ٦٨): «بضم القاف وكسر الصاد، وروي بفتح القاف وضم الصاد، [يعني بالبناء للمجهول، وبالبناء للمعلوم]. وكلاهما صحيح، ولكن الأول أشهر وأصح». وضبط في اليونينية من البخاري بالوجهين، وذكر القسطلاني (١: ٣٧٦)، أنه بالبناء للمفعول «عزِي لأصل الحافظ المنذري». ورجح الحافظ في الفتح (٣: ٨٠) هذا أيضاً. «ذو اليدين»: هو السلمي، قال الحافظ في الإصابة (٢: ١٧٩): «يقال: هو الخرباق. وفرق بينهما ابن حبان». وستأتي هذه القصة من روايته في المسند (١٦٧٧٦، ١٦٧٧٧). وانظر شرح الحديث وفقهه في شرح العمدة (١: ٢٤٩ ــ ٢٦٠). وكلمة [سلم] في آخر الحديث، سقطت من (ح)، وهو خطأ مطبعي ظاهر، صححناه من (ك م).

(٧٢٠١) **إسناده صحيح**، ورواه مسلم (١: ٣٠)، من طريق ابن أبي عدي وإسحق الأزرق، كلاهما عن ابن عون عن ابن سيرين، وأحال لفظه على الرواية قبله: من طريق حماد ابن زيد عن أيوب عن ابن سيرين. ثم رواه بنحوه من أوجه مختلفة. ورواه البخاري (٨: ٧٧)، والترمذي (٤: ٣٧٧ ــ ٣٧٨)، من أوجه أخر. حرف الواو، في قوله «والفقه»، سقط من (ح)، وهو خطأ مطبعي. وأثبتناه من (ك م). وقوله «يمان» و «يمانية»: هما =

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «أتاكم أهل اليمن، هم أرَقّ أفئدة، الإيمان يَمان، والحكمة يمانية، [و] الفقه يمان».

٧٢٠٢ ــ حدثنا ابن أبي عَديّ عن ابن عَون عن محمد عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «ليس أحد منكم يُنْجيه عملُه»، قالوا: ولا أنت يا رسول الله؟، قال: «ولا أنا، إلا أن يتغمدني ربي [منه] بمغفرة ورحمة، ولا أنا، إلا أن يتغمدني ربي منه بمغفرة ورحمة»، مرتين أو ثلاثًا.

٧٢٠٣ ــ حدثنا ابن أبي عَديّ عن شُعبة عن العلاء، ومحمد بن

= بفتح الياء وتخفيف الميم، وبتخفيف الياء الأخيرة في الثاني. وفي اللسان (١٧ : ٣٥٧): «وقولهم ‹‹رجل يمان›› منسوب إلى اليمن، كان الأصل ‹‹يمني›› فزادوا ألفًا وحذفوا ياء النسبة. وكذلك قولهم «رجل شَآم» كان في الأصل «شأميّ» فزادوا ألفًا وحذفوا ياء النسبة. و‹‹تهامةُ›› كان في الأصل ‹‹تَهَمَة›› فزادوا ألفا، وقالوا «تَهام». قال الأزهري: وهذا قول الخليل وسيبويه. قال الجوهري: اليمن، بلاد للعرب، والنسبة إليها «يمنيّ» و «يمان» مخففة، والألف عوض من ياء النسب، فلا يجتمعان. قال سيبويه: وبعضهم يقول ‹‹يمانيّ›› بالتشديد».

(٧٢٠٢) **إسناده صحيح**، ورواه مسلم (٢ : ٣٤٧)، عن محمد بن المثنى عن ابن أبي عدي، بهذا الإسناد. ورواه قبله وبعده، بنحوه، من طرق متعددة عن أبي هريرة. ورواه البخاري بنحوه مطولاً، من وجهين آخرين عن أبي هريرة (١٠ : ١٠٩ ــ ١١٠، و١١ : ٢٥٢ ــ ٢٥٥). ومعناه ثابت أيضاً من حديث عائشة، عند البخاري (١١ : ٢٥٦)، ومسلم (٢ : ٣٤٧ ــ ٣٤٨). وانظر الترغيب والترهيب (٤ : ٢٠٠). قوله «يتغمدني ربي بمغفرة»: قال ابن الأثير: «أي يلبسنيها ويسترني بها، مأخوذ من غمد السيف، وهو غلافه، يقال: غمدت السيف وأغمدته».

(٧٢٠٣) **إسناداه صحيحان**، ورواه مسلم (٢ : ٢٨٣ ــ ٢٨٤)، من طريق إسماعيل بن جعفر. والترمذي (٣ : ٢٩٢)، من طريق الدراوردي، كلاهما عن العلاء، وهو ابن عبدالرحمن مولى الحرقة، بهذا الإسناد، نحوه. قال الترمذي: «حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح». وانظر ما مضى في مسند عثمان بن عفان (رقم ٥٢٠). والترغيب =

جعفر قال حدثنا شعبة قال سمعت العلاء، يحدث عن أبيه عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لتؤدن الحقوق إلى أهلها يوم القيامة، حتى يقتص للشاة الجمّاء من الشاة القَرناء تنطحها» وقال ابن جعفر، يعني في حديثه، يقادَ للشاة الجلحاء».

٧٢٠٤ ـ **حدثنا** ابن أبي عَديّ عن شّعبة عن العلاء، ومحمد بن جعفر حدثنا شعبة قال: سمعت العلاء، يحدث عن أبيه عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «المُستبّان ما قالا فعلى البادئ، ما لم يعتَد المظلوم».

٧٢٠٥ ـ **حدثنا** ابن أبي عَديّ عن شُعبة عن العلاء عن أبيه عن

= والترهيب (٤ : ٢٠١). «الجمّاء» التي لا قرن لها. وكذلك «الجلحاء». و«القرناء»: ذات القرن. وقوله في آخره «قال ابن جعفر»: هو محمد بن جعفر، غُنْدَر، شيخ أحمد في الإسناد الثاني. ووقع في الأصول الثلاثة «قال أبو جعفر»، وهو خطأ قديم من الناسخين، ورأينا وجوب تصحيحه، إذ ليس في رجال الإسنادين من كنيته «أبو جعفر».

(٧٢٠٤) **إسناداه صحيحان**، ورواه البخاري في الأدب المفرد (٦٢ ـ ٦٣)، ومسلم (٢ : ٢٨٥)، كلاهما من طريق إسماعيل بن جعفر، وأبو داود (٤٨٩٤ = ٤ : ٤٢٥ عون المعبود)، من طريق الدراوردي. والترمذي (٣ : ١٣٩)، من طريق الدراوردي أيضاً، كلاهما عن العلاء، بهذا الإسناد، نحوه، قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح». وهو في الترغيب والترهيب (٣ : ٢٨٥). «المستبان»، بتشديد الباء: من السباب والشتم. «ما لم يعتد»، في (ك) «ما لم يعتدي» بإثبات الياء في آخر الفعل.

(٧٢٠٥) **إسناداه صحيحان**، ورواه مسلم (٢ : ٢٨٥)، من طريق إسماعيل بن جعفر. والترمذي (٣ : ١٥٥)، من طريق الدراوردي، كلاهما عن العلاء، بهذا الإسناد، نحوه. قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح». وهو في الترغيب والترهيب (٢ : ٢٠)، وقال: «رواه مسلم والترمذي ورواه مالك مرسلاً». وقوله في آخر الحديث «ولا تواضع»، هكذا ثبت في الأصول الثلاثة، بحذف باقي الكلام. وبهامش (م): «هكذا في نسختين، =

أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ، [قال عبدالله بن أحمد]: قال أبي: ومحمد بن جعفر حدثنا شعبة قال: سمعت العلاء عن أبيه عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «ما نقصت صدقة من مال، ولا عفا رجل عن مظلمة إلا زاده الله عزاً، ولا تَواضَعَ».

٧٢٠٦ ــ **حدثنا** ابن أبي عَدِيّ عن شُعبة عن العلاء، وابنُ جعفر

= بالاقتصار على قوله: ولا تواضع». وآخره عند مسلم والترمذي: «وما تواضع أحد لله إلا رفعه».

(٧٢٠٦) **إسناداه صحيحان**، وسيأتي (٧٢٩١)، من رواية الإمام أحمد عن ابن عيينة، عن العلاء، بهذا الإسناد. ورواه البخاري (٤: ٢٦٦)، ومسلم (١: ٤٧٢)، وأبو داود (٣٣٣٥ = ٣: ٢٥٠ عون المعبود)، والنسائي (٢: ٢١٣)، كلهم من رواية الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة، بلفظ: «الحلف منفقة للسلعة، ممحقة للبركة»، وفي بعض ألفاظهم «للربح»، وفي بعضها «للكسب». وانظر ما مضى في مسند ابن مسعود (٤٠٤٩). «منفقة» إلخ: قال الحافظ في الفتح: «بفتح الميم والفاء بينهما نون ساكنة. مفعلة، من النَّفاق، بفتح النون، وهو الرواج، ضد الكساد. والسلعة، بكسر السين: المتاع. وقوله ‹‹ممحقة›› بالمهملة والقاف، وزن الأول. وحكى عياض ضم أوله وكسر الحاء. والمحق: النقص والإبطال، وقال القرطبي: المحدثون يشددونها، والأول أصوب. والهاء للمبالغة، ولذلك صح خبراً عن ‹‹الحلف››. وفي مسلم ‹‹اليمين››، ولأحمد ‹‹اليمين الكاذبة›› وهي أوضح». ونقل الحافظ عن مسلم لفظ «اليمين» ــ لم أجده في مسلم، بل لفظه «الحلف». وأخشى أن يكون هذا وهماً من الحافظ. وقوله «قال ابن جعفر: البركة»: هو موافق لرواية البخاري «للبركة». وقال الحافظ أيضاً في الفتح: «تابعه عنبسة بن خالد عن يونس [يعني عن الزهري]، عند أبي داود. وفي رواية ابن وهب وأبي صفوان [يعني عن يونس عن الزهري] عند مسلم ‹‹للربح››. وتابعهما أنس بن عياض عند الإسماعيلي، بلفظ «ممحقة للكسب». وتابعه ابن وهب عند النسائي. ومال الإسماعيلي إلى ترجيح هذه الرواية، وأن من رواه بلفظ ‹‹للبركة›› أورده بالمعنى، لأن الكسب إذا محق محقت البركة. وقد اختلف في هذه اللفظة على الليث =

حدثنا شُعبة قال: سمعت العلاء، عن أبيه عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «اليمين الكاذبة منفقة للسلعة، ممحقة للكَسب». وقال ابن جعفر: «البركة».

٧٢٠٧ ـ **حدثنا** ابن أبي عَدِيّ عن شُعبة عن العلاء [عن أبيه] عن أبي هريرة: أن النبي ﷺ نهى عن النذر، وقال: «إنه لا يُقَدم شيئاً، ولكنه يُستخرج من البخيل»، وقال ابن جعفر: «يستخرج به من البخيل».

٧٢٠٨ ـ **حدثنا** ابن أبي عَدِيّ عن شُعبة عن العلاء عن أبيه عن

= [يعني راويه عن يونس عن الزهري عند البخاري]، كما اختلف على يونس».

(٧٢٠٧) **إسناده صحيح**، زيادة [عن أبيه] سقطت في (م ح)، وهو خطأ بيّن من الناسخين. وهي ثابتة في (ك)، وصحيح مسلم، وغيرهما. وهي ضرورية في الإسناد. وقوله في آخره: «وقال ابن جعفر»، يدل بإيمائه، إن لم يكن بصريحه، على أن الإمام أحمد رواه أيضاً عن محمد بن جعفر عن شعبة، بهذا الإسناد. وقد رواه مسلم (٢: ١٢) عن محمد بن مثنى وابن بشار، كلاهما عن محمد بن جعفر عن شعبة، به. ورواه بمعناه الجماعة إلا أبا داود، كما في المنتقى (٤٨٩٥). وانظر ما مضى في مسند ابن عمر (٥٢٧٥، ٥٥٩٢، ٥٩٩٤).

(٧٢٠٨) **إسناده صحيح**، ورواه مسلم (١: ٨٦)، من طريق محمد بن جعفر عن شعبة عن العلاء. ورواه مسلم أيضاً، والترمذي (١: ٥٥ ـ ٥٦)، كلاهما من طريق إسماعيل بن جعفر عن العلاء، بهذا الإسناد. ورواه الترمذي أيضاً، من طريق الدراوردي عن العلاء. ورواه مالك في الموطأ (ص ١٦١) عن العلاء، به. ورواه مسلم، والنسائي (١: ٣٤) من طريق مالك. وقال الترمذي: «حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح. والعلاء بن عبدالرحمن: هو ابن يعقوب الجهني، وهو ثقة عند أهل الحديث». وفي رواياتهم جميعاً زيادة في آخره: «فذلكم الرباط»، مرة أو مرتين أو ثلاثاً. وروى ابن ماجة (١: ٨٥)، نحو معناه، من رواية الوليد بن رباح عن أبي هريرة. وذكر المنذري في الترغيب والترهيب (١: ٩٧، ١٢٨) الروايتين. «الخطا»، بضم الخاء المعجمة: جمع «خطوة»، قال ابن الأثير: =

أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا أدلكم على ما يرفع الله به الدرجات، ويكفر به الخطايا؟، إسباغ الوضوء في المكاره، وكثرة الخطا إلى المساجد، وانتظار الصلاة بعد الصلاة».

٧٢٠٩ ـ **حدثنا** ابن أبي عَدِيّ عن شُعبة عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «المؤمن يغار، المؤمن يغار، والله أشد غَيرًا».

٧٢١٠ ـ **حدثنا** ابن أبي عَدِيّ عن حُمَيد عن بكر عن أبي رافع

= «والخطوة، بالضم: بُعد ما بين القدمين، وبالفتح المرة. وجمع «الخُطوة» في الكثرة: خُطا، وفي القلة: خُطوات، بسكون الطاء وضمها وفتحها».

(٧٢٠٩) **إسناده صحيح**، ورواه مسلم (٢ : ٣٢٧)، من طريق محمد بن جعفر عن شعبة، بهذا الإسناد، نحوه. ورواه قبله من طريق الدراوردي عن العلاء. وانظر ما مضى في مسند ابن مسعود (٤١٥٣). قوله «المؤمن يغار»، ذكر في (ك) مرة واحدة، وذكر في (م) مرتين، وعليهما علامة الصحة. وذكر في (ح) ثلاث مرات، ولم أجد ما يؤيدها، فحذفتُ الثالثة. وفي صحيح مسلم: «المؤمن يغار، يغار المؤمن». ولكن «يغار المؤمن» لم تذكر في طبعة الإستانة (٨ : ١٠١)، وأثبتت بهامشي المخطوطتين الصحيحتين اللتين عندي: مخطوطة الشطي، ومخطوطة الشيخ عابد السندي، وكتب عليها فيهما علامة التصحيح. وقوله «والله أشدّ غيرًا» بفتح الغين المعجمة وسكون الياء، وبدون الهاء في آخره، يعني: غيرة. وفي اللسان (٦ : ٣٤٧): «قال ابن سيده: وغارَ الرجلُ على امرأته، والمرأةُ على بعلها، تَغارُ، غَيْرَةً، وغَيْرًا، وغارًا، وغِيارًا».

(٧٢١٠) **إسناده صحيح**، حميد: هو الطويل، وهو حميد بن أبي حميد، وهو تابعي ثقة، سبق توثيقه (٢١٩٤)، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير (٣٤٥/٢/١ ـ ٣٤٦)، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٢١٩/٢/١)، وابن سعد في الطبقات (١٧/٢/٧). بكر هو ابن عبدالله المزني. أبو رافع: هو الصائغ، نفيع بن رافع. وفي هذا الإسناد ثلاثة من التابعين، روى بعضهم عن بعض. والحديث رواه البخاري (١ : ٣٣٣ ـ =

عن أبي هريرة، قال: لقيتُ النبي ﷺ وأنا جُنُب، فمشيت معه، حتى قعد، فانسللت، فأتيتُ الرَّحل، فاغتسلت ثم جئتُ وهو قاعد، فقال: «أين كنتَ؟»، فقلت: لقيتَني وأنا جنب، فكرهتُ أن أجلسِ إليك وأنا جنب، فانطلقت فاغتسلت، فقال: «سبحان الله!، إن المؤمن لا ينجس».

٧٢١١ ـ حدثنا ابن أبي عَدِيّ عن ابن إسحق عن محمد بن

= ٣٣٤)، ومسلم (١: ١١١)، وأبو داود (٢٣١ = ١: ٩٢ عون المعبود)، والترمذي (١: ١١٦)، كلهم من حديث حميد الطويل، بهذا الإسناد نحوه. قال الترمذي: «حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح». ورواه أيضاً النسائي وابن ماجة، كما قال المنذري (٢١٩).

(٧٢١١) **إسناده صحيح**، ابن إسحق: هو محمد بن إسحق بن يسار صاحب السيرة، وقد فصلنا توثيقه في (٤٨٧٤)، ونزيد هنا أنه ترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٣/٢/١٩١ـ ١٩٤). ووقع في الأصول الثلاثة هنا «عن أبي إسحق»، وهو خطأ ظاهر يقيناً، فليس لأحد من الرواة ممن يكنى «أبا إسحق» صلة بهذا الحديث، بل هو حديث ابن إسحق، كما يعلم من التخريج، إن شاء الله، وقد مضى مثل هذا الخطإ في إسناد الحديث (٩١٥)، ثم بان صوابه في إسناد الحديث (١٣٣٣). محمد بن إبراهيم: هو التيمي. أبو سلمة: هو ابن عبدالرحمن بن عوف. والحديث سيأتي (٩٢٢٤)، من رواية محمد بن سلمة عن ابن إسحق، بهذا الإسناد، بلفظ «أطولكم أعماراً، وأحسنكم أخلاقاً». وذكر الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠: ٢٠٣) الروايتين، وقال: «رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح». وانظر ما مضى في مسند عبدالله بن عمرو بن العاص (٦٥٠٤)، والاستدراك (٢٧٤٢). وذكره المنذري في الترغيب والترهيب (٣: ٢٥٩)، بلفظ أخلاقاً»، وقال: «رواه البزار وابن حبان في صحيحه، كلاهما من رواية ابن إسحق، ولم يصرح فيه بالتحديث». وذكره الهيثمي قبل ذلك في مجمع الزوائد (٨: ٢٢)، بلفظ «خياركم أطولكم أعماراً، وأحسنكم أخلاقاً»، مقتصراً على ذلك، دون ذكر أوله. وقال: «رواه البزار، وفيه ابن إسحق، وهو مدلس». كلمة عبدالله بن أحمد، =

إبراهيم عن أبي سلمة عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا أنبئكم بخيركم؟،» قالوا: نعم يا رسول الله، قال: «خياركم أطولكم أعماراً، وأحسنكم أعمالاً».

= في سؤال أبيه عن «العلاء وسهيل»، ثبتت في الأصول في هذا الموضع. وكان الأنسب أن تذكر عقب أحاديث العلاء، عقب الحديث (٧٢٠٩). ولكن هكذا كان. ووقع في (ح م) «وسهل» بدل «وسهيل»، وهو خطأ من بعض الناسخين. وصححناه من (ك).
وقول عبدالله «وقدم أبا صالح على العلاء»: يريد به أنه قدم رواية «سهيل بن أبي صالح عن أبيه» على رواية «العلاء بن عبدالرحمن عن أبيه». وهذا هو الثابت هنا في المسند. ولكن رواية التهذيب، في ترجمة العلاء (٨: ١٨٦): «قال عبدالله بن أحمد عن أبيه: ثقة، لم أسمع أحداً ذكره بسوء. قال: وسألت أبي عن العلاء وسهيل؟، فقال: العلاء فوق سهيل». وهذه الرواية هي رواية ابن أبي حاتم عن عبدالله بن أحمد. ففي الجرح والتعديل (٣٥٧/١/٣): «أخبرنا عبدالله بن أحمد بن محمد بن حنبل ـ فيما كتب إليّ ـ قال: قال أبي: العلاء بن عبدالرحمن ثقة، لم نسمع أحداً ذكر العلاء بسوء. قال: وسألت أبي عن العلاء وسهيل؟، فقال: العلاء فوق سهيل». ثم روى ابن أبي حاتم نحو ذلك عن حرب بن إسماعيل عن أحمد، قال: «أخبرنا حرب بن إسماعيل ـ فيما كتب إليّ ـ قال: قال أحمد بن حنبل: العلاء عندي فوق سهيل، وفوق محمد بن عمرو». و«حرب بن إسماعيل الكرماني» من زملاء أبي حاتم وأبي زرعة، ترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٢٥٣/٢/١)، وذكر أنه رفيق أبيه بالشأم، وأنه روى عن أحمد بن حنبل، وأنه كتب عنه أبوه أبو حاتم. وترجمه ابن عساكر (مختصر تاريخ الشأم ٤: ١٠٥)، ونقل عن أبي زرعة، قال: «كان حرب من نبلاء الناس، وهو من الكتّاب عني». ورواية ابن أبي حاتم عن عبدالله بن أحمد ـ عندي أرجح من الرواية التي هنا، ولعلها سهو من بعض الناسخين، خصوصاً وقد وقع فيها غلط في بعض النسخ، وأن عبارتها غير واضحة تماماً، في قوله «وقدم أبا صالح على العلاء». ثم تأيدت رواية ابن أبي حاتم عن عبدالله عن أبيه، برواية حرب بن إسماعيل عنه.

قال أبو عبدالرحمن [هو عبدالله بن أحمد]: سألت أبي عن العلاء بن عبدالرحمن عن أبيه، وسُهيل عن أبيه؟، فقال: لم أسمع أحداً ذَكَر العلاء إلا بخير، وقدم أبا صالح على العلاء.

٢٣٦/٢

٧٢١٢ ــ حدثنا ابن أبي عَدِيّ عن/ سليمان، يعني التَّيْمي، عن

(٧٢١٢) **إسناده صحيح**، بركة: هو بركة بن العريان أبو الوليد المجاشعي، سبق توثيقه وترجمته في (٢٢٢١)، ونزيد هنا أنه ترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٤٣٢/١/١)، وروى توثيقه عن أبي زرعة. بشير بن نهيك ــ كلاهما بفتح أوله وكسر ثانيه ــ السدوسي أبو الشعثاء: تابعي ثقة، وثقه العجلي والنسائي وابن سعد في الطبقات (١٦٢/١/٧). وترجمه البخاري في الكبير (١٠٥/٢/١)، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٣٧٩/١/١ ــ ٣٨٠). وقال الحافظ في التهذيب (١: ٤٧٠): «ونقل الترمذي في العلل عن البخاري أنه قال: لم يذكر سماعاً من أبي هريرة»؛ ولست أدري أنّى هذا في كتاب العلل؟!، وقد تتبعته ما استطعت فلم أجده!. نعم، إن الحافظ عقب على هذا بأنه مردود، برواية ليحيى القطان سنذكرها، ولكن التوثق من صحة ما نقل الحافظ هو موضع النظر. فإن الترمذي روى غير ذلك في كتاب العلل في آخر السنن (٤: ٣٩٦)، قال: «حدثنا محمود بن غيلان حدثنا وكيع عن عِمران بن حدير عن أبي مجلز عن بشير بن نهيك، قال: كتبت كتاباً عن أبي هريرة، فقلت: أرويه عنك قال: نعم». والبخاري نفسه، قال في التاريخ الكبير، في ترجمة بشير بن نهيك: «سمع أبا هريرة». والأثر الذي رواه الترمذي، رواه ابن سعد مفصلا، قال: «أخبرنا عفان بن مسلم قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان قال حدثنا عمران بن حُدير قال حدثنا أبو مجلز عن بشير بن نهيك، قال: أتيت أبا هريرة بكتابي الذي كتبته، فقرأته عليه، فقلت: هذا سمعته منك؟، قال: نعم». وهذا الإسناد وإسناد الترمذي صحيحان، لا مطعن فيهما. ورواه أيضاً الخطيب البغدادي في كتاب الكفاية (ص ٢٨٣)، من طريق أبي عاصم عن عمران بن حدير عن أبي مجلز عن بشير، قال: «كنت آتي أبا هريرة فأكتب عنه، فلما أردت فراقه أتيته فقلت: هذا حديثك، أحدث به عنك؟ قال: نعم». والحديث سيأتي =

بَرَكَة عن بَشِير بن نَهِيك عن أبي هريرة، قال: رأيت رسول الله ﷺ يمد يديه، حتى إني لأرى بياض إبْطَيه، وقال سليمان: يعني في الاستسقاء.

٧٢١٣ ـ حدثنا ابن أبي عَدِيّ عن شُعْبة عن قَتَادة عن

= أيضاً (٨٨١٦)، من رواية عارم عن معتمر بن سليمان عن أبيه، بهذا الإسناد. ورواه ابن ماجة (١: ١٩٩)، من طريق عفان عن معتمر بن سليمان عن أبيه، بهذا الإسناد، بلفظ: «أن النبي ﷺ استسقى، حتى رأيت أو رؤي بياض إبطيه. قال معتمر: أراه في الاستسقاء». وهذه الرواية مشكلة اللفظ!، فإنه إذا قال في النص المرفوع «استسقى»، فلا معنى بعده لقول معتمر، إذ النص الصريح لا يحتاج إلى ظن أو ترجيح؛ وأخشى أن يكون قوله «استسقى» وهماً من أحد الناسخين لكتاب ابن ماجة. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠: ١٦٨) بلفظ: «كان رسول الله ﷺ يرفع يديه في الدعاء، حتى يرى بياض إبطيه». ولم يذكر بعده كلام سليمان التيمي، الذي نسب مثله في ابن ماجة لابنه المعتمر. وقال الهيثمي: «رواه البزار عن شيخه محمد بن يزيد، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات». وبهامش أصل الزوائد، بخط الحافظ ابن حجر: «فائدة: محمد بن يزيد: هو أبو هشام الرفاعي». والظاهر عندي أن حديث البزار هو هذا الحديث نفسه. وأيا ما كان، فيستدرك على الحافظ الهيثمي ذكره في الزوائد، لأنه في معنى هذا الحديث أو مختصر منه، فلا يكون من الزوائد في اصطلاحه، وقد رواه ابن ماجة أحد أصحاب الكتب الستة. وظنُّ سليمان التيمي أن رفع اليدين في الدعاء كان في الاستسقاء، ليس بحجة على منع رفعهما في الدعاء مطلقاً. وقد أطال الحافظ في الفتح الاستدلال على جوازه، ونقل كثيراً من الأحاديث الصحاح الدالة على ذلك (١١: ١١٩ ـ ١٢١).

(٧٢١٣) **إسناده صحيح**، عبدالرحمن بن آدم البصري: هو المعروف بصاحب السقاية، وهو «مولى أم برثن»، بضم الباء الموحدة والثاء المثلثة وبينهما راء ساكنة وآخره نون، وليس «آدم» اسم أبيه، قال الدارقطني: «عبدالرحمن بن آدم، إنما نسب إلى آدم أبي البشر، ولم يكن له أب يعرف»، وقال المدائني: «كان من شأنه ـ فيما ذكر جويرية بن أسماء ـ: أن أم برثن كانت امرأة تعالج الطيب، فأصابت غلاماً لقطته، فربته حتى أدرك، وسمته =

عبدالرحمن بن آدم عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله كتب الجمعة على من قبلنا، فاختلفوا فيها، وهدانا الله لها، فالناس لنا فيها تَبَع، غداً لليهود، وبعد غد للنصارى».

٧٢١٤ ـ **حدثنا** ابن أبي عَديّ عن محمد بن إسحق حدثني محمد بن إبراهيم عن عيسى بن طلحة عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الرجل ليتكلم بالكلمة لا يرى بها بأساً، يَهوي بها سبعين خَرِيفاً في النار».

٧٢١٥ ـ **حدثنا** ابن أبي عَدِيّ عن سعيد عن قَتادة عن خِلاس

= عبدالرحمن»، وهو تابعي ثقة، ذكره ابن حبان في الثقات، وأخرج له مسلم في صحيحه. والحديث سيأتي أيضاً (٩٠٢٩، ١٠٣٦٧، ١٠٦٢٤)، من رواية همام عن قتادة، بهذا الإسناد. وكذلك رواه الطيالسي (٢٥٧١) عن همام عن قتادة. وقد ورد معناه مطولا ومختصراً، من أوجه كثيرة، عن أبي هريرة: منها في البخاري (٢: ٢٩٢ ـ ٢٩٤). ومسلم (١: ٢٣٤ ـ ٢٣٥). وسيأتي في المسند مراراً كثيرة: منها (٧٣٠٨، ٧٣٩٥، ٨٤٨٤، ١٠٥٣٧).

(٧٢١٤) **إسناده صحيح**، محمد بن إبراهيم: هو التيمي. عيسى: هو ابن طلحة بن عبيدالله التيمي. والحديث سيأتي مرة أخرى (٧٩٤٥)، بهذا الإسناد. وسيأتي أيضاً (٨٦٤٣) من رواية الحسن عن أبي هريرة. ورواه الترمذي (٣: ٢٦٠)، عن محمد بن بشار عن ابن أبي عدي، بهذا الإسناد. وقال: «هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه». وقال شارحه: «وأخرجه ابن ماجة والحاكم». ومعناه ثابت في الصحيحين وغيرهما، من أوجه أخر. انظر ما يأتي (٨٣٩٢)، والبخاري (١١: ٢٦٥ ـ ٢٦٧)، ومسلم (٢: ٣٩٠)، والترغيب والترهيب (٤: ٩). وقوله «سبعين خريفاً»: أي سبعين عاماً. قال ابن الأثير: «الخريف: الزمان المعروف من فصول السنة، ما بين الصيف والشتاء».

(٧٢١٥) **إسناده صحيح**، سعيد: هو ابن أبي عروبة. خلاس، بكسر الخاء المعجمة وتخفيف اللام: هو ابن عمرو الهجري، سبق توثيقه (٤٠٩٩)، ونزيد هنا أنه ترجمه ابن سعد في =

عن أبي رافع عن أبي هريرة، أن النبيﷺ قال: «إذا أدركتَ ركعة من صلاة الصبح قبل أن تطلع الشمس، فصلِّ عليها أخرى».

٧٢١٦ ـ حدثنا عبدالرحمن بن مهدي عن مالك عن الزُّهري

= الطبقات (١٠٨/١/٧ ـ ١٠٩)، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٤٠٢/٢/١ ـ ٤٠٣)، وروى عن عبدالله بن أحمد عن أبيه، قال: «خلاس: ثقة ثقة»، وقال العجلي: «تابعي ثقة»، وهو يروي عن أبي هريرة مباشرة، ويروي عنه أيضاً بواسطة، كما في هذا الحديث. وسيأتي (١٠٣٤٤)، عن محمد بن جعفر وروح، كلاهما عن سعيد بن أبي عروبة، بهذا الإسناد. ورواه البيهقي في السنن الكبرى (١ : ٣٧٩)، من طريق روح عن سعيد بن أبي عروبة، بهذا الإسناد، نحوه. ورواه الحاكم في المستدرك (١ : ٢٧٤)، من طريق همام عن قتادة، بهذا الإسناد، بلفظ: «من صلى ركعة من صلاة الصبح، ثم طلعت الشمس، فليتم صلاته». ورواه قبله بنحوه، من طريق همام عن قتادة عن النضر ابن أنس عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة، مرفوعاً. ثم قال: «كلا الإسنادين صحيحان، فقد احتجا جميعاً بخلاس بن عمرو شاهداً». ووافقه الذهبي على أنه على شرط الصحيحين. وروى البيهقي أيضاً (١ : ٣٧٩) من طريق عفان: «حدثنا همام قال: سئل قتادة عن رجل صلى ركعة ثم طلع قرن الشمس؟، قال: فقال: حدثني خلاس عن أبي رافع أن أبا هريرة حدثه: أن النبي ﷺ قال: يتم صلاته». وسيأتي من الطرق التي رواه منها الحاكم والبيهقي (٨٠٤٢، ٨٥٥١، ١٠٣٦٤، ١٠٧٦١). وروى البخاري نحو معناه، مع صلاة العصر (٢ : ٣٢)، من رواية أبي سلمة عن أبي هريرة. وأصل المعنى ثابت في الصحيحين، من أوجه عن أبي هريرة، منها في البخاري (٢ : ٤٦)، ومسلم (١ : ١٦٨ ـ ١٦٩). وانظر المنتقى (٦٠١، ٦٠٢). وسيأتي أصل معناه في المسند مراراً، من أوجه عن أبي هريرة، منها (٧٤٥١، ٧٥٢٩، ٩٩٥٥، ١٠١٣٣). قوله «فليصل عليها أخرى»، كذا هو في (ح م). وفي (ك) «إليها» بدل «عليها»، وهو الموافق لسائر الروايات التي فيها هذا اللفظ مما أشرنا إليه.

(٧٢١٦) **إسناده صحيح**، وهو في الموطأ (ص ٨٥٥)، ورواه البخاري (١٠ : ١٨٤)، عن قتيبة، =

عن أبي سلمة عن أبي هريرة: أن امرأتين من بني هُذَيل رَمَت إحداهما الأخرى، فألْقَتْ جنيناً، فقضى فيها رسول الله ﷺ بغرة: عبد أو أَمَة.

٧٢١٧ ـ **حدثنا** عبدالرحمن عن مالك عن الزُّهْري عن سعيد ابن المسيّب عن أبي هريرة، قال: لو رأيت الظِّباء بالمدينة ما ذَعَرْتها، إن رسول الله ﷺ قال: «ما بين لابتَيها حَرَام».

٧٢١٨ ـ **حدثنا** عبدالرحمن حدثنا مالك عن الزُّهْري عن سعيد ابن المسيّب عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «ليس الشديد بالصُّرَعَة، ولكن الشديد الذي يملْك نفسه عند الغضب».

٧٢١٩ ـ **حدثنا** عبدالرحمن حدثنا مالك عن الزُّهْري عن أبي

= ومسلم (٢ : ٣٠)، عن يحيى بن يحيى، كلاهما عن مالك، به. وانظر ما مضى في مسند ابن عباس (٣٤٣٩)، وفي مسند عبدالله بن عمرو بن العاص (٧٠٢٦). وسيأتي في قصة، من حديث أبي هريرة أيضاً (٧٦٨٩).

(٧٢١٧) **إسناده صحيح**، وهو في الموطأ (ص٨٨٩). ورواه البخاري (٤ : ٧٧)، عن عبدالله بن يوسف، ومسلم (١ : ٣٨٧)، عن يحيى بن يحيى، كلاهما عن مالك، به. وانظر ما مضى في مسند علي بن أبي طالب (٩٥٩، ١٢٩٧)، ومسند سعد بن أبي وقاص (١٤٥٧، ١٥٧٣). «ما ذعرتها»: أي ما أفزعتها، «ذعره ذَعْراً»: من باب «نفع»، و«الذعر»، بضم الذال اسم منه. «اللابة»: الحرة، وهي الأرض ذات الحجارة السود الكثيرة.

(٧٢١٨) **إسناده صحيح**، وهو في الموطأ (ص ٩٠٦)، ورواه البخاري (١٠ : ٤٣١)، عن عبدالله ابن يوسف، ومسلم (٢ : ٢٨٩ ـ ٢٩٠)، عن يحيى بن يحيى وعبدالأعلى بن حماد، ثلاثتهم عن مالك، بهم، به. وانظر ما مضى في مسند ابن مسعود (٣٦٢٦). وقد فسرنا «الصرعة» هناك.

(٧٢١٩) **إسناده صحيح**، وهو في الموطأ (ص٧٦). ورواه البخاري (٢ : ٢٢٤)، عن عبدالله بن =

سَلَمة: أن أبا هريرة كان يكبِّر كلَّما خَفَض ورَفَع، ويقول: إنّي أَشْبَهُكم صلاةً برسول الله ﷺ.

٧٢٢٠ ـ حدثنا عبدالرحمن حدثنا مالك عن الزُّهري عن أبي إدريس عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: «من توضأ فلْيَنثِر، ومن استجمر فليوتِر».

٧٢٢١ ـ حدثنا عبدالرحمن عن مالك عن سعيد [بن] أبي

= يوسف، ومسلم (١ : ٢١٥)، عن يحيى بن يحيى، كلاهما عن مالك، به، بنحوه. بنحوه. وانظر ما مضى في مسند ابن مسعود (٤٢٢٥)، وفي مسند ابن عمر (٦٣٩٧).

(٧٢٢٠) **إسناده صحيح**، أبو إدريس: هو الخولاني، وا سمه: عائذالله بن عبدالله، وهو ثقة حجة، من كبار التابعين، قال مكحول: «ما رأيت أعلم منه». وترجمه البخاري في الكبير (٨٣/١/٤)، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٣٧/٢/٣ ـ ٣٨)، وابن سعد في الطبقات (١٥٧/٢/٧ ـ ١٥٨)، والحافظ في الإصابة (٥: ٥٧ ـ ٢٥٨)، والذهبي في تذكرة الحفاظ (١ : ٥٣ ـ ٥٤)، وفي تاريخ الإسلام (٣: ٢١٥ ـ ٢١٦). والحديث في الموطأ (ص١٩). ورواه مسلم (١ : ٨٣)، عن يحيى بن يحيى عن مالك، به. ورواه البخاري (١ : ٢٢٩)، ومسلم (١ : ٨٤)، كلاهما من طريق يونس عن الزهري. وقوله «فلينثر»: هو بضم الثاء المثلثة وكسرها، من بابي «قتل» و «ضرب». وهذا هو الثابت في (ح م) ونسخة بهامش (ك). وفي نسخة بهامش (م) «فلينتثر». وفي (ك) «فليستنثر»، وهو الموافق لما في الموطأ والصحيحين. والمعنى فيها كلها متقارب. «ومن استجمر»: قال ابن الأثير: «الاستجمار: التمسح بالجمار، وهي الأحجار الصغار. ومنه سميت جمار الحج، للحصى التي يرمى بها». «فليوتر»: قال ابن الأثير: «أي اجعل الحجارة التي تستنجي بها فرداً، إما واحدة، أو ثلاثاً، أو خمساً». أقول: هذا معنى الإيتار لغة. وأما في الاستجمار فقد ثبت النهي عن الاستجمار بأقل من ثلاثة أحجار. انظر المنتقى (١٥١، ١٥٢). فالإيتار فيه بالثلاث أو بأي عدد فردي أكثر منها.

(٧٢٢١) **إسناده صحيح**، وهو في الموطأ (ص٩٧٩). واختلف الرواة عن مالك: أهو عن سعيد المقبري عن أبي هريرة، أم عن سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة؟، واختلف الرواة =

سعيد عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يحل لامرأةٍ تؤمن بالله

= عن سعيد أيضاً في ذلك: فذكره ابن عبدالبر في التقصي (رقم ١٢٥)، بزيادة «عن أبيه»، دون أن يشير إلى الخلاف فيه. ولست أدري كيف كان هذا؟، فإن أكثر رواة الموطأ لم يذكروا هذه الزيادة، كما سيجيء. ويبعد جداً ـ عندي ـ أن يخفى هذا على ابن عبدالبر!، بل لو ذكر الرواية الأخرى واقتصر عليها لكان أقرب، ولكان له وجه. ورواه مسلم (١ : ٣٨٠)، عن يحيى بن يحيى عن مالك، بهذه الزيادة. وهي ثابتة في كل نسخ مسلم التي رأيتها، من مخطوطة ومطبوعة. وهي الرواية التي شرح عليها النووي، وذكرها كثير من العلماء. ولكن يفهم من كلام الحافظ في الفتح ـ كما سنذكره ـ أنه كان عنده في صحيح مسلم، من رواية مالك، دون هذه الزيادة. فقال القاضي عياض في مشارق الأنوار (٢ : ٣٤٨)، بعد أن أشار إلى رواية مسلم بهذه الزيادة: «كذا جاء عند مسلم في حديث الليث ومالك وابن جريج [كذا في المشارق، ولعله خطأ ناسخ، صوابه: وابن أبي ذئب، كما في صحيح مسلم]، قال الدارقطني ذكر ‹‹أبيه›› في هذا الحديث خطأ. فإن جل أصحاب الموطأ وغيرهم لم يقولوه. قال الجياني: كذا وقع هنا لرواة مسلم، والصحيح عنه إسقاط ‹‹أبيه›› كذا ذكره الدمشقي عن مسلم. قال الدارقطني: ورواه الزهراني والفروي عن مالك، فأثبتوا ‹‹عن أبيه››. قال القاضي رحمه الله [هو عياض]: ولم يذكر في نسخة ابن العسال روايته عن ابن الحذاء: ‹‹عن أبيه››». ورواه أبو داود (١٧٢٤= ٢ : ٧٢ ـ ٧٣ عون المعبود) بإسنادين معاً: عن القعنبي والنفيلي عن مالك عن سعيد عن أبي هريرة، وعن الحسن بن علي عن بشر بن عمر عن مالك عن سعيد عن أبيه عن أبي هريرة. وفصل الإسنادين تفصيلا بيناً، ثم قال أبو داود: «ولم يذكر القعنبي والنفيلي ‹‹عن أبيه››. رواه ابن وهب وعثمان بن عمر عن مالك كما قال القعنبي». ورواه الترمذي (٢ : ٢٠٧) بأحد إسنادي أبي داود: رواه عن الحسن بن علي عن بشر بن عمر عن مالك، بزيادة «عن أبيه». ولم يشر إلى الخلاف فيه كما أشار أبو داود. وقال النووي في شرح مسلم (٩ : ١٠٧ ـ ١٠٩): «هكذا وقع هذا الحديث في نسخ بلادنا [يعني من صحيح مسلم]: عن سعيد عن أبيه». ثم نقل كلام القاضي عياض في شرح مسلم، بنحو كلامه في المشارق، ثم أشار إلى روايات أبي داود =

واليوم الآخر تسافرُ يوماً وليلة إلا مع ذي رَحِمٍ من أهلها».

= والترمذي. ثم قال: «فحصل اختلاف ظاهر بين الحفاظ في ذكر ‹‹أبيه››. فلعله سمعه من أبيه عن أبي هريرة، ثم سمعه من أبي هريرة نفسه، فرواه تارة كذا وتارة كذا. وسماعه من أبي هريرة صحيح معروف». وأما البخاري، فإنه رواه (٢ : ٤٦٨)، من طريق ابن أبي ذئب عن سعيد عن أبيه. ثم قال: «تابعه يحيى بن أبي كثير. وسهيل ومالك عن المقبري عن أبي هريرة». ففهم الحافظ من هذا أن الثلاثة، أعني يحيى وسهيلا ومالكاً، تابعوا ابن أبي ذئب في روايته، ولكنهم لم يقولوا ‹‹عن أبيه››. فقال: «يعني لم يقولوا ‹‹عن أبيه››. فعلى هذا فهي متابعة في المتن، لا في الإسناد!، على أنه قد اختلف على سهيل وعلى مالك فيه. وكأن الرواية التي جزم بها المصنف أرجح عنده عنهم». ثم بين الحافظ موضع وصل رواية يحيى بن أبي كثير، التي علقها البخاري في إشارته هذه للمتابعة، فقال: «وأما رواية يحيى، فأخرجها أحمد عن الحسن بن موسى عن شيبان النحوي عنه [يعني عن يحيى]. ولم أجد عنه فيه اختلافاً، إلا أن لفظه: أن تسافر يوماً إلا مع ذي محرم. ويحمل قوله ‹‹يوماً›› على أن المراد به بليلته، فيوافق رواية ابن أبي ذئب»!. وهذا انتقال نظر عجيب من الحافظ جداً!، وتكلف ما بعده تكلف!!. فأولا: تأول المتابعة بأنها متابعة في المتن، خلافاً للمعروف والمعتاد للبخاري، أن المتابعة إنما هي المتابعة في الإسناد، خصوصاً وأن الخلاف هنا إنما هو الخلاف في الإسناد، وأن البخاري صرح به، بقوله في آخر الكلام «عن المقبري عن أبي هريرة». فحَمْل كلامه على المتابعة في المتن غير مستساغ. ثم حين رأى الحافظ أن هناك خلافاً في متن الحديث بين رواية يحيى ورواية ابن أبي ذئب، ما أسرع أن تأوله، ليجعل المتابعة واقعة كما فهم!.

وثانياً: لعل الحافظ نظر في إسناد رواية يحيى في المسند نظرة سريعة، فقال ما قال، دون أن يتأمل الإسناد. خصوصاً وأنه لم ينسب رواية يحيى لغير أحمد، ثم صرح بأنه «لم يجد عن يحيى فيه اختلافاً»؛ لأنه لم يجدها في غير المسند. ورواية يحيى بن أبي كثير هذه، ستأتي في المسند (٩٤٦٢) هكذا: «حدثنا حسن قال حدثنا شيبان عن يحيى عن سعيد أن أباه أخبره أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: لا يحل لامرأة أن تسافر يوماً فما فوقه، إلا ومعها ذو حرمة». ففي هذه الرواية التصريح ـ غير المحتمل التأويل ـ بأن سعيداً =

= المقبري أخبر يحيى بن أبي كثير بأنه سمع أباه أبا سعيد المقبري يخبره أنه سمع أبا هريرة، فهي متابعة صريحة تامة لرواية ابن أبي ذئب في الإسناد، أنهما كلاهما يرويان الحديث عن سعيد عن أبيه، ليست متابعة في المتن كما زعم الحافظ. فيكون كلام البخاري، كعادته في الإشارة الدقيقة بالإيجاز ـ هكذا: «تابعه يحيى بن أبي كثير». وتم الكلام في المتابعة، ثم استأنف كلاماً جديداً، يشير به إلى الخلاف، فقال: «وسهيل ومالك عن المقبري عن أبي هريرة». فذكر الوجهين: رواية ابن أبي ذئب وابن أبي كثير، التي فيها زيادة «عن أبيه»، ورواية سهيل ومالك التي لم يذكرا فيها هذه الزيادة. وهذا بين واضح، والحمد لله على التوفيق. فرواية مالك ـ التي أشار إليها البخاري ـ هي التي هنا في المسند. وأما رواية سهيل ـ التي أشار إليها البخاري أيضاً: فرواها أبو داود (١٧٢٥= ٢ : ٧٣ عون المعبود)، والحاكم في المستدرك (١ : ٤٤٢)، كلاهما من طريق جرير بن عبدالحميد عن سهيل عن سعيد عن أبي هريرة، بلفظ: «لا تسافر المرأة بريداً إلا ومعها ذو محرم». واللفظ للحاكم، وقال: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه بهذا اللفظ». وقد رواه سهيل أيضاً عن أبيه أبي صالح عن أبي هريرة، ولكن بلفظ «ثلاثة أيام». وسيأتي (٨٥٤٥)، من رواية حماد بن سلمة عن سهيل. وكذلك رواه مسلم (١ : ٣٨٠)، من رواية بشر بن المفضل عن سهيل عن أبيه. وأبو صالح كما سمعه من أبي هريرة، سمعه من أبي سعيد أيضاً. فرواه مسلم (١ : ٣٨٠)، وأبو داود (١٧٢٦= ٢ : ٧٣ ـ ٧٤ عون المعبود)، من رواية أبي معاوية ووكيع، كلاهما عن الأعمش عن أبي صالح. فجعل بعض العلماء، ومنهم ابن عبدالبر ـ: هذا اضطراباً على سهيل في الإسناد والمتن، كما ذكر ذلك الحافظ في الفتح (٢ : ٤٦٩)، ثم قال: «ويحتمل أن يكون الحديثان معاً عند سهيل، [يعني من حديث أبي هريرة، ومن حديث أبي سعيد]. ومن ثم صحح ابن حبان الطريقين عنه، لكن المحفوظ: عن أبي صالح عن أبي سعيد»!. والحق في كل هذا، الذي تدل عليه الدلائل، وتنصره القواعد السليمة. وتتبع طرقه، وهي جمة متوافرة ـ: أن رواية مالك إنما هي «عن سعيد عن أبي هريرة». وأن سعيداً سمعه من أبي هريرة وسمعه من أبيه أيضاً=

٧٢٢٢ ـ حدثنا عبدالرحمن حدثنا مالك عن خُبَيب بن

= عن أبي هريرة، فرواه على الوجهين. وأن سهيلا سمعه من سعيد عن أبي هريرة، وسمعه من أبيه أبي صالح عن أبي هريرة، وسمعه من أبيه أيضاً عن أبي سعيد الخدري. وسيأتي الحديث في المسند، من حديث أبي هريرة مراراً، غير التي أشرنا إليها هنا: فسيأتي (٨٤٧٠، ١٠٤٠٦)، من طريق الليث. و (٧٤٠٨، ٩٦٢٨، ٩٧٣٩، ١٠٥٨٣)، من طريق ابن أبي ذئب، كلاهما عن سعيد عن أبيه عن أبي هريرة. ورواه الحاكم في المستدرك (١: ٤٤٢)، من طريق أخرى عن الإمام أحمد. لم أجدها في المسند: فرواه عن القطيعي عن عبدالله ابن أحمد بن حنبل عن أبيه عن أبي هشام المخزومي عن وهيب عن محمد بن عجلان عن سعيد عن أبيه عن أبي هريرة. وصححه على شرط مسلم، ووافقه الذهبي. وانظر ما مضى في مسند عبدالله بن عمر (٤٦١٥، ٤٦٩٦، ٦٢٨٩، ٦٢٩٠). وفي مسند عبدالله بن عمرو بن العاص (٦٧١٢).

(٧٢٢٢) **إسناده صحيح**، خبيب ـ بضم الخاء المعجمة ـ بن عبدالرحمن: سبق توثيقه (٤٨٥٨)، ونزيد هنا أنه ترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٣٨٧/٢/١). حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب: سبق توثيقه (٤٧٦١)، ونزيد هنا أنه ترجمه ابن أبي حاتم (١٨٤/٢/١). وهكذا رواه أحمد هنا، عن عبدالرحمن بن مهدي عن مالك، من حديث أبي هريرة فقط. وهو في الموطأ (ص١٩٧): «عن أبي هريرة أو عن أبي سعيد الخدري»، على الشك. وسيأتي في (١٠٠٠٩)، من رواية عبدالرحمن بن مهدي عن مالك، على الشك كرواية الموطأ. وسيأتي في مسند أبي سعيد الخدري (١١٠١٦)، من رواية روح عن مالك، بهذا الإسناد: «عن أبي هريرة وأبي سعيد»، بالعطف. وقال ابن عبدالبر في التقصي (رقم ٤٩): «وهذا الحديث رواه روح بن عبادة، ومعن بن عيسى، وعبدالرحمن بن مهدي ـ: عن مالك عن خبيب عن حفص عن أبي هريرة وأبي سعيد، جميعاً، على الجمع بينهما، لا على الشك في أحدهما. ورواه سائر رواة سائر رواة الموطأ على الشك، كما رواه يحيى. ورواه عبيدالله بن عمر عن خبيب بن عبدالرحمن عن حفص بن عاصم عن أبي هريرة ـ وحده ـ عن النبي ﷺ. وعبيدالله بن عمر: هو أحد أئمة أهل المدينة في الحديث». ورواية عبيدالله بن عمر=

عبدالرحمن عن حَفْص بنِ عاصمٍ عن أَبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة، ومنبري على حوضي».

٧٢٢٣ ـ **حدثنا** عبدالرحمن عن مالك عن إسماعيل بن أبي حكيم عن عَبِيدةَ بنِ سفيان عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «كل ذي نابٍ من السباع فأكله حرام».

٧٢٢٤ ـ **حدثنا** عبدالرحمن عن مالك عن سُمَيّ عن أبي صالح

= العمري عن خبيب، التي أشار إليها ابن عبدالبر، ستأتي (٨٨٧٢) عن محمد بن عبيد، و(٩٦٣٩) عن يحيى، كلاهما عن عبيدالله، به. وكذلك رواه البخاري (٣: ٥٧، و٤: ٨٥) عن مسدد عن يحيى، ومسلم (١: ٣٩١) عن زهير بن حرب ومحمد بن مثنى عن يحيى بن سعيد، وعن ابن نمير عن أبيه، كلاهما عن عبيدالله، به.

(٧٢٢٣) **إسناده صحيح**، إسماعيل بن أبي حكيم المدني: سبق توثيقه (١٧٥٧)، ونزيد هنا أنه قال أحمد بن صالح: «إسماعيل بن أبي حكيم عن عبيدة بن سفيان: هذا من أثبت أسانيد أهل المدينة». وترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (١٦٤/١/١). عبيدة ـ بفتح العين ـ بن سفيان بن الحرث الحضرمي: قال العجلي: «مدني تابعي ثقة». وترجمه ابن سعد في الطبقات (٥: ١٨٧)، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٩١/١/٣). والحديث في الموطأ (ص٤٩٦). ورواه الشافعي عن مالك، في الرسالة (رقم ٥٦٢ بتحقيقنا)، وفي الأم (٢: ٢١٩). ورواه مسلم (٢: ١٠٩ ـ ١١٠)، من طريق عبدالرحمن بن مهدي، ومن طريق ابن وهب، كلاهما عن مالك، به. ولفظ مسلم كرواية المسند هنا.

(٧٢٢٤) **إسناده صحيح**، سميّ، بضم السين المهملة وفتح الميم وتشديد الياء: هو مولى أبي بكر ابن عبدالرحمن بن الحرث بن هشام المخزومي، وهو ثقة، ترجمه البخاري في الكبير (٢٠٤/٢/٢)، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٣١٥/١/٢)، وروى توثيقه عن أحمد بن حنبل وعن أبيه أبي حاتم. أبو صالح: هو ذكوان السمّان، والد سهيل. =

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «السفر قطعة من العذاب، يمنع أحدكم طعامه وشرابه ونومه، فإذا قضى أحدكم نهمته من سفره، فليعجّل إلى أهله».

٧٢٢٥ ـ حدثنا عبدالرحمن عن مالك عن سُمَيّ عن أبي صالح

= والحديث في الموطأ (ص٩٨٠). ورواه البخاري (٣: ٤٩٥ ـ ٤٩٦)، عن عبدالله بن مسلمة. ومسلم (٢: ١٠٧)، عن عبدالله بن مسلمة وإسماعيل بن أبي أويس وأبي مصعب ومنصور بن أبي مزاحم وقتيبة بن سعيد ويحيى بن يحيى ـ: كلهم عن مالك.
نهمته: بفتح النون وسكون الهاء، قال ابن الأثير: «النهمة: بلوغ الهمة في الشيء»: وقال القاضي عياض في مشارق الأنوار (٢ : ٣٠): «أي رغبته وشهوته». وقال الحافظ في الفتح: «أي حاجته من وجهه، أي من مقصده. وبيانه في حديث ابن عباس عند ابن عدي، بلفظ: فإذا قضى أحدكم وطره من سفره، وفي رواية روّاد بن الجرّاح: فإذا فرغ أحدكم من حاجته». «فليعجل»: بتشديد الجيم المكسورة، من التعجيل. وهكذا ضبط في اليونينية من البخاري، دون خلاف فيه.

(٧٢٢٥) إسناده صحيح، وهو في الموطأ (ص٦٨). وهو فيه أيضاً ثالث متون ثلاثة (ص١٣١). ورواه البخاري كما رواه مالك: فرواه وحده (٢ : ٧٩ ـ ٨٠)، عن عبدالله بن يوسف عن مالك. ثم روى المتون الثلاثة (٢ : ١١٦)، عن قتيبة عن مالك. ولم يتنبه الحافظ لهذا، فتكلف التعليل لصنيع البخاري في الموضع الثاني، فقال: «وكأن قتيبة حدّث به عن مالك هكذا مجموعاً، فلم يتصرف فيه المصنف، كعادته في الاختصار». وإنما صنع البخاري ما صنع مالك، ليس لقتيبة في ذلك شأن، إلا أنه روى الموطأ كما هو. وأما مسلم، فإنه روى المتن الذي هنا ـ وحده ـ (١ : ١٢٨)، عن يحيى بن يحيى عن مالك. ثم روى المتنين اللذين قبله ـ في الرواية المطولة في الموطأ ـ وحدهما (٢ : ١٠٥)، عن يحيى أيضاً عن مالك. النداء: هو الأذان. يستهموا: يقترعوا. التهجير: قال ابن الأثير: «التهجير: التبكير إلى كل شيء والمبادرة إليه. يقال: هجّر يهجّر تهجيراً فهو مهجّر، وهي لغة حجازية. أراد المبادرة إلى أول وقت الصلاة». وقوله «ولو يعلموا»، في المرتين، هكذا ثبت في (ح م)، ورسم عليهما في (م) علامة تدل على أنه هكذا ثبت. وفي (ك) فيهما «ولو يعلمون»، وهو الموافق لما في الموطأ والصحيحين. ويوجه ما ثبت من حذف =

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لو يعلمُ الناسُ ما في النداء والصفّ الأول، ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا عليه، لاستهموا عليه، ولو يعلموا ما في التّهجير، لاستبقوا إليه، ولو يعلموا ما في العشاء والصبح، لأتوهما ولو حبواً».

٧٢٢٦ ـ **حدثنا** عبدالرحمن عن مالك عن أبي الزّناد عن الأعرج عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «لا تقوم الساعة حتى يمرّ الرجل بقبر الرجل، فيقول: يا ليتني كنتُ مكانَك».

٧٢٢٧ ـ **حدثنا** عبدالرحمن بن مهدي عن مالك عن أبي الزّناد عن الأعرج عن أبي هريرة، عن النبي/ﷺ، قال: «لا تقوم الساعة حتى يُبعث دجّالون كذّابون، قريبٌ من ثلاثين، كلّهم يزعم أنه رسول الله».

٢٣٧/٢

٧٢٢٨ ـ **حدثنا** عبدالرحمن عن مالك عن أبي الزّناد عن الأعرج

= النون، بجواز حذفها تخفيفاً. كما صنع الكرماني في توجيه ما نقل من أن في بعض الروايات «ثم لا يجدوا». ولو حبواً: قال ابن الأثير: «الحبو: أن يمشي على يديه وركبتيه أو استه. وحبا البعير: إذا برك ثم زحف من الإعياء. وحبا الصبي: إذا زحف على استه».

(٧٢٢٦) **إسناده صحيح**، وهو في الموطأ (ص٢٤١). ورواه البخاري (١٣ : ٦٥)، عن إسماعيل، وهو ابن أبي أويس. ومسلم (٢ : ٣٦٨)، عن قتيبة بن سعيد، كلاهما عن مالك.

(٧٢٢٧) **إسناده صحيح**، ولم يذكر في الموطأ. فهو مما روى مالك خارج الموطأ، أو من الموطأ من غير رواية يحيى بن يحيى الأندلسي، راوي الموطأ المطبوع. ورواه مسلم (٢ : ٣٧٢)، عن زهير بن حرب وإسحق بن منصور، كلاهما عن عبدالرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد. ورواه البخاري، ضمن حديث طويل (٦ : ٧٢ ـ ٧٨)، من طريق شعيب عن أبي الزناد عن عبدالرحمن، وهو الأعرج، عن أبي هريرة. ورواه أيضاً، مع حديث آخر (١٣ : ٤٥٤)، من طريق عبدالرزاق عن معمر عن همام بن منبه عن أبي هريرة. وانظر ما مضى في مسند عبدالله بن عمر بن الخطاب (٥٦٩٤، ٥٦٩٥، ٥٨٠٨، ٥٩٨٥).

(٧٢٢٨) **إسناده صحيح**، وهو في الموطأ (ص٣٠١). ورواه مسلم (١ : ٣٠٤)، من طريق المغيرة، =

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إياكم والوصال»، كذاك علْمي، قالوا: إنك تواصل؟، قال: «إني لستُ كأحدكم، إني أَبيتُ يُطْعمني ربّي ويَسْقِيني».

٧٢٢٩ ـ حدثنا ابن مَهديّ عن مالك عن العَلاء بن عبدالرحمن عن أبيه عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «لا تأتوا الصلاة وأنتم تَسْعَوْن، وأْتوها وعليكم السَّكِينة، فما أَدركتم فصلّوا، وما فاتكم فأَتمُّوا».

٧٢٣٠ ـ حدثنا عبدالرحمن عن مالك، ورَوْحٌ عن مالك، عن

= وهو ابن عبدالرحمن الحزامي، عن أبي الزناد، بهذا الإسناد، نحوه، مطولا. ورواه البخاري، مطولا أيضاً (٤: ١٧٩ ـ ١٨١)، من طريق عبدالرزاق عن معمر عن همام عن أبي هريرة. وقد مضت الرواية المطولة (٧١٦٢)، من رواية عمارة عن أبي زرعة عن أبي هريرة. وقوله ـ أثناء الحديث ـ «كذاك علمي»: الظاهر أنه من كلام عبدالرحمن ابن مهدي، لأن الذي في الموطأ «إياكم والوصال، إياكم والوصال». فلعل ابن مهدي سمعها من مالك مرة واحدة غير مكررة، وسمع من غيره الرواية عن مالك بالتكرار، فأبان أن ما يعلمه من الرواية عن مالك هو هذا الذي حدث به، دون تكرار.

(٧٢٢٩) **إسناده صحيح**، وهو في الموطأ (٦٨ ـ ٦٩)، بأطول من هذا قليلا، من رواية مالك عن العلاء بن عبدالرحمن عن أبيه وعن إسحق بن عبدالله، كلاهما عن أبي هريرة. ورواه مسلم (١: ١٦٧)، من طريق إسماعيل بن جعفر عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة. ورواه البخاري، بنحوه (٢: ٩٧ ـ ٩٨)، من طريق الزهري عن سعيد بن المسيب، وعن أبي سلمة، كلاهما عن أبي هريرة. ومن هذه الطريق رواه مسلم أيضاً.

(٧٢٣٠) **إسناده صحيح**، عبدالله بن عبدالرحمن بن معمر، أبو طوالة، سبق توثيقه (١٤٤٢)، ونزيد هنا أنه ترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٩٤/٢/٢ ـ ٩٥)، وروى توثيقه عن أحمد بن حنبل ويحيى بن معين، ووقع هنا في (ح) «عبدالرحمن» سقط منها [عبدالله بن]، والتصويب من (ك م) والموطأ ومراجع الترجمة. وقوله «قال روح: ابن معمر»، يريد أن رواية عبدالرحمن بن مهدي عن مالك، ليس فيها رفع نسب عبدالله بن =

عبدالله بن] عبدالرحمن، قال رَوْحٌ: ابن مَعْمَر، عن سعيد بن يَسَار، قال رَوْحٌ: أبو الحُبَاب، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «إن الله تبارك وتعالي يقول»، قال روحٌ: «يوم القيامة، أين المُتَحَابُّون بجَلالي؟، اليوم أُظِلهم في ظِلِّي، يوم لا ظِلَّ إلا ظِلي».

٧٢٣١ ـ حدثنا عبدالرحمن حدثنا مالك عن يحيي بن سعيد عن

= عبدالرحمن إلي جده «معمر»، وأن رواية روح بن عبادة عن مالك، فيها رفع نسبه إلي جده، بقوله «ابن معمر». وهو ثابت في الموطأ أيضاً. سعيد بن يسار أبو الحباب: تابعي ثقة مشهور، سبق توثيقه (٢٠٣٨)، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير (٢/١/٤٧٦)، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٢/١/٧٢)، وابن سعد في الطبقات (٥: ٢٠٩ - ٢١٠). وقوله «قال روح: أبو الحباب»، يعني أن روحًا ذكر كنية سعيد بن يسار في روايته عن مالك، ولم يذكرها عبدالرحمن بن مهدي. وهي ثابتة في الموطأ أيضًا. ووقع هنا في (ح) «بن الحباب»، وهو خطأ، صححناه من (ك م) والموطأ وغيرها. ولم يذكر أحد في ترجمة سعيد اسم جده، بل ذكروا كنيته فقط. و«الحباب»: بضم الحاء المهملة وتخفيف الباء الموحدة وبعد الألف موحدة أخري. والحديث في الموطأ (ص٩٥٢). ورواه مسلم (٢: ٢٨٠)، عن قتيبة بن سعيد عن مالك. وزيادة «يوم القيامة» في رواية روح بن عبادة: ثابتة في الموطأ وصحيح مسلم. وقوله «بجلالي» يوافق رواية مسلم. ورواية الموطأ «لجلالي»، والمراد واحد: أي من أجل عظمتي، تعظيمًا لحق الله وطاعته وإخلاصًا، لا لعرض من أعراض الدنيا. فيحب من أطاع الله، ويبغض من عصاه وأعرض عن أمره.

(**٧٢٣١**) **إسناده صحيح**، وهو في الموطأ (ص٨٨٧). ورواه البخاري (٤: ٧٥ - ٧٦)، عن عبد الله بن يوسف. ومسلم (١: ٣٨٩)، عن قتيبة بن سعيد، كلاهما عن مالك، به. قوله «أمرت بقرية»: أي أمرني ربي بالهجرة إليها، أو بسكناها. «تأكل القري»: بما يفتح علي يدي أهلها من المدن، ويصيبون من غنائمها. وكني بالأكل عن الغلبة، لأن الآكل غالب علي المأكول. قال ابن بطال: «وهذا من فصيح الكلام. تقول العرب: أكلنا =

سعيد بن يَسَار عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «أُمِرْتُ بقرية تأكل القُرَي، يقولون: يثْرِب، وهي المدينة، تَنْفى الناسَ، كما يَنْفي الكيرُ خَبَث الحديد».

٧٢٣٢ ـ **حدثنا** عبدالرحمن عن مالك عن صفوان بن سُلَيم عن

= بلد كذا، إذا ظهروا عليها». «تنفي الناس»: أي تنفي الأشرار والمنافقين. الكير، بكسر الكاف: قال ابن الأثير: «كير الحدّاد، وهو المبنيّ من الطين. وقيل: الزق الذي ينفخ به النار، والمبنيّ الكور».

(٧٢٣٢) **إسناده صحيح**، صفوان بن سليم، بضم السين: سبق توثيقه(١٩٩٢)، ونزيد هنا أنه ترجمه البخارى فى الكبير(٣٠٨/٢/٢ - ٣٠٩)، وذكر عن سفيان بن عيينة قال:«كنت إذا رأيته علمت أنه يخشى الله». وابن أبي حاتم فى الجرح والتعديل (٤٢٣/١/٢-٤٢٤)، وروى عن عبدالله بن أحمد عن أبيه قال: «صفوان بن سليم ثقة، من خيار عباد الله الصالحين». وسيأتي فى (٩٠٨٨) أنه «مولى حميد بن عبدالرحمن بن عوف». سعيد بن سلمة. من آل بنى الأزرق: ثقة، وثقه النسائي وغيره، وترجمه البخارى فى الكبير (٤٣٧/١/٢ - ٤٣٨)، وابن أبي حاتم فى الجرح والتعديل (٢٩/١/٢)، فلم يذكرا فيه جرحًا، وصحح الأئمة الكبار حديثه هذا، كما سيجيء. وقد ثبت فى أصول المسند فى هذا الموضع، نسبته «الزرقى»، كأنه منسوب إلى «بنى زريق» بضم الزاى!، وهو خطأ يقينًا، فكل من ترجم له وذكر نسبته قال:«من آل بنى الأزرق»، كما فى الموطأ، أو «آل ابن الأزرق»، وهؤلاء من بنى مخزوم القرشيين. وأما «بنو زريق»، الذين النسبة إليهم «زرقى»، فإنهم بطن من الأنصار من الخزرج. المغيرة ابن أبي بردة الكناني، وهو من بنى عبد الدار بن قصيّ: تابعى ثقة، وثقه النسائي وابن حبان وغيرهما، وذكره ابن سعد فى الطبقات (٥: ١٧٨) دون أن يترجم له، وترجمه البخارى فى الكبير (٣٢٣/١/٤ - ٣٢٤)، وذكر أنه «سمع أبا هريرة». وترجمه أبو العرب التميمي فى طبقات علماء إفريقية (ص٢٢ - ٢٣)، وقال: «كان ممن أوطن إفريقية، وكان وجهًا من وجوه مَن بها، ولقد غزا القسطنطينية، وكان على جيش إفريقية الذين غزوا القسطنطينية». وأشار إلى حديثه هذا فى الموطأ. وترجمه أبو بكر =

سعيد بن سَلَمة الزُّرَقي عن المغيرة بنِ أبي بُرْدَة عن أبي هريرة، عن النبيﷺ، قال في ماء البحر: «هو الطَّهور ماؤه، الحلال ميتته».

٧٢٣٣ ـ حدثنا عبدالرحمن عن مالك عن نُعَيم بن عبدالله، أنه

= المالكي في رياض النفوس (ص ٨٠ ـ ٨١) ترجمة جيدة، وقال: «من أهل الفضل، معدود في التابعين». وذكر أنه غزا مع ابن نصير المغرب والأندلس، وأشار إلى حديثه هذا عن مالك، وقال: «ولما قتل يزيد بن أبي مسلم أمير إفريقية، اجتمع أهل إفريقية من أهل الدين والفضل، واتفق رأيهم على ولاية المغيرة، لما علموا من دينه وحزمه، فأبى من ذلك، رغبة منه في السلامة، واتفق رأيه ورأي ولده على الهروب من ذلك». والحديث في الموطأ (ص٢٢) مطولا. وستأتي الرواية المطولة (٨٧٢٠)، عن أبي سلمة، وهو منصور بن سلمة الخزاعي، عن مالك، وسنذكر تخريجه على الرواية المطولة: فرواه الشافعي في الأم (١ : ٢) عن مالك. ورواه البخاري في الكبير (٤٣٧/١/٢ ـ ٤٣٨)، من طريق مالك، بإشارته الدقيقة الموجزة كعادته. ثم أشار إلى طريق أخرى له. ورواه الدارمي (١ : ١٨٦). وأبو داود (٨٣=١ : ٣١ ـ ٣٢ عون المعبود). والترمذي (١ : ٧٢ ـ ٧٤). والنسائي (١ : ٢١). وابن ماجة (١ : ٧٩). وابن الجارود (ص٣٠ ـ ٣١). والحاكم (١ : ١٤٠ ـ ١٤١) ـ كلهم من طريق مالك. ثم ذكر الحاكم طرقًا كثيرة له (١ : ١٤١ ـ ١٤٣). وقال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح». وقال الحافظ في التهذيب (٤ : ٤٢)، في ترجمة سعيد بن سلمة، راويه عن المغيرة: «وصحح البخاري، فيما حكاه عنه الترمذي في العلل المفرد ـ: حديثه». وقال فيه أيضاً (١٠ : ٢٥٧) في ترجمة المغيرة بن أبي بردة: «وصحح حديثه عن أبي هريرة، في البحر ـ: ابن خزيمة، وابن حبان، وابن المنذر، والخطابي، والطحاوي، وابن منده، والحاكم، وابن حزم، والبيهقي، وعبدالحق، وآخرون». وستأتي هذه الرواية المختصرة، بالإشارة إليها، عن عبدالرحمن بن مهدي أيضاً (٩٠٨٩). وسيأتي الحديث مطولا، من وجهين آخرين (٨٨٩٩، ٩٠٨٨).

(٧٢٣٣) **إسناده صحيح**، نعيم بن عبدالله المجمر المدني مولى آل عمر بن الخطاب: تابعي ثقة، وثقه ابن معين وأبو حاتم وابن سعد وغيرهم، وترجمه البخاري في الكبير =

سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «على أنْقاب المدينة ملائكةٌ، لا يدخلها الدجّال ولا الطاعون».

٧٢٣٤ ـ **حدثنا** عبدالرحمن عن مالك عن محمد بن عبدالله بن

= (٩٦/٢/٤)، وابن سعد في الطبقات (٥: ٢٢٧). و«نعيم»: بالتصغير. و«المجمر»: بضم الميم الأولى وكسر الثانية بينهما جيم ساكنة، وقيل بفتح الجيم وتشديد الميم، أطلق هذا اللقب على أبيه «عبدالله» لأنه كان يجمر مسجد رسول الله ﷺ، أي يبخره، ويطلق على نعيم تبعاً لأبيه. والحديث في الموطأ (ص٨٩٢). ورواه البخاري (٤: ٨٢)، ومسلم (١: ٣٨٩)، كلاهما من طريق مالك. أنقاب: جمع «نقب»، بسكون القاف، وهو الطريق بين الجبلين، ونقل القاضي عياض في المشارق (٢: ٢٣) عن ابن وهب، قال: «يعني مداخل المدينة، وهي أبوابها وفوّهات طرقها التي يُدخل إليها منها».

(٧٢٣٤) **إسناده صحيح**، محمد بن عبدالله: هو محمد بن عبدالله بن عبدالرحمن بن أبي صعصعة الأنصاري النجّاري المدني، نُسب أبوه إلى جده، ومحمد هذا: ثقة، سيأتي في المسند (١١٨٣٦) أن ابن إسحق وثقه، ووثقه أيضاً ابن سعد، وغيره، وترجمه البخاري في الكبير (١٤٠/١/١ ـ ١٤١)، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٢٩٩/١/٣)، وقال مالك: «كان لآل أبي صعصعة حلقة في المسجد، وكانوا أهل علم ودارية، وكلهم كان يفتي». والحديث في الموطأ (ص٩٤١). ورواه البخاري (١٠: ٩٣ ـ ٩٤)، عن عبدالله بن يوسف عن مالك. وانظر (١٤٨٧، ١٤٩٢، ١٥٣١، ١٥٧٥). وانظر أيضاً (١٦٩٠، ١٧٠١). وانظر أيضاً (٧١٩٢). قوله «يصب منه»: قال ابن الأثير: «أي ابتلاه بالمصايب، ليثيبه عليها. يقال: مُصيبة، ومَصوبة، ومُصابة. والجمع: مصايب، ومَصاوب. وهو الأمر المكروه ينزل بالإنسان». وقال الحافظ في الفتح: «كذا للأكثر [يعني من رواة صحيح البخاري]بكسر الصاد، والفاعل الله. قال أبو عبيد الهروي: معناه يبتليه بالمصايب ليثيبه عليها. وقال غيره: معناه يوجه إليه البلاء فيصيبه. وقال ابن الجوزي: أكثر المحدثين يرويه بكسر الصاد، وسمعت ابن الخشاب يفتح الصاد، وهو أحسن وأليق. كذا قال !، ولو عكس لكان أولى، والله أعلم. ووجه الطيبي الفتح: بأنه =

أَبي صَعْصَعة عنِ سعيد بن يَسَار عن أبي هريرة، عن النبيﷺ، قال: «مَن يُرِدِ الله به خيراً يُصبْ منه».

٧٢٣٥ ـ حدثنا عبدالرحمن عن مالك عن داود بن الحُصين عنِ أبي سفيان عن أبي هريرة: أن النبيﷺ رَخَّص في العرايا، أن تُباع بخرصِها، في خمسة أوْسقٍ، أو ما في دون خَمسةِ.

= أليق بالأدب، لقوله تعالى ﴿ وإذا مرضت فهو يشفين ﴾. قلت [القائل ابن حجر]: ويشهد للكسر ما أخرجه أحمد، من حديث محمود بن لبيد، رفَعه: إذا أحب الله قوماً ابتلاهم، فمن صبر فله الصبر، ومن جزع فله الجزع. ورواته ثقات، إلا أن محمود بن لبيد اختلف في سماعه من النبيﷺ، وقد رآه وهو صغير، وله شاهد من حديث أنس، عند الترمذي وحسنه. وفي هذه الأحاديث بشارة عظيمة لكل مؤمن، أن الآدميّ لا ينفك غالباً من ألم، بسبب مرض أو همّ أو نحو ذلك مما ذكر. وأن الأمراض والأوجاع والآلام، بدنية كانت أو قلبية، تكفر ذنوب من تقع له». وحديث محمود بن لبيد، الذي أشار إليه الحافظ، سيأتي في المسند (٥: ٤٢٧ ح).

(٧٢٣٥) **إسناده صحيح**، داود بن الحصين المدني، مولى عمرو بن عثمان: سبق توثيقه (٦١٤)، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير (٢/١/ ٢١١)، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٤٠٨/٢/١ ـ ٤٠٩). أبو سفيان: هو مولى عبدالله بن أبي أحمد بن جحش، وهو تابعي ثقة، وثقه ابن سعد والدارقطني وغيرهما، وترجمه البخاري في الكنى (رقم ٣٢٣)، وابن سعد في الطبقات (٥: ٢٢٦)، وروى بإسناده عن داود بن الحصين: «أن أبا سفيان كان يؤم بني عبدالأشهل في مسجدهم، وهو مكاتَب، في رمضان، وفيهم قوم قد شهدوا بدراً والعقبة». والحديث في الموطأ (ص٦٢٠). ورواه البخاري (٤: ٣٢٣)، ومسلم (١: ٤٥٠)، كلاهما من طريق مالك. وانظر ما مضى في مسند عبدالله بن عمر (٤٤٩٠، ٤٥٢٨، ٤٥٤١، ٤٥٩٠). وانظر أيضاً رسالة الشافعي بشرحنا (رقم ٩٠٨، ٩٠٩). وقد مضى تفسيره في (٤٤٩٠). ومضى تفسير الوسق (٤٧٣٢).

٧٢٣٦ ـ **حدثنا** الوليد بن مسلم أبو العباس حدثنا الأوزاعي حدثني حسّان بن عطية حدثني محمد بن أبي عائشة أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «إذا فرغ أحدُكم من التشهد الآخِر، فليتعوّذْ من أربَع: من عذاب جهنم، ومن عذاب القبر، ومن فتنة المَحْيا والمَمَات، ومن شرّ المسيح الدجّال».

٧٢٣٧ ـ **حدثنا** الوليد حدثنا الأوزاعي حدثني الزُّهْري عن أبي سلمة عن أبي هريرة، قال: أُقيمت الصلاةُ، وصَفَّ الناس صفوفَهم، وخرج رسول الله ﷺ فقام مَقامَه، ثم أومأ إليهم بيده: أنْ مَكَانكم، فخرج وقد اغتسل، ورأسُه ينْطُفُ، فصلّى بهم.

(٧٢٣٦) **إسناده صحيح**، حسان بن عطية الدمشقي: سبق توثيقه (٥١١٤)، ونزيد هنا أنه ترجمه ابن أبي حاتم (٢٣٦/٢/١). محمد بن أبي عائشة المدني، مولى بني أمية: تابعي ثقة، وثقه ابن معين وغيره، وترجمه البخاري في الكبير (٢٠٧/١/١). والحديث رواه أبو داود (٩٨٣= ١ : ٣٧٣ عون المعبود)، عن أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد. ورواه مسلم (١ : ١٦٤)، وابن ماجة (١ : ١٥٢)، كلاهما من طريق الوليد بن مسلم، بهذا الإسناد. ورواه مسلم أيضاً، والنسائي (١ : ١٩٣)، كلاهما من طريق الأوزاعي، به. وقد مضى (٢٣٤٢)، أثناء مسند ابن عباس، من رواية مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة، بنحوه. ومضى نحو معناه من حديث ابن عباس مراراً، منها (٢١٦٨، ٢٣٤٣، ٢٨٣٩). وانظر ما مضى في مسند عبدالله بن العاص (٦٧٣٤).

(٧٢٣٧) **إسناده صحيح**، ورواه مسلم (١ : ١٦٨)، عن زهير بن حرب عن الوليد بن مسلم، بهذا الإسناد. ورواه أبو داود (٢٣٥= ١ : ٩٤عون المعبود)، والنسائي (١ : ١٢٨)، بأسانيد، من طريق الوليد بن مسلم عن الأوزاعي، ومن طرق أخرى عن الزهري. ورواه البخاري (٢ : ١٠٢)، من طريق محمد بن يوسف عن الأوزاعي. ورواه أيضاً (١ : ٣٢٩، و٢ : ١٠١)، بإسنادين آخرين عن الزهري. وقد مضى نحو معناه من حديث علي بن أبي طالب (٦٦٨، ٦٦٩، ٧٧٧). «ينطف»: بضم الطاء وكسرها، أي يقطر.

٧٢٣٨ ـ **حدثنا** الوليد حدثنا الأوزاعي حدثني الزُّهْرِيّ عن أبي سَلَمة عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من نبيّ ولا والٍ إلا وله بطانَتَان: بِطانة تأمره بالمعروف، وبطانة لا تألُوه خَبالا، ومَن وقي شرّهما فقد وُقي، وهو مع التي تَغْلِبُ عليه منهما».

(٧٢٣٨) **إسناده صحيح**، وسيأتي (٧٨٧٤)، من رواية برد بن سنان عن الزهري، به ورواه النسائي (٢: ١٨٦ ـ ١٨٧)، من رواية معاوية بن سلام عن الزهري. ورواه البخاري في الأدب المفرد (ص ٤٠)، مطولا في قصة، والترمذي (٣: ٢٧٤ ـ ٢٧٦)، بأطول منه، والحاكم في المستدرك (٤: ١٣١)، بأطول منهما ـ: ثلاثتهم من طريق عبدالملك بن عمير عن أبي سلمة بن عبدالرحمن عن أبي هريرة. قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح غريب»، ثم ذكره بإسناد آخر عن عبدالملك بن عمير عن أبي سلمة، مرسلا. ثم أشار إلى ترجيح الأولى الموصولة. وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد على شرط الشيخين، ولم يخرجاه». ووافقه الذهبي. وقد روى البخاري (١٣: ١٦٤ ـ ١٦٦) نحو معناه، من طريق يونس عن ابن شهاب، وهو الزهري، عن أبي سلمة عن أبي سعيد الخدري. ثم قال: وقال الأوزاعي ومعاوية بن سلام: حدثني الزهري حدثني أبو سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ». وذكر الحافظ في الفتح أن رواية الأوزاعي ـ وهي رواية المسند هنا ـ رواها أحمد وابن حبان والحاكم والإسماعيلي، «من رواية الوليد ابن مسلم عنه»، يعني الأوزاعي. ولم أجد هذه الرواية في المستدرك. وذكر أن رواية معاوية بن سلام رواها النسائي والإسماعيلي. وأما حديث أبي سعيد، فإنه سيأتي في المسند (١١٣٦٢، ١١٨٥٧). وقد أشار البخاري بعد ذلك (١٦٦)، إلى أنه رواه صفوان بن سليم « عن أبي سلمة عن أبي أيوب قال: سمعت النبي ﷺ». فذكر الحافظ في الفتح أن رواية أبي أيوب هذه رواها النسائي والإسماعيلي. وهي في النسائي (٢: ١٨٧). وأشار البخاري أيضاً، عند رواية أبي سعيد الخدري، إلى الاختلاف في رفعه ووقفه على أبي سعيد. فقال الحافظ: «وأما الاختلاف في وقفه ورفعه، فلا تأثير له، لأن مثله لا يقال من قبل الاجتهاد، فالرواية الموقوفة لفظًا مرفوعة حكمًا». وهذا كلام سديد، =

= وحق واضح. وأشار ابن كثير في التفسير (٢ : ٢٢٦ ـ ٢٢٧) إلى الروايات عن الصحابة الثلاثة، ثم قال: «فيحتمل أنه عند أبي سلمة عن ثلاثة من الصحابة». وهذا صحيح أيضاً. قوله «لا تألوه خبالا»: أي لا تقصر في إفساد حاله. قاله ابن الأثير. و«الخبال»، و«الخبل» بسكون الباء: الفساد. وقوله «وفي شرها»، يعني بطانة السوء. وفي (ح) «شرهما»، وهو خطأ مطبعي واضح، صححناه من (ك م).

(٧٢٣٩) **إسناده صحيح**، ورواه البخاري (٣: ٣٦١ ـ ٣٦٢)، عن الحميدي عن الوليد، بهذا الإسناد. وكذلك رواه مسلم (١ : ٣٧١)، عن زهير بن حرب عن الوليد. وفي رواية البخاري عن الحميدي «تحالفت على بني هاشم وبني عبدالمطلب، أو بني المطلب»، هكذا على الشك. وقال البخاري ـ بعد سياق الحديث: «وقال سلامة عن عقيل، ويحيى بن الضحاك عن الأوزاعي: أخبرني ابن شهاب، وقالا: بني هاشم وبني المطلب. قال أبو عبدالله [يعني البخاري نفسه]: بني المطلب أشبه». وهكذا ظن البخاري أن الشك إنما وقع من الوليد بن مسلم عن الأوزاعي، ولذلك أشار إلى رواية سلامة عن عقيل عن الزهري، وإلى رواية يحيى بن الضحاك عن الأوزاعي عن الزهري!، وتردد الحافظ واضطرب في كلامه: فتارة يتبع البخاري في الإشارة إلى أن الوهم من الوليد بن مسلم، وتارة يشير إلى أنه من البخاري نفسه. فذكر أولا: أن رواية سلامة عن عقيل عن الزهري: وصلها ابن خزيمة في صحيحه. وذكر ثانياً: أن رواية يحيى بن الضحاك عن الأوزاعي: وصلها أبو عوانة في صحيحه والخطيب في المدرج. ثم قال: «وقد تابعه [يعني تابع ابن الضحاك] على الجزم بقوله «بني هاشم وبني المطلب» ـ: محمد بن مصعب عن الأوزاعي، أخرجه أحمد وأبو عوانة أيضاً»!، فهذه إشارة منه إلى أن الوهم من الوليد بن مسلم. ولكنه قال قبل ذلك ـ عند ذكر الشك في رواية البخاري ـ: «كذا وقع عنده بالشك. ووقع عند البيهقي، من طريق أخرى عن الوليد: «وبني المطلب» بغير شك. فكأن الوهم منه»، يعني من البخاري. ولقد أبعد الحافظ النجعة!، فإن رواية أحمد هنا عن الوليد ابن مسلم، ورواية مسلم عن زهير بن حرب عن الوليد، فيهما: «وبني المطلب»، من غير هذا الشك. وكذلك هو في رواية الوليد بن مزيد البيروتي عن الأوزاعي، عند =

سَلَمة عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ من الغَد يومَ النحر، وهو بمنًى: نحن نازلون غداً بخَيْف بني كنانة، حيثُ تَقَاسموا على الكُفْر، يعني بذلك المُحَصَّبَ، وذلك: أن قريشاً وكنانةَ تحالفتْ على بني هاشم وبني المطَّلب، أن لا يناكحوهم، ولا يبايعوهم، حتى يُسْلِمُوا إليهم رسول الله ﷺ.

٧٢٤٠ ـ حدثنا الوليد الأوزاعي حدثني قُرَّة عن الزُّهْرِيّ عن أبي

= البيهقي في السنن الكبرى (٥: ١٦٠)، وهي الرواية التي أشار إليها الحافظ آنفاً. فهذا الشك الذي وقع في رواية البخاري، إما هو من البخاري نفسه، وإما هو من شيخه الحميدي، أما أن يكون من الوليد بن مسلم فلا. وقوله «بخيف بني كنانة»، هو بفتح الخاء المعجمة، قال ابن الأثير: «الخيف: ما ارتفع عن مجرى السيل وانحدر عن غلظ الجبل، ومسجد منى يسمى «مسجد الخيف» لأنه في سفح جبلها». وقوله «حيث تقاسموا»، يريد: تحالفوا، من «القسم» وهو الحلف واليمين. وقوله «يعني بذلك المحصب» إلخ: قال الحافظ: «ويختلج في خاطري أن جميع ما بعد قوله «يعني المحصب» إلى آخر الحديث ـ: من قول الزهري، أدرج في الخبر. فقد رواه شعيب، كما في هذا الباب، وإبراهيم بن سعد، كما سيأتي في السيرة، ويونس، كما سيأتي في التوحيد ـ: كلهم عن ابن شهاب، مقتصرين على الموصول منه، إلى قوله «على الكفر»، ومن ثم لم يذكر مسلم شيئاً من ذلك»!، وهكذا قال الحافظ؛ أما احتمال الإدارج فقد يكون. ولكن اقتصار بعض الرواة على بعض الحديث دون بعض ـ لا يدل وحده على الإدارج. وأما أن مسلماً لم يذكر شيئاً من ذلك، فإنه سهو من الحافظ رحمه الله، فإن رواية مسلم «عن زهير بن حرب عن الوليد بن مسلم» تامة كرواية المسند هنا ورواية البخاري في صحيحه، لم يحذف منها هذا الذي زعمه الحافظ مدرجاً.

(٧٢٤٠) **إسناده صحيح**، قرة، بضم القاف وفتح الراء المشددة: هو ابن عبدالرحمن بن حيويل، وهو ثقة، فصلنا الكلام عليه في شرح الحديث (١) من ابن حبان، ونزيد هنا أنه ذكره ابن حبان في الثقات (ص٥٥٨). والحديث رواه الترمذي (٢: ٣٨)، عن إسحق بن موسى الأنصاري عن الوليد بن مسلم، بهذا الإسناد. ثم رواه عن عبدالله بن =

سَلَمة عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ، قال: «يقول الله عز وجل: إن/ أحبّ عِبادي إليّ أعْجَلُهُمْ فِطْراً».

٧٢٤١ ـ حدثنا الوليد حدثنا الأوزاعي حدثنا يحيى عن أبي سَلَمة

= عبدالرحمن، وهو الدارمي، عن أبي عاصم وأبي المغيرة، عن الأوزاعي «نحوه». وقال: «هذا حديث حسن غريب». وما أدري لماذا لم يصححه الترمذي؟، ولماذا قال إنه «غريب» ؟!، ولم ينفرد به قرة عن الأوزاعي، بل رواه عنه حافظان ثقتان، هما: أبو عاصم النبيل، وأبو المغيرة عبدالقدوس، ورواه عنهما إمام كبير، هو الدارمي. فلا علينا أن نقول: إنه بهذا الإسناد الثاني، على شرط الشيخين. وذكره المنذري في الترغيب والترهيب (٢ : ٩٤)، ونسبه أيضاً لابن خزيمة وابن حبان في صحيحهما.

(٧٢٤١) **إسناداه صحيحان**، فقد رواه أحمد عن شيخين: الوليد بن مسلم عن الأوزاعي، وعن أبي داود الطيالسي، عن حرب بن شداد ـ: كلاهما عن يحيى أبي كثير. حرب: هو ابن شداد اليشكري، وهو ثقة، روى له الشيخان، ووثقه عبدالصمد، وقال الإمام أحمد: «ثبت في كل المشايخ»، وترجمه البخاري في الكبير (٥٧/١/٢ ـ ٥٨)، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٢٥٠/٢/١ ـ ٢٥١). والحديث رواه أبو دواد (٢٠١٧= ٢ : ١٦٠ـ ١٦١عون المعبود)، عن أحمد بن حنبل عن الوليد بن مسلم، بالإسناد الأول هنا، ولكنه لم يذكر فيه طلب أبي شاه الكتابة، ولا سؤال الوليد للأوزاعي وجوابه. بل قال في آخره: «وزاد فيه ابن المصفّي عن الوليد» فذكر ما أشرنا إليه. فالظاهر أنه سمعه من الإمام أحمد غير هذا المحذوف، وسمع ما نقص منه من ابن المصفى، أي أن أبا داود ليس هو الذي اختصر الحديث. وشيخه «ابن المصفّى»: هو محمد بن المصفى بن بهلول القرشي الحافظ. ورواه البخاري (٥ : ٦٣ ـ ٦٤)، عن يحيى بن موسى. ومسلم (١ : ٣٨٤)، عن زهير بن حرب وعبيدالله بن سعيد ـ: ثلاثتهم عن الوليد بن مسلم، بالإسناد الأول هنا، بنحوه. ورواه البخاري أيضاً (١٢ : ١٨٠ ـ ١٨٤)، عن عبدالله بن رجاء عن حرب، بالإسناد الثاني هنا، بنحو معناه. ورواه البخاري أيضاً (١ : ١٨٣ ـ ١٨٤، و١٢ : ١٨٠ ـ ١٨٤ مع الإسناد السابق). ومسلم (١ : ٣٨٤) ـ: كلاهما من =

عن أبي هريرة، [قال عبدالله بن أحمد]: قال أبي: وأبو داود، قال: حدثنا حرب عن يحيى بن أبي كثير قال حدثني أبو سلمة حدثنا أبو هريرة، المعنى، قال: لما فَتح الله على رسول الله ﷺ مكة، قام رسول الله ﷺ فيهم،

= طريق شيبان، وهو ابن عبدالرحمن أبو معاوية، عن يحيى بن أبي كثير، بنحو معناه. وقد مضى نحو معنى هذا الحديث، من حديث ابن عباس (٢٢٧٩، ٢٣٥٣، ٢٨٩٨، ٣٢٥٣). وانظر في معنى كتابة الحديث، ما مضى من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص (٦٥١٠). قوله «إن الله حبس عن مكة الفيل»، حبس: أي منع، وقال الحافظ في الفتح (١: ١٨٣): «المراد بحبس الفيل: أهل الفيل، وأشار بذلك إلى القصة المشهورة للحبشة، في غزوهم مكة ومعهم الفيل، فمنعها الله منهم، وسلط عليهم الطير الأبابيل، مع كون أهل مكة كانوا إذا ذاك كفاراً. فحرمة أهلها بعد الإسلام آكد. لكن غزو النبي ﷺ إياها مخصوص به. على ظاهر هذا الحديث وغيره». وقوله «لا يعضد شجرها»: أي لا يقطع. «أبو شاه»: آخره هاء منونة. وقال الحافظ في الفتح (١٢: ١٨٣): «حكى السِّلَفي أن بعضهم نطق بها بتاء في آخره، وغلطه، وقال: هو فارسي من فرسان الفرس، الذين بعثهم كسرى إلى اليمن». زيادة [فقال: اكتبوا له]، زدناها من (ك) ، وسقطت من (ح م)، وهو خطأ من الناسخين، إذ هي ثابتة في كل الروايات، ومشار إليها عقب هذا الحديث، في سؤال الوليد بن مسلم للأوزاعي «وما قوله: اكتبوا له» إلخ. وقوله «فقال عم رسول الله ﷺ»: هو العباس بن عبدالمطلب، كما ثبت في الروايات الأخرى. وثبت هنا في (ك): «فقال رجل من قريش»، وكتب فوقها بين السطرين: «العباس». «الإذخر»، بكسر الهمزة والخاء المعجمة بينهما ذال معجمة: قال الحافظ في الفتح (٤: ٤٢): «نبت معروف عند أهل مكة، طيب الريح، له أصل مندفن وقضبان دقاق، ينبت في السهل والحزن. وبالمغرب صنف منه، فيما قاله ابن البيطار، قال: والذي بمكة أجوده، وأهل مكة يسقفون به البيوت بين الخشب، ويسدون به الخلل بين اللبنات في القبور، ويستعملونه بدل الحلفاء في الوقود». قول الوليد للأوزاعي «وما يكتبوا له»، هكذا ثبت هنا في الأصول بحذف النون من «يكتبون»، دون ناصب أو جازم. قول أبي عبدالرحمن عبدالله بن أحمد، في آخر كلامه بعد الحديث: «ما سمع النبي ﷺ، =

فَحَمد الله وأثنى عليه، ثم قال: «إن الله حَبَس عن مكةَ الفيل، وسلَّط عليها رسولَه والمؤمنين، وإنما أُحلَّتْ لي ساعةً من النهار، ثم هي حرامٌ إلى يوم القيامة، لا يُعضَدُ شجرُها، ولا يُنفَّرُ صيدُها، ولا تَحلُّ لقطتها إلا لمنشد، ومن قُتل له قَتيل، فهو بخير النَّظَرَيْن: إمَّا أن يَفْدي، وإمَّا أن يَقْتُلَ، فقام رجل من أهل اليمن، يقال له: أبو شاه، فقال: يا رسول الله، اكتبوا لي، [فقال: اكتبوا له]، فقال عمُّ رسول الله ﷺ: إلا الإذْخر، فإنه لقبورنا وبيوتنا، فقال رسول الله ﷺ: «إلا الإذخر». فقلتُ للأوزاعي: وما قوله «اكتبوا لأبي شاهٍ»؟، وما يَكْتُبوا له؟، قال: يقول اكتبوا له خطبته التي سمعها.

قال أبو عبدالرحمن: ليس يُرْوَى في كتابة الحديث شيء أصحُّ من هذا الحديث، لأن النبي ﷺ أمَرَهم، قال: «اكتبوا لأبي شاهٍ» ما سمع النَّبيَّ ﷺ، خطبتَه.

٧٢٤٢ ـ حدثنا الوليد حدثنا الأوزاعي حدثني حسَّان بن عطية

= خطبته»: هو بنصب «خطبته» بدل من لفظ «النبي». ووقع في (ح) «وما سمع»، فزيادة الواو لا معنى لها، بل يضطرب بها السياق. ولم تذكر في (ك م).

(٧٢٤٢) **إسناده صحيح**، ورواه أبو داود (١٥٠٤=١: ٥٥٧ عون المعبود)، عن عبدالرحمن بن إبراهيم، عن الوليد بن مسلم، بهذا الإسناد. وزاد في آخره: «غفرت له ذنوبه، ولو كانت مثل زبد البحر». وروى البخاري (٢: ٢٦٩ ـ ٢٧٥)، ومسلم (١: ١٦٦) ـ نحو معناه، من رواية سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة. وفيه أن فقراء المهاجرين قالوا ذلك، لم يسم أبا ذر. وروى مسلم أيضاً نحو معناه، من رواية سهيل بن أبي صالح عن أبيه. وروى البخاري (١١: ١١٣ ـ ١١٥)، من رواية ورقاء عن سمي عن أبي صالح، وفيه التسبيح والتحميد والتكبير عشراً عشراً، ثم أشار البخاري إلى بعض أسانيده، وخرجها الحافظ هناك. وسيأتي بعض معناه (٨٨٣٠، ١٠٢٧٢)، من رواية سهيل بن أبي صالح عن أبي عبيد عن عطاء بن يزيد عن أبي هريرة. وهذه الرواية عند مسلم أيضاً (١: ١٦٦ ـ ١٦٧). وقال المنذري (١٤٤٩)، بعد ذكر رواية أبي داود ـ: «وقد أخرج =

حدثني محمد بن أبي عائشة عن أبي هريرة، أنه حدثهم: أن أبا ذَرّ قال: يا رسول الله، ذَهب أصحابُ الدُّثور بالأجور، يُصلّون كما نصلي، ويصومون كما نصوم، ولهم فُضول أموالٍ يتصدّقون بها، وليس لنا ما نتصدّق به؟، فقال رسول الله ﷺ: «أفلا أدلك على كلمات، إذا عملتَ بهنّ أدْركتَ مَنْ سبَقك، ولا يَلْحَقُك إلا مَن أخذ بمثل عملك؟»، قال: بلى يا رسول الله، قال: «تُكبِّرُ دبُرَ كلِّ صلاةٍ ثلاثاً وثلاثين، وتُسبّحُ ثلاثاً وثلاثين، وتحْمَدُ ثلاثاً وثلاثين، وتختمها بلا إله إلا الله وحده لا شريك [له]، له المُلْك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير».

٧٢٤٣ ـ حدثنا سفيان بن عُيينة قال: حفظناه عن الزُّهْري عن سعيد عن أبي هريرة، يبلُغ به النبيَّ ﷺ: إذا أمَّنَ القارىء فأمِّنُوا، فإن الملائكة تؤمِّن، فمن وافق تأمينُه تأمينَ الملائكة غُفر له ما تَقدَّم من ذنبه».

= مسلم بعضه، من حديث أبي الأسود الديلي عن أبي ذرّ. وفيه زيادة ونقص». والرواية التي يشير إليها، هي في صحيح مسلم (١: ٢٧٦). وانظر الترغيب والترهيب (٢: ٢٥٩ ـ ٢٦٠). وانظر أيضاً ما مضى في مسند علي (٨٣٨)، وفي مسند عبدالله ابن عمرو ـ ٦٤٩٨، ٦٩١٠). الدثور، بدال وثاء مثلثة مضمومتين: جمع «دثر»، بفتح الدال وسكون الثاء، قال ابن الأثير: «وهو المال الكثير، ويقع على الواحد والاثنين والجميع». قوله «لا شريك له»، وبعدها «له الملك»، فكلمة «له» ذكرت مرة واحدة في (ح م)، سقطت سهواً من الناسخين. وهي ثابتة في (ك)، والكلام بدونها لا يستقيم.

(٧٢٤٣) **إسناده صحيح**، سعيد: هو ابن المسيب. والحديث مختصر (٧١٨٧). مضى هناك مطولا، من رواية الزهري عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبدالرحمن، كلاهما عن أبي هريرة. وقوله «يبلغ به النبي ﷺ»: معناه رفع الحديث إلى رسول الله ﷺ، فهو في قوة قوله «قال رسول الله»، ونحو ذلك.

٧٢٤٤ ــ **حدثنا** سفيان عن الزُّهْريِّ عن سعيد عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «قال الله: يؤذيني ابنُ آدم، يَسُبُّ الدَّهْر، وأنا الدَّهر، بيدي الأمر، أُقَلِّبُ الليلَ والنهارَ».

٧٢٤٥ ــ **حدثنا** سفيان عن الزُّهْري عن سعيد عن أبي هريرة، قال قال رسول الله ﷺ: «إذا اشتدَّ الحرّ فأبْرِدوا بالصلاة، فإن شدةَ الحرّ من

(٧٢٤٤) **إسناده صحيح**، ورواه البخاري (٨: ٤٤١، و١٣: ٣٨٩)، عن الحميدي عن سفيان، وهو ابن عيينة، بهذا الإسناد. ورواه مسلم (٢: ١٩٦)، عن إسحق بن إبراهيم وابن أبي عمر، كلاهما عن سفيان. ورواه أبو داود (٥٢٧٤ =٤: ٥٤٣ ــ ٥٤٤ عون المعبود)، عن محمد بن الصباح وابن السرح، كلاهما عن سفيان. وهو آخر حديث في سنن أبي داود. «يؤذيني ابن آدم»، نقل الحافظ في الفتح عن القرطبي، قال: «معناه يخاطبني من القول بما يتأذى من يجوز في حقه التأذّي. والله منزه عن أن يصل إليه الأذى. وإنما هذا من التوسع في الكلام. والمراد: أن من وقع ذلك منه تعرض لسخط الله». «يسب الدهر»، قال الخطابي في المعالم (٥١١٣ من تهذيب السنن): «تأويل هذا الكلام: أن العرب إنما كانوا يسبُّون الدهر على أنه هو الملمّ بهم في المصائب والمكاره، ويضيفون الفعل فيما ينالهم منها إليه، ثم يسبون فاعلها، فيكون مرجع السبّ في ذلك إلى الله، سبحانه وتعالى، إذ هو الفاعل لها». وقد تأدب المسلمون في هذا بأدب الله ورسوله، حتى نشأت فيهم ناشئة، رضعوا إلحاد أوربة ووثنيتها، وغلبت على عقولهم وأدبهم، بما أشربوا من تعظيمها والخنوع لها في كل شأنهم. فصاروا يقلدون أولئك الحيوانات العجم الملحدة، وشاع على ألسنتهم كلام السوء، وغلبت عليهم شقوتهم، حتى كبار المتعلمين أو المتعالمين، فلا يتحرزون عن أن يقولوا كلمة الكفر، بسبّ الدهر، وسب القدر، ووصف القدر بما تنضح به عقولهم وقلوبهم. ولا يفقهون ولا يعقلون، وإذا وعظوا أو نبهوا استكبروا وأخذتهم العزة بالإثم.

(٧٢٤٥) **إسناده صحيح**، وهو مكرر (٧١٣٠) بمعناه. قوله فيح جهنم»، قال ابن الأثير: «الفيح: سطوع الحرّ وفورانه».

فيْح جهنم» .

٧٢٤٦ ـ **حدثنا** سفيان عن الزُّهْري عن سعيد عن أبي هريرة، عن النبيﷺ، قال: «اشتكت النارُ إلى ربها، فقالت: أكَلَ بعضي بعضاً، فأذنَ لها بنفَسين، نفسٍ في الشتاء، ونفسٍ في الصيف، فأشَدُّ ما يكون من الحَرّ من فيْح جهنم» .

٧٢٤٧ ـ **حدثنا** سفيان حدثنا الزُّهْري عن سعيد بن المسيَّب عن

(٧٢٤٦) **إسناده صحيح**، ورواه البخاري (٢ : ١٥)، مع الحديث الذي قبل هذا، في سياق واحد، عن علي بن عبدالله، وهو ابن المديني، عن سفيان، وهو ابن عيينة، بهذا الإسناد. فقال الحافظ: «وهو [يعني هذا الحديث] بالإسناد المذكور قبل. ووهم من جعله موقوفاً أو معلقاً. وقد أفرده أحمد في مسنده عن سفيان». يشير إلى هذه الرواية. ورواه مالك في الموطأ (ص ١٦)، بنحوه مختصراً، مع الحديث السابق أيضاً عن عبدالله بن يزيد مولى الأسود بن سفيان، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن وعن محمد بن عبدالرحمن بن ثوبان، كلاهما عن أبي هريرة. ورواه مسلم (١ : ١٧٢) بهذا، من طريق مالك. ورواه ـ وحده مفرداً عن الحديث قبله ـ البخاري (٦ : ٢٣٨)، من طريق شعيب، ومسلم (١ : ١٧٢)، من طريق يونس ـ كلاهما عن الزهري عن أبي سلمة بن عبدالرحمن عن أبي هريرة، بنحوه. ورواه ابن ماجة (٢ : ٣٠٤)، من طريق الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة، بنحوه أيضاً.

(٧٢٤٧) **إسناده صحيح**، ورواه البخاري (٤ : ٢٩٥)، عن علي بن عبدالله، وهو ابن المديني، ومسلم (١ : ٣٩٩)، عن عمرو الناقد وزهير بن حرب وابن أبي عمر ـ: كلهم عن سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. ولكن رواية الشيخين هذه، ليس فيها آخره: «ولتنكح» إلى آخر الحديث. وروى الشيخان معناه مفرقاً في أبوابه، من أوجه مختلفة. انظر المنتقى (٢٨٣٩، ٢٨٤٦، ٣٤٢٥، ٣٥٠٧). وانظر أيضاً فتح الباري (٤ : ٣١٢، و٩ : ١٩٠ ـ ١٩١). وقد مضى بعض معناه من حديث عبدالله بن عمر (٤٧٢٢)، وبعضه من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص (٦٦٤٧). قوله «نهى أن يبيع حاضر لباد»، قال ابن =

أبي هريرة: أن النبي ﷺ نَهى أن يبيعَ حاضرٌ لبادٍ، أو يتَناجَشُوا، أو يَخْطُبَ الرجل على خطْبَة أخيه، أو يبيع على بيْع أخيه، ولا تسأل المرأةُ طلاقَ أختها، لتَكتَفِئ ما في صَحْفَتها أو إنائها، ولْتَنكحْ، فإنما رزقُها على الله.

٧٢٤٨ ـ حدثنا سفيان عن الزُّهْري عن سعيد عن أبي هريرة، عن النبيﷺ، قال: «تُشدُّ الرحال إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام،

= الأثير: «الحاضر: المقيم في المدن والقرى. والبادي: المقيم بالبادية. والمنهيّ عنه: أن يأتي البدوي البلدة ومعه قوت يبغي التسارع إلى بيعه رخيصاً، فيقول له الحضريّ: اتركه عندي لأغالي في بيعه. فهذا الصنيع محرم، لما فيه من الإضرار بالغير». وقد مضى في مسند ابن عباس (٣٤٨٢) قول طاوس: «قلت لابن عباس: ما قوله «حاضر لباد»؟، قال: لا يكون له سمساراً». وقوله «لا تناجشوا»: مضى تفسير «النجش» في (٤٥٣١). وقوله «لتكتفئ ما في صحفتها أو إنائها»، قال ابن الأثير: «هو ‹‹تفتعل›› من ‹‹كفأت القدر›› إذا كببتها لتفرغ ما فيها. يقال: كفأت الإناء وأكفأته، إذا كببته، وإذا أملته. وهذا تمثيل لإمالة الضرة حق صاحبتها من زوجها إلى نفسها، إذا سألته طلاقها». و«الصحفة»، بفتح الصاد وسكون الحاء المهملتين، قال ابن الأثير: «الصحفة: إناء كالقصعة المبسوطة ونحوها، وجمعها: صحاف. وهذا مثل، يريد به الاستئثار عليها بحظها، فتكون كمن استفرغ صحفة غيره، وقلب ما في إنائه إلى إناء نفسه».

(٧٢٤٨) **إسناده صحيح**، . وهو مكرر (٧١٩١). وقد أشرنا هناك إلى رواية الشيخين إياه من طريق سفيان بن عيينة. فهذه رواية سفيان. وقد رواه سفيان هنا باللفظين: «تشد الرحال إلى ثلاثة مساجد»، و«لا تشد الرحال إلا إلى ثلاث مساجد»، وذكر أنهما سواء، كلاهما ثابت سماعه عنده. ورواية الشيخين من طريق سفيان، هي: «لا تشد». والرواية الماضية (٧١٩١)، هي رواية عبدالأعلى عن معمر عن الزهري، بلفظ «لا تشد». وثبت في صحيح مسلم، من رواية أبي بكر بن أبي شيبة عن عبدالأعلى، بلفظ: «تشدّ». فالروايتان ثابتتان عن سفيان عن الزهري، وعن عبدالأعلى عن معمر عن الزهري.

ومسجدي، والمسجد الأقصى». قال سفيان: ولا تُشَدُّ الرحال إلا إلى ثلاث مساجدَ سواءً.

٧٢٤٩ ــ حدثنا سفيان عن الزُّهْري عن سعيد عن أبي هريرة، قيل له: عن النبيﷺ؟، قال: نعم: إذا أتيتم الصلاةَ فلا تأتوها وأنتم تَسْعَوْن، وأتوها وعليكم السكينةُ، فما أدركتم فصلُّوا، وما فاتكم فاقْضُوا».

٢٣٩
٢

٧٢٥٠ ــ حدثنا سفيان عن الزُّهْري عن/ سعيد عن أبي هريرة: قال رجل: يا رسول الله، أيصلي أحدنا في ثوب؟، قال: «أوَلِكُلِّكُمْ ثوبان؟!»، قال أبو هريرة: أتَعْرِفُ أبَا هريرة!، يصلي في ثوب واحد، وثيابُه على

(٧٢٤٩) **إسناده صحيح**، وهو مكرر (٧٢٢٩). ولكنه هناك بلفظ «وما فاتكم فأتموا». وقد أطال العلماء القول في ترجيح أحد اللفظين على الآخر، وفي الجمع بينهما، منهم الحافظ في الفتح (٢: ٩٩). وعندي أن هذه كله انسياق مع اصطلاحات الفقهاء، ولم تكن حين تحدث بذلك رسول اللهﷺ، ولا حين روى عنه أبو هريرة. واللفظان في الأصل متقاربا المعنى، والمراد بهما واحد، هو إتمام الصلاة. كقوله تعالى: ﴿ فإذا قضيت الصلاة فانتشروا ﴾.

(٧٢٥٠) **إسناده صحيح**، وقد مضى معنى المرفوع منه (٧١٤٩)، من رواية أيوب عن ابن سيرين عن أبي هريرة. ورواه مالك (ص١٤٠) عن الزهري، بهذا الإسناد. ورواه البخاري (١: ٣٩٧ ــ ٣٩٨)، ومسلم (١: ١٤٥)، كلاهما من طريق مالك، به. وأما كلمة أبي هريرة، بعد الحديث المرفوع: فقد روى مالك (ص١٤٠) مثل معناها، بعد رواية الحديث المرفوع، فصلها بإسناد خاصّ: «مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب، أنه قال: سئل أبو هريرة: هل يصلي الرجل في ثوب واحد؟، فقال: نعم، فقيل له: هل تفعل أنت ذلك؟، فقال: نعم، إني لأصلي في ثوب واحد، وإن ثيابي لعلى المشجب». «المشجب»، بكسر الميم وسكون الشين المعجمة وفتح الجيم، قال ابن الأثير: «عيدان تضم رؤوسها ويفرج بين قوائمها، وتوضع عليها الثياب، وقد تعلق عليها الأسقية لتبريد الماء. وهو من «تشاجب الأمر»: إذا اختلط».

۷۲۵۱ ـ **حدثنا** علي بن إسحق أخبرنا عبدالله، يعني ابن المبارك، أخبرنا محمد بن أبي حَفْصة عن الزهري عن أبي سَلمة عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «لا تأتوا الصلاة وأنتم تَسْعَون ولكن امشُوا إليها وعليكم السكينةُ، فما أدركتم فصلُّوا، وما فاتكم فأتمُّوا».

۷۲۵۲ ـ **حدثنا** سفيان عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «صلاةٌ في مسجدي أفضلُ من ألف صلاةٍ فيما سواه، إلا المسجد الحرام».

۷۲۵۳ ـ **حدثنا** سفيان عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «العَجْماء جُرْحُها جُبَار، والمَعْدِن جُبَار، والبِئْر جبار، وفي الرِكاز الخُمس».

۷۲۵٤ ـ **حدثنا** سفيان عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة:

(۷۲۵۱) **إسناده صحيح**، وهو مكرر (۷۲٤۹).

(۷۲۵۲) **إسناده صحيح**، سعيد: هو ابن المسيب. والحديث رواه مسلم (۱: ۳۹۱)، من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد، ثم رواه من أوجه أخر بعده. ورواه البخاري (۳: ٥٤)، من طريق مالك، من وجه آخر عن أبي هريرة. وذكر القسطلاني (۲: ۲۸۳) أنه رواه أيضاً الترمذي والنسائي وابن ماجة. وقد مضى معناه مراراً من حديث عبدالله بن عمر، منها (٤٦٤٦، ٦٤٣٦).

(۷۲۵۳) **إسناده صحيح**، وهو مكرر (۷۱۲۰).

(۷۲۵٤) **إسناده صحيح**، ورواه أبو داود (۳۸۰ = ۱: ۱٤٥ ـ ۱٤٦ عون المعبود)، والترمذي (۱: ۱۳۷ ـ ۱۳۸)، كلاهما من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح». وسيأتي مطولاً قليلا (۱۰٥٤۰)، من رواية محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة. ومن هذا الوجه، طريق محمد بن عمرو، رواه ابن ماجة (۱: ۹۸). ورواه البخاري مقطعاً في موضعين: روى قصة الدعاء (۱۰: ۳٦۷)، =

دخل أعرابي المسجد، فصلَّى ركعتين، ثم قال: اللهم ارْحَمْني ومحمداً، ولا ترْحَمْ معنا أحَداً!!، فالْتَفَتَ [إليه] النبيُّ ﷺ، فقال: «لقد تحجَّرْتَ

= من طريق شعيب عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة. وروى قصة البول في المسجد (١ : ٢٧٨ ـ ٢٧٩)، من طريق شعيب عن الزهري عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة عن أبي هريرة. وستأتي قصة البول في المسجد وحدها (٧٧٨٦، ٧٧٨٧، من رواية الزهري عن عبيدالله بن عبدالله. وكذلك رواها النسائي (١ : ٢٠، ٦٣)، من هذا الوجه. وروى أبو داود (٨٨٢ = ١ : ٣٢٩ عون المعبود)، قصة الدعاء وحدها، من رواية الزهري عن أبي سلمة بن عبدالرحمن عن أبي هريرة. وقد مضت قصة الدعاء، وحدها مختصرة، من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص (٦٥٩٠، ٦٨٤٩، ٧٠٥٩). قوله «لقد تحجرت واسعاً»: أي ضيقت ما وسّعه الله، وخصصت به اثنين. ورحمة الله وسعت كل شيء. يقال: «حجرت الأرض واحتجرتها»، إذا ضربت عليها مناراً تمنعها به عن غيرك. «أهريقوا»: أي أريقوا، من الإراقة. قال ابن الأثير: «والهاء في «هَرَاق» بدل من همزة «أراق». يقال: «أَرَاقَ الماءَ يُريقه» و «هَرَاقَه يُهَريقُه» بفتح الهاء «هَرَاقَةً». ويقال فيه «أُهْرَقْتُ الماءَ أُهْرِقُه إهْرَاقاً»، فيجمع بين البدل والمُبْدَل». «السَّجْل»، بفتح السين وسكون الجيم: الدلو الملأى ماء، ويجمع على «سِجَال». وهذا الحديث واضح المعنى في وصف هذا الأعرابي البادي الجافي، جاء من البادية بجفائه وجهله، فصنع ما يصنع الأحمق الجاهل، حتى علمه معلم الخير ﷺ. لا يرتاب في معرفة جفاء الرجل وجهله من قرأ الحديث أو سمعه، مَنْ كان القارئ أو السامع: من عالم أو جاهل، أو ذكي أو غبي، عربي أو أعجمي. أفليس عجباً ـ بعد هذا ـ أن يغلب الهوى وبغضُ الإسلام، رجلا مستشرقاً كبيراً، كنا نظن أنه من أبعد المستشرقين عن أهواء المبشرين، ودناءات المحرفين!!، هو المستشرق بروكلمان، صاحب الكتاب النافع المفيد، كتاب «تاريخ الأدب العربي»، الذي حاول فيه استقصاء المؤلفات العربية، والقديم منها خاصة، مع الإشارة إلى مكان النادر والمخطوط منها. ذلك المستشرق، الذي كنا نتوهمه متسامياً على ما يرتكس فيه إخوانه علماء المشرقيات، ألف كتاباً آخر في «تاريخ الشعوب الإسلامية»، ترجمه أستاذان =

واسعًا!»، ثم لم يَلْبَثْ أنْ بالَ في المسجد!!، فأسْرَعَ الناسُ إليه، فقال لهم رسول الله ﷺ: «إنما بُعثتم ميسِّرين، ولم تُبعثوا مُعَسِّرين، أهْرِيقُوا عليه دَلْوًا من ماءٍ، أو سَجْلاً من ماء».

= من بيروت، هما: الدكتور نبيه أمين فارس، والأستاذ منير البعلبكي، في خمسة أجزاء. وطبع ببيروت، وجزؤه الأول طبع سنة ١٩٤٨ إفرنجية. هذا الرجل الذي كنا نظنه عاقلا!، يقول في الجزء الأول من كتابه (ص ١٦ من الترجمة العربية)، حين يتحدث عن بلاد العرب قبل الإسلام، وعن أحوالهم الاجتماعية في شمالي الجزيرة، يقول بالحرف الواحد: «والبدوي كائن فردي النزعة، مفرط الأنانية قبل كل شيء. ولا تزال بعض الأحاديث تسمح للعربي الداخل في الإسلام، أن يقول في صلاته: اللهم ارحمني ومحمداً ولا ترحم معنا أحداً!!، هكذا يقول هذا الرجل الواسع الاطلاع على الكتب العربية والمؤلفات الإسلامية!!، غير الجاهل بكلام العرب، ولا الغافل عن معنى ما يقرأ. والحديث أمامه في كتب السنة كاملا، ينقل منه حرفًا واحداً، ويدع ما قبله وما بعده!، هذا الرجل الذي أظهرت كلمته أن الإحن والعصبية الصليبية تملأ صدره، وتغطي على بصره وعقله. حادث فردي، من بدوي جاهل، لم يمرّ دون أن ينكر عليه الناس، ودون أن يعلمه المعلم الرفيق، ﷺ ـ: يجعله هذا المفتري الكذاب، قاعدة عامة لخلق أهل البادية!، يجعل الحادثة الجزئية قاعدة كلية، وهذا أعجب أنواع الاستنباط فيما رأينا وعلمنا!!. ولست أدري لماذا عفا عن أهل البادية، فلم يستنبط أيضاً من هذه الحادثة الفردية، قاعدة كلية أخرى: أن من خلق أهل البادية إذا دخلوا مسجداً، أو حضروا جمعاً عظيماً من الناس، أن يبادروا إلى البول في المسجد أو في حضرة الناس!، حتى يكون هذا المستشرق منطقيًا مع نفسه. والأعرابي صاحب الحادثة صنع الأمرين!!. ولم يكتف هذا المستشرق بما بدا منه من ذكاء وأمانة!، فافترى على الإسلام الكذبَ الصراح، حين زعم أنه لا تزال بعض الأحاديث تسمح للعربي الداخل في الإسلام أن يدعو بهذا في صلاته!، أهذا صحيح أم كذب؟!. وإن أعجبُ فعجبٌ أن يدع الدكتور عمر فروخ التعليق على كلام هذا المستشرق الكذاب!، وأن يقتصر الأستاذان معربا الكتاب على التعليق ببيان مواضع الحديث في بعض كتب السنة، نقلا عن فهارس المستشرقين. نعم، ذكر المترجمان في مقدمة الترجمة (ص ٧) أنه: «إذا كان في الكتاب بضعة آراء =

٧٢٥٥ ـ **حدثنا** سفيان عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: «لا فَرَعَةَ ولا عَتِيرة».

٧٢٥٦ ـ **حدثنا** سفيان عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة،

= خاصة بالمؤلف، تتنافى أحياناً مع وجهة النظر الإسلامية، فقد عهدنا بالتعليق عليها إلى زميلنا الدكتور عمر فروخ، أستاذ الفلسفة في كلية المقاصد الإسلامية في بيروت، وعضو المجمع العلمي العربي بدمشق»، وأنهما «ليسا في حاجة إلى القول إن هذا لا يفيد، بالضرورة، موافقتنا المؤلف على آرائه الباقية جميعاً، لأننا لم نستهدف بالتعليق إلا تلك الآراء التي تتصل بحياة الرسول وتعاليم الإسلام. أفلم يقرأ الأستاذان المترجمان هذا الحديث في مصادره التي أشارا إليها حين الترجمة والتعليق؟، إذ أكاد أثق أنهما قرآه، حين ترجما نص الدعاء ترجمة صحيحة. وما أظن أنهما كانا حافظين لنصه في الذاكرة من قبل. ولو كان لكان أبعد لهما من العذر!!، أو لم يعرفا ولم يعرف الدكتور عمر فروخ، من بدائه دينهم، أنه لا يُعقل عقلا أن بعض الأحاديث لا تزال تسمح للعربي الداخل في الإسلام بهذا الدعاء؟!!.

(٧٢٥٥) **إسناده صحيح**، وهو مكرر (٧١٣٥)، بنحوه. وقد أشرنا إليه هناك. و «الفرعة»: هي «الفرع»، كلاهما بفتح الراء. وقد مضى تفسيرها.

(٧٢٥٦) **إسناده صحيح**، ورواه البخاري (١٠: ٤٦٧)، عن ابن المديني عن سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. ورواه مسلم (٢: ١٩٧)، عن عمرو الناقد وابن أبي عمر عن ابن عيينة، به، بلفظ: «لا تقولوا كرم، فإن الكرم قلب المؤمن». وقوله «وقيل له مرةً: رفعته؟، فقال: نعم، وقال مرةً: يبلغ به»: الظاهر أن هذا من كلام ابن عيينة، يحكي به حال الزهري في رفع الحديث إلى رسول الله ﷺ: فمرةً رفعه بلفظ «قال رسول الله ﷺ»، وهي التي اقتصر عليها البخاري في روايته. ومرة يذكره غير مصرح بذلك، فيسأله بعض سامعيه: أهو مرفوع؟، فيقول: نعم. ومرةً يرفعه بلفظ «يبلغ به»: أي يبلغ به أبو هريرة إلى أعلاه، فيسنده إلى رسول الله ﷺ، وكلها ألفاظ صريحة في الرفع، عند أهل العلم بالحديث. انظر (الباعث الحثيث، شرحنا لاختصار علوم الحديث ص ٥٠ من الطبعة الثانية). وقوله «يقولون: الكرم» إلخ: قال الحافظ في الفتح: «هكذا وقع في هذه الرواية، من طريق =

قال: قال رسول الله ﷺ، وقيل له مرةً: رَفَعْتَه؟، فقال: نعم، وقال مرةً: يبلُغُ به: يقولون: الكَرْم، وإنما الكَرْم قَلْبُ المؤمن.

٧٢٥٧ ـ **حدثنا** سفيانُ عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة، يَبلُغُ به النبيَّ ﷺ: «إذا كان يومُ الجمعة، كان على كل باب من أبواب

سفيان بن عيينة قال حدثنا الزهري عن سعيد. ووقع في الباب الذي قبله، من رواية معمر عن الزهري عن أبي سلمة، بلفظ: لا تسموا العنب كرماً. وهي رواية ابن سيرين عن أبي هريرة عند مسلم. وعنده من طريق همام عن أبي هريرة: لا يقل أحدكم للعنب الكرم، إنما الكرم الرجل المسلم». وقال ابن الأثير: «قيل: سمي الكرم كرماً، لأن الخمر المتخذة منه تحث على السخاء والكرم، فاشتقوا له منه اسماً. فكره أن يسمى باسم مأخوذ من الكرم، وجعل المؤمن أولى به. يقال: رجل كرَم، أي كريم، وَصْف بالمصدر، كرجل عدل وضيف». وقال الزمخشري في الفائق (٢: ٤٠٧): «أراد أن يقرر ويشدّد ما في قوله عز وجل ﴿إن أكرمكم عند الله أتقاكم﴾ ـ بطريقة أنيقة، ومسلك لطيف، ورمز خلُوب. فبصَّر أن هذا النوع من غير الأناسيّ، المسمى بالاسم المشتق من الكرَم، أنتم أحقّاء بأن لا تؤهلوه لهذه التسمية، ولا تطلقوها عليه، ولا تُسلموها له، غيرة للمسلم التقيّ، وربْأً به أن يشارَك فيما سماه الله به، واختصه بأن جعله صفته، فضلا أن تسمّوا بالكريم مَن ليس بمسلم وتعترفوا له بذلك».

(٧٢٥٧) **إسناده صحيح**، وهذا الحديث والذي بعده (٧٢٥٨)، رواهما البخاري (٢: ٣٣٦)، ومسلم (١: ٢٣٥)، حديثاً واحداً، من طريق الزهري عن أبي عبدالله الأغر، عن أبي هريرة. ثم رواهما مسلم عقب ذلك، حديثاً واحداً أيضاً، من طريق ابن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة «بمثله»، أعني أنه لم يذكر لفظه، بل أحال على الذي قبله. وسيأتي الحديثان في المسند أيضاً، بسياق واحد (٧٥١٠، ٧٥١١، ٧٧٥٣، ٧٧٥٣م)، من طريق الزهري عن الأغر عن أبي هريرة. وقد ورد معناه عن أبي هريرة من أوجه أخر، بأسانيد كثيرة، سيأتي كثير منها، إن شاء الله، وانظر ما مضى في مسند علي بن أبي طالب (٧١٩).

المسجد ملائكةٌ، يكتُبون الأوَّل فالأوَّل، فإذا خرج الإمام، طُوِيَتِ الصُّحُفُ».

٧٢٥٨ ـ حدثنا سفيان عن الزهرى عن سعيد عن أبى هريرة، عن النبى ﷺ، قال: «المُهَجِّر إلي الجمعة كالمُهْدِى بَدَنةً، ثم الذى يليه، كالمُهْدِى بقرةً، والذى يليه، كالمُهْدِى كَبْشاً»، حتي ذَكر الدَّجاجةَ والبَيْضةَ.

٧٢٥٩ ـ حدثنا سفيان حدثنا الزهرى عن سعيد عن أبى هريرة: لَمَّا رفع النبى ﷺ رأسَه من الركعة الآخِرة من صلاة الصبح قال: «اللهم أَنْجِ الوليدَ بن الوليد، وسلمةَ بنَ هشام، وعَيَّاش بنَ أبى ربيعة، والمستضعفين بمكة، اللهم اشْدُدْ وَطْأتكَ علي مُضَر، واجعلْها عليهم سِنِينَ كَسِنى يُوسُفَ».

٧٢٦٠ ـ حدثنا سفيان عن الزهرى عن سعيد عن أبى هريرة، أن

(٧٢٥٨) **إسناده صحيح**، وقد خرجناه مع الذى قبله. المهجر، بضم الميم وفتح الهاء وتشديد الجيم المكسورة: من «التهجير»، وهو التبكير إلي الشىء والمبادرة إليه. وانظر المشارق للقاضى عياض (٢: ٢٦٥).

(٧٢٥٩) **إسناده صحيح**، ورواه ابن سعد فى الطبقات (٩٦/١/٤)، عن الفضل بن دكين عن سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. ورواه مسلم (١: ١٨٧)، مطولا، من طريق يونس عن الزهرى عن سعيد بن المسيب وأبى سلمة بن عبدالرحمن عن أبى هريرة. ثم رواه من طريق ابن عيينة عن الزهرى عن ابن المسيب وحده، ولم يذكر لفظه بل أحال علي سابقه، وقال: «إلي قوله: واجعلها عليهم كسنى يوسف. ولم يذكر ما بعده». ورواه البخارى من أوجه كثيرة عن أبى هريرة، منها (٢: ٢٤٢، ٨: ١٧٠). وسيأتى مراراً كثيرة من أوجه. وانظر ما مضي من حديث ابن عباس (٢٧٤٦، ٣٦١٣)، ومن حديث عبدالله بن عمرو بن العاص (٦٣٥٠).

(٧٢٦٠) **إسناده صحيح**، وقد مضي (٧١٣٩)، من رواية معمر عن الزهرى. وقوله «رواية»: هو رفع للحديث أيضاً، وهو فى قوة قوله «قال رسول الله ﷺ».

رسـول الله ﷺ، وقـال سـفـيـانُ مـرةً: روايةً: خَمْسٌ من الفِطْرة: الخِتَان، والاستِحْدَاد، وقَصُّ الشارب، وتقليم الأظفار، ونَتْفُ الإبطِ».

٧٢٦١ ـ **حدثنا** سفيان عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة، أو عن أبي سلمة، عن أحدهما أو كليهما، أن النبي ﷺ قال: «الولَد للفِراش، وللعاهِر الحجر».

٧٢٦٢ ـ **حدثنا** سفيان عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة، يَبْلُغ به النبيَّ ﷺ: «لا تقومُ الساعة حتى تقاتلوا قوماً كأنَّ وجوهَهم المَجَانُّ

(٧٢٦١) **إسناده صحيح**، ورواه الجماعة إلا أبا داود، كما في المنتقى (٣٧٨٨)، والفتح الكبير (٣ : ٣٠٨). وقد مضى معناه مراراً ضمن أحاديث، (١٧٣، ٤١٦، ٤٦٧، ٨٢٠، ٦٦٨١، ٦٩٣٣).

(٧٢٦٢) **إسناده صحيح**، ورواه البخاري (٦ : ٧٦)، عن ابن المديني عن سفيان، بهذا الإسناد. ولكن لفظه يدل على أنهم صنفان من الناس، لا صنف واحد، كما قد يتبادر من اللفظ الذي هنا، فلفظ البخاري: «لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوماً نعالهم الشعر، ولا تقوم الساعة حتى تقاتلوا أقواماً كأن وجوههم المجانّ المطرقة». وكذلك هو في رواية مسلم (٢ : ٣٦٩)، عن أبي بكر بن أبي شيبة وابن أبي عمر، كلاهما عن سفيان، بمثل رواية البخاري، ولكن بتأخير ذوي النعال الشعر. وهذا الذي في رواية الشيخين هو الموافق لسائر روايات الحديث في الصحيحين وغيرهما. وانظر الفتح الكبير (٣ : ٣٣٤). وقد مضى نحو هذا المعنى من حديث أبي بكر الصديق (١٢، ٣٣). المجان، بفتح الميم والجيم مخففة وبعد الألف نون مشددة: جمع «مجن» بكسر الميم وفتح الجيم، وهو الترس. قال ابن الأثير: «يعني الترك». وقد مضى في حديث أبي بكر أنهم أتباع الدجال. المطرقة، بضم الميم وسكون الطاء المهملة: قال ابن الأثير: «أي التِرَاس التي أُلبست العقب شيئاً فوق شيء. ومنه: طارَقَ النعل، إذا صيَّرها طاقاً فوق طاق، وركب بعضها فوق بعض. ورواه بعضهم بتشديد الراء للتكثير، والأول أشهر».

المُطْرَقة، نعَالهم الشَّعَر».

٧٢٦٣ ـ حدثنا سفيان عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة: جاء رجل من بني فَزَارة إلى النبي ﷺ، فقال: إن امرأتي وَلَدَتْ ولداً أسْود!، قال: «هل لك من إبل؟»، قال: نعم، قال: «فما ألْوانها؟»، قال: حُمر، قال: «هل فيها أوْرَق؟»، قال: إن فيها لَوُرْقًا، قال: «أنّى أتاه ذلك؟»، قال: عَسَى أن يكون نَزَعه عِرْق، قال: «وهذا عَسَى أن يكون نَزَعه عِرْق».

٧٢٦٤ ـ حدثنا سفيان عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة،

(٧٢٦٣) **إسناده صحيح**، وهو مختصر (٧١٨٩، ٧١٩٠).

(٧٢٦٤) **إسناده صحيح**، ورواه البخاري (٣: ٩٨ ـ ٩٩) عن ابن المديني عن ابن عيينة، بهذا الإسناد. ورواه مالك في الموطأ (ص ٢٣٥)، عن الزهري، به. وسيأتي (١٠١٢٤)، من طريق مالك. وكذلك رواه البخاري (١١: ٤٧٢)، ومسلم (٢: ٢٩٤)، من طريق مالك. ورواه مسلم أيضاً، من طريق ابن عيينة، ولم يذكر لفظه كاملا، أحال على رواية مالك قبله. «تحلة القسم»: بفتح التاء وكسر الحاء المهملة وتشديد اللام المفتوحة، قال الحافظ في الفتح: «أي ما ينحلّ به القسم، وهو اليمين، وهو مصدر: حلل اليمين، أي كفّرها، يقال: حلل تحليلا، وتحلة، وتحلا، بغير هاء. والثالث شاذ». وقال ابن الأثير: «قيل: أراد بالقسم قوله تعالى ﴿وإن منكم إلا واردها﴾. تقول العرب: ضربه تحليلا، وضربه تعذيراً، إذا لم يبالغ في ضربه. وهذا مثل في القليل المفرط في القلة، وهو أن يباشر من الفعل الذي يقسم عليه المقدارَ الذي يُبرّ به قَسمه. مثل أن يحلف على النزول بمكان، فلو وقع به وقعة خفيفة أجزأته، فتلك تحلة قسمه. فالمعنى: لا تمسه النار إلا مَسّةً يسيرة، مثل تحلة قَسم الحالف. ويريد بتحلته: الورود على النار والاجتيازَ بها. والتاء في (التحلة) زائدة». وتفسير ذلك بالورود، سيأتي (٧٧٠٧)، من رواية عبدالرزاق عن معمر عن الزهري، وفي آخره: «يعني الورود». وهو من تفسير الزهري. فقد رواه الطيالسي (٢٣٠٣)، عن زمعة عن الزهري، وفي آخره: «قال الزهري: كأنه يريد هذه الآية: ﴿وإن منكم إلا واردها، كان على ربك حتما مقضيا﴾». وسيأتي الحديث أيضاً

٢٤٠
٢
يَبْلُغُ به النبيَّ ﷺ: «لا يموتُ لمسلمٍ ثلاثةٌ /من الولد فَيَلِجَ النارَ، إلا تَحِلَّةَ القَسَمِ».

٧٢٦٥ ـ حدثنا سفيان عن الزهرى [عن أبى هريرة]،يَبْلُغُ به

= (١٠٢١٣)، عن وكيع عن زمعة عن الزهرى، ولكن لم يذكر فيه تفسير الزهرى. وانظر تفسير ابن كثير (٥: ٣٩١ ـ ٣٩٢). وانظر أيضًا ما مضي من حديث ابن مسعود (٤٣١٤).

(٧٢٦٥) **إسناده صحيح،** علي ما فى ظاهره من الانقطاع، كما سنبينه، إن شاء ا . وهذا الحديث وقع فى إسناده سقط فى (ح)، جعل ظاهره أنه مع الذى بعده حديث واحد. فلذلك جعلناهما برقم واحد، عند ترقيم المسند فى أول عملنا فيه. ثم جاءت مخطوطة (م) موافقة للمطبوعة فى هذا الحذف. ولكنا وجدنا بعد ذلك مخطوطة (ك) علي الصواب، جعل فيها الحديثان بإسنادين. فارتفع الإشكال عنهما، واضطررنا للفصل بينهما، وجعلنا لثانيهما الرقم نفسه مكررًا. فالحديث الأول: «جعلت لى الأرض مسجدًا وطهورًا». رواه أحمد عن سفيان بن عيينة «عن الزهرى [عن أبى هريرة]، يبلغ به النبى ﷺ». وقد سقطت كلمة [عن أبى هريرة]، من (ح م)، وهى ثابتة فى (ك)، علي الصواب، فزدناها منها. وهذا ظاهره الإرسال، بين الزهرى وأبى هريرة، فقال سفيان عقب روايته: «أراه عن سعيد عن أبى هريرة». يعنى أن ابن عيينة نسى، ولكنه يرجح أنه عن الزهرى عن سعيد بن المسيب عن أبى هريرة. فلو كان هذا وحده، كان موضع شك فى صحة الإسناد. ولكن الحديث ثابت عن أبى هريرة بغير هذا الإسناد. فقد رواه ابن ماجة (١: ١٠٣)، من طريق عبدالعزيز بن أبى حازم، ومن طريق إسماعيل بن جعفر، كلاهما عن العلاء، وهو ابن عبدالرحمن بن يعقوب الحرقى، عن أبيه عن أبى هريرة. ورواه مسلم (١: ١٤٧)، من طريق إسماعيل بن جعفر عن العلاء، بهذا الإسناد، ضمن حديث مطول، أوله: «فضلت علي الأنبياء بست»، فذكر منها: «وجعلت لى الأرض طهورًا ومسجدًا». وسيأتى هذا فى المسند (٩٣٢٦)، من طريق العلاء. ثم روي مسلم بعده، من طريق يونس عن الزهرى عن سعيد بن المسيب عن أبى =

النبيُّ ﷺ: «جُعِلَتْ لي الأرضُ مسجداً وطَهُوراً». قال سفيانُ: أُراه عن سعيد عن أبي هريرة.

٧٢٦٥م ـ [**حدثنا** سفيان عن الزهري عن سعيد عن أبي

= هريرة مرفوعاً، بعض هذه الخصال، ولكن لم يذكر منها لفظ «وجعلت لي الأرض». فالظاهر عندي أن الزهري هو الذي كان يشك في هذه الكلمة أنه سمعها من ابن المسيب، فلذلك أعرض مسلم عن ذكرها في هذا الإسناد والأسانيد التي بعده، في حين أنه ذكرها كلها عقب الأحاديث التي فيها جعل الأرض مسجداً، فليس لها مناسبة بالباب إلا هذا المعنى. وأيا ما كان، فالحديث صحيح من حديث أبي هريرة. ومعناه ثابت من أحاديث كثير من الصحابة. وقد أخطأ الحافظ السيوطي، حين ذكر لفظه منفرداً في الجامع الصغير (٣٥٩٤)، ونسبه لابن ماجة من حديث أبي هريرة، ثم رمز له برمز الضعف، وسها المناوي في شرحه عن أن يعقب عليه. أخذاً بظاهر إسنادي ابن ماجة، إذ رواه عن شيخين له، فيهما كلام لا يؤثر، وهذان الشيخان رواه له أحدهما عن عبدالعزيز ابن أبي حازم، والآخر عن إسماعيل بن جعفر، كلاهما عن العلاء! وفات السيوطي والمناوي أن الحديث ضمن حديث مطول في صحيح مسلم من هذا الوجه، كما أشرنا إليه. ورواه مسلم عن ثلاثة شيوخ ثقات عن إسماعيل بن جعفر. وقد مضى معناه ضمن حديث عبدالله بن عمرو (٧٠٦٨). وسيأتي معناه أيضاً، من حديث أبي هريرة مطولا ومختصراً (٧٣٩٧، ٩٧٠٣، ١٠٥٢٤).

(٧٢٦٥م) **إسناده صحيح**، ورواه البخاري (٣: ١٤٧ ـ ١٤٨)، ومسلم (١: ٢٥٨)، كلاهما من طريق ابن عيينة، بهذا الإسناد نحوه. وقد سقط أول إسناد هذا الحديث في نسختي المسند (ح م). وهو ثابت في (ك)، فأثبتناه بين معقفين، إذ جزمنا بأنه الصواب. وآية ذلك: أنه أخرجه الشيخان بهذا الإسناد. ولو كان تابعاً للإسناد قبله، الذي فيه شك سفيان في وصله، لما أخرجاه من هذا الوجه إن شاء الله، كما لم يخرجا الحديث السابق «جعلت لي الأرض»، من هذا الوجه الذي فيه الشك في وصله، على ثبوت صحته من أوجه أخر كثيرة، كما بينا من قبل. والرواية الثانية لسفيان «فإن تلك صالحة خير تقدموها =

هريرة] ، روايةً: «أسْرِعوا بجَنائزكم، فإن كان صالحاً قَدَّمْتُموه إليه، وإن كان سوى ذلك، فشرٌّ تضعونه عن رقابكم».

وقال مرةً أخرى: يبْلُغُ به النبي ﷺ: «أسْرِعُوا بالجنَازة، فإنْ تَكُ صالحةً، خيرٌ تقدّموها إليه».

٧٢٦٦ ـ حدثنا سفيان عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «إذا هلَك كسرى فلا كسرى بعده، وإذا هلك قيصر فلا قيصرَ بعده، والذي نفس محمد بيده، لَتُنفِقُنّ كنوزَهما في سبيل الله».

٧٢٦٧ ـ حدثنا سفيان عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة،

= إليه»، هكذا ثبتت في الأصول الثلاثة. وفي نسخة بهامش (ك) «تقدمونها». ورواية البخاري: «فإن تك صالحة فخير تقدمونها إليه». ورواية مسلم: «فخير تقدمونها عليه». وسيأتي أيضاً (٧٢٦٩، ٧٢٧٠، ٧٧٥٩، ٧٧٦٠، ٧٧٦١، ١٠٣٣٧). وانظر ما مضى في مسند ابن مسعود (٣٧٣٤، ٣٩٣٩، ٣٩٧٨، ٤١١٠). وانظر أيضاً ما يأتي في مسند أبي هريرة (٧٤٩٧، ٧٩٠١، ٧٩١٦، ٨٧٤٥، ١٠١٤١، ١٠٤٩٨). وانظر أيضاً طبقات ابن سعد (٦٢/٢/٤).

(٧٢٦٦) **إسناده صحيح**، وهو مكرر (٧١٨٤).

(٧٢٦٧) **إسناده صحيح**، ورواه البخاري (٥ : ٨٦)، عن ابن المديني عن سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. وكذلك رواه مسلم (١ : ٥٤)، بأسانيد من رواية ابن عيينة، ولكنه لم يذكر لفظه كاملا، أحال على ما قبله. ورواه البخاري (٤ : ٣٤٣)، ومسلم أيضاً، من طريق الليث عن الزهري. وسيأتي مراراً، مطولا ومختصراً، منها (٧٦٦٥، ٧٨٩٠، ١٠٩٥٧). وانظر ما مضى في مسند ابن مسعود (٣٥٥٦)، وفي مسند عبدالله بن عمرو بن العاص (٦٥٥٥). وقد لعب المجددون، أو المجرّدون، في عصرنا الذي نحيا فيه، بهذه الأحاديث الدالة صراحة على نزول عيسى ابن مريم عليه السلام، في آخر الزمان، قبل انقضاء الحياة الدنيا ـ: بالتأويل المنطوي على الإنكار تارة، وبالإنكار الصريح أخرى!، =

يبلُغ به النبيَّ ﷺ: «يُوشك أن ينزلَ فيكم ابنُ مريَم حَكَماً مُقْسطاً، يَكْسرُ الصَّليب، ويقتل الخنزير، ويَضعَ الجِزْية، ويَفيض المال، حتى لا يَقْبَلَه أحدٌ».

٧٢٦٨ ـ حدثنا سفيان عن الزهري، سَمعَ ابن أُكَيمة يُحَدِّثُ

= ذلك أنهم ـ في حقيقة أمرهم ـ لا يؤمنون بالغيب، أو لا يكادون يؤمنون. وهي أحاديث متواترة المعنى في مجموعها، يعلم مضمون ما فيها من الدين بالضرورة. فلا يجديهم الإنكار ولا التأويل. وقد ذكر الحافظ ابن كثير طائفة طيبة جمة، من الأحاديث الصحاح الواردة في ذلك، في تفسيره (٣: ١٥ ـ ٢٣)، ثم قال: «فهذه أحاديث متواترة عن رسول الله ﷺ، من رواية أبي هريرة، وابن مسعود، وعثمان بن أبي العاص، وأبي أمامة، والنواس بن سمعان، وعبدالله بن عمرو بن العاص، ومجمع بن جارية، وحذيفة بن أسيد، رضي الله عنهم. وفيها دلالة على صفة نزوله، ومكانه، من أنه بالشأم، بل بدمشق، عند المنارة الشرقية، وأن ذلك يكون عند إقامة صلاة الصبح. وقد بنيت في هذه الأعصار، في سنة ـ ٧٤١ ـ إحدى وأربعين وسبعمائة. منارة للجامع الأموي، بيضاء، من حجارة منحوتة، عوضاً عن المنارة التي هدمت بسبب الحريق المنسوب إلى صنيع النصارى، عليهم لعائن الله المتتابعة إلى يوم القيامة. وكان أكثر عمارتها من أموالهم. وقويت الظنون أنها هي التي ينزل عليها المسيح عيسى ابن مريم عليه السلام، فيقتل الخنزير، ويكسر الصليب، ويضع الجزية، فلا يقبل إلا الإسلام، كما تقدم في الصحيحين. وهذا إخبار من النبي ﷺ بذلك، وتقرير وتشريع وتسويغ له على ذلك، في ذلك الزمان، حيث تنزاح عللهم، وترتفع شبههم من أنفسهم. ولهذا كلهم يدخلون في دين الإسلام، متابعين لعيسى عليه السلام، وعلى يديه. ولهذا قال الله تعالى: ﴿وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمننّ به قبل موته﴾ الآية». وانظر أيضاً فتح الباري (٦: ٣٥٥ ـ ٣٥٨)، حيث روى البخاري هذا الحديث، من وجه آخر، مطولا.

(٧٢٦٨) **إسناده صحيح**، ابن أكيمة: هو عمارة بن أكيمة الليثي، ثم الجندعي، المدني، وهو تابعي ثقة، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن سعد في الطبقات (٥: ١٨٥): «توفي سنة ١٠١، وهو ابن ٧٩ سنة. روى عن أبي هريرة، روى عنه الزهري حديثاً واحداً. ومنهم من لا يحتج به، يقول: هو شيخ مجهول». وذكر ابن أبي حاتم في الجرح =

سعيدَ بنَ المسيب، يقول: سمعتُ أبا هريرة يقول: صلى بنا رسول الله ﷺ

= والتعديل (٣٦٢/١/٣) أنه سأل عنه أباه؟، فقال: «هو صحيح الحديث، حديثه مقبول». وقال يحيى بن معين: «كفاك قول الزهري: سمعت ابن أكيمة يحدث سعيد ابن المسيب». يريد بذلك أن سعيد بن المسيب، وهو من كبار التابعين، ومن أعلم الناس بحديث أبي هريرة، قبل هذا الحديث من ابن أكيمة وسمعه منه، بحضرة تلميذه ابن شهاب الزهري، وكفى من هذا أيضاً أن مالكاً روى الحديث عن الزهري، كما سيجيء في التخريج. ومالك من أعلم الناس بأهل المدينة، وبنقد رواياتهم، ومعرفة الثقة من غير الثقة منهم. وقد اختلف في اسم ابن أكيمة هذا. والصحيح أنه «عمارة»، وهو الذي اقتصر عليه ابن سعد وابن أبي حاتم. وذكره مسلم في كتاب المنفردات والوحدان (ص ١١) في الذين انفرد الزهري بالرواية عنهم، فقال: «وابن أكيمة الليثي، ويقال: اسمه عمارة». فلم يذكر الأقوال الأخر. «أكيمة»: بضم الهمزة مصغراً. «الجندعي»: بضم الجيم وسكون النون وفتح الدال المهملة وضمها. قال ابن دريد في الاشتقاق (ص ١٠٥): «بنو جندع بن ليث، يقال: جندُع وجندَع، واحد الجنادع. والجنادع: الخنافس الصغار تُرى عند حِجَرة الضِّباب ومكامن الأفاعي. قال الخليل: إذا كان ثاني الاسم على (فُعلَل) نون أو همزة، فأنت فيه بالخيار بين الفتح والضم، نحو: جندَب وجندُب، وجندَع وجندُع». وقد نص السمعاني في الأنساب وابن الأثير في اللباب على أن «جندع»: بطن من ليث بن بكر بن عبد مناة بن كنانة. وأخطأ مصحح التهذيب (٧: ٤١٠)، فرسمه «الخبذعي»!، وضبطه في الهامش، نقلا عن القاموس، بأنه بوزن «جعفر»، بموحدة بين معجمتين، وأنه «أبو قبيلة من همدان، وهو ابن مالك بن ذي بارق»!، وهو خطأ إلى خطأ، فإن «ابن أكيمة» «ليثي» دون خلاف، وأما «الخبذعي» فيكون «همدانيا» ثم «بارقيا»!، وأين هذا من ذاك؟!، وضبط صاحب القاموس «خبذع» بوزن «جعفر»، خطأ أيضاً، صوابه أنه بكسر الخاء المعجمة. نص على ذلك السمعاني في الأنساب، وابن الأثير في اللباب، وبذلك ضبطه أيضاً الذهبي في المشتبه (ص ١٢٠). وقوله في الإسناد: «عن الزهري سمع ابن أكيمة يحدث سعيد بن المسيب»، هذا هو الصواب، أي أن الزهري حضر مجلس سعيد بن المسيب حين حدثه ابن أكيمة بهذا =

صلاةً، يَظُنُّ أنها الصبح، فلما قضى صلاتَه قال: «هل قرأ منكم أحدٌ؟»،

= الحديث عن أبي هريرة. فالحديث حديث ابن أكيمة عن أبي هريرة مباشرة، سمعه منه سعيد بن المسيب والزهري، وحكى الزهري ذلك. وعلى هذا أطبقت روايات هذا الحديث التي سنذكرها: أنه «عن الزهري عن ابن أكيمة عن أبي هريرة». وهو الذي يدل عليه ثناء ابن معين ـ الذي نقلنا آنفاً ـ على ابن أكيمة: «كفاك قول الزهري: سمعت ابن أكيمة يحدث سعيد بن المسيب». ووقع في نسخ المسند الثلاثة هنا: «يحدث عن سعيد بن المسيب»، بزيادة «عن»، فيوهم ظاهره أن الزهري سمعه من ابن أكيمة عن ابن المسيب. وهو خطأ واضح، لما ذكرنا. وجاء على الصواب في المخطوطة العتيقة (ص)، التي هي قطعة من المسند، فيها مسند أبي هريرة، والتي وصفناها في (ج٦ ص ٥١٩). والحديث رواه أبو داود (٨٢٧ = ١ : ٣٠٦ عون المعبود)، عن مسدد، وأحمد ابن محمد المروزي، ومحمد بن أحمد بن أبي خلف، وعبدالله بن محمد الزهري، وابن السرح ـ: كلهم عن ابن عيينة عن الزهري، قال: «سمعت ابن أكيمة يحدث سعيد بن المسيب»، فذكره بنحوه. ثم قال أبو داود: «قال مسدد في حديثه: قال معمر: فانتهى الناس عن القراءة فيما جهر به رسول الله ﷺ. وقال ابن السرح في حديثه: قال معمر عن الزهري: قال أبو هريرة: فانتهى الناس. وقال عبدالله بن محمد الزهري، من بينهم: قال سفيان: وتكلم الزهري بكلمة لم أسمعها، فقال معمر: إنه قال: فانتهى الناس». ورواه البيهقي (١ : ١٥٧ ـ ١٥٨)، من طريق أبي داود، بهذه الأسانيد، ومن طريق علي بن المديني «حدثنا سفيان حدثنا الزهري، حفظته من فيه» إلخ. وقال في آخره: «قال علي بن المديني: قال سفيان: ثم قال الزهري شيئاً لم أحفظه، انتهى حفظي إلى هذا، [يعني إلى قوله: مالي أنازع القرآن]. وقال معمر عن الزهري: فانتهى الناس عن القراءة فيما جهر فيه رسول الله ﷺ. قال علي [هو ابن المديني]: قال لي سفيان يوماً: فنظرت في شيء عندي، فإذا هو: صلى بنا رسول الله ﷺ صلاة الصبح. بلا شك». ورواه ابن ماجة (١ : ١٤٤ ـ ١٤٥)، عن أبي بكر بن أبي شيبة وهشام بن عمار، كلاهما عن ابن عيينة، بهذا. ولم يذكر قول معمر. ثم رواه عقبه عن جميل ابن الحسن عن عبدالأعلى عن معمر عن الزهري، بهذا الإسناد، «فذكر نحوه. وزاد =

قال رجل: أنا، قال: «أقول: مالي أُنازَعُ القرآن؟»، قال مَعْمر عن الزهري:

= فيه: قال: فسكتوا بعدُ فيما جهر فيه الإمام». فمجموع هذه الروايات يشرح هذا الإسناد، ويرفع ما فيه من غموض على من لم يمارس صناعة الحديث: فأما أولا، فإن كلمة ابن المديني عن سفيان أنه نظر في شيء عنده، تدل على أن الشك في قوله «يظن أنها الصبح»، هو من سفيان، ثم وجد في كتابه الجزم بأنها صلاة الصبح، ويرفع هذا الشك. وأما ثانياً، فإنه يدل على أن قوله في آخر الإسناد «قال معمر عن الزهري»، إلخ، هو من قول سفيان، حين سمع الحديث هو ومعمر من الزهري. لم يسمع آخره، وهو قوله «فانتهى الناس» خفيت عليه هذه الكلمة، كما قال هو نفسه، فأخبره بها معمر الذي سمعها. فلم يرض لنفسه أن يدلسها ويرويها عن الزهري مباشرة وهو يسمعها منه، فأخبر أنه سمعها من معمر عن الزهري، متصلة بالحديث. وكذلك رواه الرواة غير سفيان عن معمر، رووا هذه الكلمة متصلة بالحديث غير منفصلة: كما صرح بذلك ابن السرح، شيخ أبي داود، حين رواه عن ابن عيينة، فروى عنه أنه قال: «قال معمر عن الزهري: قال أبو هريرة: فانتهى الناس». يعني أن معمراً حدث سفيان بهذه الكلمة في مجلس الزهري، إذ لم يسمعها سفيان. فهي متصلة بالإسناد نفسه، لا منفصلة عنه من كلام الزهري، كما يوهم بعض الناس، ولا منقطعة، برواية الزهري عن أبي هريرة، إذ حدث بها معمر سفيان في مجلس السماع. وكذلك وصلها بالحديث عن معمر، عبدالأعلى، كما ذكرنا في رواية ابن ماجة. وكذلك وصلها به عبدالرزاق عن معمر عن الزهري، بهذا الإسناد، فيما سيأتي في المسند (٧٨٠٦). وكذلك وصلها عن الزهري ـ: مالك الإمام. فروى الحديث في الموطأ (ص ٨٦ ـ ٨٧)، عن الزهري، بهذا الإسناد، وآخره هكذا: «فقال رسول الله ﷺ: إني أقول مالي أنازع القرآن. فانتهى الناس عن القراءة مع رسول الله ﷺ، فيما جهر فيه رسول الله ﷺ بالقراءة، حين سمعوا ذلك من رسول الله ﷺ». وليس من شك أن هذا السياق صريح في أن هذه الكلمة الأخيرة من أصل الحديث، لا مدرجة ولا منفصلة. وعلى هذا الوجه رواه الأئمة الحفاظ من طريق مالك. فرواه أحمد، فيما سيأتي (٧٩٩٤)، عن عبدالرحمن بن مهدي عن مالك. وكذلك رواه أبو داود (٨٢٦ =١: ٣٠٥ ـ ٣٠٦ عون المعبود) عن القعنبي. ورواه =

فانتَهى الناسُ عن القراءة فيما يَجْهَرُ به رسول الله ﷺ. قال سفيان: خَفِيَتْ

= الترمذي (١ : ٢٥٤ ـ ٢٥٥) عن الأنصاري عن معن. ورواه النسائي (١ : ١٤٦) عن قتيبة. ورواه البيهقي (٢ : ١٥٧) من طريق إسماعيل بن إسحق القاضي، ومن طريق أبي داود، كلاهما عن القعنبي ـ: كلهم عن مالك عن الزهري، به. فهؤلاء أثبت الرواة عن الزهري: مالك ثم معمر ثم ابن عيينة، رووها متصلة عن الزهري، فمن الناسُ بعدهم؟!، قال حرب: «قلت لأحمد: مالك أحسن حديثاً عن الزهري، أو ابن عيينة؟ قال: مالك. قلت: فمعمر؟ فقدم مالكاً، إلا أن معمراً أكبر». وقال عبدالله بن أحمد: «قلت لأبي: من أثبتُ أصحاب الزهري؟، قال: مالك أثبت في كل شيء». وقال الحسين بن حسن الرازي: سألت ابن معين: من أثبت أصحاب الزهري؟، قال: مالك، قلت: ثم من؟، قال: معمر». وابن عيينة، في هذه الرواية، كأنه سمع الكلمة من الزهري، لأنها وإن خفيت عليه من لفظ الزهري، إلا أن معمراً أخبره بها في المجلس نفسه، فكأنها أعيدت من لفظ الشيخ، إذ كان ذلك بحضرته. وقد تابعهم على ذلك يونس وأسامة بن زيد. قال أبو داود: بعد رواية طريق مالك: «روى حديث ابن أكيمة هذا: معمر ويونس وأسامة بن زيد عن الزهري، على معنى مالك». ولكن جاءت حكاية ابن عيينة، التي فيها أن معمراً ذكر له هذه الكلمة، فأوقعت الشبهة عند بعض العلماء في أنها كلمة مدرجة في الحديث من الزهري. خصوصاً وأن بعض الرواة ذكرها بلفظ يوهم ذلك، حين قال: «قال الزهري»!، في حين أن المراد واضح: أن معمراً يخبر سفيان عن قول الزهري المتصل بالحديث، الذي خفي سماعه بالمجلس على سفيان. لا أنه يريد أن هذا الكلام مستقل مفصول عن الحديث. وآية ذلك: أن رواية معمر نفسها، من غير طريق سفيان، ليس فيها هذا الفصل بين الكلامين. وأن رواية ابن السرح، التي رواها أبو داود، فيها التصريح القاطع بذلك، النافي لكل تأويل، إذ قال: «قال معمر عن الزهري: قال أبو هريرة: فانتهى الناس». وزاد المشتبهين شبهة: أن ابن جريج وعبدالرحمن بن إسحق روياه عن الزهري، فلم يذكرا فيه الكلمة الأخيرة، وانتهى حديثهما إلى قوله «مالي أنازع القرآن». وستأتي رواية ابن جريج (٧٨٢٠)، ورواية عبدالرحمن بن إسحق (١٠٣٢٣). وليس في هذا ما تعلل به روايات مالك ومعمر وسفيان عن معمر بمجلس =

عليٌّ هذه الكلمة.

= الزهري، فإن الثلاثة أئمة ثقات. وزيادة الثقة مقبولة. ولكن المتأخرين تمسكوا بكلمات لبعض العلماء المتقدمين، دون حجة ولا برهان: فمن كلام المتقدمين، ما قال أبو داود، بعد رواية الحديث من الطريقين: «ورواه عبدالرحمن بن إسحق عن الزهري، وانتهى حديثه إلى قوله: مالي أنازع القرآن. ورواه الأوزاعي عن الزهري. قال فيه: قال الزهري: فاتعظ المسلمون بذلك، فلم يكونوا يقرؤون معه فيما يجهر به، ﷺ. قال أبو داود: سمعت محمد بن يحيى بن فارس، قال: قوله (فانتهى الناس) من كلام الزهري» !، وقال الترمذي ـ بعد رواية الحديث: «وروى بعض أصحاب الزهري هذا الحديث، وذكر هذا الحرف، قال: قال الزهري: فانتهى الناس عن القراءة حين سمعوا ذلك من رسول اللهﷺ». ونقل الحافظ في التلخيص (ص ٨٧) عن البخاري أنه ذهب ـ في كتاب التاريخ ـ إلى أن هذه الكلمة مدرجة من كلام الزهري. والقسم الذي فيه ترجمة «ابن أكيمة» من التاريخ الكبير لم يطبع. ولكن كلام البخاري رواه البيهقي بإسناده إليه (٢ : ١٥٨). أنه قال: «هذا الكلام من قول الزهري». ورواية الأوزاعي، التي أشار إليها أبو داود، رواها البيهقي (٢ : ١٥٨)، من طريق الوليد بن مزيد عن الأوزاعي: «حدثني الزهري عن سعيد بن المسيب أنه سمع أبا هريرة»، فذكر الحديث، وقال في آخره: «قال الزهري: فاتعظ المسلمون بذلك، فلم يكونوا يقرؤون» !، ومما لا شك فيه أن هذه الرواية خطأ من الأوزاعي، أو ممن روى عنه. ولكن البيهقي ـ سامحه الله ـ لم ير بأساً أن يجعلها خطأ في الإسناد، وصواباً فيما يريد أن يحتج له من الإدراج !، فقال: «حفظ الأوزاعي كون هذا الكلام من قول الزهري، ففصله عن الحديث، إلا أنه لم يحفظ إسناده !، والصواب ما رواه ابن عيينة عن الزهري، قال: سمعت ابن أكيمة يحدث سعيد ابن المسيب !!، ثم أنا لا أزال أعجب من دعوى «الإدراج» هذه !، فإن «الإدراج» هو أن يذكر الراوي كلاماً من عنده أو من كلام غيره يدرجه في لفظ الحديث. أفهذا هكذا ؟ !، كلا: إن هذا ـ إن صح ما ذهبوا إليه ـ يكون رواية لأول الحديث بإسناد متصل، ثم رواية لآخره بإسناد مرسل. لأنه لو كان من كلام الزهري، كان معناه: أن الزهري يروي عن هذه الحادثة: أن الناس انتهوا بعد ذلك من القراءة خلف رسول اللهﷺ =

٧٢٦٩ ــ حدثنا علي بن إسحق حدثنا عبدالله، يعني ابنَ المبارك،

= فيما يجهر فيه. فيكون هذا القسم من الحديث ـ إن صح ما ذهبوا إليه ـ مرويًّا عن الزهري مرسلا، ومرويًّا عنه في طرق أخرى موصولا، والوصل زيادة من ثقة، بل من ثقات، فهي مقبولة يقينًا، خصوصًا إذا ذهبنا إلى الترجيح، برجحان رواية مالك ومن معه. وهذا بديهي لا شك فيه. وكل الذي ألجأهم إلى هذا التكلف والعنت، ظنهم أن هذه الكلمة تردُّ على قول من ذهب إلى وجوب قراءة الفاتحة على المأموم، مطلقاً، أسر الإمام أم جهر. ولله در الترمذي، لم يقبل تعليل هذه الزيادة، ولم ير فيها ما ينفي وجوب القراءة على المأموم، فقال: «وليس في هذا الحديث ما يدخل على من رأى القراءة خلف الإمام، لأن أبا هريرة هو الذي روى عن النبي ﷺ هذا الحديث، وروى أبو هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج، فهي خداج، غير تمام. فقال له حامل الحديث: إني أحياناً أكون وراء الإمام؟، قال: اقرأ بها في نفسك. وروى أبو عثمان النهدي عن أبي هريرة، قال أمرني النبي ﷺ أن أنادي، أن: لا صلاة إلا بقراءة فاتحة الكتاب». وهذا كلام في الذروة العليا من التحقيق. وقوله «مالي أنازع القرآن»: بفتح الزاي، بالبناء لما لم يسم فاعله. أي أجاذب في قراءته، إذ جهر الرجل بالقراءة خلفه، فشغله عن قراءته. من «النزع»، وهو الجذب والقلع.

(٧٢٦٩) **إسناده صحيح**، أبو أمامة بن سهل بن حنيف: مضت ترجمته (٦٥٢٠). والحديث مكرر (٧٢٦٥م)، رواه أحمد هناك عن سفيان عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة. وقال الحافظ في الفتح (٣: ١٤٧): «كذا قال سفيان. وتابعه معمر وابن أبي حفصة، عند مسلم. وخالفهم يونس، فقال: «عن الزهري حدثني أبو أمامة بن سهل عن أبي هريرة. وهو محمول على أن للزهري فيه شيخين». وهذا هو الصحيح. والرواية التي هنا هي رواية يونس عن الزهري عن أبي أمامة. وقد قال أحمد، عقب هذا الحديث: «وافق سفيان معمر وابن أبي حفصة». وستأتي رواية ابن أبي حفصة عقب هذه الرواية، وتأتي مرة أخرى (٧٧٦٠). وستأتي رواية معمر (٧٧٥٩). وسيأتي الحديث من رواية يونس، مرة أخرى كهذه الرواية (٧٧٦١). وقد رواه مسلم كذلك (١: ٢٥٨ ـ ٢٥٩)، من طريق معمر، ومن طريق ابن أبي حفصة، كلاهما عن =

أخبرنا يُونس عن الزهري حدثنا أبو أُمامة بن سَهْل أن أبا هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أسْرعوا بالجِنَازة، فإن كانتْ صالحةً قَرَّبتموها إلى الخير، وإن كانت غيرَ ذلك شرٌّ تَضَعُونه عن رقابكم».

[قال عبدالله بن أحمد]: قال أبي: ووافقَ سفيانَ مَعْمَرٌ وابنُ أبي حَفْصَةَ.

٧٢٧٠ ـ **حدثنا** علي بن إسحق عن ابن المبارك عن ابن أبي حَفْصَةَ.

٧٢٧١ ـ **حدثنا** سفيان عن الزهري عن حَنْظلةَ الأسْلَمي سمع أبا هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «والذي نفسُ محمد بيده، لَيُهِلَّنَّ ابنُ مريم بفجِّ الرَّوْحَاء، حَاجاً أو مُعتمراً، أو لَيُثَنِّيَهُمَا».

= الزهري عن ابن المسيب. ورواه أيضاً، من طريق يونس بن يزيد عن الزهري عن أبي أمامة. وللحديث إسناد آخر صحيح، من وجه آخر عن أبي هريرة، فسيأتي (١٠٣٣٧)، من رواية أيوب عن نافع عن أبي هريرة. ولم يشر الحافظ إلى هذا الوجه.

(٧٢٧٠) **إسناده صحيح**، وهو مكرر ما قبله، يريد به بيان إسناد ابن أبي حفصة عن الزهري عن سعيد بن المسيب، كما أشار إليه الإمام عقب الحديث السابق.

(٧٢٧١) **إسناده صحيح**، حنظلة الأسلمي: هو حنظلة بن علي بن الأسقع الأسلمي المدني، وهو تابعي ثقة، وثقه النسائي وغيره، وترجمه البخاري في الكبير (٣٥/١/٢ ـ ٣٦)، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٢٣٩/٢/١ ـ ٢٤٠)، وابن سعد في الطبقات (٥: ١٨٦). والحديث رواه مسلم (١: ٣٥٦ ـ ٣٥٧)، من طريق سفيان بن عيينة بهذا الإسناد. ثم رواه أيضاً من طريق الليث، ومن طريق يونس، كلاهما عن الزهري، مثله. وسيأتي من أوجه أخر، مطولا ومختصراً (٧٦٦٧، ٧٨٩٠، ١٠٦٧١، ١٠٩٨٧). وقد نقله ابن كثير في التفسير (٣: ١٥) عن هذا الموضع من المسند. وانظر في نزول عيسى عليه السلام، ما مضى (٧٢٦٧). «فجّ الروحاء»: قال ياقوت: «بين مكة والمدينة، كان طريق رسول الله ﷺ إلى بدر، وإلى مكة، عام الفتح، وعام الحج».

٧٢٧٢ ـ حدثنا سفيان عن الزهري عن أبي سلَمة وسليمان بن يَسَار، سمعا أبا هريرة، يبْلُغُ به النبيَّ ﷺ: «إن اليهود والنصارى لا يَصْبِغُون، فخالِفُوهم».

٧٢٧٣ ـ حدثنا سفيان عن الزهري عن عبدالرحمن الأعرج،

(٧٢٧٢) إسناده صحيح، سليمان بن يسار: سبقت ترجمته (٦١٨٩)، ونزيد هنا أنه ترجمه أيضاً ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (١٤٩/١/٢)، وابن سعد في الطبقات (١٣٢/٢/٢، و٥: ١٣٠)، وقال: «كان ثقة عالياً رفيعاً فقيهاً، كثير الحديث». والحديث رواه البخاري (١٠: ٢٩٩)، ومسلم (٢: ١٦٠)، كلاهما من طريق سفيان ابن عيينة، بهذا الإسناد. ورواه أيضاً البخاري (٦: ٣٦١ ـ ٣٦٢، من طريق إبراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب، هو الزهري، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، وحده، عن أبي هريرة. وسيأتي بأسانيد عن الزهري (٧٥٣٣، ٨٠٦٩، ٩١٩٨). وانظر ما مضى (١٤١٥، ٢٤٧٠، ٤٦٧٢).

(٧٢٧٣) إسناده صحيح، الأعرج: هو عبدالرحمن بن هرمز، سبق توثيقه (٦١٦٣)، ونزيد هنا أنه ترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٢٩٧/٢/٢)، وابن سعد في الطبقات (٥: ٢٠٩). والحديث رواه البخاري (١٣: ٢٧١ ـ ٢٧٢)، عن ابن المديني عن سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. وكذلك رواه مسلم (٢: ٢٦١)، من طريق سفيان، بنحوه. وسيأتي مطولاً (٧٦٩١)، من رواية معمر عن الزهري. وانظر الحديثين اللذين بعد هذا. وانظر أيضاً (٨٣٩٠، ١٠٧٣٣). وانظر أيضاً ما مضى في مسند عبدالله بن عمر (٤٤٥٣). والزيادة التي بين معقفين [والله الموعد ...] إلخ، سقطت خطأً من الناسخين في (ح م). وكتب موضعها في (ك) «وكنت امرءاً ألزم رسول الله ﷺ»، ثم ضرب عليها كاتب النسخة، وأثبت بالهامش النص الذي زدناه، وعليه علامة الصحة. فرجحنا أنه هو الصواب، لذلك، ولأنه يوافق رواية البخاري عن ابن المديني عن سفيان، بهذا الإسناد، حرفاً بحرف. قوله «والله الموعد»: بفتح الميم وسكون الواو وكسر العين، =

قال: سمعت أبا هريرة يقول: إنكم تزعمون أن أبا هريرة يُكثر الحديثَ على رسول الله ﷺ، [والله المَوْعِدُ، إني كنتُ امرءاً مسكيناً، أَلْزَمُ رسول الله ﷺ] على مِلْءِ بَطْني، وكان المهاجرون يَشْغَلُهم الصَّفْق بالأسواق، وكانت الأنصار يَشْغَلهم القيامُ على أموالهم، فحضرْتُ من النبي ﷺ مجلساً، فقال: «من يَبْسُطْ رداءه حتى أَقْضِيَ مقالتي ثم يقبضَه إليه، فلنْ ينْسَى شيئاً سمعه منّي؟»، وبَسطتُ بُرْدَةً عليَّ، حتى قَضَى حديثه، ثم قَبَضْتُها إليّ، فوالذي نفسي بيده، ما نَسيتُ شيئاً بعد أن سمعته منه.

٧٢٧٤ ـ حدثنا إسحق بن عيسى أخبرنا مالك عن الزهري عن

= قال القاضي عياض في المشارق (٢ : ٢٩٠): «أي عند الله المجتمع، أو إليه، أي الموعد موعد الله. أي هناك تفتضح السرائر، أي يجازَى كل واحد بقوله، وينصَف من صاحبه. ويحتمل أن يريد بقوله والله الموعد: أي جزاؤه، أو لقاؤه». وقال الحافظ في الفتح (٥ : ٢١)، عند رواية البخاري الحديث من طريق إبراهيم بن سعد عن الزهري، مطولاً: «وفيه حذف، تقديره: وعند الله الموعد. لأن الموعد، إما مصدر، وإما ظرف زمان، أو ظرف مكان، وكل ذلك يخبر به عن الله تعالى. ومراده: أن الله تعالى يحاسبني إن تعمدتُ كذباً، ويحاسب من ظن بي السوء». قوله «على ملء بطني»: بكسر الميم وسكون اللام ثم همزة مفردة. قال الحافظ في الفتح (٤ : ٢٤٧): «أي مقتنعاً بالقوت، أي فلم تكن له غَيبة عنه». «الصفق بالأسواق»: سبق تفسيره في حديث عبدالله بن عمر (٤٤٥٣).

(٧٢٧٤) **إسناده صحيح**، وهو أحد الروايات للحديث الذي قبله. ولم يذكر الإمام أحمد لفظه هنا كاملا. وهو مما رواه مالك خارج الموطأ، فلم يذكر في الموطأ رواية يحيى بن يحيى، ولم أجد أحداً من العلماء ذكر أنه في غيره من روايات الموطأ. وقد رواه مسلم (٢ : ٢٦١) عقب الحديث السابق، بإسنادين، من طريق مالك، ومن طريق معمر، كلاهما عن الزهري. ولكنه لم يذكر لفظه أيضاً، بل أحال على ما قبله. أما رواية معمر فستأتي =

الأعرج عن أبي هريرة، أنه قال: إن الناس يقولون: أكْثَرَ أبو هريرة، والله لولا آيتان في كتاب الله ما حدَّثتُ حديثاً، ثم يتلو هاتين الآيتين: ﴿ **إنَّ الذين يَكْتُمون ما أنْزَلْنَا مِنَ البيِّنَات والهُدَى** ﴾، فذكر الحديث.

٧٢٧٥ ـ حدثنا أبو اليَمَانِ أخبرنا شُعَيْب عن الزهري أخبرنا سعيد

= مطولة (٧٦٩١)، كما أشرنا في الحديث الماضي، وأما رواية مالك، فلم أجدها في المسند في غير هذا الموضع. فلم تذكر فيه إذن كاملة. وقد رواه ابن سعد في الطبقات (١١٨/٢/٢)، عن معن بن عيسى عن مالك، وهو الوجه الذي رواه منه مسلم عن مالك. ورواه البخاري (١ : ١٩٠ ـ ١٩١) عن عبدالعزيز بن عبدالله الأويسي عن مالك. فرأينا أن نذكر لفظه كاملا من رواية البخاري، إذ لم يثبت نصه في المسند: قال البخاري: «حدثنا عبدالعزيز بن عبدالله، قال: حدثني مالك، عن ابن شهاب، عن الأعرج، عن أبي هريرة، قال: إن الناس يقولون: أكثَرَ أبو هريرة!، ولولا آيتان في كتاب الله ما حدَّثتُ حديثاً، ثم يتْلُو: ﴿إن الذين يكتُمون ما أنزلْنا من البيِّنَاتِ والهُدَى﴾ إلى قوله ﴿الرحيم﴾، إنّ إخوانَنا من المهاجرين كان يَشْغَلُهم الصَّفْقُ بالأسواق، وإنّ إخواننا من الأنصار كان يَشغلهم العملُ في أموالهم، وإنّ أبا هريرة كان يَلْزَم رسولَ الله ﷺ لِشبَعِ بَطْنه، ويَحْضُر ما لا يَحْضُرون، ويَحْفَظُ ما لا يَحْفَظُون». ورواية ابن سعد نحو هذه، ولكن آخرها: «وكان أبو هريرة يَلْزَم رسولَ الله ﷺ على شِبَع بطنه، فيَسْمَع ما لا يَسْمعون، ويحفظ ما لا يَحفظون».

(٧٢٧٥) **إسناده صحيح**، وهو أحد الروايات للحديثين السابقين أيضاً. ولم يذكر الإمام لفظه هنا كاملا. وكذلك رواه مسلم (٢ : ٢٦٢) عن الدارمي عن أبي اليمان، بهذا الإسناد. ولم يذكر لفظه، بل أحال على الروايات قبله. وهو هنا من رواية الزهري عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبدالرحمن عن أبي هريرة، والروايتان الماضيتان من رواية الزهري عن الأعرج. قال الحافظ في الفتح: «وهو صحيح عن الزهري عن كل منهم». ورواه البخاري تامّاً (٤ : ٢٤٦ ـ ٢٤٧)، عن أبي اليمان الحكم بن نافع، شيخ أحمد هنا، =

ابن المسيّب وأبو سَلَمة بن عبدالرحمن: أن أبا هريرة قال: إنكم تقولون: إن أبا هريرة يُكْثِر، فذكره.

٧٢٧٦ ـ **حدثنا** سفيان عن الزهري عن الأعرج عن أبي هريرة،

= بهذا الإسناد. ولم أجده أيضاً في المسند من هذا الوجه. فرأيت أن أذكره من رواية البخاري: قال البخاري: «حدثنا أبو اليمان، قال: حدثنا شعيب، عن الزهري، قال: أخبرني سعيد ابن المسيب وأبو سلمة بن عبدالرحمن، أن أبا هريرة رضي الله عنه قال: إنكم تقولون: إن أبا هريرة يكثر الحديث عن رسول الله ﷺ!، وتقولون: ما بالُ المهاجرين والأنصار لا يحدثون عن رسول الله ﷺ بمثل حديث أبي هريرة؟!، وإنّ إخوتي من المهاجرين كانَ يَشغلهم صَفْقٌ بالأسواق، وكنتُ ألزَمُ رسول الله ﷺ على ملء بطني، فأشهدُ إذا غابوا، وأحفظُ إذا نسوا، وكانَ يشغل إخوتي من الأنصار عَملُ أموالهم، وكنتُ امرءاً مسكيناً من مساكين الصُّفّة، أعي حين ينسوْن، وقد قال رسول الله ﷺ، في حديث يحدثه: إنه لن يَبسطَ أحدٌ ثوبه حتى أقضي مقالتي هذه، ثم يَجمع إليه ثوبه، إلا وَعَى ما أقول، فبسطتُ نَمِرةً عليّ، حتى إذا قضى رسول الله ﷺ مقالته، جمعتها إلى صدري، فما نسيتُ من مقالة رسول الله ﷺ تلك من شيء». ووقع في متن البخاري، المطبوع بهامش فتح الباري «الصفق بالأسواق»، وهو خطأ مطبعي، صوابه ما أثبتنا «صفق» بدون الألف واللام، وهو الثابت في النسخة اليونينية (٣: ٥٢)، وشرح القسطلاني (٤: ٣ ـ ٤).

(٧٢٧٦) **إسناده صحيح**، ورواه أبو داود (٣٦٣٤ = ٣: ٣٥١ عون المعبود)، والترمذي (٢: ٢٨٥)، وابن ماجة (٢: ٣٠)، كلهم من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. ولم يذكروا فيه قوله «وقرئ عليه». ورواه أيضاً مسلم (١: ٤٧٣) من طريق سفيان، ولكنه لم يسق لفظه، بل أحال على الحديث قبله من رواية مالك عن الزهري. وقد مضى (٧١٥٤) من رواية عكرمة عن أبي هريرة. وقد أشار الحافظ في الفتح (٥: ٨٠) إلى رواية المسند هذه. وقوله هنا «وقرئ عليه»، هو من كلام الزهري، يريد أن هذا الحديث =

وقُرِئَ عليه، عن النبي ﷺ: «إذا استأذَن أحدَكم جارُه أن يَغْرِزَ خشبةً في جداره، فلا يَمْنَعْه»، فلما حدَّثهم أبو هريرة طأطؤا رؤوسَهم!، فقال: مالي أراكم مُعْرِضين؟!، والله لأرْمِيَنَّ بها بين أكْتَافِكُم.

= قرئ على الأعرج. ويؤيد هذا ما رواه ابن سعد في الطبقات (٥: ٢٠٩) في ترجمة الأعرج، بإسناده إلى عثمان بن عبيدالله بن أبي رافع، قال: «رأيت من يقرأ على الأعرج حديثه عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ، فيقول: هذا حديثك يا أبا داود؟، قال: نعم، قال: فأقول (حدثني عبدالرحمن) وقد قرأت عليك؟، قال: نعم، قل: حدثني عبدالرحمن». وهو يدل على أن كتابة الحديث كانت ثابتة في عهد التابعين أيضاً، بعد ثبوت كتابته في عهد رسول الله ﷺ، ثم في عهد الصحابة. بل إنه يدل أيضاً على أن حديث الأعرج كان مكتوباً من قبل أن يقرأه القارئ عليه. لا أنه كتبه في مجلس السماع، إذ لو كان كتبه حين سمعه منه لم يكن لهذا السؤال معنى. فالظاهر أن بعض الرواة كتبه عن الأعرج، ثم تناقله الرواة، فكان منهم من يأتي إليه في مجلس السماع ويقرأ عليه ما نقل من حديثه من الكتاب. قوله «لأرمين بها بين أكتافكم»، قال الحافظ في الفتح (٥: ٨٠): قال ابن عبدالبر: رويناه في الموطأ بالمثناة، وبالنون. والأكناف: جمع كنَف، بفتحها، وهو الجانب». وقال ابن الأثير: «يروى بالتاء والنون. فمعنى التاء: أنها إذا كانت على ظهورهم وبين أكتافهم لا يقدرون أن يعرضوا عنها، لأنهم حاملوها، فهي معهم لا تفارقهم. ومعنى النون: أنها يرميها في أفنيتهم ونواحيهم، فكلما مروا بها رأوها، فلا يقدرون أن ينسوها». واختلف الفقهاء: أهذا حق على الجار لجاره واجب؟، أم هو أدب؟، قال الخطابي في المعالم (٣٤٨٧) من تهذيب السنن: «عامة العلماء يذهبون في تأويله إلى أنه ليس بإيجاب يحمل الناس عليه من جهة الحكم، وإنما هو من باب المعروف وحسن الجوار. إلا أحمد بن حنبل، فإنه رآه على الوجوب، وقال: على الحكام أن يقضوا به على الجار، ويمضوه عليه إن امتنع منه». والحق ما ذهب إليه الإمام أحمد، رحمه الله.

٧٢٧٧ _/ حدثنا سفيان عن الزهري، عن الأعرج، عن أبي هريرة قال سفيان: سألته عنه: كيف الطعام؟ أيِ طعام الأغنياء؟ قال: أخبرني الأعرج، عن أبي هريرة: شر الطعام الوليمة، يدعَى إليها الأغنياء، ويترك المساكين، ومن لم يأتِ الدعوة فقد عصى الله ورسولَه.

(٧٢٧٧) **إسناده صحيح**، سفيان هو ابن عيينة. والحديث رواه مسلم ١ :٤٠٧ عن ابن أبي عمر عن سفيان، مفصلا في السؤال وسببه: «قال: قلت للزهري: يا أبا بكر، كيف هذا الحديث «شر الطعام طعام الأغنياء»؟، فضحك !، فقال: ليس هو «شر الطعام طعام الأغنياء». قال سفيان: وكان أبي غنياً، فأفزعني هذا الحديث حين سمعت به، فسألت عنه الزهري، فقال: حدثني عبدالرحمن الأعرج، أنه سمع أبا هريرة يقول: شر الطعام طعام الوليمة .. ». وهذا ظاهر لفظه أنه موقوف على أبي هريرة كرواية المسند هنا. وهو في الحقيقة مرفوع، كما سيأتي. وكذلك رواه مالك في الموطأ: ٥٤٦، عن ابن شهاب عن الأعرج عن أبي هريرة، موقوف اللفظ، ولم تذكر فيه قصة سفيان في السؤال. وكذلك رواه البخاري ٩ : ٢١١ _ ٢١٢، ومسلم ١ : ٤٠٧، من طريق مالك. وسيأتي في المسند مراراً. وقال المنذري في الترغيب والترهيب ٣ : ١٢٦ : «رواه البخاري، ومسلم، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجة، موقوفاً على أبي هريرة. ورواه مسلم أيضاً مرفوعاً إلى النبي ﷺ». قال الحافظ في الفتح ٩ : ٢١٢ «وأول هذا الحديث موقوف، ولكن آخره يقتضي رفعه. ذكر ذلك ابن بطال. [يعني بآخره: فقد عصى الله ورسوله]. قال: ومثله حديث أبي الشعثاء أن أبا هريرة أبصر رجلا خارجاً من المسجد بعد الأذان، فقال: أما هذا فقد عصى أبا القاسم، قال: ومثل هذا لا يكون رأياً، ولهذا أدخله الأئمة في مسانيدهم. انتهى. وذكر ابن عبدالبر أن جل رواة مالك لم يصرحوا برفعه، وقال فيه روح ابن القاسم عن مالك، بسنده: قال رسول الله ﷺ. انتهى. وكذا أخرجه الدراقطني في غرائب مالك، من طريق إسماعيل بن مسلمة بن قعنب عن مالك. وقد أخرجه مسلم [١ : ٤٠٧]، من رواية معمر وسفيان بن عيينة عن الزهري شيخ مالك، كما قال مالك، ومن رواية أبي الزناد عن الأعرج كذلك. والأعرج شيخ الزهري فيه: هو عبدالرحمن، كما وقع =

٧٢٧٨ ـ **حدثنا** سفيان، عن الزهري، عن أبي سَلَمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «من صام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه»، [قال عبدالله بن أحمد]: قال أبي: سمعته أربعَ مرات من سفيان، وقال مرة: «من صام رمضان»، وقال مرة: «من قام»، «ومن قام ليلة القدر إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه».

= في رواية سفيان، قال: سألت الزهري فقال: حدثني عبدالرحمن الأعرج: أنه سمع أبا هريرة، فذكره. ولسفيان فيه شيخ آخر، بإسناد آخر إلى أبي هريرة، صرح فيه برفعه إلى النبي ﷺ. أخرجه مسلم أيضاً [١ : ٤٠٧]، من طريق سفيان: سمعت زياد بن سعد يقول: سمعت ثابتاً الأعرج يحدث عن أبي هريرة: أن النبي ﷺ قال: فذكر نحوه. وكذا أخرجه أبو الشيخ، من طريق محمد بن سيرين عن أبي هريرة، مرفوعاً صريحاً. وقوله «يدعى إليها»، في م «إليه». وانظر في وجوب إجابة الدعوة، ما مضى في مسند ابن عمر: ٥٧٦٦.

(٧٢٧٨) **إسناده صحيح**، وقد مضى من قبل: ٧١٧٠، من رواية محمد بن فضيل عن يحيى بن سعيد عن أبي سلمة عن أبي هريرة: «من صام رمضان ...» وهنا يذكر الإمام أحمد أنه سمعه من ابن عيينة أربع مرار بلفظين: «من صام رمضان»، و«من قام رمضان»، وبقية الحديث مع اللفظين كلاهما: «من قام ليلة القدر». وكلها صحيح ثابت عن رسول الله ﷺ من حديث أبي هريرة: فروى البخاري رواية «من صام رمضان» ١ : ٨٦، من طريق محمد بن فضيل، كما أشرنا هناك. ورواها أيضاً ٤ : ٢٢١ عن ابن المديني: «حدثنا سفيان، قال: حفظناه وإنما حفظ من الزهري، عن أبي سلمة عن أبي هريرة»، إلخ. ثم قال: «تابعه سليمان بن كثير عن الزهري». وروى مسلم ١ : ٢١٠ ـ ٢١١ من طريق معاذ بن هشام عن أبيه عن يحيى بن أبي كثير: حدثنا أبو سلمة بن عبدالرحمن أن أبا هريرة حدثهم أن رسول الله ﷺ قال: «من صام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه، ومن قام ليلة القدر إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه». وروى مسلم أيضاً ١ : ٢١٠ من طريق عبدالرزّاق عن معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة، =

مرفوعاً: «من قام رمضان..» وكذلك رواه البخاري ٤ : ٢١٧ من طريق عقيل عن الزهري. وكذلك رواه البخارى ٤ : ٢١٧ — ٢١٨، ومسلم ١ : ٢١٠ من رواية مالك عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة. وهو في الموطأ: ١٢٣ من رواية مالك عن الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة. ولم أجد أحداً من شرّاح الصحيحين أشار إلى الخلاف بين رواية الشيخين من طريق مالك عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن، وبين رواية الموطأ من حديث مالك عن الزهري عن أبي سلمة بن عبدالرحمن. ولكن الحافظ حين ذكر رواية عقيل عن الزهري عن أبي سلمة قال: «كذا رواه عقيل، وتابعه يونس، وشعيب، وابن أبي ذئب، ومعمر، وغيرهم وخالفه مالك، فقال: «عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن» بدل «أبي سلمة». وقد صح الطريقان عند البخاري، فأخرجهما على الولاء. وقد أخرجه النسائي من طريق جويرية بن أسماء عن مالك عن الزهري عنهما جميعاً. وقد ذكر الدارقطني الاختلاف فيه، وصحح الطريقين». وهذا كلام صحيح سليم. ولكن يؤخذ عليه أنه لم يشر إلى رواية الموطأ، الموافقة لرواية سفيان وعقيل وغيرهما. في حين أن ابن عبدالبر ذكر حديث الموطأ هذا في التقصي، رقم: ٣٩٢، في رواية مالك عن الزهري عن أبي سلمة. ولم يذكره في رواية مالك عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن. وقد نبه السيوطي في شرح الموطأ ١ : ١٣٥ إلى هذا الخلاف، فنقل كلام ابن عبدالبر في التمهيد، وفيه: «وعند القعنبي، ومطرف، والشافعي، وابن نافع، وابن بكير، وأبي مصعب، عن مالك ـ حديثه عن ابن شهاب عن حميد بن عبدالرحمن ابن عوف عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «من قام رمضان إيمانًا واحتسابًا غفر له ما تقدم من ذنبه». هكذا رووه في الموطأ، وليس هو عند يحيى أصلاً. وعند الشافعي حديث حميد، وليس عنده حديث أبي سلمة». وهذا يبين عن سبب إعراض ابن عبد البر عن الإشارة إلى الخلاف ـ في التقصي، لأنه إنما يعتمد في «التقصي» الموطأ من رواية يحيى بن يحيى فقط، كما صرح بذلك في أوله. وأما العجب الذي لا ينقضي فصنيع الزرقاني في شرح الموطأ ١ : ٢١٢، إذ اختلط عليه الأمر، فنقل كلام الحافظ في الفتح معكوساً، دون أن ينسبه إليه! فقال عن رواية «مالك عن ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبدالرحمن بن عوف»

٧٢٧٩ ـ حدثنا إسماعيل بن عمر، أخبرنا ابن أبي ذئب، عن ابن شِهاب، عن أبي سَلَمة، عن أبي هريرة، قال: سمعت رسول الله ﷺ يُرَغِّبُ في قيام ـ يعني ـ رمضان.

٧٢٨٠ ـ حدثنا سفيان، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، روايةً: «إذا استيقظ أحدُكم مِن نومه فلا يَغمِس يده في إنائه حتى يغسلها ثلاثاً، فإنه لا يدري أين باتت يده».

٧٢٨١ ـ حدثنا سفيان، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي

= ما نصه: «ورواه عقيل، ويونس، وشعيب، وغيرهم، عن الزهري، عن حميد، بدل أبي سلمة» !! في حين أن رواية عقيل ومن تابعه ـ كما نقلنا من قبل ـ إنما هي «عن أبي سلمة» كرواية الموطأ من رواية يحيى. وأما رواية حميد، فإنها رواية يحيى في الموطأ، وغير رواية عقيل ويونس وشعيب... !! ولن يخلو عالم من سهو أو خطأ.

(٧٢٧٩) **إسناده صحيح**، إسماعيل بن عمر الواسطي: سبق توثيقه: ١٤٦٢، ونزيد هنا أنه ترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ١٨٩/١/١. وهذا الحديث جزء من الحديث السابق، في رواية مالك: ١١٣، وفي رواية مسلم ١: ٢١٠، من طريق معمر، كلاهما عن الزهري.

(٧٢٨٠) **إسناده صحيح**، وقوله «روايةً»: يريد أنه مرفوع إلى النبي ﷺ. ورواه مسلم ١: ٢٩، من طريق سفيان عن الزهري عن أبي سلمة، ومن طريق معمر عن الزهري عن ابن المسيب كلاهما عن أبي هريرة. ورواه قبله بأسانيد أخر. ورواه مالك في الموطأ: ٢١عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة. ورواه البخاري١: ٢٢٩ ـ ٢٣١ ضمن حديث من طريق مالك عن أبي الزناد، ورواه سائر الجماعة، كما في المنتقى: ٢٢٩.

(٧٢٨١) **إسناده صحيح**، وروى مسلم هذا المعنى ضمن حديث مطول ١: ٢٦١، من طريق عقيل، ومن طريق صالح، كلاهما عن الزهري عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة عن أبي هريرة وانظر: ٧١٤٧. وانظر المنتقى: ١٨٢٤.

هريرة: أن رسول الله ﷺ لما مات النجاشي أخبرهم أنه قد مات، فاستغفَروا له.

٧٢٨٢ ـ **حدثنا** سفيان، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، يبلّغ به النبي ﷺ: «من أدرك من صلاةٍ ركعةً فقد أدرك».

٧٢٨٣ ـ **حدثنا** [سفيان]، قال: سمعت الزهري، عن أبي سَلَمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «التسبيحُ للرجال، والتَّصْفِيحُ للنساء».

(٧٢٨٢) **إسناده صحيح**، وقوله «يبلغ به...» يريد أنه مرفوع إلى النبي ﷺ. ورواه مالك: ١٠ عن الزهري، بهذا الإسناد، بلفظ «فقد أدرك الصلاة». وكذلك رواه البخاري ٢ : ٤٦ ـ ٤٧، ومسلم ١ : ١٦٨ ـ ١٦٩، كلاهما من طريق مالك. ورواه مسلم ١ : ١٦٩ بعد ذلك بأسانيد كثيرة، منها من طريق سفيان بن عيينة عن الزهري، التي رواها أحمد هنا، وانظر ما مضى: ٧٢١٥و ما يأتي: ٧٥٢٩، ١٠١٣٣.

(٧٢٨٣) **إسناده صحيح**، ورواه البخاري ٣ : ٦٢، عن ابن المديني، ومسلم ١ : ١٢٦، عن ابن أبي شيبة، وعمرو الناقد، وزهير بن حرب ـ الأربعة عن سفيان، وهو ابن عيينة. ورواه مسلم بعد ذلك بأسانيد أُخر. زيادة [سفيان] من ك، وهي ضرورية في الإسناد. ولكنها سقطت سهواً من بعض الناسخين القدماء، فلذلك لم تذكر في ح م. فصار ظاهر الإسناد فيهما أن أحمد هو الذي يقول «سمعت الزهري» ! وهو محال من القول باطل، لا يقوله أحمد رضي الله عنه. «التصفيح»، آخره حاء مهملة. قال ابن الأثير: «التصفيح والتصفيق واحد، وهو من ضرب صفحة الكف على صفحة الكف الآخر. يعني: إذا سها الإمام نبهه المأموم، إن كان رجلاً قال: سبحان الله، وإن كان امرأة ضربت كفها على كفها عوض الكلام». فلينظر السفهاء الحمقى أنصار المرأة في عصرنا! من الملحدين، ومن الجاهلين الجرآء، الذين يدعون العلم بما لا يعلمون، ممن أخرجوا المرأة المسلمة من خدرها إلى الطرقات والجامعات والمصانع والملاهي، الذين يريدون إفساد الخلق الإسلامي السامي، ويفترون على الله ورسوله، أن الإسلام سوّى المرأة بالرجل، ولم يحجبها عن مخالطة الرجال! لينظروا كيف صان الله ورسوله المرأة المسلمة عن أن يظهر =

٧٢٨٤ ـ **حدثنا** سفيان عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، يبلُغُ به النبي ﷺ: «يأتي أحدكَم الشيطانُ وهو في صلاته، فيلْبِس عليه، حتى لا يدري كم صلى؟ فمن وجد من ذلك شيئاً فليسجد سجدتين وهو جالس».

٧٢٨٥ ـ **حدثنا** سفيان، عن الزهري، عن أبي سلمة، إن شاء الله عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «عليكم بهذه الحبَّة السوداء، فإن فيها شفاء من كل داء. إلا السَّام». قال سفيان: السام: الموت. وهي الشُّونيز.

٧٢٨٦ ـ **حدثنا** سفيان عن الزهري، عن أبي سلمة، أو سعيد،

= صوتها حتى في الصلاة، ولكن القوم لا يستحون! قاتلهم الله أنى يؤفكون. ولفظ رواية الشيخين ـ حيث أشرنا ـ «التصفيق» بدل «التصفيح».

(٧٢٨٤) **إسناده صحيح**، ورواه مالك في الموطأ: ١٠٠ عن الزهري، بنحوه. ورواه البخاري ٣: ٨٤، ومسلم ١: ١٥٨، من طريق مالك، به، ثم رواه مسلم من طريق سفيان، وهو ابن عيينة، والليث بن سعد، كلاهما عن الزهري، ولم يذكر لفظه، بل أحال على رواية مالك قبله. قوله «فيلبس عليه» هو من الثلاثي، يقال «لبس عليه»، من باب «ضرب»: أي خلط. ويجوز التشديد للتكثير والمبالغة. ولكن روايته بالفعل الماضي في الموطأ والصحيحين، بالتخفيف، من الثلاثي.

(٧٢٨٥) **إسناده صحيح**، ورواه الترمذي ٣: ١٥٨ ـ ١٥٩، من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. وقال: «هذا حديث حسن صحيح». ورواه البخاري ١٠: ١٢٢، من طريق عقيل عن الزهري، عن أبي سلمة وسعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، بنحوه. وكذلك رواه مسلم ٢: ١٨٦ من طريق عقيل. ثم رواه مسلم، من طرق كثيرة، منها طريق سفيان بن عيينة، هذه التي في المسند. وتفسير «السام»، و«الحبة السوداء»، ذكر هنا أنه من قول سفيان وفي رواية البخاري أنه من قول الزهري، والأمر في ذلك قريب. وانظر زاد المعاد ٣: ٣٣٩ ـ ٣٤٠، وفتح الباري ١٠: ١٢١ ـ ١٢٢.

(٧٢٨٦) إسناده صحيح، ورواه مسلم ٢: ١٢٦، من طريق سفيان، بهذا الإسناد. ولكنه رواه =

سمعت أبا هريرة يقول: نَهى رسول الله ﷺ «عن الدُّبَّاء، والمُزَفت أن ينتبذ فيه». ويقول أبو هريرة: واجتنبوا الحَناتِم.

٧٢٨٧ ـ حدثنا سفيان عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة: أبصر النبي ﷺ الأقرَع يقبِّل حسناً، فقال: لي عشرة من الولد، ما قبلتُ أحداً منهم قطّ! قال: «إنه من لا يَرْحمُ لا يُرْحَمْ».

٧٢٨٨ ـ حدثنا سفيان، عن الزهري، عن عبدالرحمن، عن أبي هريرة، أنه قال: رجلٌ أتى النبي ﷺ، فقال: هلَكْتُ، قال: «وما أهلكك؟» قال: وقعتُ على إمرأتي في رمضان، فقال: «أتجِدُ رقبةً؟» قال: لا ، قال: «تستطيع أن تصوم شهرين متتابعين؟» قال: لا ، قال: «تستطيع تُطعِمُ ستين مسكيناً؟» قال: لا ، اجلسْ، فأُتي النبي ﷺ بعرْقٍ فيه تمر، والعرَق: المكتل الضخم، قال: «تصدَّقْ بهذا» قال: على أفقرَ منَّا؟ ما بيْنَ لابتَيها أفقرُ منَّا! قال: «فضحك رسول الله ﷺ، وقال: «أطعمه أهلك، وقال مرةً: فتبسم حتى بدت أنيابه، وقال: «أطعمه عيالك».

= مرفوعاً من قول رسول الله ﷺ: «لا تنتبذوا في الدباء، ولا في المزفت»، ثم عقبه: «ثم يقول أبو هريرة: واجتنبوا الحناتم». «الحناتم»: جمع «حنتم». وهو الجر. وقد مضى تفسير هذه الحروف في حديث مفصل لابن عمر: ٥١٩١. وانظر أيضاً: ٥٦٧٨.

(٧٢٨٧) **إسناده صحيح**، وهو مكرر: ٧١٢١. ولكن هناك «عيينة بن حصن» بدل «الأقرع». وقد أشرنا هناك إلى هذه الرواية، وبينّا أنها أرجح من تلك.

(٧٢٨٨) **إسناده صحيح**، على إشكال فيه، أستطيع أن أرجح، بل أجزم: أنه خطأ من الناسخين، كما سأبين في التخريج، إن شاء الله: فرواه البخاري١١ : ٥١٦، ٥١٧، ومسلم ١ : ٣٠٦، وأبو داود: ٢٣٩٠ (٢ : ٢٨٦ عون المعبود)، والترمذي ٢ : ٤٥ ـ ٤٦، وابن ماجة: ١٦٧١، وابن الجارود في المنتقى: ١٩٦ ـ ١٩٧، والدراقطني: ٢٥١، والبيهقي ٤ : ٢٢١ كلهم من طريق سفيان بن عيينة، شيخ أحمد في هذا الإسناد عن الزهري، =

= عن حميد بن عبدالرحمن عن أبي هريرة، بنحوه، مطولا ومختصراً. بل إن رواية البخاري ١١ : ٥١٦ عن ابن المديني: «حدثنا سفيان عن الزهري، قال: سمعته من فيه، عن حميد بن عبدالرحمن» . فهذه الروايات كلها مطبقة على أن سفيان بن عيينة رواه عن الزهري عن حميد بن عبدالرحمن. فالرواية الثابتة هنا في أصول المسند الثلاثة، التي فيها: «سفيان عن الزهري عن عبدالرحمن» ـ هي عندي ـ خطأ من الناسخين القدماء، تداولته نسخ المسند. وما أظن أنه وقع للحفاظ المتقدمين، إذن لأشاروا إليه: إما ببيان أنه غلط، وإما ببيان أنها رواية أخرى عن سفيان. وقد أشار كثير منهم، خصوصاً الحافظ بن حجر، إلى رواية ابن عيينة، في اختلاف بعض الألفاظ في متن الحديث. ولو كان بين أيديهم هذا الاختلاف في الإسناد، لأشاروا إليه ولم يهملوه. بل إنهم حصروا الخلاف في إسناده، على الزهري، في أنه «عن حميد بن عبدالرحمن» أو «عن أبي سلمة بن عبدالرحمن» ؟ كما سنذكره إن شاء الله. فقد رواه مالك في الموطأ: ٢٩٦ ـ ٢٩٧، بنحوه، «عن ابن شهاب [وهو الزهري] عن حميد بن عبدالرحمن بن عوف، عن أبي هريرة» . وكذلك رواه أحمد في المسند: ١٠٦٩٨، ومسلم ١ : ٣٠٧، والدارمي ٢ : ١١، وأبو داود: ٢٣٩٢، والدراقطني: ٢٥١، والبيهقي ٤ : ٢٢٥ كلهم من طريق مالك، به. وكذلك رواه الليث بن سعد عن الزهري عن حميد عن أبي هريرة: عند البخاري ١٢ : ١١٧، ومسلم ١ : ٣٠٧. ، والبيهقي ٤ :٢٢٢. وكذلك رواه معمر عن الزهري: عند أحمد في المسند: ٧٧٧٢، والبخاري ٥ : ١٦٤، ١١ : ٥١٧، ومسلم ١ : ٣٠٧، وأبي داود: ٢٣٩١، والبيهقي ٤ : ٢٢٢ ـ ٢٢٣. وكذلك رواه ابن جريج عن الزهري: عند أحمد: ٧٦٧٨، ومسلم ١ : ٣٠٧ والبيهقي ٤ : ٢٢٥. وكذلك رواه منصور عن الزهري: عند البخاري ٤ : ١٥١ ومسلم ١ :٣٠٧ والدارقطني: ٢٥١ ـ ٢٥٢، والبيهقي ٤ : ٢٢١ ـ ٢٢٢ . وكذلك رواه شعيب عن الزهري: عند البخاري ٤ : ١٤١ ـ ١٥٠، وهنا شرحه الحافظ في الفتح شرحاً وافياً. وعند البيهقي ٤ : ٢٢٤. وكذلك رواه الأوزاعي عن الزهري: عند البخاري ١٠ : ٤٥٧، والدارقطني: ٢٤٢، والبيهقي ٤ : ٢٢٤. وكذلك رواه إبراهيم بن سعد عن الزهري: عند البخاري ٩ : ٤٥٠، و ١٠ : =

= ٤٢٠، والدارمي ٢ : ١١. وكذلك رواه أبو أويس عن الزهري: عند الدارقطني: ٢٥١، والبيهقي ٤ : ٢٢٦. وكذلك رواه محمد بن أبي حفصة عن الزهري: عند أحمد: ١٠٦٩٩، والدارقطني: ٢٥٢. ولكن وقع في رواية المسند هناك: «عن محمد بن عبدالرحمن» وهو خطأ، صوابه «حميد بن عبدالرحمن». وكذلك رواه يونس عن الزهري: عند البيهقي ٤ : ٢٢٤. وكذلك رواه إبراهيم بن عامر عن الزهري: عند أحمد - فيما مضى أثناء مسند عبدالله بن عمرو: ٦٩٤٤، وعند البيهقي ٤ : ٢٢٦. هؤلاء كلهم رووه عن الزهري عن حميد بن عبدالرحمن بن عوف عن أبي هريرة وتابعهم غيرهم، ممن لم تقع لنا روايتهم، ولكن ذكرها الأئمة الحفاظ في كتبهم. فمنهم عراك ابن مالك الغفاري، وهو تابعي أكبر من الزهري، ولكنه يروي عنه أحيانا رواية الأكابر عن الأصاغر. ومتابعته ذكرها أبو داود، وابن الجارود، والدارقطني، والبيهقي. ومنهم: إسماعيل بن أمية، ويحيى بن سعيد الأنصاري: ذكرهما ابن الجارود، والدارقطني. وذكر الدارقطني: ٢٥١ طائفة أيضاً، منهم: عبدالله بن أبي بكر، وفليح بن سليمان، وعمر ابن عثمان المخزومي، وموسى بن عقبة، وغيرهم. وذكر البيهقي ٤ : ٢٢٤ طائفة أيضاً، منهم ابن أبي ذئب، ومحمد بن إسحق، وعبدالرحمن بن خالد بن مسافر، وعبدالرحمن بن نمر، وعبدالله بن عيسى، وغيرهم. ولكن خالفهم هشام بن سعد المدني. قال البيهقي ٤ : ٢٢٦ : «ورواه هشام بن سعد عن الزهري، إلا أنه خالف الجماعة في إسناده، فقال: عن أبي سلمة عن أبي هريرة». وكذلك أشار الدارقطني إلى هذه المخالفة: ٢٥٢. ورواية هشام بن سعد: رواها أبو داود: ٢٣٩٣، والدارقطني: ٢٤٣، كلاهما من طريق ابن أبي فديك، ورواها الدارقطني أيضاً: ٢٥٢، من طريق أبي عامر العقدي، والبيهقي ٤ : ٢٢٦ - ٢٢٧، من طريق الحسين بن حفص الأصبهاني - ثلاثتهم عن هشام بن سعد، عن الزهري، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن عن أبي هريرة. وهشام بن سعد: سبق توثيقه: ٢١٣، ولكنه لم يكن بالحافظ، كما وصفه الإمام أحمد. وقد أنكروا عليه هذا الحديث بعينه. ولولا ذلك لقلنا باحتمال أن يكون الزهري سمعه من الأخوين: حميد، وأبي سلمة، ابني عبدالرحمن بن عوف. ففي التهذيب ١١ : ٤٠، ٤١ في ترجمته: «روى له ابن عدي أحاديث، منها: حديثه عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة: جاء =

٧٢٨٩ ـ حدثنا سفيان، أخبرني العلاء بن عبدالرحمن بن يعقوب الحُرَقي، في بيته على فراشه، عن أبيه، عن أبي هريرة: «أيُّما صلاة لا يُقرأ فيها بفاتحة الكتاب فهي خِداج، ثم هي خِداج، ثم هي خِداج»، قال: قال أبو هريرة: وقال قبل ذلك: حبيبي ﷺ، قال: فقال: «يا فارسي، اقرأ بفاتحة الكتاب»، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «قال الله عز وجل: قسمت الصلاة بيني وبين عبدي، وقال مرةً: لعبدي ما سأل، فإذا قال: ﴿الحَمْدُ لله ربِّ العَالَمينَ﴾، قال: حمدني عبدي، فإذا قال: ﴿الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ﴾ قال: مجدني عبدي، أو أثنى عليّ عبدي، فإذا قال: ﴿مالك يوم

= رجل إلى النبي ﷺ وقد أفطر في رمضان، فقال له: أعتق رقبة، الحديث. وقال مرة: عن الزهري عن أنس قال: والروايتان جميعاً خطأ. وإنما رواه الثقات: عن الزهري عن حميد عن أبي هريرة وهشام خالف فيه الناس». «وقال الخليلي: أنكر الحفاظ حديثه في المواقع في رمضان، من حديث الزهري عن أبي سلمة. قالوا: وإنما رواه الزهري عن حميد». وقال الحفاظ في الفتح ٤: ١٤١: «قوله أخبرني حميد بن عبدالرحمن، أي ابن عوف. هكذا توارد عليه أصحاب الزهري. وقد جمعت منهم في جزء مفرد لطرق هذا الحديث أكثر من أربعين نفساً. [ثم ذكر بعضهم. ثم قال]: وخالفهم هشام بن سعد، فرواه عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة، أخرجه أبو داود وغيره. قال البزار، وابن خزيمة، وأبو عوانة: أخطأ فيه هشام بن سعد». ومع كل هذه الدلائل، التي تكاد تبلغ حدّ القطع، عند العارف بهذا الفن الدقيق، لم أستطع أن أقدم على تغيير الثابت بأصول المسند في هذا السند، فأثبت فيه: «عن حميد بن عبدالرحمن»، وهو الصواب عندي، بدلا من الخطأ الواقع في الأصول: «عن عبدالرحمن». فالنقل أمانة، وما يدرينا لعلنا نجد دليلا آخر على أن الزهري رواه عن شيخ آخر غير حميد بن عبدالرحمن. وأما شرح الحديث، فقد سبق أن شرحناه في: ٦٩٤٤.

(٧٢٨٩) إسناده صحيح، العلاء بن عبدالرحمن بن يعقوب، وأبوه: سبق توثيقهما: ٧١٤٦. ووقع هنا في ح «العلاء بن عبدالرحمن عن يعقوب»، وهو خطأ مطبعي، صوابه «بن =

٢٤٢
٢

الدين﴾، قال:/ فوض إليَّ عبدي، فإذا قال: ﴿إيَّاكَ نَعْبُدُ وإياكَ نَستَعِينُ﴾، قال: فهذه بيني وبين عبدي، ولعبدي ما سأل، وقال مرةً: ما سألني، فيسأله

= يعقوب»، كما أثبتناه مصححاً من ك م ومن المراجع. والحديث رواه مسلم ١ : ١١٦، عن إسحق بن راهوية عن سفيان بن عيينة بهذا الإسناد، نحوه. وسياق رواية مسلم ـ في أول الحديث ـ أطول وأوضح من سياق المسند هنا. وأظن أن الإمام أحمد رحمه الله خفي عليه بعض الشيء في أول الحديث، أو نسيه، فاحتاط فذكره بهذه العبارات: «قال: قال أبو هريرة، وقال قبل ذلك: حبيبى عليه السلام» يشير إلى رفع أول الحديث دون أن يصرح به، إذ لم يسمعه جيداً حين السماع، أو نسيه حين الأداء و «قال: فقال: يا فارسي، اقرأ بفاتحة الكتاب». ونذكر هنا أوله عند مسلم، ليستبين سياق الحديث واضحاً: «عن أبي هريرة عن النبي ﷺ، قال: من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج، ثلاثاً، غير تمام، فقيل لأبي هريرة: إنا نكونُ وراء الإمام؟ فقال: اقرأ بها في نفسك» ـ فذكر الحديث. وقال في آخره: «قال سفيان: حدثني به العلاء بن عبدالرحمن بن يعقوب، دخلت عليه وهو مريض في بيته، فسألته أنا عنده». ورواه الترمذي ٤ : ٦٦، بنحوه، عن قتيبة، عن عبدالعزيز الدراوردي، عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة. ثم قال: «هذا حديث حسن. وقد روى شعبة، وإسماعيل بن جعفر، وغير واحد ـ عن العلاء بن عبدالرحمن عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ، نحو هذا الحديث. وروى ابن جريج، ومالك بن أنس ـ عن العلاء بن عبدالرحمن، عن أبي السائب مولى هشام بن زهرة، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ، نحو هذا. وروى ابن أبي أويس عن أبيه عن العلاء بن عبدالرحمن، قال: حدثني أبي وأبو السائب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ، نحو هذا. حدثنا بذلك محمد بن يحيى، ويعقوب بن سفيان الفارسى، قالا: حدثنا بن أبي أويس، عن أبيه، عن العلاء بن عبدالرحمن، قال: حدثني أبي وأبو السائب مولى هشام بن زهرة، وكانا جليسين لأبي هريرة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج، غير تمام» وليس في حديث إسماعيل بن أبي أويس أكثر من هذا. وسألت أبا زرعة عن هذا الحديث؟، فقال: كلا الحديثين صحيح. واحتج بحديث ابن أبي أويس عن أبيه عن العلاء». =

عبده: ﴿اهْدنا الصِّرَاطَ المُسْتَقيمَ، صِرَاطَ الذينَ أنْعَمْتَ عليهِمْ غَيْرِ المَغضُوبِ علَيهِمْ ولا الضَّالين﴾، قال: هذا لعبدي، لك ما سألت، وقال مرةً، ولعبدي ما سألني».

٧٢٩٠ ـ حدثنا سفيان، عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ مرَّ برجل يبيع طعاماً، فسأله: «كيف تبيع؟» فأخبره، فأوحي إليه: أدخل يدك فيه، فأدخل يده، فإذا هو مبلول، فقال رسول الله ﷺ: «ليس مِنَّا من غَشَّ».

= ورواية مالك ـ التي أشار إليها الترمذي ـ هي في الموطأ: ٨٤ ـ ٨٥. وستأتي في المسند: ٩٩٣٤. وعند مسلم ١: ١١٦. وعند أبي داود: ٨٢١ (١: ٣٠١ ـ ٣٠٢). والنسائي ١: ١٤٤ ـ ١٤٥. ورواية أبي أويس ـ التي أشار إليها الترمذي أيضاً ـ رواها مسلم ١: ١١٦، من طريق النضر بن محمد، عن أبي أويس. وسيأتي معناه مطولا ومختصراً: ٧٤٠٠، ٧٨٢٣ ـ ٧٨٢٥، ٩٩٠٠، ١٠٢٠١. وانظر ما مضى في مسند عبدالله بن عمرو: ٦٩٠٣، ٧٠١٦. وانظر أيضاً تفسير ابن كثير ١: ٢٤ ـ ٢٥، فقد ذكره من روايه مسلم، من طريق ابن عيينة، ثم أشار إلى تخريجه وبعض طرقه. وانظر أيضاً تفسير الطبري، بتحقيق أحمد محمد شاكر، ومحمود محمد شاكر في الأحاديث: ٢٢١ ـ ٢٢٣. «الخداج»: النقصان. ومرّ تفسيره مفصلا: ٦٩٠٣.

(٧٢٩٠) **إسناده صحيح**، ورواه أبو داود: ٣٤٥٢ (٣: ٢٨٧ عون المعبود) عن أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد. ورواه ابن ماجة: ٢٢٢٤، عن هشام بن عمار، وابن الجارود: ٢٧٤، عن محمد بن عبدالله بن يزيد، والحاكم ٢: ٨ ـ ٩ من طريق الحميدي ثلاثتهم عن سفيان عن العلاء، بهذا الإسناد. قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه هكذا. وقد رواه محمد، وإسماعيل، ابنا جعفر بن أبي كثير عن العلاء». ثم رواه بإسناده، بنحوه، من طريق محمد بن جعفر، ثم من طريق إسماعيل بن جعفر ـ كلاهما عن العلاء. ثم قال: «وقد أخرج مسلم حديث سهيل عن أبيه عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «من غشنا فليس منا» وأما شرح الحال في هذا الأحاديث فلم يخرجاه. =

٧٢٩١ ـ حدثنا سفيان، عن العلاء بن عبدالرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة، يبلُغ به النبي ﷺ: «اليمين الكاذبة منْفَقَةٌ للسلعة، ممحقةٌ للكسْب».

٧٢٩٢ ـ حدثنا سفيان، عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة يرفعه: «إذا تثاءب أحدكم يضع يده على فيه».

٧٢٩٣ ـ حدثنا سفيان، عن عبدالله بن دينار، عن سليمان بن

= وكلها صحيحة على شرط مسلم». ووافقه الذهبي! وقد وهم الحاكم في هذا ونسي. فإن مسلماً روى حديث سهيل عن أبيه، كما قال ١ : ٤٠. ولكن روى حديث العلاء ـ هذا ـ أيضاً، بنحوه، من أحد الأوجه التي رواه منها الحاكم: فرواه ـ عقب ذاك مباشرة ـ عن يحيى بن أيوب وقتيبة بن سعيد وعلى بن حجر، ثلاثتهم عن إسماعيل بن جعفر عن العلاء. والحاكم روى هذا الوجه، من طريق يحيى بن أيوب وعلى بن حجر، كلاهما عن إسماعيل. وقوله «ليس منا»: سبق في شرح: ٢٣٢٩ النقل عن الترمذي عن ابن المديني عن يحيى بن سعيد، قال: «كان سفيان الثوري ينكر هذا التفسير: ليس منّا: يقول: ليس مثلنا». وهذا السياق فيه شيء من الإيهام. ولكن رواه أبو داود هنا عقب هذا الحديث، هكذا: «حدثنا الحسن بن الصّباح، عن يحيى، قال: كان سفيان يكره هذا التفسير: ليس منّا، ليس مثلنا».

(٧٢٩١) **إسناده صحيح**، وهو مكرر: ٧٢٠٦.

(٧٢٩٢) **إسناده صحيح**، ورواه مسلم ٢ : ٣٩١، بنحوه مطولا، من طريق إسماعيل بن جعفر، عن العلاء، بهذا الإسناد. وروى البخاري ١٠ : ٥٠٥ نحو معناه، بأطول منها، من طريق ابن أبي ذئب، عن سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة. وسيأتي من هذه الأوجه الثلاثة: ٩١٥١، ٩٥٢٦، ١٠٧٠٦.

(٧٢٩٣) **إسناده صحيح**، عراك ـ بكسر العين وتخفيف الراء المهملتين: هو ابن مالك الغفاري، من بني كنانة، تابعي ثقة من خيار التابعين، وترجمه البخاري في الكبير ٨٨/١/٤، وابن أبي حاتم ٣٨/٢/٣، وابن سعد ٥ : ١٨٧ ـ ١٨٨، وقال: «كان عفيفاً صليباً، =

يسار، عن عِراك، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «ليس على المسلم في فرسه ولا عبده صدقة».

٧٢٩٤ ـ **حدثنا** سفيان، حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: قال الله عز وجل: «إن همَّ عبدي بحسنة فاكتبوه، فإن عملها فاكتبوها بعشرة أمثالها، وإن هَمَّ بسيئةٍ فلا تكتبوها، فإن عملها فاكتبوها بمثلها، فإن تركها فاكتبوها حسنةً».

= وقد ولي شرطة المدينة». وفي التهذيب عن عبدالعزيز بن عمر بن عبدالعزيز: ما كان أبي يعدل بعراك بن مالك أحداً». وعن المنذر بن عبدالله: إن عراك بن مالك كان من أشد أصحاب عمر بن عبدالعزيز على بني مروان، في انتزاع ما حازوا من الفيء والمظالم ـ من أيديهم». والحديث رواه الجماعة، كما في المنتقى: ١٩٨٥، والجامع الصغير: ٧٦١٤. وانظر ما مضى في مسند علي بن أبي طالب: ٧١١، ١٢٦٦، ١٢٦٨.

(٧٢٩٤) **إسناده صحيح**، أبو الزناد بكسر الزاي، هو عبدالعزيز بن ذكوان، وكنيته «أبو عبدالرحمن»، و«أبو الزناد» لقب عرف به. وهو تابعي ثقة، كان سفيان يسميه «أمير المؤمنين في الحديث». وقال ابن المديني: «لم يكن بالمدينة بعد كبار التابعين أعلم منه ومن ابن شهاب...». وقال ابن أبي حاتم في ترجمته ٤٩/٢/٢ ـ ٥٠: «سئل أبي عن أبي الزناد، فقال: ثقة، فقيه، صاحب سنة، وهو ممن تقوم به الحجة إذا روى عنه الثقات». وترجمه البخاري في الصغير: ١٥٤، والذهبي في تذكرة الحفاظ ١: ١٢٦ ـ ١٢٧. والحديث رواه مسلم ١: ٤٧، بنحوه من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. ورواه البخاري ١٣: ٣٩١، مطولا، من طريق المغيرة بن عبدالرحمن عن أبي الزناد. وقد مضى معناه بأطول من هذا: ٧١٩٥. وانظر أيضاً فتح الباري ١١: ٢٧٧ ـ ٢٨٣، حيث شرح حديث ابن عباس في ذلك شرحاً وافياً. وحديث ابن عباس مضى في مسنده: ٢٠٠١، ٢٥١٩. وقوله «إن هم عبدي بحسنة فاكتبوه»، هكذا ثبت في الأصول هنا «فاكتبوه»، ورسم عليه في المخطوطتين علامة الصحة. ويوجه بأنه: فاكتبوا الهم بالحسنة. وفي سائر الروايات التي رأينا «فاكتبوها».

٧٢٩٥ ـ **حدثنا** سفيان، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «قال الله عز وجل: لا يأتي النذر على ابن آدم بشيء لم أقدره عليه، ولكنه شيء أستخرج به من البخيل، يؤتيني عليه ما لا يؤتيني على البخل».

٧٢٩٦ ـ **حدثنا** سفيان، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، يبلغ به النبي ﷺ: قال: «يقول الله عز وجل: يا ابن آدم، أنفق أُنفق عليك»، وقال: «يمين الله ملأى سحّاء، لا يغيضها شيء، الليل والنهار».

(٧٢٩٥) **إسناده صحيح**، ورواه البخاري، بنحوه مطولا ١١: ٥٠٢ ـ ٥٠٣، من رواية شعيب، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، مرفوعاً. ولكن لم يصرح فيه بقوله «قال الله». فقال الحافظ: «هذا من الأحاديث القدسية، لكن سقط منه التصريح بنسبته إلى الله عز وجل». ثم أشار إلى بعض رواياته عند أبي داود والنسائي وابن ماجة. ولم يذكر رواية المسند هذه. وروى مسلم ٢ :١٢، نحو معناه، من طريق عمرو بن أبي عمرو، عن الأعرج، عن أبي هريرة، مرفوعاً. ولكن لم يذكره بما يشعر أنه حديث قدسي. ورواه أبو داود: ٣٢٨٨ (٣ : ٢٢٨عون المعبود)، بنحوه، حديثاً قدسياً، لكن دون التصريح بذلك، من طريق مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة. وقال شارحه «والحديث وجد في بعض النسخ الصحيحة، وليس في رواية اللؤلؤي، ولذا لم يذكره المنذري في مختصره. وإنما الحديث من رواية أبي الحسن بن العبد عن أبي داود». وكذلك صرح الحافظ في الفتح بأنه من روايه ابن العبد. وقد مضى بعض معناه من حديث أبي هريرة: ٧٢٠٧. وسيأتي معناه أيضاً من حديثه: ٨١٣٧، ٨٨٤٧، ٩٣٢٩، ٩٩٦٤. وانظر ما مضى في مسند عبدالله بن عمر: ٥٢٧٥، ٥٥٩٢، ٥٩٩٤.

(٧٢٩٦) **إسناده صحيح**، ورواه مسلم ١ : ٢٧٣، من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. ورواه البخاري ٨: ٢٦٥، بأطول من هذا، من طريق شعيب، وهو ابن أبي حمزة، عن أبي الزناد. وروى قطعة من أوله ٩ : ٤٣٧ ـ ٤٣٨، من طريق مالك عن أبي الزناد. وصرح الحافظ بأنه ليس في الموطأ. فهو مما رواه مالك خارج الموطأ. «ملآى»: تأنيث =

٧٢٩٧ ـ حدثنا سفيان، عن ابي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، روايةً، قال: قال الله عز وجل: «سبقت رحمتي غضبي».

٧٢٩٨ ـ حدثنا سفيان، حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبيهريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا توضأ أحدكم فليجعل في أنفه، ثم ليستنثر، وقال مرة: لينثر».

= «ملآن». «سَحّاء»، بفتح السين وتشديد الحاء المهملتين، قال ابن الأثير: «أي دائمة الصبّ والهطل بالعطاء. يقال: سحّ يسحُّ سَحّاً، فهو ساحٌ، والمؤنثة سحّاء. وهي فَعْلاءُ لا أَفْعَلَ لها، كهطلاء. وفي رواية: يمين الله ملأى سَحّاً، بالتنوين على المصدر». «لا يغيضها شيء»، قال ابن الأثير: «أي لا ينقصها. يقال: غاض الماء يغيض، وغِضْته أنا، وأَغَضْته، وأُغيضُه». «الليلَ والنهارَ»: منصوبتان على الظرف.

(٧٢٩٧) **إسناده صحيح**، ورواه مسلم ٢: ٣٢٤، من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. ثم رواه من أوجه أُخر، بنحو معناه. ورواه البخاري بنحو معناه ٦: ٢٠٨ ـ ٢٠٩، من طريق مغيرة بن عبدالرحمن القرشي، و١٣: ٣٤٩، من طريق شعيب، و١٣: ٣٧٠، من طريق مالك ـ ثلاثتهم عن أبي الزناد. ورواه أيضاً ١٣: ٤٣٩، بنحوه، من حديث أبي رافع عن أبي هريرة. وكذلك رواه ابن ماجة ٢: ٢٩٩، من طريق ابن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة.

(٧٢٩٨) **إسناده صحيح**، ورواه مسلم ١: ٨٣ مع الأمر بالاستجمار، من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الاسناد. ورواه البخاري ١: ٢٢٩ ـ ٢٣١ كذلك، وزاد معه الحديث الماضي: ٧٢٨٠ ـ كلها من طريق مالك عن أبي الزناد. والأمر بالاستنثار والاستجمار، في الموطأ: ١٩: عن أبي الزناد، وانظر ما مضى: ٧٢٢٠. وقوله «فليجعل فى أنفه»، يريد ماءً. والثابت في الأصول هنا حذف «ماء». وكذلك اختلف رواة الموطأ ورواة البخاري، بين إثباتها وحذفها، كما أفاده الحافظ في الفتح. وقوله في الرواية الأخرى «لينثر» هكذا فى ح ك. وفي م «لينتثر»، بزيادة مثناة بين النون والمثلثة، وكتب عليها فيها علامة الصحة. والروايتان ثابتتان لرواة البخاري ورواة الموطأ أيضا. وقال الحافظ: «قال الفراء: يقال: نثر الرجل، وانتثر، واستنثر، إذا حرك النثرة، وهي طرف الأنف، في الطهارة».

٧٢٩٩ ـ **حدثنا** سفيان، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا رجل يمنح أهل بيتٍ ناقة تغدو بعسٍ وتروح بعس، إن أجرها لعظيم».

٧٣٠٠ ـ **حدثنا** سفيان، عن أبي الزناد، وابن عجلان، عن الأعرج، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يُكلم أحد في سبيل الله، والله أعلم بمن يكلم في سبيله، إلا جاء يوم القيامة، والجرح يثعب دماً، اللون لون الدم، والريح ريح مسك». وأفرده سفيان مرةً عن أبي الزناد.

٧٣٠١ ـ **حدثنا** سفيان عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، يبلغ به، وقال مرة: قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تقتسم ورثتي ديناراً ولا درهماً، ما تركت بعد نفقة نسائي ومؤونة عاملي، فهو صدقة».

(٧٢٩٩) **إسناده صحيح**، ورواه مسلم ١ : ٢٧٩، عن زهير بن حرب، عن سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. وانظر ما مضى: ٤٤١٥، ٦٨٥٣. وانظر أيضاً فتح الباري ٥ : ١٧٩. العس، بضم العين وتشديد السين المهملتين: القدح الكبير.

(٧٣٠٠) **إسناده صحيح**، ابن عجلان: هو محمد بن عجلان. ووقع في ح «وأبي عجلان»، وهو خطأ مطبعي، صحح من ك م. وقوله في آخره: «وأفرده سفيان مرة عن أبي الزناد»: يعني أن سفيان بن عيينة رواه عن أبي الزناد ومحمد بن عجلان، كلاهما عن الأعرج، ورواه أيضاً مرة عن أبي الزناد وحده. والحديث رواه مسلم ٢ : ٩٦ عن عمرو الناقد وزهير بن حرب، كلاهما عن ابن عيينة، عن أبي الزناد، عن الأعرج. فعمرو وزهير ممن سمعه من سفيان حين أفرده عن أبي الزناد. ورواه البخاري ٦ : ١٥، بنحوه، من طريق مالك عن أبي الزناد. وهو في الموطأ: ٤٦١. وقد مضى معناه، ضمن حديث مطول، من حديث أبي زرعة عن أبي هريرة: ٧١٥٧. «يثعب دماً»، بالثاء المثلثة والعين المهملة وآخره باء موحدة: أي يجري.

(٧٣٠١) **إسناده صحيح**، ورواه مسلم ٢ : ٥٥ عن محمد بن يحيى بن أبي عمر المكي، عن ابن عيينة، بهذا الإسناد. ولكنه لم يذكر لفظه، بل أحال على رواية مالك قبله. ورواه مالك =

٧٣٠٢ ـ حدثنا سفيان، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، يبلُغ به النبي ﷺ: «إذا دُعيَ أحدُكم إلى طعامٍ وهو صائم، فليقُل إني صائم».

= في الموطأ: ٩٩٣ عن أبي الزناد، به. بلفظ: «لا يقتسم ورثتي دنانير»، ولم يذكر الدراهم. ورواه البخاري ٥: ٣٠٤ و٦: ١٤٦، و١٢: ٥. ومسلم ٢: ٥٥، وأبو داود: ٢٩٧٤(٣: ١٠٥ عون المعبود) ـ كلهم من طريق مالك، به، بلفظ «ديناراً». فقال الحافظ في الفتح ٦: ١٤٦: «كذا وقع في رواية مالك عن أبي الزناد في الصحيحين. فقيل: هو تنبيه بالأدنى على الأعلى. وأخرجه مسلم من رواية سفيان بن عيينة عن أبي الزناد، بلفظ: ديناراً ولا درهماً. وهي زيادة حسنة. وتابعه عليها سفيان الثوري عن أبي الزناد، عند الترمذي في الشمائل». ويتعقب على الحافظ بأن مسلماً لم يذكر لفظ الحديث في رواية ابن عيينة، كما أشرنا آنفاً، وإنما لفظها في المسند هنا، ثم إن هذه الزيادة «ولا درهماً» ثابتة عند البخاري أيضاً في الموضع الأول ٥: ٣٠٤، في بعض نسخه، كما في الطبعة السلطانية ٤: ١٢، إذ ثبتت بالهامش، ورمز لها برمز أبي ذر والكشميهني. وكذلك نص على ثبوتها عندهما القسطلاني، في شرحه ٥: ٢٢. وأما رواية الترمذي في الشمائل، فهي كما قال الحافظ، إذ رواه عن محمد بن بشار عن عبدالرحمن بن مهدي عن سفيان عن أبي الزناد. انظر شرح علي القاري ٢: ٢٨٦ ـ ٢٨٧. وقد تابع السفيانين على هذه الزيادة عن أبي الزناد ـ المغيرة بن عبدالرحمن الأسدي الحزامي: فرواه ابن سعد في الطبقات ٢/٢/٨٥ ـ ٨٦، عن خالد بن مخلد البجلي عن مغيرة ابن عبدالرحمن عن أبي الزناد، به. وقوله «لا تقتسم»، قال الحافظ في الفتح ٥: ٣٠٤: بإسكان الميم، على النهي. وبضمها، على النفي، وهو الأشهر». وقوله «ومؤونة عاملي»: ساق الحافظ ٦: ١٤٦ أقوالاً في معناه. وأجود الأقوال في تفسيره ما قال أبو داود في السنن، بعد روايته الحديث: «مؤونة عاملي: يعني أكره الأرض»، و«الأكرة» بفتحات، قال الجوهري: «جمع أكّار، كأنه جمع آكر، في التقدير». وهم الزراع.

(٧٣٠٢) إسناده صحيح، ورواه مسلم ١: ٣١٦ وأبو داود ٢٤٦١ (٢: ٣٠٧ عون المعبود) ـ كلاهما من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. قال المنذري: ٢٣٥١: «وأخرجه =

[قال عبدالله بن أحمد]: قال أبي: لم نكن نكنيه بأبي الزناد، كُنا نكنيه بأبي عبدالرحمن.

٧٣٠٣ ـ **حدثنا** سفيان، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، يبلُغ به، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تلَقَّوا البيعَ، ولا تصرُّوا الغنم والإبل للبيع، فمن ابتاعها بعد ذلك، فهو بخيرِ النَّظرين: إن شاء أمسكها، وإن شاء ردَّها بصاع تمر، لا سمراء».

= مسلم، والترمذي، والنسائي، وابن ماجة». في ح «يبلغ به إلى النبي ﷺ». وكلمة «إلى» ليست في م. ولكن يظهر أنها كانت في بعض النسخ، ولذلك كتبت في ك، ثم ضرب عليها بالإلغاء، فحذفناها. وكلمة أحمد ـ التي رواه عنه ابنه عقب الحديث ـ يريد بها أن «أبا الزناد» ليست كنية عبدالله بن ذكوان، بل هي لقب له. وأما كنيته فإنها «أبو عبدالرحمن». بل نقل في التهذيب، من رواية ابن عيينة عنه، أنه كان يغضب من هذا اللقب.

(٧٣٠٣) **إسناده صحيح**، ورواه النسائي ٢: ٢١٥. عن محمد بن منصور، عن سفيان، بهذا الإسناد نحوه. ورواه مالك في الموطأ: ٦٨٣ ـ ٦٨٤ عن أبي الزناد، به، بأطول من هذا. ومن طريق مالك: رواه البخاري ٤: ٣٠٩، ومسلم ١: ٤٤٤، وأبو داود: ٣٤٤٣ (٣: ٢٨٤ عون المعبود). وروى البخاري آخره، من قوله «لا تصروا...»، ٤: ٣٠٢ ـ ٣٠٣، من طريق الليث عن جعفر بن ربيعة عن الأعرج، به. قوله «لا تلقوا البيع»، في رواية النسائي من طريق سفيان: «لا تلقوا الركبان للبيع». وكذلك هو في رواية مالك. والمعنى واحد: وهو أن يستقبل الحضري البدوي قبل وصوله إلى البلد، ويخبره بكساد ما معه كذباً، ليشتري منه سلعته بأقل من ثمن المثل، كما بينا ذلك عن النهاية، في حديث ابن عمر: ٦٤٥١. وقوله «ولا تصروا...»، قال الحافظ في الفتح ٤: ٣٠٢: «بضم أوله وفتح ثانيه، بوزن «تزكوا». و «الأبل» بالنصب، على المفعولية. وقيده بعضهم بفتح أوله وضم ثانيه، والأول أصح، لأنه من «صرَّيْتُ اللبن في الضرع» إذا جمعته. وليس من «صرَرْتُ الشيء» إذا ربطته، إذ لو كان منه لقيل: مصرورة، أو مُصرَّرة، ولم يقل مُصرَّاة». وهذا تحقيق دقيق، يوافق ما حققه القاضي عياض في مشارق الأنوار ٢: ٤٣. وهو أجود مما صنع ابن الأثير في النهاية ٢: ٢٦١ ـ ٢٦٢. وقد أوضح الشافعي تفسيرها جيداً، =

= فروى عنه المزني في مختصره ٢ : ١٨٤ ـ ١٨٥ (بهامش الأم) : «قال الشافعي: والتصرية: أن تربط أخلاف الناقة أو الشاة ، ثم تترك من الحلاب اليوم واليومين والثلاثة، حتى يجتمع لها لبن ، فيراه مشتريها كثيراً، فيزيد في ثمنها لذلك، ثم إذا حلبها بعد تلك الحلبة حلبةً أو اثنتين عرف أن ذلك ليس بلبنها، بنقصانه كل يوم عن أوله. وهذا غرور للمشتري». ونحو ذلك قال النسائي في سننه عنواناً لهذا الحديث: « النهي عن المصراة، وهو أن يربط أخلاف الناقة أو الشاة، وتترك من الحلب يومين والثلاثة، حتى يجتمع لها لبن ، فيزيد مشتريها في قيمتها، لما يري من كثرة لبنها». و«المصراة» : هي المحفّلة التي مضى ذكرها في حديث ابن مسعود: ٤٠٩٦ . وقوله«فهو بخير النظرين» ، قال ابن الأثير: «أي خير الأمرين له: إما إمساك البيع، أو ردّه، أيهما كان خيراً له واختاره فعله» . قال: «والنظر يقع على الأجسام والمعاني، فما كان بالأبصار فهو للأجسام، وما كان بالبصائر كان للمعاني». وقوله «لا سمراء» ، قال ابن الأثير: «السمراء: الحنطة. ومعنى نفيها: أنه لا يلزم بعطية الحنطة، لأنها أغلى من التمر بالحجاز» . وهذا الحرف لم يذكر في رواية مالك. وقد أطال الحافظ في الفتح ٤ : ٣٠٤ ـ ٣٠٥ في الإشارة إلى الروايات فيه، وفاته أن يشير إلى رواية المسند هذه. ثم وفّى القول حقه: ٣٠٥ ـ ٣٠٩ في الخلاف في الرد بعيب التصرية. وأحسن أيما إحسان في توهين قول من خالف هذا النص الصريح، والأصل المؤصل بالسنة، استناداً إلى القياس ـ زعموا. وقسا بالقول البليغ المتسامي في أدب النقد ـ على من تجرأ على المساس بأبي هريرة! إذ قال: «فمنهم من طعن في الحديث لكونه من رواية أبي هريرة، ولم يكن كابن مسعود وغيره من فقهاء الصحابة، فلا يؤخذ بما رواه مخالفاً للقياس الجلي! وهو كلام آذي قائلُه به نفسه، وفي حكايته غنى عن تكلف الرد عليه.. وأظن أن لهذه النكتة أورد البخاري حديث ابن مسعود عقب حديث أبي هريرة [يريد حديث ابن مسعود الماضي: ٤٠٩٦ ، الذى أشرنا إليه آنفاً]. إشارة منه إلى أن ابن مسعود قد أفتى بوفق حديث أبي هريرة، فلولا أن خبر أبي هريرة في ذلك ثابت لما خالف ابن مسعود القياس الجلي في ذلك» . ثم قال : «قال ابن السمعاني في الاصطلام: التعرض إلى جانب الصحابة علامة على خذلان فاعله، بل هو بدعة وضلالة. وقد اختص أبو هريرة بمزيد الحفظ، لدعاء رسول الله ﷺ له» . ومن أحسن ما =

٧٣٠٤ ـ **حدثنا** سفيان، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة،/ يبلُغُ به النبي ﷺ: «الناس تبع لقريش في هذا الشأن، مسلمهم تبع لمسلمهم، وكافرهم تبع لكافرهم».

٢٤٣
٢

٧٣٠٥ ـ **حدثنا** سفيان، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ: قال: «لا يصلي الرجل في الثوب الواحد ليس على منكبيه منه شيء، وقال مرة: عاتقه».

٧٣٠٦ ـ **حدثنا** سفيان، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «يعقد الشيطان على قافيه رأس أحدكم ثلاث

= اقتبسه الحافظ في هذا المقام: ٣٠٧ قول ابن السمعاني: «متى ثبت الخبر صار أصلا من الأصول، ولا يحتاج إلي عرضه على أصل آخر. لأنه إن وافقه فذاك، وإن خالفه فلا يجوز ردّ أحدهما، لأنه رد للخبر بالقياس، وهو مردود باتفاق، فإن السنة مقدمة على القياس، بلا خلاف». وانظر أيضاً شرح هذا الحديث شرحاً وافياً في إحكام الأحكام لابن دقيق العيد، في الحديث: ٢٥٦ (٢: ١١٩ ـ ١٣٠ طبعة مطبعة السنة المحمدية).

(٧٣٠٤) **إسناده صحيح**، ورواه مسلم ٢: ٧٩، من طريق المغيرة بن عبدالرحمن الحزامي، وسفيان بن عيينة، كلاهما عن أبي الزناد. ورواه البخاري: ٣٨٥، من طريق المغيرة الحزامي ـ وحده ـ عن أبي الزناد. ورواه الطيالسي: ٢٣٨٠، عن ابن أبي الزناد عن أبيه، ولكن شك فيه يونس بن حبيب راوي مسند الطيالسي، فقال: «أظنه عن أبيه». وقد مضى معناه من حديث علي بن أبي طالب: ٧٩٠. وانظر أيضاً ما مضى في مسند ابن مسعود: ٤٣٨٠، وفي مسند ابن عمر: ٦١٢١ وقوله «في هذا الشأن»: أي الولاية والإمرة. ووقع في ح م «في هذه الشأن»، ولا وجه لتأنيث اسم الإشارة هنا. فأثبتنا الصواب من ك ومن الصحيحين وغيرهما.

(٧٣٠٥) **إسناده صحيح**، ورواه البخاري ومسلم، كما في المنتقى: ٦٧٣. وانظر: ٧١٤٩، ٧٢٥٠.

(٧٣٠٦) **إسناده صحيح**، ورواه مسلم: ١: ٢١٦، والنسائي: ٢٣٨ ـ ٢٣٩، كلاهما من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الاسناد. ورواه مالك في الموطأ: ١٧٦ عن أبي الزناد، به. ورواه =

عقد، بكل عقدة يضرب: عليك ليلاً طويلاً فارقد، وقال مرة: يضرب عليه بكل عقدة ليلاً طويلاً، قال: وإذا استيقظ فذكر الله عز وجل انحلت عقدة، فإذا توضأ انحلت عقدتان، فإذا صلى انحلت العقد، واصبح طيب النفس نشيطاً، وإلا أصبح خبيث النفس كسلاناً».

= البخاري ٣: ٢٠ ـ ٢٢. وأبو داود: ١٣٠٦ (١: ٥٠٤ عون المعبود) ـ كلاهما من طريق مالك. ورواه أيضاً البخاري ٦: ٢٣٩ ـ ٢٤٠. وابن ماجة ١: ٢٠٦، من وجهين آخرين عن أبي هريرة. وذكر المنذري في الترغيب ١: ٢١٣ أن ابن خزيمة روى في صحيحه نحوه، وزاد في آخره: «فحلوا عُقد الشيطان ولو بركعتين». «يعقد الشيطان..»، قال ابن الأثير: «القافية: القفا، وقيل: قافية الرأس مؤخره، وقيل: وسطه. أراد تثقيله في النوم وإطالته، فكأنه قد شد عليه شداداً، وعقده ثلاث عُقد». وقال الخطابي في المعالم: ١٢٦١ من تهذيب السنن: «يريد مؤخر الرأس، ومنه سمي آخر بيت الشعر قافية. وقلت لأعرابي ورد علينا: أين نزلت؟، فقال: في قافية ذلك المكان، وسمى لي موضعاً عرفته». وقوله «يضرب عليك ليلاً طويلاً»: قال النووي في شرح مسلم ٦: ٦٥: «هكذا هو في معظم نسخ بلادنا بصحيح مسلم. وكذا نقله القاضي عن رواية الأكثرين «عليك ليلاً طويلاً» بالنصب على الإغراء. ورواه بعضهم «عليك ليل طويل» بالرفع، أي: بقي عليك ليل طويل». وذكر الحافظ في الفتح ٣: ٢٠ ـ ٢١ أن جميع الطرق في البخاري بالرفع. ثم قال: «ووقع في رواية أبي مصعب في الموطأ عن مالك «عليك ليلاً طويلاً» وهي رواية ابن عيينة عن ابن الزناد، عند مسلم. قال عياض: رواية الأكثر عن مسلم بالنصب على الإغراء. ومن رفع فعلى الابتداء، أي باق عليك، أو باضمار فعل، أي بقي. وقال القرطبي: الرفع أولى من جهة المعنى، لأنه الأمكن في الغرور، من حيث إنه يخبره عن طول الليل ثم يأمره بالرقاد بقوله «فارقد» وإذا نصب على الإغراء لم يكن فيه إلا الأمر بملازمة طول الرقاد، وحينئذ يكون قوله «فارقد» ضائعاً، ومقصود الشيطان بذلك تسويفه بالقيام والإلباس عليه». وقوله «كسلاناً»: كذلك ثبت في الأصول الثلاثة مصروفاً، بإثبات الألف بعد النون، وبضبطه بفتحتين فوق النون في المخطوطتين. وفي سائر الروايات التي رأينا «كسلان» بالمنع من الصرف. وأنا أرجع صحة ما ثبت في الأصول، على وجه جواز =

٧٣٠٧ ـ **حدثنا** سفيان، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة: أُرسل على أيوب رِجْلٌ من جراد من ذهب، فجعل يقبضها في ثوبه، فقيل: يا أيوب ألم يكفيكَ ما أعطيناك؟! قال: إي وربِ، ومن يستغني عن فضلك؟.

٧٣٠٨ ـ **حدثنا** سفيان، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي

= الصرف وجواز منعه في هذا الحرف. لأنه ثبت أن مؤنثه «كسلانة». ففي اللسان عن الجوهري: «والأنثى.. وكسلى وكسلانة». بل اقتصر صاحب القاموس على «كسلانة»، وتعقبه شارحه الزبيدي فقال: «لغه أسدية، وهى قليلة. وكسلى، كقتلى، قال شيخنا: رهذه هي اللغة المشهورة، وقد أغفلها المصنف. قلت: وقد ذكرها ابن سيدة». وإذ ثبت أن مؤنثه «كسلانة» فقد جاز صرفه، سواء أكان له مؤنث آخر على «فعلى» أم لم يكن. قال السيوطي في همع الهوامع ١ : ٣٠ في موانع الصرف: «كونه صفة فى آخره ألف ونون زائدتين، بشرط أن يكون مؤنثه على «فعلى» كسكران سكرى، وريّان ريّا. وقيل: الشرط أن لا يكون مؤنثه على «فعلانة» سواء وجد له مؤنث على «فعلى» أم لا .. ولو كان لفعلان مؤنث على «فعلانة» صرف إجماعاً..».

(٧٣٠٧) **إسناده صحيح**، وذكره ابن كثير في التاريخ ١ : ٢٢٤ عن هذا الموضع، وقال: «هذا موقوف. وقد روي عن أبي هريرة من وجه آخر مرفوعاً». ثم ذكره من رواية أحمد الآتية: ٨١٤٤ من صحيفة همام بن منبه، ثم ذكر أن البخاري رواه من هذا الوجه. وذكره ابن كثير قبل ذلك ١ : ٢٢٣ من رواية أحمد الآتية أيضاً: ٨٠٢٥. وكلتا الروايتين مرفوعتان. وهذا وإن كان ظاهره الوقف، فإنه مرفوع حكماً، إذ هو خبر عن غيب لا يعرفه أبو هريرة إلا من المعصوم المبلغ عن الله: رسول الله ﷺ. «الرجل»، بكسر الراء وسكون الجيم: الجراد الكثير.

(٧٣٠٨) **إسناده صحيح**، وقد مضى بعض معناه مختصراً من وجه آخر: ٧٢١٣، وأشرنا إلى هذا هناك وأما من هذا الوجه: فقد رواه مسلم ١ : ٢٣٤ عن عمرو الناقد عن سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. ورواه البخاري ٢ : ٢٩٢ ـ ٢٩٤ عن أبي اليمان عن شعيب عن =

هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «نحن الآخرون، ونحن السابقون يوم القيامة، بَيْدَ كل أمة»، وقال مرة: «بيد أن»، وجمعه ابن طاوس فقال: قال أحدهما: بيد أن، وقال الأخر: بايد كل أمة أوتيت الكتاب من قبلنا، وأوتيناه من بعدهم، ثم هذا اليوم الذي كتبه الله عليهم، فاختلفوا فيه، فهدانا الله له، فالناس لنا فيه تبع، فالليهود غد، وللنصاري بعد غد».

= أبي الزناد، به. وأما رواية ابن طاوس، التي أشار إليها سفيان أثناء الحديث ـ فستأتي: ٧٣٩٣ عن سفيان بن عيينة« عن ابن طاوس عن أبيه عن أبي هريرة، وأبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة، يبلغ به النبي ﷺ..»، وقال في آخره: «قال أحدهما: بيد أن، وقال آخرون : بايد». ورواها مسلم أيضاً، عن ابن أبي عمر: «حدثنا سفيان عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة، وابن طاوس عن أبيه عن أبي هريرة»، ولكنه لم يسق لفظه، بل أحال على رواية عمرو الناقد التي قبله. فالذي يقول أثناء هذا الحديث «وجمعه ابن طاوس..» ـ هو سفيان بن عيينة، كما دل على ذلك رواية مسلم. وستأتي رواية ابن طاوس أيضاً: ٨٤٨٤، عن عفان عن وهيب عن عبدالله بن طاوس عن أبيه عن أبي هريرة، مطولة. و لكن لم يذكر فيها الخلاف في حرف «بيد» المشار إليه هنا. ولم أستطع أن أعرف من اللذان جمع ابن طاوس روايتهما، في قوله «قال أحدهما.. وقال الآخر..» ؟. إذ الذي رأيته من رواية ابن طاوس، هو روايته عن أبيه فقط، فما أدري من الآخر؟، «بيْدَ»: بفتح الباء الموحدة وسكون الياء التحتية وفتح الدال المهملة، بمعنى «غير» ووزنها. والرويات التي ذُكرت هنا ثلاثة: «بيدَ كلِّ أمةٍ»، «بيدَ أنَّ»: يريد «بيْدَ أنَّ كلَّ أمةٍ»، «بَايْدَ كلِّ أمة». أما الرواية الأولى « بيد كل» بحذف «أنّ» فلم أجد مثلها في سائر الروايات التي رأيتها. وأما الرواية الثانية «بيد أن كل» فهي الجادّة، وهي الموافقة لسائر الروايات، غير أن في بعضها «بيد أنهم» بدل «بيد أن كل أمة». وأما الرواية الثالثة «بايد كل» بزيادة الألف في «بيد» بين الباء والياء، فإنها ثابتة في الأصول الثلاثة هنا، وكذلك هي ثابتة في الرواية الآتية: ٧٣٩٣. ولم تضبط في نسخ المسند، وضبطت في بعض المراجع، كما سنذكر مفصلاً، إن شاء الله في تفسير الحرف بوجهيه، أو برسميه: قال ابن دريد في جمهرة اللغة ٣ : ٢٠٢ : «ويقولون: لا أفعل ذلك بيدَ أنّي كذا وكذا، أي =

=
لأنّي». وقال ابن فارس في مقاييس اللغة ١ : ٣٢٥ ـ ٣٢٦ : «فأما قولهم «بيدَ» فكذا جاء بمعني غير. يقال: فَعل كذا بيّدَ أنه كان كذا. وقد جاء في حديث النبي ﷺ : «نحن الآخرون السابقون يوم القيامة، بيدَ أنهم أوتُوا الكتابَ من قبلنا، وأُوتينا من بعدهم». فهذا تفسيران من أقدم النصوص اللغوية. ثم قال ابن الأثير في النهاية: «بيْدَ بمعنى غير. ومنه الحديث الآخر: بيْدَ أنهم أوتوا الكتاب من قبلنا. وقيل: معناه على أنهم. وقد جاء في بعض الروايات: بَايْدَ أنهم . ولم أره في اللغة بهذا المعني. وقال بعضهم، إنها: بأيْدٍ، أي بقوّةٍ. ومعناه: نحن السابقون إلى الجنة يوم القيامة بقوةٍ أعطانا الله وفضّلنا بها» وكلمة «بَايْدَ» ضبطت في النهاية بالشكل كما ضبطناها، بفتحة فوق الباء وسكون على الياء بعد الألف وفتحة على الدال. وكذلك ضبطت بالشكل في اللسان ٤ : ٦٨ حين نقل كلام ابن الأثير. وقال الفيروزابادي في القاموس: «وبيّدَ وبايدَ، بمعنى غَيْر، وعلَى، ومن أجْل». وضبطت «بايدِ» فيه، في طبعته الأولى ببولاق سنة ١٢٧٢، كما ضبطناها، بفتحة فوق الباء وفتحة فوق الدال وكسرة تحتها، مع إهمال ضبط الياء. ولكنها ضبطت في مخطوطة منه صحيحة موثقة عندي هكذا «بايَدَ»، بفتحة فوق الياء التحتية وأخرى فوق الدال! وهو خطأ فيما أعتقد. وقبل صاحبي النهاية والقاموس، قال القاضي عياض في مشارق الأنوار ١ : ١٠٦ : «قوله: بيد أنهم أوتوا الكتاب من قبلنا ـ بفتح الباء والدال لا غير وسكون الياء، معناه هنا: غير، وقيل: إلا، وقيل: على، وتأتي بمعنى: من أجل». وقال أيضاً ١ : ٥٦ ـ ٥٧ : «قوله: نحن الآخرون السابقون يوم القيامة، بايد أنهم أوتوا الكتاب من قبلنا ـ كذا روا الفارسي في كتاب مسلم، في حديث قتيبة وحديث عمرو الناقد. [يريد رواية هذا الحديث عند مسلم، عن عمرو الناقد عن سفيان به عيينة، بالإسناد الذي هنا، وروايته إياه عن قتيبة من وجه آخر، من رواية أبي صالح عن أبي هريرة]. قيل: هو وهم، والصواب: بيد، كما رواه غيره. وقيل : معناه بقوة أعطاناها الله وفضّلنا بها لقبول أمره وطاعته. وعلى هذا يكون ما بعده: إنهم أوتوا الكتاب من قبلنا ـ ابتداء كلام. ورواية الكافة «بيد» و «أنهم» بفتح الهمزة، على معنى: غير، وقيل إلا، وقيل: على، وكل بمعنى. وهو أشهر وأظهر. وقد قيل: هي هنا بمعنى: من أجل، وهو بعيد». وقال أيضاً ١ : ٤٢ : «وقوله: نحن الآخرون السابقون يوم القيامة، بيد أن كل أمة =

٧٣٠٩ ـ **حدثنا** سفيان، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «إنما أنا بشر، أغضب كما يغضب البشر، فأيما رجل

= أوتوا الكتاب من قبلنا ـ كذا ضبطناه بفتح الهمزة [يعني همزة: أن]، ولا يصح غيره. لكن على رواية الفارسي «بايد» يجب أن يكون «إنهم» بعد ذلك بهمزة مكسورة على كل حال، ابتداء كلام، والأول أشهر وأظهر. أي نحن السابقون يوم القيامة بالفضيلة والمنزلة ودخول الجنة، والآخرون في الوجود في الدنيا، بيد أنهم أوتوا الكتاب من قبلنا، أي على أنهم أوتوا. وقيل: معناه: غير، وقيل: إلاّ، وكل بمعنى. وعلى الرواية الأخرى يكون معناه ـ إن صحّت ولم يكن وهماً، والوهم بها أشبه ـ: أي نحن السابقون وإن كنا آخرين في الوجود بقوةٍ أعطاناها الله وفضّلنا بها، لقبول ما آتانا والتزام طاعته. والأيْدُ: القوة. ثم استأنف الكلام بتفسير هذه الجملة، فقال: إن كل أمة أوتيت الكتاب من قبلنا وأوتيناه من بعدهم، فاختلفوا، فهدانا الله لما اختلفوا فيه بتلك القوة التي قوّانا لهدايته وقبول أمره». فهذا نص ما قال القاضي عياض في الثلاثة المواضع من مشارق الأنوار. ونسخته المطبوعة غير مضبوطة بالشكل. ولكنا نفهم من سياق تفسيره أنه قرأها «بأيْد». وهو كلام متكلف، لا دليل عليه. ولذلك حكاه ابن الأثير مجهّلا، بقوله: «وقال بعضهم». وقد وهم القاضي عياض في نسبة هذه الرواية «بايد» إلى الفارسي ـ أحد رواه صحيح مسلم ـ فقط، إذا لم يطلع على ثبوتها في المسند في موضعين، مع بيان الخلاف بين الرواة فيها، وأن الذي حكى هذا الخلاف هو عبدالله بن طاوس. فليس هو اختلاف رواية في نسخ صحيح مسلم، بل هو اختلافُ رواةٍ قدماء من التابعين، فهو حجة في ثبوت اللغة وثبوت الرواية. والظاهر عندي أنها لغة لبعض الرواة، أو لبعض القبائل، فيها مد فتحة الباء الموحدة وإشباعها حتى تكون كالألف أو مقاربة لها، وتكون الكلمة هي «بَيْدَ» نفسها، لا تحتاج إلى تأول ولا إلى تكلف.

(٧٣٠٩) **إسناده صحيح**، ورواه مسلم ٢: ٢٨٧ عن ابن أبي عمر عن سفيان، بهذا الإسناد. ولكنه لم يسق لفظه، بل أحال على رواية قبله أطول منه، من طريق المغيرة الحزامي عن أبي الزناد. وروى البخاري ١١: ١٤٧ بعض معناه مختصراً من حديث الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة. وانظر ما يأتي ٨١٨٤.

آذيته أو جلدته، فاجعلها له زكاة وصلاة».

٧٣١٠ ــ حدثنا سفيان، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «لا يبيعُ حاضرٌ لبادٍ».

٧٣١١ ــ حدثنا سفيان، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «لو أن رجلاً اطَّلع، وقال مرةً: لو أن امرءاً اطلع بغير إذنك فحذفته بحصاة، ففقأت عينه، ما كان عليك جناح».

٧٣١٢ ــ حدثنا سفيان، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، يبلُغ به النبي ﷺ: «إذا دعا أحدُكم فلا يقل: اللهم اغفر لي إن شئت، ولكن لِيَعْزِمْ بالمسألة، فإنه لا مُكْرِهَ له».

٧٣١٣ ــ حدثنا سفيان، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي

(٧٣١٠) **إسناده صحيح**، ورواه مسلم ١ : ٤٤٤ ــ ٤٤٥، والترمذي ٢ : ٢٣١، كلاهما من طريق سفيان عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة. قال الترمذي: «حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح». وقد مضى معناه ضمن حديث مطول: ٧٢٤٧، عن سفيان عن الزهري عن ابن المسيب. ورواه أيضاً البخاري مطولا ٥ : ٢٣٧، من طريق معمر عن الزهري عن ابن المسيب. وانظر أيضاً فيما مضى: ٦٦٤٧.

(٧٣١١) **إسناده صحيح**، ورواه البخاري ١٢ : ٢١٦، ومسلم ٢ : ١٧٤، كلاهما من طريق سفيان، بهذا الإسناد. وانظر: ٥٦٧٢.

(٧٣١٢) **إسناده صحيح**، وروه مالك في الموطأ: ٢١٣ عن أبي الزناد عن الأعرج، بلفظ: «لا يقل أحدكم إذا دعا: اللهم اغفر لي إن شئت، اللهم ارحمني إن شئت، ليعزم المسئلة، فإن الله لا مكره له». ورواه البخاري ١١ : ١١٨ من طريق مالك. ورواه مسلم بنحوه ٢ : ٣٠٧، من وجهين آخرين عن أبي هريرة. «ليعزم بالمسئلة»: قال ابن الأثير: «أي يجدّ فيها ويقطعها».

(٣٧١٣) **إسناده صحيح**، ورواه البخاري ٨ : ٧٨ ــ ٧٩، و١١ : ١٦٥، من طريق سفيان عن أبي الزناد. ورواه أيضاً ٦ : ٧٧، من طريق شعيب عن أبي الزناد، بنحوه. ورواه مسلم ٢ : =

هريرة، قال: جاء الطفيل بن عمرو الدوسي إلى رسول الله ﷺ، فقال: إن دوساً قد عَصَتْ وأَبَتْ فادْعُ الله عليهم، فاستقبل رسول الله ﷺ القبلة ورفع يديه، فقال الناس: هلكوا، فقال: «اللهم اهد دوساً وائتِ بهم، اللهم اهد دوساً وائت بهم».

٧٣١٤ ـ **حدثنا** سفيان، عن أبي الزناد، عن عبدالرحمن الأعرج، عن أبي هريرة، يبلُغُ به النبي ﷺ: «ليس الغنى عن كثرة العرض، ولكن إنما الغنى غنى النفس».

٧٣١٥ ـ **حدثنا** سفيان، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبي: «والله لأن يأخذَ أحدكم حبلاً فيحتطبَ، فيحملَه على ظهره، فيأكلَ أو يتصدقَ، خيرٌ له من أن يأتي رجلاً أغناه الله من فضله،

= ٢٦٩، من طريق المغيرة بن عبدالرحمن عن أبي الزناد، به. الطفيل: بضم الطاء المهملة وفتح الفاء. وهو صحابي معروف. وستأتي في المسند قصة هجرته مع رجل من قومه، في حديث جابر بن عبدالله: ١٥٠٤١. وانظر ترجمة جيدة له في ابن سعد ٤/ ١ـ ١٧٥ ـ ١٧٧.

(٧٣١٤) **إسناده صحيح**، ورواه مسلم ١: ٢٨٦، من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. ورواه البخاري ١١: ٢٣١ ـ ٢٣٢، من وجه آخر عن أبي هريرة. العرض، بالعين والراء المهملتين المفتوحتين: متاع الدنيا وحطامها.

(٧٣١٥) **إسناده صحيح**، ورواه مسلم ١: ٢٨٤، مطولا بنحوه، من رواية قيس بن أبي حازم عن أبي هريرة، وزاد في آخره: «وابدأ بمن تعول». ورواه مالك في الموطأ: ٩٩٨ ـ ٩٩٩ عن أبي الزناد عن الأعرج، ولم يذكر في آخره «ذلك بأن اليد العليا» إلخ. وكذلك رواه البخاري ٣: ٢٦٥ من طريق مالك. ورواه البخاري مختصراً أيضاً ٣: ٢٧١، من حديث أبي صالح عن أبي هريرة. وكذلك رواه البخاري ٤: ٢٦٠، و ٥: ٣٥، ومسلم ١: ٢٨٤، كلاهما من حديث أبي عبيد مولى عبدالرحمن بن عوف عن أبي هريرة. وأما حديث «اليد العليا»، فقد من وجه آخر: ٧١٥٥.

فيسأله، أعطاه أو منعه، ذلك بأن اليد العليا خير من اليد السفلى».

٧٣١٦ ـ **حدثنا** سفيان، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، يبلُغ به النبي ﷺ: «لا يَسْرِق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن، ولا يزني حين يزني وهو مؤمن».

٧٣١٧ ـ **حدثنا** سفيان، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، يبلُغ به النبي ﷺ: «لا ينظر أحدكم إلى مَنْ فوقه في الخلْقِ أو الخلقِ أو المال، ولكن ينظر إلى من هو دونه».

٢٤٤
٢

٧٣١٨ ـ/ **حدثنا** سفيان، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: طعام الاثنين كافي الثلاثة، والثلاثة كافي الأربعة».

٧٣١٨ [٢] ـ «إنما مَثَلي ومَثَلُ الناس، كمثل رجل استوقد ناراً،

(٧٣١٦) **إسناده صحيح**، ورواه البخاري، مطولا ومختصراً ٥: ٨٦، و١٠: ٢٨ ـ ٢٩، و١٢: ٥٠، ١٠١، ومسلم ١: ٣١ ـ ٣٢ من أوجه آخر. وشرحه الحافظ شرحاً وافياً ١٢: ٥٠ ـ ٥٤.

(٧٣١٧) **إسناده صحيح**، وسيأتي نحو معناه من وجهين آخرين: ٧٤٤٢، ٨١٣٢. وروى البخاري نحوه ١١: ٢٧٦، من طريق مالك عن أبي الزناد. وروى مسلم نحوه ٢: ٣٨٤ ـ ٣٨٥، من طريق المغيرة بن عبدالرحمن، عن أبي الزناد. ثم بعده من وجهين آخرين.

(٧٣١٨) **إسناده صحيح**، وهو في الحقيقة ثلاثة أحاديث، ساقها سفيان بن عيينة رواية واحدة، ولذلك سأله سائل في آخرها: «من ذكر هذه؟»، فقال: «أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة»، توكيداً للإسناد وتوثيقاً. وقد فصلهما الشيخان ثلاثة أحاديث، كما سنذكر في التخريج. فلذلك جعلنا الرقم لأولهما، وكررناه للأخرين مع رقم (٢) للثاني، ورقم (٣) الثالث. فأولها: رواه مالك في الموطأ: ٩٢٨، عن أبي الزناد، به. ورواه البخاري ٩: ٤٦٧، ومسلم ٢: ١٤٧، كلاهما من طريق مالك.

(٧٣١٨[٢]) وهذا الحديث الثاني من تلك الثلاثة: فرواه البخاري ٦: ٣٣٣ ـ ٣٣٤، و١١: ٢٧٢، من طريق شعيب عن أبي الزناد. ورواه مسلم ٢: ٢٠٦، من طريق المغيرة بن =

فلما أضاءت ما حوله جعل الفَرَاش والدواب تتقحَّم فيها، فأنا آخذ بحُجَزِكُم، وأنتم تواقعون فيها».

٧٣١٨ [٣] ـ «ومثل الأنبياء كمثل رجل بنى بُنياناً فأحسنه وأكمله وأجمله، فجعل الناس يُطيفون به، يقولون: ما رأينا بنياناً أحسن من هذا، إلا هذه الثُّلمة، فأنا تلك الثُّلمة». وقيل لسفيان: من ذكر هذه؟ قال: أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة.

= عبدالرحمن عن أبي الزناد. ورواه بعده، من حديث همام بن منبه عن أبي هريرة، بنحوه. «الفراش»، بفتح الفاء وتخفيف الراء وآخره شين معجمة: الطير الذي يلقي نفسه في ضوء السراج، واحدتها «فراشة». «وهذه الدواب»: قال الحافظ: «منها البرغش والبعوض». «بحجزكم»، الحجز، بضم الحاء المهملة وفتح الجيم: جمع حجزة، بضم الحاء وسكون الجيم، وهي موضع شدّ الإزار، ثم قيل للإزار حجزة، للمجاورة. وانظر ما مضى في مسند ابن مسعود: ٣٧٠٤، وما يأتي في مسند جابر: ١٤٩٤٤. وقوله «آخذ» حكى النووي فيه روايتين: «آخذ»، بضم الخاء والذال، فعل مضارع للمتكلم. وا «آخذ»، بكسر الخاء مع تنوين الذال المضمومة، اسم فاعل. والمعنى عليهما صحيح. «تواقعون»: أصله «تتواقعون»، فحذفت إحدى التائين. قال الحافظ في الفتح ٦ : ٣٣٤: «قال الغزالي: التمثيل وقع على صورة الإكباب على الشهوات من الإنسان، بإكباب الفراش على التهافت في النار، ولكن جهل الآدمي أشدّ من جهل الفراش، لأنها باغترارها بظواهر الضوء، إذا احترقت انتهى عذابها في الحال، والآدمي يبقى في النار مدة طويلة أو أبداً».

(٧٣١٨[٣]) وهذا الحديث الثالث منها: فرواه مسلم ٢ : ٢٠٦، عن عمرو الناقد عن سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. ولكن أوله عنده: «مثلي ومثل الأنبياء». بزيادة كلمة «مثلي» في أوله. وفيه أيضاً «اللبنة»، بدل «الثلمة» في الموضعين. ثم رواه ٢ : ٢٠٦ ـ ٢٠٧، من رواية همام بن منبه عن أبي هريرة، ومن رواية أبي صالح عن أبي هريرة، بنحوه. ورواه البخاري ٦ : ٤٠٨، من رواية أبي صالح. قوله «يطيفون»: هو من الرباعي، يقال: «طاف بالقوم، وعليهم، طوفاً، وطوفاناً، ومطافاً، وأطاف: استدار»، كما هو نص اللسان. «الثلمة»، بضم الثاء المثلثة مع سكون اللام: الخلل في الحائط وغيره.

٧٣١٩ ـ **حدثنا** سفيان، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «إذ ضَرَب أحدُكم فليجتنب الوجه، فإن الله خلق آدم على صورته».

٧٣٢٠ ـ **حدثنا** سفيان، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، يبلُغ به النبي ﷺ: «لا يُمنعْ فضل الماء ليمنع به الكلأُ».

قال سفيان: يكون حول بئرك الكلأ فتمنعهم فضل مائك، فلا يعودون أن يَدَعوا.

٧٣٢١ ـ **حدثنا** سفيان، عن أبي الزناد، عن عبدالرحمن بن هُرْمُز الأعرج، عن أبي هريرة، سُئل رسول الله ﷺ عن أطفال المشركين؟ فقال: «الله أعلم بما كانوا عاملين».

٧٣٢٢ ـ **حدثنا** سفيان عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي

(٧٣١٩) **إسناده صحيح**، ورواه مسلم ٢: ٢٩٠، من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد، مختصراً، لم يذكر آخره «فإن الله خلق آدم على صورته». ثم رواه من حديث قتادة عن أبي أيوب عن أبي هريرة، مرفوعاً: «إذا قاتل أحدكم أخاه فليجتنب الوجه، فإن الله خلق آدم على صورته». وروى أبو داود أوله فقط: ٤٤٩٣ (٤: ٢٨٥ عون المعبود)، من حديث أبي سلمة عن أبي هريرة. وسيأتي من وجه آخر، بأطول مما هنا: ٧٤١٤.

(٧٣٢٠) **إسناده صحيح**، ورواه مالك في الموطأ: ٧٤٤، عن أبي الزناد عن الأعرج. ورواه البخاري ٥: ٢٤، و ١٢: ٢٩٦، ومسلم ١: ٤٦٠، كلاهما من طريق مالك. ورواه مسلم بنحوه، من أوجه أخر. وانظر ما مضى في مسند عبدالله بن عمرو بن العاص: ٧٠٥٧.

(٧٣٢١) **إسناده صحيح**، ورواه مسلم ٢: ٢٠٢، أطول قليلا، من طريق سفيان، بهذا الإسناد. ورواه البخاري ٣: ١٩٦، و١١: ٤٣٢، من رواية عطاء بن يزيد الليثي عن أبي هريرة. وكذلك رواه مسلم ٢: ٢٠٢، وابن حبان في صحيحة: ١٣١ بتحقيقنا، من رواية عطاء الليثي. وقد مضى معناه من حديث ابن عباس مراراً، منها: ١٨٤٥، ٣٣٦٧.

(٧٣٢٢) **إسناده صحيح**، ورواه مسلم ٢: ٩٩ مطولا، بنحوه، من طريق سفيان، بهذا الإسناد. =

هريرة، يبلُغ به النبي ﷺ: «إن الله عز وجل لَيضحكُ من الرجلين قتل أحدهما الآخر، يدخلان الجنة جميعاً، يقول: كان كافرا قتل مسلماً، ثم إن الكافر أسلم قبل أن يموت، فأدخلهما الله عز وجل الجنة».

٧٣٢٣ ـ **حدثنا** سفيان، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، وعمرو عن يحيى بن جَعْدة: «إن ناركم هذه جزء من سبعين جزءاً من نار جهنم، وضُرِبت بالبحر مرّتين، ولولا ذلك ما جعل الله فيها منفعةً لأحدٍ».

ورواه النسائي ٢: ٦٣، من طريق، سفيان مختصراً. ورواه مالك في الموطأ: ٤٦٠، بنحو رواية المسند، عن أبي الزناد عن الأعرج. ورواه البخاري ٦: ٢٩ ـ ٣٠، من طريق مالك. ورواه مسلم أيضاً، من حديث همام بن منبه عن أبي هريرة.

(٧٣٢٣) هو بإسنادين: أحدهما **صحيح متصل**، والآخر **مرسل ضعيف**. فرواه سفيان بن عيينة عن أبي الزناد الأعرج عن أبي هريرة. وهذا إسناد متصل. ورواه عن عمرو، وهو ابن دينار، عن يحيى بن جعدة. وهذا إسناد مرسل: يحيى بن جعدة بن هبيرة بن أبي وهب المخزومي القرشي: تابعي ثقة، ترجمه البخاري في الكبير ٢٦٥/٢/٤. فروايته عن النبي ﷺ مرسلة. والحديث روى نحوه مالك في الموطأ: ٩٩٤، عن أبي الزناد عن الأعرج، بلفظ: «نار بني آدم التي يوقدون، جزء من سبعين جزءاً من نار جهنم»، فقالوا: يا رسول الله، إن كانت لكافية، قال: «إنها فضلت عليها بتسعة وستين جزءاً». ورواه البخاري ٦: ٢٣٨، من طريق مالك، وزاد في آخره: «كلهن مثل حرها». ورواه مسلم ٢: ٣٥٢، من طريق المغيرة بن عبدالرحمن عن أبي الزناد، بنحو رواية البخاري. ثم رواه بنحوها أيضاً، من حديث همام بن منبه عن أبي هريرة، وكذلك رواه الترمذي ٣: ٣٤٥ ـ ٣٤٦، من حديث همام بن منبه. وقال: «هذا حديث حسن صحيح». وذكر المنذري في الترغيب والترهيب ٤: ٢٢٦ ـ ٢٢٧ رواية مالك والشيخين، ثم قال: «رواه أحمد وابن حبان في صحيحه والبيهقي، فزادوا فيه: «وضربت بالبحر مرتين، ولولا ذلك ما جعل الله فيها منفعة لأحد». وقد ورد مثل هذا المعنى أيضاً، من حديث أنس بن مالك، عند ابن ماجة: ٤٣١٨، والحاكم في المستدرك ٤: ٥٩٣.

٧٣٢٤ ـ حدثنا سفيان، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لقد هممت أن آمر رجلاً فيقيم الصلاة، ثم آمر فتياني، وقال سفيان: مرةً فتيانًا، فيخالفون إلى قوم لا يأتونها، فيحرّقون عليهم بيوتهم بحزم الحطب، ولو علم أحدكم أنه يجد عظماً سميناً، أو مِرْماتين حَسَنتين، إذاً لشهد الصلوات»، وقال سفيان مرةً: «العشاء».

٧٣٢٥ ـ حدثنا سفيان، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي

(٧٣٢٤) **إسناده صحيح**، ورواه مسلم ١: ١٨٠، مع شيء من الاختصار، من طريق سفيان ابن عيينة، بهذا الإسناد. ورواه مالك في الموطأ: ١٢٩ ـ ١٣٠، بنحوه، عن أبي الزناد عن الأعرج. ورواه البخاري ٢: ١٠٤ ـ ١٠٨، من طريق مالك. ورواه البخاري أيضاً ٥: ٥٤، ومسلم ١: ١٨٠ ـ ١٨١، مطولا ومختصراً، من أوجه أخر عن أبي هريرة. قوله «وقال سفيان مرة: فتيانًا»، كذلك هو في ح بألف التنوين بعد النون، فيقرأ بكسر الفاء وسكون التاء، جمع «فتى». ورسم في ك «فتيان». وضبط فيها بفتحة فوق الفاء وأخرى فوق التاء وكسرة تحت النون، فيكون على التثنية. ورسم في م كرسم ك ولكن دون ضبط. فيحتمل أن يكون بصيغة المثنى، وبصيغة الجمع. «فيخالفون»، في رواية الموطأ «ثم أخالف إلى رجال» ـ فقال القاضي عياض في المشارق ١: ٢٣٨: «أي آتيهم من خلفهم، [أو] أخالف ما أظهرت من فعلي في إقامة الصلاة وظنهم أني فيها ومشتغل عنهم بها، فأخاف ذلك إليهم، وأعاقبهم وآخذهم على غرة. وقد يكون «أخالف» هنا بمعنى: أتخلف، أي عن الصلاة لمعاقبتهم». وكلمة [أو] سقطت خطأ من نسخة المشارق، وزدناها من النهاية. «بحزم الحطب»: بضم الحاد وفتح الزاي، جمع «حزمة»، بوزن «غرفة وغرف». «ولو علم أحدكم»، كذا في الأصول الثلاثة هنا . وفي سائر الروايات «أحدهم»، وهي نسخة بهامشي المخطوطتين ك م. «أو مرماتين»: تثنية «مرماة»، قال ابن الأثير: «المرماة: ظلف الشاة، وقيل: ما بين ظلفيها. وتكسر ميمه وتفتح.. وقال أبو عبيد: هذا حرف لا أدري ما وجهه، إلا أنه هكذا يفسر بما بين ظلفي الشاه، يريد به حقارته». «لشهد الصلوات»، في نسخة بهامشي ك م «الصلاة» بالإفراد. وقد أفاض الحافظ في الفتح في شرح هذا الحديث، وأحسن، بما لا يستغني عنه طالب العلم.

(٧٣٢٥) **إسناده صحيح**، ورواه أبو داود: ٤٩٦١ (٤: ٤٤٥ عون المعبود)، عن أحمد بن حنبل، =

هريرة، عن النبي ﷺ: «أخنعُ اسمٍ عند الله يوم القيامة، رجل تسمى بملَكِ الأملاك».

قال عبدالله [بن أحمد]: قال أبي سألت أبا عمرو الشيباني عن أخنع اسم عند الله؟ فقال: أوضعُ اسم عند الله.

٧٣٢٦ ــ حدثنا سفيان، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إياكم والوصال»، قالوا يا رسولِ الله إنك تواصل؟، قال: «إني لستُ كأحد منكم، إني أبيتُ يُطعمني ربي ويسقيني».

٧٣٢٧ ــ حدثنا سفيان، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي

= بهذا الإسناد. ورواه مسلم ٢: ١٦٩ ــ ١٧٠ عن سعيد بن عمرو، وأحمد بن حنبل، وأبي بكر بن أبي شيبة، ثلاثتهم عن سفيان بن عيينة، به. ورواه البخاري ١٠: ٤٨٦ ــ ٤٨٧، عن ابن المديني عن سفيان، به. ورواه قبله من طريق شعيب عن أبي الزناد. ورواه الترمذي ٤: ٢٩، عن محمد بن ميمون المكي عن سفيان بن عيينة وقال: «هذا حديث حسن صحيح». وسيأتي بنحوه: ٨١٦١، من رواية همام بن منبه عن أبي هريرة. وقد رواه مسلم أيضاً من روايته. قوله «أخنع». أي أذل وأوضع، من «الخنوع»، والخانع: الذليل الخاضع. وقد حكى أحمد تفسيره عن أبي عمرو الشيباني، سأله عن فأجابه، وكذلك حكى مسلم رواية أحمد عن أبي عمرو. وفسرها الترمذي، قال: «أخنع: يعني أقبح». وقوله «ملك الأملاك»: «ملك»، بكسر اللام. وفي اللسان: «مَلْك، ومَلِك، مثال «فَخْذ» و «فَخِذ» كأن «المَلْك» مخفف من «مَلِك»، و«المَلِك» مقصورٌ من «مالك» أو «مَليك». وجمع «المَلْك» «مُلُوك». وجمع «المَلِك» «أمْلاك». وجمع «المَليك» «مُلكاء». وفي روايتي مسلم والترمذي تفسيرها عن سفيان بأنها مثل «شاهان شاه». وفي رواية البخاري: «قال سفيان: يقول غيره: تفسيره: شاهان شاه». فقال الحافظ: «فلعل سفيان قاله مرة نقلا، ومرة من قبل نفسه». «وشاهان شاه»، قال الحافظ: «بسكون النون وبهاء في آخره، وقد تنون، وليست هاء تأنيث، فا يقال بالمثناه أصلا».

(٧٣٢٦) **إسناده صحيح**، وقد مضى: ٧٢٢٨، من رواية مالك عن أبي الزناد.

(٧٣٢٧) **إسناده صحيح**، ورواه البخاري ٦: ٤٠٧، عن ابن المديني عن سفيان، بهذا الإسناد. =

هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا تعجبون! كيف يُصرف عني شتم قريش! كيف يلعنون مُذمَّماً، ويشتمون مُذمَّماً، وأنا محمدٌ».

٧٣٢٨ ـ قرئ على سفيان، سمعتُ أبا الزناد، يحدّث عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «إذا قلتَ لصاحبك يوم الجمعة والإمام يخطب: أنصت، فقد لغيت».

= ولم يخرجه مسلم، كما نص على ذلك الحافظ ٦ : ٤٦٦ . ونسبه السيوطي في زيادات الجامع الصغير أيضاً للنسائي، انظر الفتح الكبير ١ : ٤٨٤ ـ ٤٨٥ . وقال الحافظ: «كان الكفار من قريش، من شدة كراهتهم في النبي ﷺ، لا يسمونه باسمه الدال على المدح، فيعدلون إلى ضده، فيقولون : مذمم، وإذا ذكروه بسوء قالوا: فعل الله بمذمم، وليس هو اسمه، ولا يعرف به، فكان الذي يقع منهم في ذلك مصروفاً إلى غيره».

(٧٣٢٨) **إسناده صحيح**، ورواه مسلم ١ : ٢٣٣ ، عن ابن أبي عمر، عن سفيان، بهذا الإسناد. ورواه مالك في الموطأ: ١٠٣ ، عن أبي الزناد. ورواه البخاري ٢ : ٣٤٣ ، ومسلم، من وجه آخر، عن أبي هريرة. وفي المنتقى: ١٦٢٤ أنه رواه الجماعة إلا ابن ماجة. وانظر ما مضى في مسند علي: ٧١٩ ، وفي مسند ابن عباس: ٢٠٣٣ ، وفي مسند عبدالله بن عمرو: ٦٧٠١ ، ٧٠٠٢ . قوله «لغيت»: ضبطناه بفتح الغين المعجمة، وهو الأجود عندنا، وضبط في صحيح مسلم طبعة الإستانة ٣ : ٥ بكسرها، اتباعاً لظاهر قول النووي في الشرح ٦ : ١٣٨ : «قال أهل اللغة: يقال «لَغَا يلْغُو» كغَزا يغزو، ويقال «لَغِيَ يَلْغَى» كعمي يعْمَى، لغتان، الأولى أفصح. وظاهر القرآن يقتضي هذه الثانية، التي هي لغة أبي هريرة. قال الله تعالى ﴿ وقال الذين كَفَروا لا تَسْمَعُوا لهذا القرآن والْغَوْا فيه ﴾. وهذا من لَغِي يَلْغَى. ولو كان من الأول لقال «والْغُوا» بضم الغين». ولكنها ضبطت في مخطوطة صحيحة عندي من صحيح مسلم بفتح الغين. وهو الظاهر من توجيه القراءة. كما سنذكر. أما أهل اللغة، ففي اللسان: «لَغَا في القول يلْغو، ويَلْغَى، لَغْواً، ولَغِيَ، بالكسر، يَلْغَى، لَغاً، ومَلْغَاةً: أخطأ وقال باطلاً». وفي القاموس: «لَغَى في قوله، كَسَعَى، ودَعَا، ورضِيَ». وأما توجيه القراءة، فأجوده ما نقله أبو حيان في البحر ٧ : ٤٩٤ : «وقال الأخفش: يقال «لَغَا يَلْغَى» بفتح الغين، وقياسه الضم، لكنه فتح لأجل حرف الحلق. فالقراءة الأولى من «يَلْغَى»، والثانية من «يَلْغُو».

قال سفيان: قال أبو الزناد: هي لغةُ أبي هريرة.

٧٣٢٩ ـ قرئ على سفيان: أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «إني لأرى خشوعكم».

٧٣٣٠ ـ قرئ على سفيان: سمعت أبا الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، فسمعتُ سفيان يقول: «من أطاع أميري فقد أطاعني، ومن أطاعني فقد أطاع الله عز وجل».

٢٤٥/٢

٧٣٣١ ـ/ قال [عبدالله بن أحمد]: قال أبي: وقال سفيان، في حديث أبي الزناد، عن الأعرج عن أبي هريرة، وابن جريج عن الحسن بن مسلم، عن طاوس، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «سبغت الدرع، لو أُمرت تُجنُّ بنانه، وتعفو أثرهُ، يوسعها، قال أبو الزناد: يوسعها ولا تتسع. قال ابن جريج عن الحسن بن مسلم: ولا يتوسعُ.

(٧٣٢٩) **إسناده صحيح**، وهو حديث مقتضب من حديث أطول منه. ويظهر أن أحمد لم يسمع منه إلا هذا القدر حين قُرئ على سفيان. ولذلك سيرويه كاملاً: ٨٧٥٦، عن حسين ابن محمد عن سفيان، بهذا الإسناد، ولفظه: «هل ترون قبلتي ههنا؟، ما يخفى عليَّ من خشوعكم وركوعكم». وقد مضى نحو معناه: ٧١٩٨، من رواية ابن أبي ذئب عن عجلان عن أبي هريرة. وأشرنا هناك إلى تخريجه، وإلى بعض طرقه الآتية من أوجه، في المسند.

(٧٣٣٠) **إسناده صحيح**، ورواه مسلم ٢ : ٨٥، عن زهير بن حرب عن ابن عيينة، بهذا الإسناد، نحوه. ولم يذكر لفظه، بل أحال على رواية قبله بمعناه، من طريق المغيرة بن عبدالرحمن الحزامي عن أبي الزناد. ورواه البخاري ٦ : ٨٢، بنحوه، ضمن حديث، من طريق شعيب عن أبي الزناد. ورواه أيضاً بمعناه ١٣ : ٩٩، من رواية أبي سلمة بن عبدالرحمن عن أبي هريرة.

(٧٣٣١) **إسناده صحيح**، بل إسناداه: فقد رواه سفيان بن عيينة بإسنادين: رواه عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة. ورواه عن ابن جريج عن الحسن بن مسلم عن طاوس عن أبي =

= هريرة. وكلا الإسنادين صحيح. والحسن بن مسلم بن يناق، بفتح الياء التحتية وتشديد النون، المكي: سبق توثيقه: ٨٩٧، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ١/٢/٣٠٤، وابن سعد ٥: ٣٥٢ ـ ٣٥٣، وابن أبي حاتم ١/٢/٣٦. وقد وهم القاضي عياض في المشارق ـ تبعاً لغيره ـ في إسنادي هذا الحديث عند مسلم، وهو مثل إسنادي أحمد هنا، فقال: «وفي سنده وهم آخر، قال العذري: رواه عمرو عن سفيان وابن جريج هنا»! وهو انتقال نظر وخطأ منهما. فالإسناد في صحيح مسلم ١: ٢٧٩ ـ ٢٨٠ هكذا: «حدثنا عمرو الناقد، حدثنا سفيان بن عيينة، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ. قال عمرو: وحدثنا سفيان بن عيينة، قال: وقال ابن جريج، عن الحسن بن مسلم، عن طاوس، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال» ـ فذكر الحديث، كما سيجيء. فلم يروه عمرو الناقد عن سفيان وابن جريج، كما ظن العذري وعياض! بل رواه ـ كما رواه أحمد وغيره ـ عن سفيان بن عيينة، وسفيان رواه عن أبي الزناد بإسناد، وعن ابن جريج بإسناد آخر. وأما المتن المذكور هنا ـ في المسند ـ فليس لفظ الحديث. بل هو إشارات من الإمام أحمد رحمه الله إلى الاختلاف بين لفظي أبي الزناد وابن جريج، فيما رواه عنهما سفيان، في لفظ من ألفاظ الحديث. ولم أجد سياقه في المسند كاملا من رواية سفيان بالطريقين ولا بأحدهما، وإن كان الحافظ قد أشار في الفتح ٣: ٢٤١ بإشارة يفهم منها أن أحمد رواه كاملاً عن ابن عيينة، فلعله في المسند في موضع لم أعرفه. ولكنه سيأتي من الوجهين بأسانيد آخر: فرواه أحمد: ٧٤٧٧، من طريق ابن إسحق عن أبي الزناد. ورواه ٩٠٤٥، من طريق وهيب عن عبدالله بن طاوس عن أبيه. ورواه: ١٠٧٨٠، من طريق إبراهيم بن نافع عن الحسن بن مسلم عن طاوس. والظاهر عندي أن الإمام أحمد روى هذا الخلاف في لفظ الحديث بين روايتي أبي الزناد وابن جريج، لمناسبة من المناسبات، فأثبته ابنه عبدالله كما سمعه. ولعله لم يسمع من أبيه روايته عن سفيان كاملا، أو سمعه وسها عن إثباته في موضعه هذا. وقد وقع في الألفاظ المذكوره هنا من هذا الحديث غلط كثير في المطبوعة ح، بما يجعلها كلاماً غير مفهوم ووقع بعض الخطأ في المخطوطة م أيضاً. وأصحها ما أثبتناه عن المخطوطة ك، كما سنبين تفصيلا، إن شاء الله: فقوله «لو أُمِرْتُ»: في نسخة بهامش م «أو أمرت»، =

= وكلاهما خطأ، صوابه «أو مرّتْ». وقوله «تُجِنُّ بنانَه»: في ك «تجر بناته»! وهو كلام لا معنى له. وكذلك ثبت في م، لكن دون فقط لكلمة «نحر»! وشبيه بهذا الخطأ ما حكى القاضي عياض في المشارق ٢: ٣٢٤ أنه «وقع في هذا الموضع في كتاب القاضي أبي علي، [يعني في نسخته من صحيح مسلم] «حتى تحز» بالحاء المهملة والزاي! مكان «تجِنّ»، وهو وهم. ورواه بعضهم «ثيابه» مكان «بنانه» وهو غلط أيضاً. و «بنانه» هو الصواب. ويدل عليه قوله في الحديث الآخر «أنامله». يريد القاضي بالحديث الآخر: الرواية التالية لهذه الرواية في صحيح مسلم، وهي رواية إبراهيم بن نافع عن الحسن بن مسلم. وقوله «يُوسِّعُها»: في ح م «فوسعها»، وهو خطأ. وقوله في آخر الحـديث «ولا تَتوسّع»: في ح «ولا يتوسع»، وهو خطأ أيضاً. وقد بحثت جهدي عن هذا الحديث من رواية سفيان بن عيينة، أعني من الوجه الذي رواه منه أحمد ـ فلم أجد إلا روايتين: عند مسلم، وعند النسائي. ومن عجب أنْ وقع في متنه خطأ في بعض الألفاظ، في رواية مسلم أيضاً، كما سنبين! ورواية النسائي أجودهما. فرواه مسلم ١: ٢٧٩ ـ ٢٨٠، عن عمرو الناقد عن سفيان. وقد ذكرنا إسناده آنفاً. ورواه النسائي ١: ٣٥٣ ـ ٣٥٤، عن محمد بن منصور الطوسي عن سفيان. ونثبت هنا رواية النسائي بإسنادهما، ثم نشير إلى شرح الحديث، وإلى ما وقع من أوهام لبعض الرواة فيه، ثم نذكر تخريجه من الأوجه الأخر، ما استطعنا، إن شاء الله: قال النسائي: «أخبرنا محمد بن منصور، قال: حدثنا سفيان، عن ابن جُريج، عن الحسن بن مسلم، عن طاوس، قال: سمعت أبا هريرة ـ ثم قال [يعني سفيان بن عيينة]: حدثناه أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن مَثل المُنفِقِ المتصدق والبخيل، كمثَل رجلين عليهما جُبّتان، أو جُنّتان، من حديد، من لدُن ثديَيهِما إلى تراقيهما، فإذا أراد المنفق أن يُنفق اتسعت عليه الدرع، أو مرّت، حتى تُجِنَّ بنانه، وتعفُوَ أثره، وإذا أراد البخيل أن ينفق قَلَصَتْ، ولزمت كلُّ حلقة موضعَها، حتى إذا أخذته بتَرْقُوَته، أو برقبته، يقول أبو هريرة: أشهد أنه رأى رسول الله ﷺ يُوَسعها فلا تتسع، قال طاوس: سمعت أبا هريرة يشير بيده: وهو يوَسِّعُها ولا تتوسّعُ». هذه رواية النسائي، وهي تامة واضحة. وأما رواية مسلم ففيها اختصار واضطرب في التقديم والتأخير، ولفظها: «حدثنا عمرو الناقد، حدثنا سفيان بن عيينة، =

= عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ ـ قال: وقال ابن جريج، عن الحسن بن مُسلم، عن طاوس، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: مَثَلُ المنفق والمتصدق، كمثل رجل عليه جبتان، أو جنتان، من لدن ثديهما إلى تراقيهما، فإذا أراد المنفق، وقال الآخر[يعني به أحد الشيخين اللذين رواه عنهما سفيان: أبو الزناد، أو ابن جريج، يفصل رواية هذا من ذاك]: فإذا أراد المتصدق، أن يتصدق، سَبَغَتْ عليه، أو مرّت، وإذا أرد البخيل أن ينفق، قلصت عليه، وأخذت كل حلقة موضعها، حتى تُجِنَّ بنانه، وتعفو أثره، قال: فقال أبو هريرة: يوسعها ولا تتسع». وقد بين القاضي عياض في المشارق ٢ : ٣٢٣ ما وقع من الخطأ في هذه الرواية في صحيح مسلم، فقال: «في حديث عمرو الناقد وهم وقلب كثير وتغيير: فمنه قوله «مثل المنفق والمتصدق» وهو وهم، وصوابه «مثل البخيل والمتصدق» كما جاء في الأحاديث، وكما ذكره البخاري. [أقول: الظاهر أن القاضي رحمه الله لم يستحضر رواية النسائي حين كتب، وهي كانت أجدر أن يشير إليها، لأنها من الوجه الذي رواها منه عمرو الناقد، من رواية سفيان، وأما البخاري فإنه لم يروه من طريق سفيان، بل من أوجه أخر]. وفيه «كمثل رجل عليه جبتان» على الإفراد، وهو وهم ، وصوابه «كمثل رجلين عليهما جبتان» كما جاء في الروايات الأخر. وقوله «جبتان أو جنتان» صوابه النون، كما بينه في الحديث الآخر بقوله «من حديد» ، وقوله هنا «وأخذت كل حلقة مكانها». وقد ذكر البخاري الاختلاف فيه عن طاوس وغيره، ومن رواه بالنون، ومن رواه بالباء. [يشير القاضي ـ رحمه الله ـ إلى رواية البخاري ٣ : ٢٤١ ـ ٢٤٣]. والنون هو الصواب، كما قلناه، ودل عليه سياق الحديث. وفيه «سبغت عليه أو مرت» بالراء، ويروي «مدت أو مرت». واختلف الرواية فيه في البخاري: فروي «مادّت» بالدال، وروي «مارت» بالراء [البخاري ٩ : ٣٨٦]، ولعله أوجه الروايات، بمعنى: سبغت. وكذا رواه الأزهري، وفسره: ترددت وذهبت وجاءت. وللروايات الأخر وجه بّين: مدّت ومرت، بالدال والراء، بمعنى متقارب. وقد ذكرناه في حرف الميم [ج ١ ص ٣٧٥ من المشارق]. وفيه «البخيل، وأخذت كل حلقة موضعها، حتى تجن بنانه وتعفو أثره» !، وهو وهم ونقص من الحديث، وتقديم وتأخير، ووضع الكلام في غير موضعه، ووجهه: أن الكلام انتهى في صفة البخيل إلى قوله «موضعها». =

وأما قوله «حتى تجن بنانه وتعفو أثره» فإنما هو متقدم في صفة المتصدق، وبعد قوله «سبغت عليه ومرت»، وكذا جاء في الأحاديث الأخر في الصحيحين. وهو ضد قوله «أخذت كل حلقة موضعها» ومناقض له، فأخره بعض النقلة إلى غير موضعه». وانظر شرح مسلم للنووي ٧: ١٠٧ ـ ١٠٩، فقد نقل كثيراً من كلام القاضي عياض في المشارق وفي شرحه لمسلم. والحديث رواه أيضاً: البخاري ٣: ٢٤١ ـ ٢٤٣، و ٦: ٧٣، ومسلم ١: ٢٨٠، والنسائي ١: ٣٥٤ ـ ثلاثتهم من طريق وهيب، عن عبدالله بن طاوس، عن أبيه، عن أبي هريرة، مثل رواية المسند: ٩٠٤٥. ورواه أيضاً: البخاري ١٠: ٢٢٨، ٢٧٧، ومسلم ١: ٢٨٠ ـ كلاهما من طريق إبراهيم بن نافع، عن الحسن بن مسلم، عن طاوس، مثل رواية المسند: ١٠٧٨٠. ورواه أحمد أيضاً ـ كما قلنا من قبل ٧٤٧٧، من طريق ابن إسحق، عن أبي الزناد، ورواه البخاري ٣: ٢٤١ ـ ٢٤٣، من طريق شعيب عن أبي الزناد. ساقه مع إسناد وهيب عن ابن طاوس. ورواه البخاري أيضاً ٩: ٣٨٦ معلقاً: «قال الليث [يعني ابن سعد]: حدثني جعفر بن ربيعة، عن عبدالرحمن بن هرمز [هو الأعرج]: سمعت أبا هريرة...». فقال الحافظ: «تقدم التنبيه على إسناده في أوائل الزكاة». يشير بذلك إلى ما مضى في الفتح ٣: ٢٤٣، إذ أشار البخاري إلى رواية الليث، تعليقاً أيضاً. فقال الحافظ هناك: «لم تقع لي رواية الليث موصولة إلى الآن. وقد رأيته عنه بإسناد آخر: أخرجه ابن حبان، من طريق عيسى بن حماد، عن الليث، عن ابن عجلان، عن أبي الزناد، بسنده». فلم يصل رواية الليث عن جعفر بن ربيعة. ولذلك قال في مقدمة الفتح: ٣٢ «ورواية الليث عن جعفر بن ربيعة، لم أجدها». وذكره المنذري في الترغيب والترهيب ٢: ٣٩، ونسبه للبخاري ومسلم، فقط. وذكره السيوطي في الجامع الصغير: ٨١٢٨، ورمز له برمز أحمد والشيخين والنسائي، إلا أنه وقع فيه خطأ مطبعي. فكتب ت رمز الترمذي بدل ن رمز النسائي. وثبت على الصواب في شرح المناوي، في الشرح فقط مع وقوع الخطأ في المتن المطبوع معه في أعلى الصفحة. وثبت على الصواب أيضاً في مخطوطة عندي من الجامع الصغير. والترمذي لم يروه يقيناً، بل رواه النسائي، كما ذكرنا. وقوله في الحديث «من لدن ثديهما»: هو بضم الثاء المثلثة وكسر الدال المهملة وتشديد الياء، جمع «ثدي». «إلى =

= تراقيهما» ، التراقي: جمع «ترقوة» بفتح التاء المثناه وسكون الراء وضم القاف وفتح الواو، وهى العظم الذي بين ثغرة النحر والعاتق. «اتسعت عليه الدرع أو مرّت» ، قال السندي في شرح النسائي: «أي جاوزت ذلك المحل. وهذا شك من الراوي». وقد ذكرنا آنفا كلام القاضي عياض، في اختلاف الروايات في هذا الحرف، بين «مرت» و«مدت» إلخ، وإشارته إلى ذكره إياه في حرف الميم . وقد قال هناك ١ : ٣٧٥ : «ومرت» أيضاً صواب، ولـ «مادَت» بالدال يقرب من هذا. وقد يكون «مادّت» مشدد الدال من الامتداد. وجاء «فَاعَل» بمعنى «فعَل» من واحد. وبالتشديد ضبطه أكثرهم. ويروى «مدت» بمعناه» . «تجن بنانه» ، بضم التاء وكسر الجيم وتشديد النون: أي تغطيه وتستره. «وتعفو أثره» ، بفتح التاء من «تعفو» ، من الثلاثي، مع نصب «أثره» . قال الحافظ : «أي تستر أثره، ويقال «عفا الشيء» ، و «عفوته أنا» لازم ومتعدي. ويقال: عفت الدار، إذا غطاها التراب. والمعنى: أن الصدقة تستر خطاياه، كما يغطي الثوب الذي يجر على الأرض أثرَ صاحبه إذا مشى، بمرور الذيل عليه» . وقال القاضي عياض ٢ : ٩٨ : « ومنه : عفا الله عنك، أي محا ذنبك، وعفت الريحُ الأثر» ، وفي اللسان: «قال ابن الأنباري، في قوله تعالى ﴿عفا اللهُ عَنكَ لِمَ أَذِنتَ لَهُمْ﴾: محا الله عنك، مأخوذ من قولهم «عَفَتِ الرياحُ الآثار» إذا درَستها ومحتها. «وقد عفَت الآثار، تعفُوا عفُواً» لفظ اللازم والمتعدي سواء» . «قلصت» ، بفتح القاف واللام والصاد: أي انقبضت وارتفعت. وقال الحافظ في الفتح: «قال الخطابي وغيره: وهذا مثل ضربه النبي ﷺ للبخيل والمتصدق: فشبههما برجلين أراد كل واحد منهما أن يلبس درعاً يستتر به من سلاح عدوّه، فصبّها على رأسه ليلبسها، والدرع أو ما تقع على الصدر والثديين، إلى أن يدخل الإنسان يديه في كميها. فجعل المنفق كمن لبس درعاً سابغة، فاسترسلت عليه، حتى سترت جميع بدنه. وهو معنى قوله «حتى تعفو أثره» ، أي تستر جميع بدنه. وجعل البخيل كمثل رجل غُلّت يداه إلى عنقه، كلما أراد لبسها اجتمعت في عنقه، فلزمت ترقوته، وهو معنى قوله «قلصت» ، أي تضامّت واجتمعت. والمراد: أن الجواد إذا هم بالصدقة، انفسح لها صدره، وطابت نفسه، فتوسعت في الإنفاق . والبخيل إذا حدث نفسه بالصدقة، شحت نفسه، فضاق صدره وانقبضت يداه . ﴿ومَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ المُفْلِحُونَ﴾.

٧٣٣٢ ـ **حدثنا** سفيان، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة قيل لسفيان ـ: عن النبي ﷺ؟ قال: نعم ـ: «المطل ظلم الغني، إذا أُتبع أحدكم على مليءٍ فليتبع».

٧٣٣٣ ـ **قرئ** على سفيان: سمعت أبا الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، فسمعت سفيان يقول: «إياكم والظنّ، فإنه أكذب الحديث».

٧٣٣٤ ـ سمعت سفيان يقول: «إذا كَفَى الخادمُ أحدَكم طعامَه،

(٧٣٣٢) **إسناده صحيح**، وروه النسائي ٢: ٢٣٣، عن قتيبة بن سعيد، وابن ماجة: ٢٤٠٣، عن هشام بن عمار ـ كلاهما عن سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. ورواه مالك في الموطأ: ٦٧٤، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة مرفوعاً: «مطل الغنيّ ظلم...». وكذلك رواه البخاري ٤: ٣٨١، ومسلم ١: ٤٦٠ ـ كلاهما من طريق مالك. ورواه سائر الجماعة، كما في المنتقى: ٢٩٧٩. وقد مضى معناه من حديث ابن عمر: ٥٣٩٥. وقال الحافظ في الفتح، توجيهاً لهذه الرواية: «في رواية ابن عيينة، عند النسائي وابن ماجة: المطل ظلم الغني. والمعنى أنه: أنه من الظلم، وأطلق ذلك للمبالغة في التنفير من المطل». وفي ح «وإذا أتبع»، بزيادة واو العطف. وهي ثابتة في سائر الروايات، لكنها لم تثبت في المخطوطتين ك م، فحذفناها.

(٧٣٣٣) **إسناده صحيح**، وهو صدر حديث طويل، رواه مالك في الموطأ: ٩٠٧ ـ ٩٠٨، عن أبي الزناد. وسيأتي من طريق مالك: ١٠٠٠٢. ويأتي أيضاً من أوجه أخر، منها: ٧٨٤٥، ٨١٠٣، ٨٤٨٥. ورواه البخاري ١٠: ٤٠٤، ومسلم ٢: ٢٧٩، كلاهما من طريق مالك، مطولا. ورواه البخاري مطولا أيضاً، من أوجه أخر ٩: ١٧١، و١٠: ٤٠١ ـ ٤٠٣، و ١٢: ٣. وقول أحمد هنا «فسمعت سفيان يقول» إلخ ـ يريد به أن إسناد الحديث قرئ على سفيان، ثم قرأ سفيان المتن.

(٧٣٣٤) **إسناده صحيح**، وهو مثل الذي قبله: سمع أحمد من سفيان متن الحديث، وقرئ عليه إسناده. ولكنه في هذا قدم المتن قبل الإسناد. ولم أجده من هذا الوجه ـ من رواية سفيان =

فلْيُجْلِسْهُ فليأكلْ معه، فإن لم يفعل، فليأخذ لقمة، فلْيُرَوِّغْها فيه، فيناولِه»، وقرِئ عليه إسناده: سمعت أبا الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ.

٧٣٣٥ ـ حدثنا سفيان، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، يبلغ به النبي ﷺ: «لولا أن أَشُقَّ على أمتي، لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة، وتأخير العشاء».

= عن أبي الزناد عن الأعرج ـ في شيء مما بين يديَّ من المراجع. ورواه ابن ماجة: ٣٢٩٠، من طريق الليث، عن جعفر بن ربيعة، عن عبدالرحمن الأعرج، عن أبي هريرة، بنحوه. ورواه الخطيب في تاريخ بغداد ٨: ١٨، من طريق عبدالرحمن بن أبي الزناد، عن أبيه، عن موسى بن أبي عثمان التبان، عن أبيه، عن أبي هريرة، بنحوه. وهذان إسنادان صحيحان أيضاً، وهما أقرب الأوجه التي وجدتها إلى هذا الوجه. ورواه البخاري ٩: ٥٠٢ ـ ٥٠٣، ومسلم ٢: ٢١، وأبو داود: ٣٨٤٦ (٣: ٤٣١ عون المعبود)، والترمذي ٣: ٩٩، والطيالسي: ٢٣٦٩، والدرامي ٢: ١٠٧، وابن ماجة أيضاً ـ بمعناه، من أوجه أخر. وقد مضى معناه، من حديث ابن مسعود، بإسناد ضعيف: ٣٦٨٠، ٤٢٥٧، ٤٢٦٦. وقوله «فليروّغها فيه»: هو بتشديد الواو المكسورة، من «الترويغ». يقال: «روّغ لقمته في الدسم»: غمسها فيه وروّاها.

(٧٣٣٥) **إسناده صحيح**، ورواه أبو داود: ٤٦ (١: ١٧ عون المعبود) عن قتيبة، عن سفيان، بهذا الإسناد، مع تقديم وتأخير. وكذلك رواه النسائي ١: ٩٢ ـ ٩٣، عن محمد بن منصور، عن سفيان. وروى مسلم منه حكم السواك فقط ١: ٨٦ ـ ٨٧، عن قتيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب، ثلاثتهم عن سفيان. وكذلك روى مالك في الموطأ: ٦٦، أوله، عن أبي الزناد. ورواه البخاري ٢: ٣١١ ـ ٣١٢، من طريق مالك. ثم رواه ١٣: ١٩٥، من وجه آخر عن أبي هريرة. وكذلك رواه النسائي ١: ٦، أوله من طريق مالك. وروى ابن ماجة منه، تأخير العشاء: ٦٩٠، عن هشام بن عمار، عن سفيان. وروى أوله: ٢٨٧، من وجه آخر عن أبي هريرة. ورواه الترمذي مقطعاً ١: ٤٣، ١٥٢، من وجهين آخرين. وسيأتي معناه، بهذا الإسناد أيضاً، ضمن الحديث: ٧٣٣٨.

٧٣٣٦ ــ **حدثنا** سفيان، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، روايةً، قال مرةً: يبلغ به النبي ﷺ «إذا أصبح أحدُكم صائماً فلا يرفث ولا يجهلْ، فإن امرؤ شاتمه أو قاتله فليقل: إني صائم».

٧٣٣٧ ــ **حدثنا** سفيان، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، يبلغ به النبي ﷺ قال: «تجدون من شر الناس ذا الوجهين، الذي يأتي هؤلاء بوجهٍ، وهؤلاء بوجهٍ».

٧٣٣٨ ــ **حدثنا** سفيان، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، يبلُغُ به النبي ﷺ: «لولا أن أَشُقَّ على أمتي لأمرتهم بتأخير العشاء، والسواكِ مع الصلاة».

(٧٣٣٦) **إسناده صحيح**، ورواه مسلم ١ : ٣١٦، عن زهير بن حرب، عن سفيان، به. ورواه مالك بنحوه: ٣١٠، عن أبي الزناد. وروى البخاري معناه، ضمن حديث مطول ٤ : ٨٧ ــ ٩٤، من طريق مالك، عن أبي الزناد. وانظر المنتقى: ٢١٤٢. والفتح الكبير ١ : ١٥١. «فلا يرفث»، بضم الفاء وكسرها: قال الحافظ: «والمراد بالرفث هنا، وهو بفتح الراء والفاء ثم الثاء المثلثة: الكلام الفاحش. وهو يطلق على هذا، وعلى الجماع، وعلى مقدماته، وعلى ذكره مع النساء، أو مطلقاً. ويحتمل أن يكون لما هو أعم منها». «ولا يجهل»، قال الحافظ: «أي لا يفعل شيئاً من أفعال أهل الجهل، كالصياح والسفه وغير ذلك».

(٧٣٣٧) **إسناده صحيح**، ورواه أبو داود: ٤٨٧٢ (٤ : ٤١٩ عون المعبود)، عن مسدد، عن سفيان، به. ورواه مالك في الموطأ: ٩٩١، عن أبي الزناد. ورواه مسلم ٢ : ٢٨٨، من طريق مالك. ورواه البخاري ٦ : ٣٨٤ ــ ٣٨٥ مطولا ضمن حديث، و١٠ : ٣٩٥، و١٣ : ١٥٠، ومسلم أيضاً، والترمذي ٣ : ١٥٣، من أوجه أُخر.

(٧٣٣٨) **إسناده صحيح**، وظاهر إثباته في نسخ المسند على أنه والذي يليه حديث واحد، فلذلك رقمناه في نسختنا قديماً برقم واحد. ولكنه في الحقيقة حديثان بإسناد واحد، وثانيهما له إسناد آخر، ذكر عقبه: فالأول في تأخير العشاء وفي السواك، والثاني في صوم المرأة بإذن =

٧٣٣٨م ـ «ولا تصوم امرأة وزوجها شاهد يوماً غير رمضان إلا بإذنه» وقرئ عليه هذا الحديث: سمعت أبا الزناد، عن موسى بن أبي عثمان، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ.

= زوجها. ففصلناهما هنا، وجعلنا للثاني الرقم نفسه مكرراً، ورمزنا لذلك بحرف م بجواره. فالأول منهما مضى بهذا الإسناد: سفيان عن أبي الزناد عن الأعرج: ٧٣٣٥، وقد أشرنا إليه هناك.

(٧٣٣٨م) **إسناداه صحيحان**، رواه الإمام أحمد عن سفيان، عن أبي الزناد، عن الأعرج عن أبي هريرة، بإسناد الحديث قبله. ثم أثبت أنه قرئ على سفيان بن عيينة، عن أبي الزناد، عن موسى بن أبي عثمان، عن أبيه، عن أبي هريرة. وروايته بالإسنادين ثابتة، عن سفيان بن عيينة عن أبي الزناد، وعن سفيان الثوري أيضاً عن أبي الزناد كما سنذكر في التخريج. موسى بن أبي التبان، في الإسناد الثاني: ثقة، ذكره ابن حبان في الثقات، وترجمه البخاري في الكبير ٢٩٠/١/٤، وفرق بينه وبين «موسى بن أبي عثمان» الذي يروي عن أبي يحيى عن أبي هريرة. فهذا الأخير روى عنه الثوري وشعبة، وأما «التبان» فروى عنه أبو الزناد، وروى الثوري عن أبي الزناد عنه. وكذلك فرق بينهما ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ١٥٣/١/٤، تبعاً للبخاري. وجعلهما المزي في التهذيب واحداً، وذكر الحافظ الفرق بينهما نقلا عن ابن أبي حاتم وحده! وابن أبي حاتم لم يصنع شيئاً إلا أن تبع البخاري، وأصاب. و «التبان»، بفتح التاء المثناة وتشديد الباء الموحدة: نسبه إلى بيع التبن أبوه «أبو عثمان التبان»، مولى المغيرة بن شُعْبة: ثقة، ذكره ابن حبان في الثقات، وحسن له الترمذي حديثاً. وروى له البخاري هذا الحديث معلقاً، في صحيحه. كما سيأتي. والحديث رواه الدارمي ٢ : ١٢، والترمذي ٢ : ٦٦، وابن ماجة: ١٧٦١ ـ كلهم من طريق سفيان بن عيينة، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، كالإسناد الأول، أعني إسناد: ٧٣٣٨. ورواه البخاري ٩: ٢٥٩ ـ ٢٦٠، ضمن حديث مطول، من طريق شعيب، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة. وأما الإسناد الثاني. المذكور عقب هذا الحديث، الذي قرئ على سفيان بن عيينة ـ فإنه ثابت أيضاً: فقد أشار إليه البخاري ٩ : ٢٦١، عقب روايته ضمن الحديث المطول الذي أشرنا =

٧٣٣٩ ـ **حدثنا** سفيان، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، يبلغ به النبي ﷺ: «لولا أن أشُقَّ على أمتي المؤمنين، ما تخلَّفْتُ عن سَرِيَّةٍ، ليس عندي ما أحملُهم عليه، ولا يتخلفوا عني».

إليه ـ فقال: «ورواه أبو الزناد أيضاً، عن موسى، عن أبيه، عن أبي هريرة، في الصوم». وكذلك أشار إليه الترمذي، عقب روايته السابقة، فقال: «وقد روي هذا الحديث عن أبي الزناد، عن موسى بن أبي عثمان، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ». وكذلك رواه سفيان الثوري، عن أبي الزناد، عن موسى، عن أبيه. وسيأتي من طريق الثوري: ٩٧٣٢، ٩٩٨٧، ١٠١٧١، ١٠٥٠١، ورواه أيضاً الدارمي ١ :١٢، من طريق الثوري، كذلك. وقال الحافظ ـ شرحاً لإشارة البخاري إلى رواية أبي الزناد عن موسى؛ «يشير إلى أن رواية شعيب عن أبي الزناد عن الأعرج، اشتملت على ثلاثة أحكام، وأن لأبي الزناد في أحد الثلاثة، وهو صيام المرأة ـ إسناداً آخر. وموسى المذكور: هو ابن أبي عثمان. وأبوه أبو عثمان: يقال له التبان، بمثناة ثم موحدة ثقيلة، واسمه: سعد، ويقال: عمران. وهو مولى المغيرة بن شُعْبة، ليس له في البخاري سوى هذا الموضع. وقد وصل حديثه المذكور: أحمد، والنسائي والدرامي، والحاكم ـ من طريق الثوري، عن أبي الزناد، عن موسى بن أبي عثمان، بقصة الصوم. والدارمي أيضاً. وابن خزيمة، وأبو عوانة، وابن حبان ـ من طريق سفيان بن عيينة، عن أبي الزناد، عن الأعرج، به. قال أبو عوانة ـ في رواية على بن المديني: حدثنا به سفيان بعد ذلك عن أبي الزناد، عن موسى بن أبي عثمان، فراجعته فيه، فثبت على «موسى» ورجع عن «االأعرج». ورويناه عالياً، في جزء إسماعيل بن نجيد، من رواية المغيرة بن عبدالرحمن، عن أبي الزناد». وهذا تخريج نفيس للحافظ ـ كعادته ـ رحمه الله. وقد أشرنا إلى مواضع روايته في المسند، وسنن الدرامي. ولم أجد روايته عند الحاكم ولا النسائي. وفات الحافظ رحمه الله أن يشير إلى روايتي أحمد في المسند هنا، عن سفيان بن عيينة، بالوجهين. قوله «وزوجها شاهد»: أي حاضر. الشاهد والشهيد: الحاضر.

(٧٣٣٩) **إسناده صحيح**، ورواه مسلم ٢ : ٩٦، بنحوه، عن ابن أبي عمر، عن سفيان، بهذا الإسناد وقد مضى نحو معناه، ضمن الحديث: ٧١٥٧، من وجه آخر عن أبي هريرة.

٧٣٤٠ ـ [**حدثنا** سفيان، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، يرفعه: «**إذا استجمر أحدكم، فليستجمر وتراً، فإن الله وِتر يحب الوِتر**»].

(٧٣٤٠) **إسناده صحيح**، وهذا الحديث لم يذكر في المطبوعة ح، لعله سقط سهواً من ناسخ أو طابع. وهو ثابت في المخطوطتين ك م. فأثبتناه هنا، وجعلناه بين علامتي الزيادة. ولم أجده بهذا اللفظ والسياق، إلا فيما سأذكر، وإن كان معناه ثابتاً صحيحاً من أوجه كثيرة: فأقرب لفظ لهذا السياق، ما رواه البيهقي في السنن الكبرى ١ : ١٠٤، من طريق الحرث ابن أبي أسامة: «حدثنا روح بن عبادة، حدثنا أبو عامر الخزاز، عن عطاء، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: «إذا استجمر أحدكم فليوتر، فإن الله يحب الوتر، أما ترى السموات سبعاً، والأرضين سبعاً، والطواف، وذكر أشياء». وهو بهذا اللفظ ـ لفظ البيهقي ـ ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ١ : ٢١١، وقال فيه: «والطواف سبعاً». إذ لم تذكر كلمة «سبعاً» مع الطواف في رواية البيهقي. وقال الهيثمي: «رواه البزار، والطبراني في الأوسط، وزاد: والجمار ورجاله رجال الصحيح». وليس بيدي إسناد البزار، ولا إسناد الطبراني، ولكن يبدو لي أنهما روياه من الوجه الذي رواه منه البيهقي. وأما معناه فقد اشتمل على معنيين: الأمر بالاستجمار وتراً، و«إن الله وتر يحب الوتر».. والمعنيان ثابتان صحيحان، من حديث أبي هريرة، ومن حديث غيره أيضاً: فالأمر بالاستجمار وتراً، قد مضى ضمن الحديث: ٧٢٢٠، من طريق مالك عن الزهري، عن أبي إدريس، عن أبي هريرة، مرفوعاً: «ومن استجمر فليوتر». وهو في الموطأ والصحيحين، كما ذكرنا هناك. ورواه مالك أيضاً: ١٩، ضمن حديث، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة. وسيأتي أيضاً: ٧٧٣٢، من طريق مالك عن أبي الزناد. وسيأتي أيضاً: ٩٩٧٠، من رواية وكيع، عن الثوري، عن أبي الزناد. وكذلك سيأتي: ٧٤٤٥، من رواية عبدالرحمن بن إسحق، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، مختصراً، بلفظ: «إذا استجمر أحدكم فليوتر». وسيأتي أيضاً: ٨٥٩٦، ٨٦٦٢، ضمن حديث، من طريق ابن لهيعة، عن أبي يونس سليم بن جبير مولى أبي هريرة، عن أبي هريرة، بلفظ: «وإذا استجمر فليستجمر وتراً». وسيأتي أيضاً بمعناه، من أوجه كثيرة عن أبي هريرة: ٧٧١٦،=

٧٣٤١ ـ **حدثنا** سفيان، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، قال: لعلَّه عن النبي ﷺ: «إذا وَلَغَ الكلب في إناء أحدكم، فليغسله سبع غسلَات».

٧٣٤١م ـ **حدثنا** سفيان، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، قال سفيان: لعله عن النبي ﷺ: «إذا ولغ الكلب في إناء أحدكم، فليغسله سبع غسلات».

٧٣٤٢ ـ **حدثنا** سفيان، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة: أفضلُ الصدقة ما كان، يعني، عن ظهْر غِنًى، وأبدأ بمن تعول.

= ٨٠٦٣، ٨١٥٠، ٨٧١٠، ٨٨٢٥، ٩٠١٧، ٩١٩٩، ١٠٢٥٧، ١٠٧٢٩. وأما قوله «إن الله وتر يحب الوتر»، فإنه سيأتي: ٧٧١٧، ٧٨٨٣، ١٠٣٧٦، من رواية ابن سيرين عن أبي هريرة. و٧٧١٨، من رواية ابن همام بن منبه عن أبي هريرة. وسيأتي ضمن حديث، من رواية همام أيضاً: ٧٦١٢، ٨١٣١. وسيأتي كذلك ضمن حديث، من رواية محمد ابن إسحق، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة: ٧٤٩٣. وقد مضى أيضاً، من حديث ابن عمر: ٥٨٨٠، ٦٤٣٩.

(٧٣٤١) **إسناده صحيح**، على الرغم من شك سفيان في رفعه. فرفعه ثابت ـ دون شك ـ من رواية غيره من الأئمة: فرواه مالك في الموطأ: ٣٤، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة: «أن رسول الله ﷺ قال: «إذا شرب الكلب في إناء أحدكم، فليغسله سبع مرات». وكذلك رواه البخاري ١ : ٢٣٩ ـ ٢٤٠، ومسلم ١ : ٩٢، من طريق مالك. «ولغ»: أي شرب بلسانه، قال ابن الأثير: «وأكثر ما يكون الولوغ من السباع».

(٧٣٤١م) **إسناده صحيح**، وهو تكرار للحديث قبله، إسناداً ولفظاً. وهكذا ثبت مكرراً في الأصول الثلاثة. والذي أظنه أن الإمام أحمد رحمه الله. حين قرأ الإسناد الأول، وفيه «قال: لعله عن النبي ﷺ»، رأى أنه لم يبين قائل هذا، فلا يُدرى ممن الشك في رفعه، فأعاده مرة أخرى مصرحاً عنه مبيناً، فقال فيه: «قال سفيان».

(٧٣٤٢) **إسناده صحيح**، وظاهره أنه موقوف على أبي هريرة. ولعل سفيان شك في رفعه أيضاً. =

٧٣٤٣ ـ **حدثنا** سفيان، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة: إذا انتعل أحدُكم فليبدأ باليمين وخلْعِ اليسرى، وإذا انقطع شِسع أحدكم فلا يَمْشِ في نعل واحد، لِيُحْفِهِما جميعاً، أو لِيُنْعِلْهُما جميعاً».

٧٣٤٤ ـ **حدثنا** سفيان، عن أبي الزناد، عن موسى بن أبي عثمان، عن أبيه، أو عن الأعرج، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ أبصر

= ولكنه في الحقيقة مرفوع ثابت الرفع. فقد مضى معناه ضمن الحديث: ٧١٥٥، وأشرنا إلى هذا هناك. ولذلك أدخله الإمام أحمد ـ رضي الله عنه ـ في مسنداته.

(٧٣٤٣) **إسناده صحيح**، وظاهره الوقف، كالذي قبله. ورفعه ثابت أيضاً: فرواه مالك في الموطأ: ٩١٦ بمعناه، ولكن جعله حديثين، كلاهما عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال». وكذلك رواه البخاري ١٠ : ٢٦١ ـ ٢٦٣، حديثين، من طريق مالك. وروى مسلم ٢ : ١٥٩، النهي عن المشي في نعل واحدة، فقط، من طريق مالك. وقد مضى نحو معناه، بشيء من الاختصار: ٧١٧٩، من رواية محمد بن زياد، عن أبي هريرة، مرفوعاً. الشسع: بكسر الشين المعجمة وسكون السين المهملة، قال ابن الأثير: «أحد سيور النعل، وهو الذي يُدخل بين الأصبعين ويدخل طرفه في الثقب الذي في صدر النعل المشدود في الزمام، والزمام: السير الذي يعقد فيه الشسع». قوله «في نعل واحد»: هكذا هو في ح م بتذكير «واحد». وفى ك «واحدة». و «النعل» منصوص على تأنيثها في المعاجم: النهاية، واللسان، والمصباح، والقاموس. ولكن في النهاية، وتبعها صاحب اللسان: «أن رجلاً شكا إليه رجلا من الأنصار، فقال:

* يا خير من يمشي بنعل فرد *

النعل مؤنثة، وهي التي تلبس في المشي.. وصفها بالفرد، وهو مذكر، لأن تأنيثها غير حقيقي. والفرد: هي التي لم تخصف ولم تطارق، وإنما هي طاق واحد». فهذا يصلح توجيهاً لما ثبت هنا، من وصفها بالواحد، وهو مذكر.

(٧٣٤٤) **إسناده صحيح**، على ما فيه من شك سفيان بن عيينة: فإنه رواه عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة، أو رواه عن موسى بن أبي عثمان عن أبيه عن أبي هريرة. ثم حكى أحمد عنه أنه رواه مرة بالوجه الثاني ولم يشك فيه. وأيا كان فالإسناد صحيح، لأنه =

رجلاً يسوقُ بَدَنة، فقال: «اركبها»، قال: إنها بدنةٌ، قال: «اركبها»، قال: إنها بدنه، قال: «اركبها». ولم يشك فيه مرةً، فقال: عن موسى بن أبي عثمان، عن أبيه، عن أبي هريرة.

٧٣٤٥ ـ حدثنا سفيان، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة: صلى بنا رسول الله ﷺ صلاةً، ثم أقبل علينا بوجهه، فقال: «بينا رجل يسوق بقرة إذ رَكِبها فضربها، قالت: إنا لم نُخلَق لهذا، إنما خُلقنا للحراثة»،/ فقال الناس: سبحان الله، بقرة تتكلم! فقال: «فإني أومن بهذا وأبو بكر، غداً غداً وعُمَر»، وما هما ثَمَّ، «وبينا رجلٌ في غنمه، إذ عدا عليها الذئب، فأخذ شاةً منها، فطلبه، فأدركه، فاستنقذها منه، فقال: يا هذا، استنقذتها مني، فمن لها يومَ السُّبُع، يومَ لا راعيَ لها غيري» ؟، قال الناس: سبحان الله! ذئب يتكلم! فقال: «إني أومن بذلك وأبو بكر وعمر»، وما هما ثمَّ.

٢٤٦ / ٢

= انتقال من ثقة إلى ثقة. بل هو ثابت عن أبي الزناد بالوجهين، كما سنذكر: فرواه مالك في الموطأ: ٣٧٧، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة. وفي آخره: «فقال: اركبها ويلك، في الثانية أو الثالثة». وكذلك رواه البخاري ٣: ٤٢٨ ـ ٤٢٩، ومسلم ١: ٣٧٣، كلاهما من طريق مالك. وقال الحافظ في الفتح: «لم تختلف الرواة عن مالك عن أبي الزناد فيه. ورواه ابن عيينة عن أبي الزناد، فقال: عن الأعرج عن أبي هريرة، أو عن أبي الزناد عن موسى بن أبي عثمان عن أبيه عن أبي هريرة. أخرجه سعيد بن منصور عنه. وقد رواه الثوري بالإسنادين مفرقاً». فهذا يدل على أن سعيد بن منصور رواه عن ابن عيينة، على الشك، كما رواه أحمد عنه هنا. ويدل على أن الشك إنما هو من سفيان بن عيينة، وأن الحديث ثابت عن أبي الزناد، بالإسنادين، بما رواه عنه سفيان الثوري بهما، مفرقاً كل إسناد وحده.

وانظر ما ما مضى في مسند علي بن أبي طالب: ٩٧٩.

(٧٣٤٥) إسناده صحيح، أبو سلمة: هو ابن عبدالرحمن بن عوف. وهذ من رواية القرين عن =

= القرين، لأن الأعرج قرين أبي سلمة لأنه شاركه في أكثر شيوخه، ولاسيما أبا هريرة، وإن كان أبو سلمة أكبر سنا من الأعرج. كما قال الحافظ في الفتح. والحديث رواه البخاري ٦ : ٣٧٥، عن علي بن المديني، عن سفيان بن عيينة بهذا الإسناد. ورواه أيضاً مسلم ٢ : ٢٣٢، من طريق سفيان. ولكنه لم يذكر لفظه، أحال على رواية قبله. ورواه أيضاً البخاري ٥ : ٦ و ٧ : ١٩ ـ ٢١، ومسلم ٢ : ٣٢١ و ٢٣٢ من أوجه أخر. قوله «غداً غداً»، هكذا ثبت في الأصول الثلاثة هنا. ولم يذكر في المخطوطة ص التي وصفاناها عند تقديم مسند أبي هريرة، فيما مضى ٦ : ٥١٩ ـ ٥٢٠. وما رأيته في شيء من الروايات التي وقفت عليها في هذا الحديث. قوله «يوم السبع»: هو بفتح السين وضم الباء الموحدة، ضبط بذلك لا غير في النسخة اليونينية من البخاري ٤ : ١٧٤ (من الطبعة السلطانية) وضبط في صحيح مسلم بالضم أيضاً في مخطوطة الشيخ عابد السندي ولكنه ضبط بإسكان الباء في مخطوطة الشطي. وضبط بالضم والسكون في طبعة الإستانة (٧ : ١١٠ ـ ١١١). وقال القاضي عياض في مشارق الأنوار ٢ : ٢٠٥ : «كذا رويناه بضم الباء» قال الحربي: ويروى بسكونها، يريد: السَّبْع، قرأ الحسن ﴿وَمَا أَكَلَ السَّبْعُ﴾ بالسكون». وقال النووي في شرح مسلم ١٥ : ١٥٦ ـ ١٥٧ : «روي السبع بضم الباء وإسكانها، الأكثرون على الضم. قال القاضي [أي عياض] : الرواية بالضم». وقال الحافظ في الفتح ٧ : ٢٠ : (قال عياض: يجوز ضم الموحدة وسكونها، إلا أن الرواية بالضم، وقال الحربي: هو بالضم والسكون). هذا عن الرواية وأما المعنى، فقال ابن الأثير: «قال ابن الأعرابي: السَّبع، بسكون الباء: الموضع الذي يكون إليه المحشر يوم القيامة! والسَّبْع، أيضاً: الذُعر، سَبَعْتُ فلاناً: إذا ذَعَرْتُه، وسَبَعَ الذئبُ الغنمَ: إذا فَرَسَها، أي من لها يوم الفزع! وقيل هذا التأويل يفسد بقول الذئب في تمام الحديث ـ يوم لا راعيَ لها غيري، والذئب لا يكون لها راعياً يوم القيامة. وقيل: أراد من لها عند الفتن، حين يتركها الناس هَمَلاً لا راعي لها نُهْبَةً للذئاب والسباع فجعل السبع لها راعياً، إذا هو منفرد بها، ويكون حينئذ بضم الباء. وهذا إنذار بما يكون من الشدائد والفتن، التي يهمل الناس مواشيهم، فتستمكن منها السباع بلا مانع. وقال أبو موسى ـ بإسناده عن أبي عبيدة: يوم السبع: عيد كان لهم في الجاهلية، يشتغلون بعيدهم ولهوهم! وليس بالسبع الذي يفترس الناس! =

٧٣٤٦ ــ حدثنا سفيان، عن زياد بن سعد، عن هلال بن أبي مَيمونة، [عن أبي ميمونة]، عن أبي هريرة: خيَّر النبي ﷺ رجلاً وامرأةً وابنا لهما، فخير الغلام، فقال رسول الله ﷺ: «يا غلام، هذا أبوك، وهذه أمك، اختر».

= قال: وأملاه أبو عامر العبدري الحافظ بضم الباء، وكان من العلم والإتقان بمكان». وفيما قال ابن الأعرابي تكلف بالغ! وكذلك ما قال أبو عبيدة. والصحيح عندي أنها بضم الباء وهو الذي رجحه النووي في شرح مسلم «أنها عند الفتن، حين يتركها الناس هملا لا راعي لها، نهبة للسباع. فجعل السبع لها راعياً أي منفرداً بها». قوله «وما هما ثمَّ»، بفتح الثاء المثلثة، أي ليسا حاضرَين. قال الحافظ: «وهو من كلام الرواي» يعني من كلام أبي هريرة. إذ يحكي المجلس وما وقع فيه. وفي هذا منقبة عظيمة للشيخين: أبي بكر وعمر رضي الله عنهما. إذ استغرب السامعون ما خالف العادة، لا يريدون به الإنكار. فأخبر النبي ﷺ أن الشيخين لكمال إيمانهما، واطمئنان قلوبهما، وسمو إدراكهما، يؤمنان بما يقول، دون تردد أو استغراب بما عرفا من قدرة الله، وبما أيقنا من صدق رسوله الذي لا ينطق عن الهوى، ﷺ.

(٧٣٤٦) إسناده صحيح، على خطأ وقع في نسخ المسند في الإسناد، كما سيجيء. زياد بن سعد: سبق توثيقه: ٥٨٩٣. ووقع في ص (زياد بن أبي سعد)، وهو خطأ. هلال بن أبي ميمونة المدني سبق توثيقه: ٦٦٢٢، ونزيد هنا أنه هو هلال بن علي بن أسامة، وبعضهم ينسبه إلى جده فيقول هلال بن أسامة. كرواية مالك عنه في الموطأ ٧٧٦ ــ ٧٧٧، في حديث آخر، وكذلك رواية الشافعي في الرسالة: ٢٤٢ عن مالك. وهو تابعي ثقة، روى عن أنس بن مالك. وترجمه البخاري في الكبير ٢٠٤/٢/٤ ــ ٢٠٥، قال: «هلال بن أبي ميمونة، وهو هلال بن علي. وقال مالك بن أنس: هلال بن أسامة. سمع أنساً وعطاء بن يسار. وقال أسامة: عن هلال بن أسامة الفهري». وترجمه ابن حبان في الثقات ص: ٣٦٤، قال: «هلال بن ميمونة، واسم أبي ميمونة: أسامة الفهري. وهو الذي يقال له: هلال بن علي العامري. وقد قيل: إن اسم أبي ميمونة: أسامة. يروي عن أنس بن مالك. وكان راوياً لعطاء بن يسار. روى عنه يحيى بن كثير، =

= وهو الذي يروي عنه فليح ويقول: هلال بن علي. مات في آخر ولاية هشام بن عبدالملك» وقد وقع في الأصول الأربعة هنا ـ بما فيها نسخة ص العتيقة ـ «عن هلال بن أبي ميمونة عن أبي هريرة»، دون ذكر الواسطة بينهما. وهو خطأ يقيناً، ليس اختصاراً من بعض الرواة في الإسناد. كما يقولون في بعض الروايات، والدلائل على ذلك متوافرة. ولذلك زدنا في الإسناد بين علامتي الزيادة كلمة [عن أبي ميمونة]، وقد ثبت بهامش ك في هذا الموضع زيادة «عن أبيه»، وكتب عليها «صحـ»، وهي أيضاً خطأ ممن زادها أو من الأصل الذي نقل عنه. فإن سائر الرواة الحفاظ الذي رووا هذا الحديث عن سفيان بن عيينة، وهم الشافعي في الأم وعند البيهقي، ونصر بن علي عند الترمذي، وهشام بن عمار عند ابن ماجة، وزهير بن حرب عند ابن حزم في المحلى ـ: رووه عن سفيان بن عيينة، عن زياد بن سعد، عن هلال بن أبي ميمونة، عن أبي ميمونة، عن أبي هريرة. لم يخالفهم في ذلك إلا هارون بن معروف عند البيهقي، فإنه رواه عن سفيان عن زياد «عن هلال بن أبي ميمونة عن أبيه» عن أبي هريرة. وهي رواية شاذة مغلوطة، لعل الغلط فيها من هارون بن معروف، أو من أحد الرواه عنه. ولبيان هذا الخطأ في قوله «عن أبيه»، وذاك الخطأ، في حذف «عن أبي ميمونة» ـ نترجم لأبي ميمونة أولا، ونذكر تخريج الحديث ثانيا. ثم نشير إلى بعض المراجع التي وقع فيها الغلط بحذف «عن أبي ميمونة» ـ غلطاً مطبعياً، إن شاء الله: فأبو ميمونة: ترجمه البخاري في الكبير ١٣٠/٢/٢، قال: «سليم أبو ميمونة، وكان يبيع الصور، أراه الفارسي. سمع أبا هريرة. روى عنه هلال بن أبي ميمونة.. ويقال: سلمان». وقال ابن أبي حاتم ٢١٢/١/٢: «سليم أبو ميمونة، ويقال: سلمان أبو ميمونة. روى عن أبي هريرة، روى عنه هلال بن أبي ميمونة وأبو النضر». وهناك «أبو ميمونة الأبار». يروي أيضاً عن أبي هريرة، وروى عنه قتادة: ذكر مع ذاك في ترجمة واحدة في التهذيب، فقال الحافظ معقباً على المزّي: «فرق البخاري، وأبو حاتم، ومسلم، والحاكم أبو أحمد ـ بين أبي ميمونة الأبار، الذي روى عن أبي هريرة وعنه قتادة، وبين أبي ميمونة الفارسي، اسمه سليم، روى عنه أبو النضر وغيره. ووقع عند أبي داود أن اسمه «سُلْمى». وقال الدارقطني: أبو ميمونة عن أبي هريرة وعنه قتادة ـ مجهول يترك. وهذا مما يؤيد أنه غير الفارسي، لأنه وثق الفارسي=

= في كناه». فأبو ميمونة راوي هذا الحديث: تابعي ثقة. وقد أوهم بعضهم واشتبه عليه الأمر، فظن أن أبا ميمونة هذا هو والد «هلال بن أبي ميمونة». وهو خطأ. ففي التهذيب: «وقال ابن عيينة: عن زياد بن سعد، عن هلال بن أبي ميمونة، عن أبي ميمونة، وليس بأبيه، عن أبي هريرة». وممن خطأ في هذا ففحش خطؤه: الحافظ ابن حبان، فإنه ترجم «هلال بن أبي ميمونة» في الثقات، بما نقلنا عنه آنفاً، مما يدل على أن «أبا ميمونة» والد هلال، غير «أبي ميمونة» شيخ هلال في هذا الحديث ـ ولكنه خلط بينهما في ترجمة «أبي ميمونة» في الثقات ص: ٢١١، فقال: «سليم أبو ميمونة الفارسي: والد هلال بن أبي ميمونة! يروي عن أبي هريرة. روى عنه أبو النضر مولى عمر بن عبيدالله، وابنه هلال بن أبي ميمونة!». وليس هذا بشيء، إنما هو تخليط! ومن أجل هذا زدنا في الإسناد [عن أبي ميمونة]، إذ كان هلال إنما يروي هذا الحديث عنه، ولم نزد بدلها [عن أبيه] المزادة بهامش ك تصحيحاً. إذ أيقنا أنها سهو من أحد الناسخين، بما نص في التهذيب أن رواية سفيان بن عيينة ـ شيخ أحمد هنا ـ عن زياد بن سعد عن هلال بن أبي ميمونة «عن أبي ميمونة، وليس بأبيه»، فلم يخطئ سفيان، ولم يشتبه عليه الاسمان، بل صرح بأن راوي الحديث ليس بوالد هلال. وقد أطبق على ذلك الرواة الحفاظ عن سفيان، إلا راوياً واحداً، في روايته وهم منه أو من الرواة عنه، كما قلنا من قبل: فالحديث رواه الشافعي في الأم: ٥: ٨٢، قال: «أخبرنا ابن عيينة، عن زياد بن سعد، عن هلال بن أبي ميمونة، عن أبي ميمونة، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ خير غلاماً بين أبيه وأمه». وهو هذا الحديث نفسه، ولكن بلفظ مختصر. وكذلك رواه البيهقي في السنن الكبرى ٨: ٣، من طريق الشافعي. وكذلك رواه الترمذي ٢: ٢٨٦، عن نصر بن علي، عن سفيان، بهذا الإسناد واللفظ. وقال: «هذا حديث حسن صحيح». ونص الترمذي أيضاً على الفرق بين «أبي ميمونة» والد هلال، وبين شيخه، فقال: «وأبو ميمونة: اسمه سليم». ثم قال: «وهلال بن أبي ميمونة: هو هلال بن علي بن أسامة، وهو مدني، وقد روى عنه يحيى بن أبي كثير، ومالك بن أنس، وفليح بن سليمان». وكذلك رواه ابن حزم في المحلى ١٠: ٣٢٦، بإسناده إلى زهير بن حرب، عن سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد واللفظ. وكذلك رواه =

=

ابن ماجة: ٢٣٥١، عن هشام بن عمار، عن سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد، بلفظ: «أن النبي ﷺ خير غلامًا بين أبيه وأمه، قال: يا غلام، هذه أمك، وهذا أبوك». ولفظ ابن ماجة هذا أقرب الألفاظ إلى رواية أحمد هنا. وأما الرواية الشاذة، رواية هارون بن معروف ـ فقد رواها البيهقي ٨: ٣، من طريق أبي يعلى الموصلي: «حدثنا هارون بن معروف، حدثنا سفيان بن عيينة، عن زياد بن سعد، عن هلال بن أبي ميمونة، عن أبيه، عن أبي هريرة». فوهم هارون بن معروف، أو أحد الرواة في الإسناد إليه، في قوله «عن أبيه». لإطباق سائر الرواة الحفاظ الذين رووه عن سفيان، على قوله «عن أبي ميمونة»، ولتصريح سفيان نفسه، في الرواية التي نقلها عنه صاحب التهذيب بأنه «ليس بأبيه». والحديث رواه أيضًا ابن جريج، مطولا في قصة ـ عن «زياد بن سعد، عن هلال ابن أسامة [وهو هلال بن أبي ميمونة، كما ذكرنا آنفًا]، أن أبا ميمونة سُلمى، مولى من أهل المدينة، رجل صدق» ـ فذكره مطولا، عن أبي هريرة: فرواه أبو داود: ٢٢٧٧ (٢: ٢٥١ عون المعبود)، من طريق عبدالرزاق وأبي عاصم، والدارمي ٢: ١٧٠، عن أبي عاصم، والبيهقي ٨: ٣، من طريق أبي عاصم، ومن طريق أبي داود أيضًا بإسناده إلى عبدالرزاق وأبي عاصم، والنسائي ٢: ١٠٩، من طريق خالد بن الحرث، والحاكم في المستدرك ٤: ٩٧، من طريق عبدالله بن المبارك ـ: كلهم عن ابن جريج، به. قال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه». ووافقه الذهبي. وفي بعض رواياتهم تسمية أبي ميمونة: «سليمان»، وفي بعضها «سليم». وقال الزيلعي في نصب الراية ٣: ٢٦٩، بعد الإشارة إلى رواية أبي داود والحاكم ـ: «قال ابن القطان في كتابه: هذا الحديث يرويه هلال بن أسامة، عن أبي ميمونة سلمي، مولى من أهل المدينة، رجل صدق، عن أبي هريرة. وأبو ميمونة هذا، ليس مجهولا، فقد كناه هلال بن أسامة بأبي ميمونة، وسماه: سلمى، وذكر أنه مولى من أهل المدينة، ووصفه بأنه: رجل صدق. وهذا القدر كاف في الراوي، حتى يتبين خلافه. وأيضًا فقد روى عن أبي ميمونة المذكور: أبو النضر، قاله أبو حاتم. وروى عنه يحيى بن أبي كثير هذا الحديث نفسه، كما رواه ابن أبي شيبة في مسنده: حدثنا وكيع، عن علي بن المبارك، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي ميمونة، عن أبي هريرة، قال: جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ، وقد ـ

= طلقها زوجها، فأراد أن يأخذ ابنها، فقال عليه السلام: «استهما عليه»، فقال عليه السلام للغلام: «تخير أيهما شئت»، قال: فاختار أمه، فذهبت به. انتهى. قال: فجاء من هذا جودةُ الحديث وصحته. انتهى». ورواية ابن أبي شيبة عن وكيع، التي ذكرها ابن القطان، نقلها أيضاً ابن حزم في المحلى ١٠: ٣٢٦ـ ٣٢٧ عن ابن أبي شيبة. وكذلك رواه أحمد في المسند: ٩٧٧٠، عن وكيع، بإسناده هذا، بلفظ أطول قليلا. وكذلك رواه البيهقي في السنن الكبرى ٨: ٣، بإسنادين، من طريق سعدان بن نصر، عن وكيع ابن الجراح. ومن المراجع المعتمدة التي وقع فيها الخطأ في إسناد هذا الحديث: زاد المعاد لابن القيم، فإنه ذكره ٤: ٢٦٣ من رواية زهير بن حرب، ولم يذكر فيه «عن أبي ميمونة». وهو خطأ ناسخ أو طابع يقيناً. فإن هذه الرواية نقلها ابن القيم من المحلى لابن حزم. ورواية ابن حزم فيها «عن أبي ميمونة». ووقع الخطأ في مسند الشافعي، بترتيب الشيخ محمد عابد السندي، الذي طبع في مصر أخيراً، سنة ١٩٥١ إفرنجية، بتصحيح رجل ينتسب إلى علماء الأزهر، وهم منه برآء، يسمى: يوسف على الزواوي، وهو جاسوس إنجليزي ملعون، انكشف أمره في مصر، فهرب منها في العام الماضي إلى سادته الإنجليز. وقع إسناد الحديث في هذا الكتاب ٢: ٦٢ ـ ٦٣ هكذا: «أخبرنا ابن عيينة عن زياد بن سعد، قال أبو محمد: أظنه هلال بن أبي ميمونة، عن أبي هريرة! ففات هذا الجاسوس الجاهل أن «زياد بن سعد» غير «هلال بن أبي ميمونة»، بل هو تلميذه، فأسقط حرف «عن» بعد كلمة «أظنه»، ثم جهل مصدر الإسناد. فحذف منه «عن أبي ميمونة». وزاد جهلا فضبط اللام من «هلال» بالرفع!! وصواب هذا الإسناد أنه الإسناد الذي في الأم، ولكن رواية مسند الشافعي أصلها رواية أبي العباس الأصم عن أبي محمد الربيع بن سليمان. فحين جاء الإسناد في كتاب (الأم) لم يتردد فيه الربيع ولم يشك. والرجح عندي أنه شك فيه حين حدث به مرة أخرى من حفظه. فقال: أظنه عن هلال ابن أبي ميمونة». ولكنه أثبت فيه زيادة «عن أبي ميمونة» على الصواب. فليس الخطأ في حذفه من رواية مسند الشافعي، بل هوَ من الطابع على غالب الظن. ورواية الأصم ـ التي في مسند الشافعي ـ هي التي رواها البيهقي ٨: ٣ من طريقه: «أنبأنا الربيع، أنبأنا الشافعي، أنبأنا ابن عيينة، عن زياد بن سعد، قال أبو محمد [هو الربيع]: أظنه عن هلال =

٧٣٤٧ ـ **حدثنا** سفيان أنا سألتُه، عن سُمَيّ، عن أبي صالح، عن أبي هريرة عن النبيﷺ: «من صلى على جنازة فله قيراط، ومن اتبعها حتى يُفرغ من شأنها فله قيراطان، أصغرهما، أو أحدهما، مثلُ أحدٍ».

٧٣٤٨ ـ **حدثنا** سفيان، حدثني سُمَيّ، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «الحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة، والعمرتان، أو العمرة إلى العمرة، يُكَفِّرُ ما بينهما».

= ابن أبي ميمونة، عن أبي ميمونة، عن أبي هريرة».. على الصواب. وانظر أيضاً ـ في معنى حضانه الولد: ما مضى في مسند عبدالله بن عمرو: ٦٧٠٧.

(٧٣٤٧) **إسناده صحيح**، سميّ: سبق توثيقه: ٧٢٢٤، وهو من شيوخ سفيان بن عيينة. ولكن وقع هنا في ح م «سفيان أنا سالمة»! مما يوهم أن بين سفيان وسمّي راوياً اسمه «سالمة»! وما في الرواة من يسمى بهذا. والتصويب من المخطوطتين: ص ك. صوابه ما أثبتناه: «أنا سألته». يعني أن الإمام أحمد سأل سفيان عن هذا الحديث، فحدثه به، بهذا الإسناد. والحديث رواه أبو داود: ٣١٦٨ (٣: ١٧٥ عون المعبود)، عن مسدد عن سفيان، بهذا الإسناد. ورواه مسلم ١: ٢٥٩، من رواية سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، بنحو معناه. وقال فيه: «أصغرهما مثل أُحُد»، ولم يشك. وقد مضى من وجه آخر عن أبي هريرة، بنحوه: ٧١٨٨. وأشرنا إلى بعض تخريجه هناك.

(٧٣٤٨) **إسناده صحيح**، ورواه مالك في الموطأ: ٣٤٦، عن سميّ، بهذا الإسناد. ولكنه قدم في اللفظ «العمرة» على «الحج». ورواه البخاري ٣: ٤٧٦، ومسلم ١: ٣٨٢، من طريق مالك. ورواه مسلم أيضاً، بعده. من طريق سفيان عن سميّ، به، ولم يذكر لفظه، بل أحال على رواية مالك. ورواه أصحاب السنن، إلا أبا داود، كما في المنتقى: ٢٣١٣. وقال الحافظ في الفتح: «قال ابن عبدالبر: تفرد سميّ بهذا الحديث، واحتاج إليه الناس فيه، فرواه عنه مالك والسفيانان وغيرهما. حتى إن سهيل بن أبي صالح حدث به عن سميّ عن أبي صالح، فكأن سهيلا لم يسمعه من أبيه، وتحقق بذلك تفرد سميّ به. فهو من غرائب الصحيح». أقول: ورواية سهيل عن سميّ، التي أشار إليها الحافظ ـ رواها مسلم أيضاً. المبرور: قال ابن الأثير: «هو الذي لا يخالطه شيء من المأثم. وقيل: هو =

٧٣٤٩ ــ **حدثنا** سفيان، عن سميٍّ، عن أبي صالحٍ، عن أبي هريرة، قال: كان رسول الله ﷺ يستعيذ من هؤلاء الثلاث، دركِ الشقاء، وشماتةِ الأعداء، وسوءِ القضاء، أو جُهدِ القضاء». قال سفيان: زدتُ أنا واحدةً، لا أدري أيَّتُهنَّ هي.

٧٣٥٠ ــ **حدثنا** سفيان، عن عاصمِ بن عُبيد الله بن عاصمِ بن عمر بن الخطاب، عن مولى ابن أبي رهم، سمعه من أبي هريرة، يبلّغ به النبي ﷺ: استقبل أبو هريرة امرأةً متطيبةً، فقال: أين تريدين يا أمةَ الجبار؟

= المقبول المقابل بالبر، وهو الثواب». وقال الحافظ: «ووقع عند أحمد وغيره، من حديث جابر مرفوعاً: الحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة، قيل: يا رسول الله، ما برّ الحج؟ قال: إطعام الطعام، وإفشاء السلام. فهذا تفسير المراد بالبرّ في الحج». وحديث جابر هذا سيأتي في المسند: ١٤٥٣٤. وأشار إليه الحافظ مرة أخرى قبل ذلك في الفتح ٣: ٣٠٢، وذكر أنه رواه الحاكم أيضاً، ثم قال: «وفي إسناده ضعف، فلو ثبت لكان هو المتعين، دون غيره».

(٧٣٤٩) **إسناده صحيح**، ورواه البخاري ١١: ١٢٥، عن ابن المديني، ومسلم ٢: ٣١٤، عن عمرو الناقد، وزهير بن حرب ــ ثلاثتهم عن سفيان، به. ولكن في روايتهما: «يتعوذ من جهد البلاء، ودرك الشقاء، وسوء القضاء، وشماتة الأعداء»، واللفظ للبخاري. ولم يذكرا عدد «هؤلاء الثلاث». وفي رواية البخاري: «قال سفيان: الحديث ثلاث، زدت أنا واحدة، لا أدري أيتهن هي». وفي رواية مسلم عن عمرو الناقد: «قال سفيان: أشك أني زدت واحدة منها». ورواه البخاري أيضاً ١١: ٤٤٩، عن مسدد عن سفيان، بهذا الإسناد، بلفظ: «عن النبي ﷺ قال: تعوذوا بالله من جهد البلاء ...». فجعله حديثاً قوليّاً. والظاهر عندي أن رواية أحمد عن سفيان أجودها، وأن سفيان شك بين لفظي «جهد القضاء» و «سوء القضاء». ولعله نسي بعد ذلك فزاد «جهد البلاء». «الجهد»، بفتح الجيم وبضمها: المشقة. و«درك الشقاء»: بفتح الراء، ويجوز إسكانها، وهو الإدراك واللحاق. والشقاء: الهلاك، ويطلق على السبب المؤدي إلى الهلاك. قاله الحافظ في الفتح.

(٧٣٥٠) **إسناده ضعيف**، لضعف عاصم بن عبيدالله. ولكن معناه صحيح، لثبوته من وجه آخر، =

فقالت: المسجد، فقال: وله تطيبت؟ فقالت: نعم، قال أبو هريرة: إنه قال: «أيما امرأة خرجت من بيتها متطيبة تريدُ المسجد، لم يَقبَلِ الله عز وجل لها صلاةً حتى ترجع فتغتسلَ منه غُسلها من الجنابة».

= كما سنذكر، إنا شاء الله. عاصم بن عبيد الله بن عاصم بن عمر بن الخطاب: سبق بيان ضعفه: ٥٢٢٩. ولكنه لم ينفرد برواية هذا الحديث. مولى ابن أبي رُهم: لم يذكر اسمه في هذا الإسناد، كأنه مبهم. وقد بين في الروايات الأخر، أنه «عبيد بن أبي عبيد المدني، مولى أبي رُهم»، وهو تابعي ثقة. كما قال العجلي، وترجمه ابن أبي حاتم في الجرح ٤١١/٢/٢، ولم يذكر فيه جرحاً. وذكره ابن حبان في الثقات: ٢٦٩، قال: «عبيد بن أبي عبيد، مولى أبي رهم، واسم أبيه: كثير. يروي عن أبي هريرة، روى عنه عاصم بن عبيدالله، وعاصم: يكتب حديثه». وحكى الحافظ في التهذيب ٧: ٧٠ أن البخاري روى عن مؤمل أن عبيداً هذا، هو «عبيد بن كثير»، ثم قال: «وجزم ابن حبان بما حكاه البخاري عن مؤمل، من أن اسم أبي عبيد: كثير». و«رهم»: بضم الراء وسكون الهاء. والحديث رواه ابن ماجة: ٤٠٠٢، عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن سفيان بن عيينة «عن عاصم، عن مولى أبي رهم، واسمه: عبيد». فهي موافقة لرواية المسند هنا، بهذا الإسناد، وفيها زياده تسمية «مولى أبي رهم» بأنه «عبيد». ورواه الطيالسي: ٢٥٥٧، عن شعبة عن عاصم عن عبيد عن أبي هريرة، بنحوه، وزاد في آخره قول أبي هريرة للمرأة «فارجعي»، قال [يعني عبيداً مولى أبي رهم]: «فرأيتها مولية». وسيأتي في المسند: ٧٩٤٦، عن محمد بن جعفر عن شعبة، به. وقال في آخره: «فاذهبي فاغتسلي»، ولم يذكر قوله «فرأيتها مولية». ورواه أحمد أيضاً، بنحوه: ٩٧٢٥، عن وكيع، و: ٩٩٣٩، عن عبدالرحمن بن مهدي ـ كلاهما عن سفيان وهو الثوري. عن عاصم بن عبيد الله، عن عبيد مولى أبي رهم، به. وكذلك رواه أبو داود: ٤١٧٤ (٤: ١٢٨ عون المعبود)، عن محمد بن كثير، عن سفيان، وهو الثوري. ووقع في متن أبي داود، طبعة الشيخ محمد محيي الدين، «عن عبيد [الله] مولى أبي رهم»؛ وزيادة لفظ الجلالة بين علامتي الزيادة ـ خطأ صرف، لا أدري م جاء بها محققها!، ورواه أحمد أيضاً: ٨٧٥٨، من طريق ليث بن أبي سليم، عن عبدالكريم =

= [وهو شيخ مجهول] عن مولى أبي رهم، به. مختصراً. وروى النسائي ٢ : ٢٨٣ ، معناه مختصراً، من وجه آخر: قال: «أخبرنا محمد بن إسماعيل بن إبراهيم [هو المعروف أبوه بابن علية]، قال: حدثنا سليمان بن داود بن علي بن عبدالله بن العباس الهاشمي، قال: حدثنا إبراهيم بن سعد. قال: سمعت صفوان بن سليم ـ ولم أسمع من صفوان غيره ـ يحدث عن رجل ثقة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا خرجت المرأة إلى المسجد، فلتغتسل من الطيب كما تغتسل من الجنابة». وهذا إسناد صحيح، لولا إبهام الرجل الثقة راويه عن أبي هريرة. وقد يكون هذا الرجل هو «عبيد مولى أبي رهم»، راويه هنا، وقد يكون «موسى بن يسار» ـ الذي سنشير إلى روايته، وقد يكون غيرهما. وهو على كل حال يصلح للمتابعة والاستشهاد، إذ وصفه صفوان بن سليم بأنه ثقة، مع رجحان أنه من التابعين. وإن لم يصح هذا الإسناد، من أجل هذا الإبهام.

وقد رواه ابن خزيمة في صحيحه، من وجه آخر: فقال المنذري في الترغيب ٣ : ٩٤ ـ ٩٥ : وعن موسى بن يسار، قال: مرّت بأبي هريرة امرأةٌ، وريحها تعصف، فقال لها: أين تريدين يا أمة الجبار؟ قالت: إلى المسجد، قال: وتَطيَّبْتِ؟ قالت: نعم، قال: فارجعي فاغتسلي، فإني سمعت النبي ﷺ يقول: «لا يقبل الله من إمرأة صلاة خرجت إلى المسجد وريحها تعصف، حتى ترجع فتغتسل». قال المنذري: (رواه ابن خزيمة في صحيحه، قال: باب إيجاب الغسل على المطيبة للخروج إلى المسجد، ونفي قبول صلاتها إن صلت قبل أن تغتسل، إن صح الخبر. قال الحافظ [هو المنذري]: إسناده متصل، ورواته ثقات. وعمرو بن هاشم البيروتي: ثقة، وفيه كلام لا يضر. وقد رواه أبو داود وابن ماجة، من طريق عاصم بن عبيد الله، وقد مشاه بعضهم، ولا يحتج به. وإنما أمرت بالغسل، لذهاب رائحتها). وموسى بن يسار: هو المطلبي المدني، وهو عم محمد بن إسحق صاحب السيرة، وهو تابعي ثقة، وثقه ابن معين، وقال البخاري في الكبير ٩٨/١/٤ : «سمع أبا هريرة». وترجمه ابن أبي حاتم ١٦٨/١/٤ . وعمرو بن هاشم البيروتي: قال الذهبي في الميزان: «صدوق، قد وثق». ونقل عن ابن عدي قال: «ليس به بأس». فهذه أيضاً متابعة جيدة لرواية عاصم بن عبيدالله، وعبدالكريم، عن عبيد مولى أبي رهم، وقد يكون هو وموسى بن يسار شهدا معاً الحادثة حين تحدث أبو هريرة. وقد تكونان واقعتين متحدتي المعنى. وهذا كاف في إثبات صحة الحديث.

٧٣٥١ ـ **حدثنا** سفيان، حدثنا سُهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة: جاء نسوةٌ إلى رسول الله ﷺ، فقلن: يا رسول الله، ما نَقْدِرُ عليك في مجلسك من الرجال، فواعدْنا منك يوماً نأتيك فيه، قال: «موْعدُكنَّ بيتُ فلان، وأتاهنَّ في ذلك اليوم، ولذلك الموعد، قال: فكان مما قال لهن، يعني: «ما من امرأة تقَدِّمُ ثلاثاً من الولد تحتسبُهُنَّ إلا دخلت الجنة»، فقالت امرأة منهن: أو اثنان؟ قال: «أو اثنان».

(٧٣٥١) **إسناده صحيح**، ولم أجده كاملا بهذا السياق عن أبي هريرة، إلا في هذا الموضع. وسيأتي مختصراً: ٨٩٠٣، عن قتيبة، عن عبدالعزيز بن محمد، عن سهيل، بهذا الإسناد. ولكن أشار إليه الشيخان بإيجاز، كما سيأتي: فقد روى أبو صالح السمان، وهو والد سهيل ـ نحوه هذه القصة، عن أبي سعيد الخدري أيضاً: وستأتي في المسند: ١١٣١٦، ١١٧٠٩، من رواية شعبة، عن عبدالرحمن بن الأصبهاني، عن ذكوان، وهو أبو صالح السمان، عن أبي سعيد. ورواه البخاري ١ : ١٧٥، و٣ : ٩٧، من طريق شعبة، عن عبدالرحمن بن الأصبهاني. ورواه أيضاً ١٣ : ٢٤٨، من طريق أبي عوانة، عن عبدالرحمن بن الأصبهاني. ورواه مسلم ٢ : ٢٩٤، من طريق أبي عوانة، ثم من طريق شُعبة، وأحال لفظه على رواية أبي عوانة. ثم أشار الشيخان إلى رواية أبي هريرة. فقال البخاري في الموضع الأول ـ بعد رواية شعبة ـ : «وعن عبدالرحمن بن الأصبهاني، قال: سمعت أبا حازم عن أبي هريرة، قال: ثلاثة لم يبلغوا الحنث». وقال مسلم ـ بعد رواية شعبة ـ: «وزادا جميعاً [يعني محمد بن جعفر ومعاذ بن معاذ] عن شُعبة، عن عبدالرحمن بن الأصبهاني، سمعت أبا حازم يحدث عن أبي هريرة، قال: ثلاثة لم يبلغوا الحنث». وقال البخاري، في الموضع الثاني ٣ : ٩٨ : «وقال شريك، عن ابن الأصبهاني: حدثني أبو صالح، عن أبي سعيد، وأبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال أبو هريرة: لم يبلغوا الحنث». فهذه إشارة البخاري، كعادته، إلى ثبوت هذا الحديث، من رواية أبي صالح عن أبي هريرة، كثبوته من رواية أبي حازم عن أبي هريرة. وجاء بها تعليقاً، بقوله «وقال شريك»، لأن روايات شريك ليست على شرطه في الصحيح. وقد مضى نحو معناه، من حديث ابن مسعود: ٣٩٩٥. ومضى مثل هذا المعنى خطاباً للرجال: ٤٣١٤. قوله «تحتسبهن»: أي تحتسب أجرها على الله في الصبر على المصيبة.

٧٣٥٢ ــ حدثنا سفيان، عن حمزة بن المغيرة، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «اللهم لا تجعلْ قبري وَثَناً، لَعَنَ اللهُ قوما اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد».

(٧٣٥٢) إسناده صحيح، حمزة بن المغيرة بن نشيط ــ بفتح النون ــ المخزومي الكوفي العابد: ثقة، ذكره ابن حبان في الثقات،وترجمه البخاري في الكبير ٢/١/٤٤، فلم يذكر فيه جرحاً، وابن أبي حاتم ١/٢/٢١٤ــ ٢١٥، وروى عن ابن معين قال: «ليس به بأس». وسفيان بن عيينة يروي عن سهيل مباشرة حديثاً كثيراً. ولكنه لم يسمع منه هذا الحديث، فرواه عن حمزة عن سهيل. والقسم الثاني من الحديث، في لعن من اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد ــ ثابت بأسانيد صحاح كثيرة، من حديث أبي هريرة، منها مما سيأتي: ٧٨١٣، ١٠٧٢٧. وهو ثابت عن غير أبي هريرة أيضاً. وأما القسم الأول منه «اللهم لا تجعل قبري وثناً». فقد أشار إليه البخاري في الكبير، وابن أبي حاتم، كلاهما في ترجمة حمزة بن المغيرة. قال البخاري: «حمزة بن المغيرة: عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال النبي ﷺ: لا تتخذوا قبري وثناً. قال علي [هو ابن المديني]: حدثنا سفيان حدثنا حمزة. وقال الحميدي: حدثنا سفيان، حدثنا حمزة». فرواه البخاري ــ كما ترى ــ عن شيخين عن سفيان. وقال ابن أبي حاتم: «أخبرنا يعقوب بن إسحق الهروي فيما كتب إليّ، حدثنا عثمان بن سعيد الدارمي، قال: سألت يحيى بن معين عن حمزة بن المغيرة الكوفي، الذى يروي عنه ابن عيينة حديث النبي ﷺ: لا تجعلوا قبري وثناً ــ قال: ليس به بأس». وقد رواه مالك في الموطأ: ١٧٢، من وجه آخر ــ «مالك، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، أن رسول الله ﷺ قال: اللهم لا تجعل قبري وثناً يُعبد، اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد». وهذا حديث مرسل. ورواه ابن سعد في الطبقات ٢/٢/٣٥، عن معن بن عيسى، عن مالك. وقال السيوطي في شرح الموطأ ١: ١٨٦: «لا خلاف عن مالك في إرسال هذا الحديث. وهو حديث غريب، لا يكاد يوجد. قال: وزعم البزار أن مالكاً لم يتابعه أحد على هذا الحديث، إلا عمر بن محمد عن زيد بن أسلم، وليس بمحفوظ عن النبي ﷺ من وجه من الوجوه، إلا من هذا الوجه، لا إسناد له غيره، إلا أن عمر بن محمد أسنده عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ. وعمر بن محمد: ثقة، روى عنه الثوري =

٧٣٥٣ ـ **حدثنا** سفيان، عن ابن العَجْلان، عن سعيد، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «إذا وقع الذباب في إناء أحدكم فليغمسْه، فإن في أحد جناحيه شفاءً، والآخر داءً».

٧٣٥٤ ـ **حدثنا** سفيان، حدثنا ابن عجلان ـ وقُرِئ على سفيان ـ:

= وجماعة. قال: وأما قوله: اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد ـ فإنه محفوظ من طرق كثيره صحاح. هذا كلام البزار. قال ابن عبدالبر: مالك عند جميعهم حجة فيما نقل، وقد أسند حديثه هذا عمر بن محمد، وهو من ثقات أشراف أهل المدينة، روى عنه مالك بن أنس والثوري وسليمان بن بلال. وهو عمر بن محمد [بن زيد] بن عبدالله بن عمر بن الخطاب. فهذا الحديث صحيح، عند من قال بمراسيل الثقات وعند من قال بالمسند، لإسناد عمر بن محمد له، وهو ممن تقبل زيادته. ثم أسنده من كتاب البزار، من طريق عمر بن محمد عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري، مرفوعاً، بلفظ الموطأ، سواء. ومن كتاب العقيلي، من طريق سفيان، عن حمزة بن المغيرة عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «اللهم لا تجعل قبري وثناً، لعن الله قوماً اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد». وقد وقع في مطبوعة السيوطي بعض الخطأ. فاسم «سليمان بن بلال» كتب «سليم»، و«سهيل بن أبي صالح» كتب «سهيل بن صالح». وهو خطأ مطبعي يقيناً، صححناه من شرح الزرقاني ١ : ٣١٤، فهو فيما أظن ـ ينقل عن السيوطي. **وزدنا في** نسب «عمر بن محمد» [بن زيد]، لأنه هكذا في عمود النسب. وقد أفدنا من نقل السيوطي عن ابن عبدالبر: أن العقيلي روى الحديث الذي هنا، من الوجه الذي رواه أحمد: من رواية سفيان عن حمزة بن المغيرة. أما حديث أبي سعيد الخدري ـ الذي نسبه ابن عبدالبر للبزار ـ فقد ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٢ : ٢٨، بنحو هذا، وقال: «رواه البزار، وفيه عمر بن صهبان، وقد اجتمعوا على ضعفه». وانظر ٣١١٨.

(٧٣٥٣) **إسناده صحيح**، ابن العجلان: هو محمد بن عجلان. سعيد: هو ابن أبي سعيد المقبري. والحديث مختصر: ٧١٤١.

(٧٣٥٤) **إسناده صحيح**، وابن العجلان هو محمد. وقوله أثناء الإسناد «وقرئ على سفيان: عن =

عن سـعيد، عن أبي هريرة: كان يقول، فقال سفيان: هو هكذا، يعني النبيَّ ﷺ، إذا وضع جنبه يقول: «باسمك ربي وضعتُ جنْبي،فإن أمسكت نفسي فارحـمها، وإن أرسـلتها فاحـفظها بما تحـفظ به عبادك الصالحين».

= سعيد» ـ يريد به الإمام أحمد: أن سفيان بن عيينة حدثهم بأول الإسناد، فقال: «حدثنا ابن عجلان»، ثم قرئ عليه تمام الإسناد ومتن الحديث، من أول قوله «عن سعيد». فالذي يرويه عن سعيد بن أبي سعيد المقبري ـ هو ابن عجلان، شيخ سفيان. ولا يراد به ما يخطئ غير العارف، فيظنه أنه من رواية سفيان عن سعيد مباشرة. فلم يكن ذلك قط. وقول سفيان «هو هكذا يعني النبي ﷺ» إلخ، معناه أنه قرئ على سفيان متن الحديث عن أبي هريرة: «كان يقول» ـ فشرح سفيان ذلك، بأنه هو هكذا في روايته، وأنه ليس على ظاهره، أن أبا هريرة هو الذي كان يقول، وأن مراد أبي هريرة: أن النبي ﷺ كان يقول إذا وضع جنبه «باسمك ربي» إلخ. وقد اختلف الرواة الحفاظ على سعيد ابن أبي سعيد المقبري في هذا الحديث: أهو « عن سعيد عن أبي هريرة» مباشرة؟ أم هو «عن سعيد عن أبيه عن أبي هريرة»؟، وكلها طرق صحاح. فهو عندنا من المزيد في متصل الأسانيد، فلعل سعيداً سمعه من أبي هريرة، وكان أبوه قد حدثه به قبل ذلك، أو ثبته أبوه في شيء منه. وقد رواه الترمذي ٤ : ٢٣١ ، من هذا الوجه، وروايته مطولة، فيها فوائد زائدة. وسيأتي مطولا من أوجه أخر، سنذكرها بعد، ولكن رواية الترمذي أطول وأجدر أن نثبتها هنا: قال الترمذي: «حدثنا ابن أبي عُمر المكي، حدثنا سفيان، عن ابن عجلان، عن سعيد المقبريّ، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «إذا قام أحدكم عن فراشه ثم رجع إليه، فلينفضه بصَنِفَةِ إزاره، ثلاث مرات، فإنه لا يدري ما خَلَفَه عليه بعده، فإذا اضطجع فليقل: باسمك ربي، وضعت جنبي، وبك أرفعه، فإن أمسكت نفسي فارحمها، وإن أرسلتها فاحفظها بما تحفظُ به عبادك الصالحين، فإذا استيقظ فليقل: الحمد لله الذي عافاني في جسدي، ورد عليّ روحي، وأذن لي بذكره». قال الترمذي: «حديث أبي هريرة حديث حسن». و«صنفة الأزار»، بفتح الصاد المهملة وكسر النون: طرفه مما يلي طرته. ورواه ابن السُّني في عمل اليوم والليلة: ٧٦١ من طريق أبي بكر بن أبي شيبة، عن أبي خالد الأحمر، عن محمد بن عجلان، بهذا الإسناد، =

= مختصراً، لم يذكر آخره فيما يقول «إذا استيقظ». وكذلك الروايات الآتية ـ كلها ـ ليس فيها هذه الزيادة. وكذلك رواه البخاري ١٣ : ٣٢٠ ـ ٤٢١، من طريق مالك ، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبي هريرة، مختصراً أيضاً. ثم أشار إلى رواية ابن عجلان إياه عن سعيد ، عن أبي هريرة. وقد رواه أيضاً عن سعيد المقبري: عبدالله بن عمر العمري، وأخوه عبيد الله بن عمر: أما «عبدالله» ، بالتكبير بسكون الموحدة، فإني لم أجد اختلافاً عنه، في أنه «عن سعيد عن أبي هريرة».

فرواه أحمد ـ فيما سيأتي: ٧٩٢٥، عن يزيد ـ وهو ابن هارون ـ: «أخبرنا عبدالله بن عمر، عن المقبري، عن أبي هريرة، ورواه أيضاً: ٩٥٨٧، عن يحيى ـ وهو القطان ـ «عن عبدالله، قال:حدثني سعيد، عن أبي هريرة». ولم أجده من رواية عبدالله في غيرها. وأما «عبيد الله بن عمر» بالتصغير، فاختلف الرواة عنه الحفاظ: فرواه عنه: زهير بن معاوية، وأنس بن عياض، وعبدة بن سليمان، ويحيى بن سعيد بن أبان الأموي ـ: كلهم رووه عن عبيد الله بن عمر، عن سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة: فرواه أحمد: ٩٥٨٨، عن أحمد بن عبدالملك الحراني، ورواه البخاري ١١ : ١٠٧ ـ ١٠٨، وأبو داود: ٥٠٥٠ (٤ : ٤٧٢ عون المعبود)، كلاهما عن أحمد بن يونس، ورواه ابن السني في عمل اليوم والليلة: ٧٠٤، من طريق سعيد بن حفص النفيلي، ثلاثتهم ـ أعني أحمد بن عبدالملك، وأحمد بن يونس، وسعيد بن حفص ـ: عن زهير بن معاوية، عن سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة. ورواه مسلم ٢ : ٣١٥، عن إسحق ابن موسى الأنصاري، عن أنس بن عياض، عن عبيدالله، بهذا الإسناد. ورواه مسلم أيضاً، عن أبي كريب، عن عبدة بن سليمان عن عبيدالله، به. ورواه أحمد: ٩٤٥٠، عن يحيى بن سعيد الأموي، عن عبيدالله، بهذا الإسناد. فهؤلاء رووه عن عبيدالله، عن سعيد، عن أبيه، عن أبي هريرة. وخالفهم الزهري، وحماد بن زيد، وعبدالله بن نمير ـ فرووه عن عبيدالله، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة. لم يذكروا فيه «عن أبيه» : فرواه أحمد: ٧٧٩٨، عن عبدالرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن عبيدالله بن عمر، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة. وكذلك رواه الدارمي ٢ : ٢٩٠، عن حماد بن زيد، عن عبيدالله، بهذا الإسناد. وكذلك رواه ابن ماجة: ٣٨٧٤، عن أبي بكر بن أبي شيبة، =

٧٣٥٥ ـ حدثنا سفيان، عن ابن عَجْلان ـ وقُرئ على سفيان ـ عن سعيد، عن أبي هريرة إن شاء الله ـ قال سفيان، الذي سمعناه منه «عن ابن عجلان» لا أدري عمّن سُئل سفيان، عن ثُمَامَة بن أُثال؟ ـ فقال: كان المسلمون أسَروه، أخذوه، فكان إذا مرّ به قال: «ما عندك يا ثمامة؟» قال: إن تَقْتُلْ تَقتلْ ذا دم، وإن تُنْعِمْ تُنعمْ على شاكر، وإن تُرِدْ مالا تُعْطَ

= عن عبدالله بن نمير، عن عبيدالله، به. وقد أشار البخاري في الصحيح إلى هذا الخلاف على «عبيدالله»، وعلى «سعيد المقبري»: فقال ـ بعد روايته من طريق زهير عن عبيدالله ـ: «تابعه أبو ضمره [هو أنس بن عياض]، وإسماعيل بن زكريا، عن عبيدالله. وقال يحيى بن سعيد، وبشر: عن عبيد الله، عن سعيد، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ. ورواه مالك، وابن عجلان: عن سعيد عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ». وأشار إليه مرة أخرى، بعد روايته من طريق مالك، فقال: «تابعه يحيى، وبشر بن المفضل: عن عبيد الله، عن سعيد، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ. وزاد زهير، وأبو ضمرة، وإسماعيل بن زكريا: عن عبيدالله، عن سعيد، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ. ورواه ابن عجلان: عن سعيد، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ». وأفاض الحافظ في الفتح، في الموضع الأول ١١: ١٠٨ ـ ١١٠، في تخريج هذه الروايات التي أشار إليها البخاري، وزاد غيرها أيضاً. وكان مما أشار إليه أيضاً أن رواية «الحمادين»، يعني حماد بن زيد وحماد بن سلمة، موقوفة. ولكن رواية حماد بن زيد التي ذكرناها من سنن الدارمي مرفوعة غير موقوفة. فيستدرك ذلك عليه، والحمد لله.

(٧٣٥٥) **إسناده صحيح**، وهو من رواية سفيان عن ابن عجلان عن سعيد عن أبي هريرة، أيضاً. ولكن ترتيب السياق في الإسناد يحتاج إلى بيان: فالظاهر عندي: أن الذي شك في وصله، فقال: «إن شاء الله»، بعد قوله «عن أبي هريرة» ـ هو الإمام أحمد. وأحمد هو الذي يقول: «قال سفيان، الذي سمعناه منه.. عن ثمامة بن أثال». يريد: أن سفيان قال القصة الآتية قراءة عليه. وأنه سمع منه قوله «عن ابن عجلان». ثم قرئ على سفيان باقي الإسناد، وهو «عن سعيد عن أبي هريرة»، وقرئ عليه متن الحديث، من أول قوله «كان المسلمون». وجاء بين ذلك بجملة معترضة، يشرح بها الضمير في قوله «كان =

مالا، قال: فكان إذا مرَّ به قال: «ما عندكَ يا ثمامة؟»، قال: إن تُنعِمْ تنعمْ على شاكر، وإن تَقْتُلْ تقتلْ ذا دم، وإن تُرد المال، تعط المال، قال: فبدا لرسول الله ﷺ، فأطلقه، وقذف الله عز وجل في قلبه، قال: فذهبوا به إلى بئر الأنصار، فغسلوه، فأسلم، فقال: يا محمد، أمسيتَ وإن وجهَك كان/ أبغضَ الوجوه إليّ، ودينَك أبغضَ الدين إليّ، وبلدَك أبغض البُلْدان إليّ، فأصبحتَ وإن دينك أحبُّ الأديان إليّ، ووجهك أحب الوجوه إليّ، لا يأتي قرشياً حبةٌ من اليمامة، حتى قال عمر: لقد كان ـ والله ـ في عيني أصغرَ من الخنزير، وإنه في عيني أعظمُ من الجبل، خلَّى عنه، فأتى اليمامة، حبَسَ عنهم فضجُّوا وضجِروا، فكتبوا: تأمر بالصلة، قال: وكَتَبَ إليه.

٢٤٧
―――
٢

= المسمون أسروه»، بأن هذا الأسير هو «ثمامة بن أثال»، ويبين سبب إتيان سفيان بالضمير في قوله «أسروه» بدل ذكره باسمه ـ بأن سفيان سئل عنه، ولكنه لم يجزم بسماع السؤال، فقال: «لا أدري عمن سئل سفيان»، أسُئل «عن ثمامة بن أثال»؟ وسكت الإمام أحمد على ذلك، وذكر متن الحديث، لأنه يعرف موقناً أن هذه القصة هي في شأن «ثمامة». ولكنه أثبت شكه فيمن سأل السائل، إذ لم يسمع لفظه بالسؤال، وعرفه من القرائن والسياق. ثم أراد الإمام أحمد أن يؤكد معنى الإسناد، فأعاده في آخر الحديث، بما حكاه ابنه عبدالله: قال: «وسمعته» يعني أباه، «يقول: عن سفيان..». أما الحديث نفسه، فإنه صحيح ثابت عن أبي هريرة ـ وإن شك فيه أحمد أو سفيان. ولم أجده ـ فيما وصل إليّ ـ من رواية سفيان، ولا من رواية ابن عجلان. وإنما وجدته مطولا، من رواية الليث بن سعد، ومن رواية عبدالحميد بن جعفر ـ كلاهما عن سعيد المقبري. ووجدته مختصراً، من رواية عبدالله بن عمر العمري، عن سعيد: فرواه أحمد: ٩٨٣٢، عن حجاج، وهو ابن محمد، عن ليث، وهو ابن سعد، عن سعيد، وهو المقبري: «أنه سمع أبا هريرة يقول...». وكذلك رواه البخاري ٨: ٦٨ـ ٦٩، عن عبدالله ابن يوسف، ومسلم ٢: ٥٦ عن قتيبة بن سعيد، وأبو داود: ٢٦٧٩ (٣: ٩ ـ ١٠ عون المعبود)، عن عيسى بن حماد المصري وقتيبة ـ كلهم عن الليث بن سعد، به. إلا أن أبا داود ذكر منه إلى إسلام ثمامة، ثم قال: «وساق الحديث». وروى البخاري قطعة منه =

[قال عبدالله بن أحمد]: وسمعتُه يقول: عن سفيان، سمعت ابن عَجْلان، عن سعيد، عن أبي هريرة: أن ثمامة بن أُثال قال لرسول الله ﷺ.

= في ٤ مواضع بالإسناد نفسه ١: ٤٦٢، ٤٦٥، و ٥: ٥٤، ٥٥. ورواه مسلم، من طريق أبي بكر الحنفي، عن عبدالحميد بن جعفر، عن سعيد المقبري «أنه سمع أبا هريرة يقول». ولم يسق لفظه، بل أحال على رواية الليث قبله. ونقله ابن كثير في التاريخ ٥: ٤٨ ـ ٤٩ من رواية البخاري المطولة. وروى أحمد قطعة منه: ٨٠٢٤، ١٠٢٧٣، من حديث عبدالله بن عمر وهو العمري، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة. وذكر ابن عبدالبر في الاستيعاب ٧٩ ـ ٨٠ قصة ثمامة هذه، مختصرة ومطولة، دون إسناد: قال في المختصرة: «ذكر عبدالرزاق عن عبيدالله وعبدالله، ابني عمر، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة..». وقال في المطولة: «وروى عمارة بن غزية، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة..». ثم قال بعد سياقتها: «وروي ابن عيينة، عن ابن عجلان، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، نحو حديث بن غزية، ولم يذكر الشعر». وهذه إشارة من ابن عبدالبر إلى رواية المسند التي هنا. وفي رواية سفيان عن ابن عجلان ـ هذه التي في المسند ـ فوائد لم تذكر في رواية الليث، وسنشير إليها، إن شاء الله. وقد رواها مطولة ـ بأطول من هذه الروايات ـ ابن اسحق عن سعيد المقبري: ساقها ابن الأثير في أسد الغابة ١: ٢٤٦ ـ ٢٤٧، قال: «أخبرنا أبو جعفر عبيدالله بن أحمد بن علي، بإسناده إلى يونس بن بكير، عن ابن إسحق، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة..». وثمامة»: بضم الثاء المثلثة وتخفيف الميم، بن «أُثال»: بضم الهمزة وتخفيف المثلثة وآخره لام، بن النعمان، من بني حنيفة بن لجيم، بضم اللام وفتح الجيم. مترجم في ابن سعد ٥: ٤٠١، والإصابة ١: ٢١١، وجمهرة الأنساب: ٢٩٣. وقوله «إن تقتل تقتل ذا دم..»: يريد أنه عزيز في قومه، يحفظون دمه، ويأخذون بثأره إن قُتل. وأنه من أهل الوفاء والشكر ـ شأن العربي الكريم: إذا أسديت إليه نعمة شكرها وحفظها. وعن ذلك إباءه أن يسلم حتى أطلق من الإسار، أبى أن يظن به أنه أسلم رهبة من السيف. وكان من حسن إسلامه ـ رضي الله عنه ـ أن ثبت على الحق، حين ارتد قومه من أهل اليمامة مع مسيلمة الكذاب، وكان له شأن في قتال المرتدين. وقوله «لا يأتي قرشياً حبة في =

٧٣٥٦ ــ **حدثنا** سفيان، عن ابن عجلان، عن سعيد، عن أبي هريرة، روايةً: «خير صفوف الرجالِ أولُها، وشرُّها آخرُها، وخيرُ صفوف النساء آخرُها، وشرُّ صفوف النساء أولُها».

٧٣٥٧ ــ **حدثنا** سفيان، عن ابن عجلان، عن سعيد، عن أبي هريرة الدَّوسي، قال: فأَهْدَى له ناقةً، يعني قوله، قال: «لا أتهب إلا من قرشيّ، أو دَوْسي، أو ثَقَفِيّ».

= اليمامة...»: في رواية عمارة بن غزية، عند ابن عبدالبر: «وكانت ميرة قريش ومنافعهم. من اليمامة، ثم خرج فحبس عنهم ما كان يأتيهم منها، من ميرتهم ومنافعهم. فلما أضرَّ بهم كتبوا إلى رسول الله ﷺ: إن عهدنا بك وأنت تأمر بصلة الرحم وتحض عليها، وإن ثمامة قد قطع عنا ميرتنا وأضرّ بنا، فإن رأيتَ أن تكتب إليه أن يخلي بيننا وبين ميرتنا ــ فافعل؟ ، فكتب إليه رسول الله ﷺ: «أن خلِّ بين قومي وبين ميرتهم». وهذا يفسر المجمل في رواية سفيان عن ابن عجلان ــ هنا ــ من قوله: «فكتبوا: تأمر بالصلة، قال: وكتب إليه».

(٧٣٥٦) **إسناده صحيح**، ورواه مسلم ١ : ١٢٩ ، من رواية سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة. وفي المنتقى: ١٤٧٣ : «ورواه الجماعة إلا البخاري».

(٧٣٥٧) **إسناده صحيح**، وهو مختصر. ورواه النسائي ٢ : ١٣٨ ، من طريق عبدالرزاق، عن معمر، عن ابن عجلان، عن سعيد، عن أبي هريرة: «أن رسول الله ﷺ قال: لقد هممت أن لا أقبل هدية، إلا من قرشي، أو أنصاري أو ثقفي، أو دوسي». وفي الحديث قصة، ستأتي: ٧٩٠٥ ، من رواية أبي معشر، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة: «أن أعرابياً أهدى إلى رسول الله ﷺ بكرةً، فعوضه ستَّ بكرات، فتسخطه، فبلغ ذلك النبي ﷺ فحمد الله، وأثنى عليه، ثم قال.. لقد هممت..». ورواه الترمذي ٤ : ٣٧٩ ، من طريق أيوب، عن سعيد المقبري. ثم رواه أطول منه: ٣٨٠ ، من طريق محمد بن إسحق، عن سعيد. ورواه أبو داود: ٣٥٣٧ (٣ : ٣١٤ عون المعبود)، مختصراً، من طريق ابن إسحق، عن سعيد، ولكن زاد فيه «عن أبيه»، عن أبي هريرة. وأشار الحافظ في التلخيص: ٢٦٠ ، إلى أنه رواه أيضاً الحاكم، وصححه على شرط مسلم». وقد مضى نحو هذه القصة: ٢٦٨٧ ، من حديث ابن عباس.

٧٣٥٨ ـ **حدثنا** سفيان، عن ابن عجلان، عن بكير بن عبدالله، عن عجلان، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، **قال**: «للمملوك طعامه وكسوته، ولا تكلفونه من العمل ما لا يطيق».

٧٣٥٩ ـ **حدثنا** هارون، عن ابن وهب، حدثنا عمرو، أن بكيراً حدثه، عن العجلان مولى فاطمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، **قال**: «للملوك طعامه وكسوته، ولا يكلف من العمل ما لا يطيق».

(٧٣٥٨) **إسناده صحيح**، سفيان: هو ابن عيينة. ابن عجلان: هو محمد. بكير: هو ابن عبدالله ابن الأشج، سبق توثيقة: ١٤٤٦، ٥٨٩٧، ونزيد هنا أنه ترجمه ابن أبي حاتم ٤٠٣/١/١ ـ ٤٠٤. عجلان: هو المدني، مولى فاطمة بنت عتبة بن ربيعة، وهو تابعي ثقة. ترجمه البخاري في الكبير ٦١/١/٤، وصرح بأنه سمع أبا هريرة. وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ١٨/٢/٣. وهو غير «عجلان المدني، مولى المشمعل»، الذي يروي عن أبي هريرة أيضاً، كما بينا الفرق بينهما: ٧١٩٨. ومحمد بن عجلان، يروي عن أبيه مباشرة، ويروي عنه أيضاً بالواسطة، كما في هذا الحديث. والحديث رواه الشافعي في الأم ٥: ٩٠ (٢: ٦٦ مسند الشافعي بترتيب عابد السندي)، عن سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. ورواه مالك في الموطأ: ٩٨٠، بلاغاً بدون إسناد: «مالك: أنه بلغه أن أبا هريرة قال»، فذكره مرفوعاً. وقال ابن عبدالبر في التقصي: ٨٠٩: «هذا الحديث رواه إبراهيم بن طهمان، عن مالك بن أنس، عن ابن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ. وتابعه على هذا الإسناد الثوري. ورواه ابن عيينة وغيره، عن ابن عجلان، عن بكير بن عبدالله بن الأشج، عن عجلان أبي محمد، عن أبي هريرة. وهذا الإسناد هو الصحيح عند أهل العلم بالنقل. وسيأتي الحديث عقب هذا، من رواية عمرو بن الحرث عن بكير. ومن هذا الوجه رواه مسلم في صحيحه، كما سنذكر. وهذا ـ فيما أرى ـ هو الذي يشير إليه ابن عبدالبر حين قال: «ورواه ابن عيينة وغيره».

(٧٣٥٩) **إسناده صحيح**، هرون: هو ابن معروف. ابن وهب: هو عبدالله. عمرو: هو ابن الحرث المصري. والحديث مكرر ما قبله. ورواه مسلم ٢ : ٢١، عن أبي الطاهر أحمد بن عمرو ابن السرح. عن ابن وهب، بهذا الإسناد.

٧٣٦٠ ـ **قرئ** على سفيان، سمعت ابن عجلان، عن بُكير بن عبدالله، عن عجلان، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: ما سالمناهنَّ منذ حاربناهنَّ، يعني الحيَّاتِ».

٧٣٦١ ـ **حدثنا** سفيان، حدثنا ابن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «ذروني ماتركتكم، فإنما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافِهم على أنبيائهم، ما نهيتكم عنه فانتهوا، وما أمرتكم فائتوا منه ما استطعتم».

(٧٣٦٠) **إسناده صحيح**، وهو مختصر. فرواه أبو داود: ٥٢٤٨ (٤: ٥٣٤ عون المعبود)، عن إسحق بن إسماعيل، عن سفيان، بهذا الإسناد. وزاد في آخره: «ومن ترك شيئاً منهن خيفةً فليس منّا». وسيأتي مطولا بنحوه: ٩٥٨٦، ١٠٧٥٢، ولكنه فيهما من رواية ابن عجلان عن أبيه، دون واسطة «بكير بن عبدالله». وصرح ابن عجلان في أولهما بالسماع من أبيه، قال: «سمعت أبي»، فالظاهر أنه سمعه من بكير، ثم سمعه من أبيه، فحدث به على الوجهين. وقد مضى نحو معناه، من حديث ابن عباس: ٢٠٣٧، ٣٢٥٤. وقريب من معناه، من حديث ابن مسعود: ٣٩٨٤. وانظر أيضاً ما مضى من حديث ابن عمر: ٤٥٥٧.

(٧٣٦١) **إسناده صحيح**، وهو هنا من رواية سفيان، عن ابن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة. ولسفيان فيه إسناد آخر: رواه أيضاً عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة ـ عند ابن حبان في صحيحه، رقم: ١٧ بشرحنا، رواه من طريق إبراهيم بن بشار، عن سفيان. وكذلك رواه مسلم ٢: ٢٢١، عن ابن أبي عمر، عن سفيان. ولكنه لم يذكر لفظه كله، بل أحاله على رواية أخرى قبله. والحديث ثابت عن أبي هريرة، مطولا ومختصراً، من أوجه كثيرة، أشرنا إلى كثير منها في ذلك الموضع من ابن حبان، وفي شرح الأحاديث التي بعده هناك: ١٨، ١٩، ٢٠. وستأتي في المسند: ٩٥١٩، من رواية يحيى عن ابن عجلان عن أبيه. وسيأتي أيضاً من أوجه أخر: ٧٤٩٢، ٨١٢٩، ٩٧٧٩، ٩٨٨٨، ١٠٠٢٩، ١٠٢٦٠، ١٠٤٣٤. وانظر كثيراً من طرقه أيضاً: في البخاري ١٣: ٢١٩ ـ ٢٢١، وموطأ محمد بن الحسن: ٤٠٦، وصحيح مسلم ١: ٣٧٩، و٢: ٢٢١، والترمذي ٣: ٣٧٩، والنسائي ٢: ٢، وابن ماجة، رقم: ٢.

٧٣٦٢ ـ **حدثنا** سفيان، حدثنا ابن عجلان، عن القعقاع بن حكيم، عن أبي صالحٍ، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «إنما أنا لكم مثل الوالد، إذا أتيتم الغائط فلا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها، ونهى عن الرَّوث، والرِّمَّة، ولا يستطيب الرجل بيمينه».

٧٣٦٣ ـ **قرئ** على سفيان، عن ابن عجلان، عن سعيد، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «رحم الله رجلا قام من الليل». قال سفيان: لا ترشٌّ في وجهه، تمسحه.

(٧٣٦٢) **إسناده صحيح**، ورواه ابن ماجة، بنحوه: ٣١٣، عن محمد بن الصباح، عن سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. ورواه أبو داود رقم: ٨ (١ : ٧ عون المعبود)، من طريق ابن المبارك. والنسائي ١ : ١٦، من طريق يحيى بن سعيد. وابن حبان في صحيحه ٢ : ٦١١ (من مخطوطة الإحسان)، من طريق وهيب ـ: ثلاثتهم عن ابن عجلان، به. وروى مسلم ١ : ٨٨ منه، النهي عن استقبال القبلة واستدبارها ـ من طريق سهيل، عن القعقاع، عن أبي صالح، عن أبي هريرة. قوله «ولا يستطيب»: قال ابن الأثير: «الاستطابة والإطابة: كناية عن الاستنجاء، سمي بها من الطيب، لأنه يطيب جسده بإزالة ما عليه من الخبث بالاستنجاء، أي يطهره».

(٧٣٦٣) **إسناده صحيح**، سعيد هو المقبري. والحديث لم يذكر الإمام أحمد لفظه هنا كاملا، بل أشار إلى أوله فقط، قاصداً إلى ذكر تفسير سفيان حرفاً منه. ولم أجده في موضع آخر من رواية سفيان، بهذا الإسناد. وسياقه كاملا: ٧٤٠٤، ٩٦٢٥، رواه أحمد في الموضعين، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن عجلان، عن القعقاع بن حكيم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة مرفوعاً: «رحم الله رجلا قام من الليل فصلى، وأيقظ امرأته فصلَّت، فإن أبتْ نضح في وجهها الماء، ورحم الله امرأة قامت من الليل فصلت، وأيقظت زوجها فصلى، فإن أبى نضحت في وجهه الماء». فظهر من هذا أن لابن عجلان فيه شيخين: سعيد المقبري يرويه له عن أبي هريرة مباشرة، والقعقاع يرويه له عن أبي صالح عن أبي هريرة. وقصد سفيان ـ هنا ـ إلى تفسير «النضح» في هذا المقام، فإن أصل «النضح» الرش بالماء. لكن سفيان أراد أن يبين أنه ليس المراد به الرش في هذا =

٧٣٦٤ ــ **حدثنا** سفيان، عن يحيى، عن سعيد بن يسار، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: أمرت بقرية تأكل القرى، يقولون «يثرب»، وهي «المدينة»، تنفي الناس كما ينفي الكير خبث الحديد.

٧٣٦٥ ــ **حدثنا** سفيان، عن يحيى بن سعيد، عن أبي بكر الأنصاري، عن عمر بن عبدالعزيز، عن أبي بكر المخزومي، عن أبي هريرة: أن النبي ﷺ سجد في ﴿ **إذَا السَّمَاءُ انْشَقَّتْ** ﴾ و ﴿ **اقْرَأْ** ﴾.

السياق، لما في الرش من إزعاج النائم وقيامه فزعاً، وأبان أن المراد مسح الوجه بالماء، رفقاً بالنائم، ونشاطاً له من كسل النوم. ومع ذلك، فإن في بعض رواياته التعبير بالرش، بدل النضح، كما سنذكر. ولعل هذا من تصرف بعض الرواة. والحديث رواه أبو داود: ١٣٠٨، ١٤٥٠ (١: ٥٠٤، ٥٤٣ عون المعبود)، والنسائي ١: ٢٣٩، وابن ماجة: ١٣٣٦، والحاكم في المستدرك ١: ٣٠٩ ــ كلهم من طريق يحيى بن سعيد، عن ابن عجلان، عن القعقاع، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه». ووافقه الذهبي. ورواية ابن ماجة هي التي فيها لفظ «الرش» بدل «النضح».

(٧٣٦٤) **إسناده صحيح**، يحيى: هو ابن سعيد بن قيس الأنصاري النجاري المدني. والحديث مكرر: ٧٢٣١. مضى هناك من رواية مالك عن يحيى بن سعيد. وقد رواه مسلم أيضاً ١: ٣٨٩، من طريق سفيان، بهذا الإسناد

(٧٣٦٥) **إسناده صحيح**، أبو بكر الأنصاري: هو أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم. وأبو بكر المخزومي: هو أبو بكر بن عبدالرحمن بن الحرث بن هشام. وقد ذكرا بنسبيهما في روايات الترمذي والنسائي وابن ماجة. والحديث رواه الترمذي ١: ٣٩٨ (رقم ٥٧٤ بشرحنا)، عن قتيبة بن سعيد، ورواه النسائي ١: ١٥٢، عن محمد بن منصور، وعن قتيبة أيضاً، ورواه ابن ماجة: ١٠٥٩، عن أبي بكر بن أبي شيبة ــ كلهم عن سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد، ولم يذكر الترمذي لفظه، بل أحال على إسناد آخر قبله، سنشير إليه، إن شاء الله. ولم يذكر ابن ماجة في آخره «واقرأ». قال الترمذي: «حديث أبي هريرة حسن صحيح». ثم قال: «وفي هذا الحديث أربعة من التابعين، بعضهم عن بعض». =

٧٣٦٦ ـ **حدثنا** سفيان، عن يحيى، عن أبي بكر، عن عمر بن عبدالعزيز، عن أبي بكر بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «من وجد ماله عند رجل مفْلِس، فهو أحق به»

٧٣٦٧ ـ **حدثنا** سفيان، عن أيوب، عن عكرمة، عن أبي هريرة، قال: أحدِّثكم بأشياء عن رسول الله ﷺ، قِصَارٍ: «لا يشرب الرجل من فَمِ السِّقاء».

٧٣٦٨ ـ **حدثنا** سفيان، عن أيوب، عن محمد، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «سَجَدهما بعدَ التسليم».

= يريد: يحيى الأنصاري، وأبا بكر بن محمد بن عمرو، وعمر بن عبدالعزيز، وأبا بكر بن الحرث. وقال ابن ماجة: «قال أبو بكر بن أبي شيبة: هذا الحديث ـ من حديث يحيى ابن سعيد ـ ما سمعت أحداً يذكره غيره». يعني غير سفيان بن عيينة شيخه. وقد روى الحديث ـ أيضاً ـ مسلم ١: ١٦١، وأبو داود: ١٤٠٧ (١: ٥٣١ عون المعبود)، والترمذي ١: ٣٩٨. والنسائي: ١: ١٥٢ ـ كلهم من طريق سفيان بن عيينة، عن أيوب بن موسى، عن عطاء بن ميناء، عن أبي هريرة بنحوه. ورواه مسلم أيضاً والنسائي، من أوجه أخر عن أبي هريرة. وانظر ما مضى: ٧١٤٠.

(٧٣٦٦) **إسناده صحيح**، وقد مضى: ٧١٢٤، عن هشيم، عن يحيى، وهو ابن سعيد الأنصاري، بهذا الإسناد، نحوه. ووقع في بعض نسخ المسند خطأ في الإسناد، من الناسخين: ففي ح «يحيى عن أبي بكير»، وفي ك «يحيى عن أبي بكر بن عبيد» ! وكلاهما خطأ واضح. وثبت في الصواب في م. وسيأتي: ٧٣٨٤، عن سفيان، بهذا الإسناد وبإسناد آخر.

(٧٣٦٧) **إسناده صحيح**، وقد مضى بنحوه: ٧١٥٣، من رواية إسماعيل، وهو ابن علية، عن أيوب، بهذا الإسناد. ورواية سفيان ـ هذه ـ رواها البخاري ١٠: ٧٨، عن ابن المديني عن سفيان: «حدثنا أيوب، قال: قال لنا عكرمة: ألا أخبركم بأشياء قصار، حدثنا بها أبو هريرة؟ : نهى رسول الله ﷺ عن الشرب من فم القربة، أو السقاء».

(٧٣٦٨) **إسناده صحيح**، محمد: هو ابن سيرين. والحديث مختصر، مضى معناه مطولا ٧٢٠٠، في قصة، من رواية ابن عون عن ابن سيرين. وقد رواه الترمذي ١: ٣٠٤، مختصراً، من =

٧٣٦٩ ـ **حدثنا** سفيان عن أيوب، عن محمد: اختصم الرجال والنساء أيهم في الجنة أكثر؟ فقال أبو هريرة: قال أبو القاسم ﷺ: «أول من يدخل الجنة مثل القمر ليلة البدر، ثم الذي يلونهم على أضوإ كوكب دُرّيّ، لكل رجل منهم زوجتان اثنتان، يُرى مُخُّ ساقهما من وراء اللحم، وما في الجنة أَعْزب».

٢٤٨/٢

٧٣٧٠ ـ/ **حدثنا** سفيان، سمع أيوب، عن محمد بن سيرين يقول: سمعت أبا هريرة يقول: صلّى ﷺ إحدى صلاتي العَشيّ، إما الظهر، وأكثر ظني أنها العصر، فسلم في اثنتين، ثم أتى جذعاً كان يصلي إليه، فجلس إليه مُغْضَباً، وقال سفيان: ثم أتى حذعاً في القبلة كان يُسند إليه ظهره، فأسند إليه ظهره، قال: ثم خرج سَرَعَان الناس، فقالوا: قصرت الصلاة، وفي القوم أبو بكر وعمر، قال: «ما قصرت، وما نسيت»، قال: فإنك لم تصل إلا ركعتين، قال: فنظر رسول الله ﷺ ؟ فقالوا: نعم، فقام فصلى ركعتين، ثم سلم، ثم كبر وسجد كسجدته أو أطول، ثم رفع وكبر، ثم سجد وكبر».

= رواية هشام بن حسان، عن ابن سيرين، ثم قال: «هذا حديث حسن صحيح. وقد رواه أيوب وغير واحد، عن ابن سيرين». ورواه النسائي ١ : ١٨٣، من طريق قتادة، ومن طريق ابن عون، وخالد الحذاء ـ ثلاثتهم عن ابن سيرين، بنحوه. وقوله هنا «سجدهما»: يريد به سجدتي السهو.

(٧٣٦٩) **إسناده صحيح**، وهو مكرر: ٧١٥٢. وانظر: ٧١٦٥.

(٧٣٧٠) **إسناده صحيح**، وهو مختصر: ٧٢٠٠، إلا أن هذا فيه ذكر السجدتين للسهو، وذاك لم تذكر فيه السجدة الثانية. وأشرنا إلى كثير من طرقه هناك. ورواه مسلم ١ : ١٦٠، عن عمرو الناقد، وزهير بن حرب، كلاهما عن ابن عيينة، بهذا الإسناد، إلا أنه ساقه مطولا، بنحو الرواية الماضية. وقد مضى جزء منه مختصر، بهذا الإسناد: ٧٣٦٨.

٧٣٧١ ـ قُرِئَ على سفيان، سمعت أيوب، عن محمد، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «تَسَمَّوْا باسمي، ولا تَكَنَّوْا بكنيتي».

٧٣٧٢ ـ حدثنا عبدالوهاب بن عبدالمجيد، حدثنا أيوب، عن محمد، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «تَسَمَّوْا باسمي، ولا تَكَنَّوْا بكُنيتي».

٧٣٧٣ ـ حدثنا سفيان، قال: حفظتُ عن معمر، عن يحيى، أخبره عن ضمضم، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ أمر بقتل الأسودين في الصلاة: «العقربِ والحيةِ».

٧٣٧٤ ـ حدثنا سفيان، عن أيوب، عن ابن سيرين، قيل لسفيان: عن أبي هريرة؟ قال: نعم، قيل له: عن النبي ﷺ؟ قال: نعم: «من ابتاع مُحَفَّلةً أو مُصرَّاة فهو بالخيار، فإن شاء أن يردها فليردها، وإن شاء يمسكها أمسكها».

(٧٣٧١) **إسناده صحيح**، ورواه البخاري ٦ : ٤٠٨، عن ابن المديني، ومسلم ٢ : ١٦٨، عن أبي بكر بن أبي شيبة وآخرين، وأبو داود: ٤٩٦٥ (٤ : ٤٤٦ عون المعبود)، عن مسدد وأبي بكر، وابن ماجة: ٣٧٣٥، عن أبي بكر أيضاً ـ كلهم عن سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. وسيأتي عقب هذا، من رواية عبدالوهاب الثقفي، عن أيوب. ورواه الدارمي ٢ : ٢٩٣ ـ ٢٩٤، من طريق هشام، عن محمد بن سيرين. ورواه البخاري أيضاً ١ : ١٨٠، مع أحاديث، من رواية أبي صالح عن أبي هريرة. وقد صح هذا الحديث أيضاً، من حديث أنس، وسيأتي مراراً، منها: ١٢١٥٦، ١٢٩٩٣، ومن حديث جابر، منها: ١٤٢٣٢، ١٥١٩١.

(٧٣٧٢) **إسناده صحيح**، وهو مكرر ما قبله.

(٧٣٧٣) **إسناده صحيح**، يحيى: هو ابن أبي كثير. والحديث مكرر: ٧١٧٨، عن محمد بن جعفر عن معمر، بهذا الإسناد، نحوه. وقول سفيان «حفظت عن معمر» في ك ص «حفظته».

(٧٣٧٤) **إسناده صحيح**، وهو مختصر. فرواه النسائي ٢ : ٢١٥، عن محمد بن منصور، عن سفيان، بهذا الإسناد، بلفظ: «من ابتاع محفلة أو مصراة فهو بالخيار ثلاثة أيام: إن شاء =

٧٣٧٥ ـ **حدثنا** سفيان، عن منصور، عن أبي حازم، عن أبي هريرة، يبلغ به النبي ﷺ: «من أَمَّ هذا البيتَ فلم يرفُثْ ولم يفسق، رجع كيوم ولدته أمه».

٧٣٧٦ ـ **حدثنا** سفيان، عن عطاء بن السائب، عن الأغر، عن أبي هريرة، قال سفيان أول مرة: أن رسول الله ﷺ ، ثم أعاده فقال: الأغر عن أبي هريرة، قال: قال الله عز وجل: «الكبرياءُ ردائي، والعزةُ إزاري، فمن نازعني واحداً منهما أُلقيه في النار».

= أن يمسكها أمسكها، وإن شاء أن يردّها ردّها وصاعاً من تمر، لا سمراء». ورواه مسلم ١ : ٤٤٥، عن ابن أبي عمر، عن سفيان، بنحوه. ورواه ابن ماجة: ٢٢٣٩، بنحوه أيضاً، من رواية هشام بن حسان، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة. ورواه مسلم، قبله وبعده، من أوجه أخر عن أبي هريرة، بنحوه. وقد مضى بنحوه معناه: ٧٣٠٣، من رواية سفيان، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة. وشرحناه هناك شرحاً وافياً. وأشار الحافظ في الفتح ٤ : ٣٠٤ إلى الروايات عن ابن سيرين. وفاته أن يشير إلى هذه الرواية. و«المحفلة»، بتشديد الفاء المفتوحة: هي المصراة. وقد شرحناها في حديث ابن مسعود: ٤٠٩٦. وقوله «إن شاء يمسكها»، هكذا هو بحذف «أن» في أكثر الأصول هنا. وفي ك «أن يمسكها».

(٧٣٧٥) **إسناده صحيح**، ورواه البخاري ٤ : ١٧، ومسلم ١ : ٣٨٢، كلاهما من طريق سفيان، عن منصور، بهذا الإسناد. وقد مضى: ٧١٣٦، من رواية سيار أبي الحكم، عن أبي حازم، به.

(٧٣٧٦) **إسناده صحيح**، لأن سفيان بن عيينة سمع من عطاء بن السائب قبل تغيره، كما ذكرنا في : ٦٤٩٠. الأغر، بفتح الهمزة والغين المعجمة: هو أبو مسلم المدني نزل الكوفة، وروى عنه أهلها، وهو تابعي ثقة، وهو يروي عن أبي هريرة وأبي سعيد، وكانا أشتركا في عتقه. وجزم الحافظ في التهذيب ١ : ٣٦٥ بأن «الأغر» اسمه، لا لقبه. ورد قول من زعم أنه «أبو عبدالله سلمان الأغر»، وذكر منهم: عبدالغني بن سعد، وأنه سبقه إلى ذلك الطبراني! وفيما قال الحافظ نظر: لأن «موسى بن إسماعيل» شيخ أبي داود، قال في رواية =

= هذا الحديث: «عن سلمان الأغر». نعم، فرق بينهما البخاري في الكبير، ففيه ٤٤/٢/١، في حرف الألف: «أغر أبو مسلم، سمع أبا هريرة وأبا سعيد، روى عنه أبو إسحق الهمداني، حديثه في الكوفيين. قال أحمد [يعني ابن حنبل]: حدثنا حجاج عن شعبة: كان الأغر قاصًا من أهل المدينة، رضًا، لقي أبا هريرة وأبا سعيد». وفيه ١٣٨/٢/٢، في حرف السين: «سلمان الأغر أبو عبدالله، مولى جهينة، سمع أبا هريرة، روى عنه ابنه عبيدالله، والأصبهاني، وسمع منه الزهري». وكذلك فرق بينهما ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل، ولكنه خلط قليلاً! ففيه ٣٠٨/١/١ في حرف الألف: «أغر أبو مسلم، روى عن أبي هريرة وأبي سعيد، روى عنه أبو إسحق الهمداني، وأبو جعفر الفراء، وعطاء بن السائب»، ثم روى بإسناده عن أحمد بن حنبل، ما رواه البخاري، من كلمة شعبة. ثم جاء في ٢٩٧/١/٢، في حرف السين، فقال: «سلمان أبو عبدالله الأغر، مولى جهينة، وهو أصبهاني، روى عن.. وأبي سعيد الخدري وأبي هريرة، روى عنه الزهري». وساق بعض الرواة عنه. وموضع التخليط أنه روى في ترجمته، كلمة شعبة الماضية في ترجمة ذاك الأغر، بإسناده عن أحمد بن حنبل! والظاهر ـ عندي ـ أنه شخص واحد، روى عنه أهل المدينة، وروى عنه أهل الكوفة. وكناه بعضهم: «أبا مسلم»، وبعضهم: «أبا عبدالله». فإما له كنيتان، وإما وقع الوهم في إحداهما. وابن حبان لم يفرق بينهما في الثقات، بل ذكر ترجمه واحدة. غير وافية. ص: ١٤٤، قال: «الأغر بن عبدالله أبو مسلم، كوفي، يروي عن أبي هريرة، وأبي سعيد الخدري، روى عنه أبو إسحق السبيعي، وعطاء بن السائب». وقول الإمام أحمد «قال سفيان أول مرة: أن رسول الله ﷺ، ثم أعاده فقال: الأغر عن أبي هريرة» ـ يريد به أن سفيان صرح أول مرة برفعه إلى رسول الله ﷺ، ثم أعاده مرة أخرى بصورة الموقوف على أبي هريرة، دون التصريح بالرفع. والرواة غير سفيان رووه مرفوعًا. في الروايات التي سنشير إليها في التخريج. ثم هو مرفوع حكمًا إن لم يصرح برفعه، لأنه مما لا يدرك بالرأي ولا القياس، كما هو بديهي. والحديث رواه أبو داود: ٤٠٩٠ (٤: ١٠٢ عون المعبود)، عن موسى بن إسماعيل، عن حماد، وعن هناد، عن أبي الأحوص ـ كلاهما عن عطاء بن السائب. وكذلك رواه ابن ماجة: ٤١٧٤، عن هناد، عن أبي =

٧٣٧٧ ـ حدثنا سفيان، عن زائدة، عن عبدالملك بن عُمير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: أصدق بيت قاله الشاعر:

* ألا كلُّ شيءٍ ما خلا اللهَ باطلٌ *

وكاد ابن أبي الصلت يُسلمُ.

٧٣٧٨ ـ حدثنا سفيان، عن عبدالملك بن عُمير، عن أبي الأوبر، عن أبي هريرة: كان رسول الله ﷺ يصلي قائماً وقاعداً، وحافياً ومنتعلاً.

= الأحوص. وفي روايتهما: «والعظمة» بدل «العزة». ونسبه المنذري في الترغيب والترهيب ٤: ١٦ لابن حبان في صحيحه أيضاً. ورواه مسلم ٢: ٢٩٢، بنحوه، من رواية الأعمش، عن أبي إسحق السبيعي، عن أبي مسلم الأغر، عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة، معاً. قوله «ألقيه»، كذا هو في ح م. وعليه تكون «من» في قوله «فمن نازعني» ـ موصولة. وفي ك ونسخة بهامش م وعليها علامة الصحة «ألقه»، وعليه تكون «من» شرطية.

(٧٣٧٧) **إسناده صحيح**، زائدة: هو ابن قدامة الثقفي، سبق توثيقه: ١٠٦٧، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ٣٩٥/١/٢، وابن أبي حاتم ٦١٣/٢/١. والحديث رواه مسلم ٢: ١٩٨، عن ابن عمر، وابن ماجة: ٣٧٥٧، عن محمد بن الصباح ـ كلاهما عن سفيان بن عيينة، به. ورواه البخاري ٧: ١١٥ ـ ١١٦، و ١٠: ٤٤٨، و ١١: ٢٧٥، ومسلم أيضاً ٢: ١٩٨ ـ ١٩٩، بنحوه مطولاً ومختصراً، من أوجه أخر. وانظر أيضاً ما مضى في مسند ابن عباس: ٢٣١٤.

(٧٣٧٨) **إسناده صحيح**، وسفيان بن عيينة يروي عن عبدالملك بن عمير مباشرة، كما هنا ويروي عنه بالواسطة، كما في الحديث السابق. ومثل هذا كثير. أبو الأوبر ـ بفتح الهمزة والباء الموحدة بينهما واو ساكنة وآخره راء: قال الحسيني في الإكمال: ١٢٤، في باب الكنى: «اسمه زياد، كوفي، حدث عن أبي هريرة، وعنه عبدالملك بن عمير». وقال في ص: ٤٠، في حرف الزاي من الأسماء: «زياد الحارثي، عن أبي هريرة، وعنه عبدالملك بن عمير». والحافظ في التعجيل لم يذكره في الكنى، وهو تقصير. وذكره في=

= ١٤١، قال: «زياد الحارثي، عن أبي هريرة، وعنه عبدالملك بن عمير. قال شيخنا: لا أعرفه. قلت [القائل ابن حجر]: قد جزم الحسيني بأنه أبو الأوبر، وهو معروف، ولكنه مشهور بكنيته أكثر من اسمه. وقد سماه «زياد» النسائي، والدولابي، وأبو أحمد الحاكم، وغيرهم، ووثقه ابن معين، وابن حبان، وصحح حديثه». ولم يترجم له البخاري في الكنى، ولا في الأسماء من التاريخ الكبير. وكذلك لم يترجم له ابن أبي حاتم. وقال الدولابي في الكنى ١: ١١٧: «أبو الأوبر: زياد الحارثي». ثم روى بإسناده بعض هذا الحديث، كما سنذكر في التخريج، إن شاء الله. ثم روى ـ بعد أسطر، عن يحيى، وهو ابن معين، قال: «أبو الأوس، اسمه: زياد الحارثي». وهذا تحريف مطبعي يقيناً، صوابه «أبو الأوبر». ولعله سقط منه أيضاً توثيق ابن معين إياه، كما يفهم من سياق نقل الحافظ في التعجيل. ومطبوعة «الكنى للدولابي» غير محررة، إذ طبعت عن مخطوطة واحدة محرفة، كما صرح بذلك مصححوها بمطبعة حيدر آباد، في آخرها. وذكره ابن حبان في الثقات، ص: ١٩١، قال: «زياد أبو الأوبر، يروي عن أبي هريرة، روى عنه أهل العراق. حدثنا ابن قتيبة، قال: حدثنا ابن أبي السري، حدثنا معتمر بن سليمان، قال: حدثنا ليث بن أبي سليم، عن زياد، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله، فإذا قالوا: لا إله إلا الله ـ عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها، وحسابهم على الله». وهذا الحديث الذي رواه ابن حبان ـ هنا في الثقات ـ حديث صحيح متواتر، من حديث أبي هريرة وغيره. وسيأتي في المسند كثيراً من حديث أبي هريرة، من أوجه مختلفة. منها: ٨١٤٨، ٨٨٩١، ١٠٨٥٢. ولم أجده فيه من هذا الوجه: طريق ليث بن أبي سليم عن زياد عن أبي هريرة. ولكن رواه البخاري في الكبير ٣٣٦/١/٢ ـ ٣٣٧، في ترجمة «زياد بن أبي المغيرة»، فقال: «وقال ابن طهمان، عن ليث، عن زياد بن الحرث، عن أبي هريرة...». ثم قال البخاري: «وروى عاصم، عن زياد بن قيس، هو المدني مولى لقريش، عن أبي هريرة...». وفي ترجمة «زياد بن قيس» من التهذيب ٣: ٣٨١ إشارة إلى أنه رواه النسائي من طريقه. وقد نقل أخونا العلامة الكبير الشيخ عبدالرحمن بن يحيى اليماني، مصحح التاريخ الكبير ـ عن =

= كتاب الثقات لابن حبان هذه الترجمة: ترجمة «زياد أبو الأوبر»، بمناسبة ترجمة «زياد أبي المغيرة»، ثم عقّب على ابن حبان واستدرك، فقال: «لا أدري من أين فهم ابن حبان أن زياداً الذي روى معتمر عن ليث عنه ـ هو أبو الأوبر، وليس في المسند إلا الاسم وحده. والظاهر أنه زياد بن أبي المغيرة. فأما أبو الأوبر، فرجل آخر، لم أجده عند المؤلف [يعني البخاري في الكبير]، ولا عند ابن أبي حاتم. وقال ابن ماكولا في الإكمال: أبو الأوبر زياد الحارثي عن أبي هريرة». ثم نقل العلامة عبدالرحمن ما نقلنا من كلام الدولابي في الكنى والأسماء. ولم يفت ابن حبان أن يترجم «زياد بن أبي المغيرة»، ففي الثقات ص: ١٩٢ : «زياد بن أبي المغيرة، الحرث: يروي عن أبي هريرة، روى عنه ليث ابن أبي سليم». فلعه وهم، كما رأى العلامة الشيخ عبدالرحمن اليماني، ولعله وصل إليه من الطرق ما دله على أن زياداً في إسناد ذلك الحديث الذي رواه ـ هو «أبو الأوبر». خصوصاً وأن أبا الأوبر سمي في بعض الطرق ـ التي سنشير إليها «زياد الحارثي»، وذكر في بعضها «عن رجل من بني الحرث بن كعب». فمن المحتمل جداً أن يكون هو «زياد ابن الحرث»، و«زياد بن أبي المغيرة»، وقد نصوا على أن اسم «أبي المغيرة»: «الحرث». وأيّا مّا كان، فالإسناد صحيح. إذ رواه عن أبي هريرة تابعي عرف شخصه، وعرفت ثقته، ولم يذكر بمطعن أو جرح. والاختلاف في نسبه أو في اسم أبيه لا يضر. والحديث سيأتي عقب هذا، من رواية الإمام أحمد عن حسين بن محمد، عن سفيان، وهو ابن عيينة شيخ أحمد ـ بزيادة: «وينفتل عن يمينه وعن يساره». فهذه الزيادة لم يسمعها أحمد من سفيان، وسمعها عنه بواسطة حسين بن محمد المروذي. فكان في هذا الحديث بإسناديه ثلاثة أحكام: الصلاة قائماً وقاعداً، والصلاة حافياً ومنتعلا، والانفتال عن يمينه وعن يساره. وهو بهذا السياق تقريباً، في مجمع الزوائد ٢ : ٥٤، وقال: «رواه أحمد، وفيه زياد الحارثي، وقد تقدم الكلام فيه». يعني ما سنذكره في موضعه في تخريج هذا الحديث. وهو سيأتي مراراً، مطولا ومختصراً، من وجه دون وجه: أعني في حكم الصلاة في النعال، بألفاظ مختلفة، وفي النهي عن إفراد يوم الجمعة بصيام ـ ففي بعضها الحكمان معاً، وفي بعضها حكم الصلاة في النعال فقط. ولم أجد في غير هذا =

٧٣٧٩ ـ **حدثنا** حسين بن محمد، حدثنا سفيان، وزاد فيه: وينفتِلُ عن يمينه وعن يساره.

٧٣٨٠ ـ **حدثنا** سفيان، حدثني ابنُ مُحَيْصِنٍ، شيخٌ من قُرَيْش،

= الموضع الحكمين الآخرين: الصلاة قاعداً وقائماً، والانفتال ـ من هذا الوجه. والحافظ الهيثمي لم يذكر في الزوائد أية رواية منه مما فيه صيام يوم الجمعة، لثبوته عن أبي هريرة من أوجه أخر في الدواوين، فلا يكون من الزوائد. وإنما ذكر رواية أخرى في النعلين، سنشير إليها، إن شاء الله: فسيأتي الحديث: ٨٧٥٧، من رواية زائدة، عن عبدالملك بن عمير، عن أبي الأوبر، عن أبي هريرة، في شأن الصلاة في النعال، وفي شأن صوم يوم الجمعة. ومن هذا الوجه رواه الدولابي في الكنى: ١ : ١١٧، مختصراً، في الصلاة في النعال. وسيأتي: ٩٤٤٨، من رواية أبي عوانة «حدثنا عبدالملك بن عمير، عن رجل من بني الحرث بن كعب، قال: كنت جالساً عند أبي هريرة، فأتاه رجل فسأله...». فذكر الحكمين بلفظ أطول. وقد رواه أبو داود الطيالسي: ٢٥٩٥، عن شعبة «عن عبدالملك ابن عمير، قال: سمعت شيخاً من بلحرث يحدّث أنه سمع أبا هريرة يقول...». فذكر الحكمين بلفظ مختصر. وسيأتي: ١٠٨١٧، عن يحيى بن آدم: «حدثنا شريك، عن عبدالملك بن عمير، عن زياد الحارثي، قال: سمعت أبا هريرة، قال له رجل...». فذكر الحكمين أيضاً. ثم يأتي أخيراً: ١٠٩٥٠، عن هاشم: «حدثنا شريك، عن عبدالملك بن عمير، عن زياد الحارثي، قال: سمعت رجلا سأل أبا هريرة...». فذكر حكم الصلاة في النعال فقط. وهذا اللفظ الأخير، هو الذي نقله الهيثمي في مجمع الزوائد ٢ : ٥٣ ـ ٥٤، قبل اللفظ الذي هنا، وقال: «رواه أحمد، والبزار باختصار، ورجاله ثقات، خلا زياد بن الأوبر الحارثي، فإني لم أجد من ترجمه بثقة ولا ضعف». ووقع في نسخة الزوائد «بن الأوبر»، وهو خطأ مطبعي، صوابه «أبي الأوبر». وقد تبين مما نقلنا آنفاً: أن «أبا الأوبر» ثقة. ولكن خفي ذلك على الهيثمي، رحمه الله. وانظر: ٦٨٩٤، ٦٩٢٨، ٧٠٢١.

(٧٣٧٩) **إسناده صحيح**، وهو مطول ما قبله، كما فصلنا القول فيه.

(٧٣٨٠) **إسناده صحيح**، ابن محيصن: قال مسلم في صحيحه، عقب هذا الحديث: «هو عمر =

سَهْمِيٌّ، سمعه من محمد بن قيس بن مَخْرَمَة، عن أبي هريرة، قال: لما

= ابن عبدالرحمن بن محيصن، من أهل مكة». ونحو ذلك قال الترمذي بعد روايته. وهو قارئ أهل مكة، كان قرين ابن كثير، قرأ على بمجاهد وغيره. وهو ثقة، ذكره ابن حبان في الثقات، ص٥٤٧، قال: «عمر بن عبدالرحمن بن محيصن السهمي القرشي، أبو حفص، يروي عن صفية [يعني بنت شيبة]، روى عنه ابن عيينة، وعبدالله ابن المؤمل، وكانت أمه تحت المطلب بن أبي وداعة السهمي». وترجمه ابن أبي حاتم ١٢١/١/٣. وفي التهذيب ٧: ٤٧٤، نقلا عن البخاري: «ومنهم من قال: محمد بن عبدالرحمن». ويظهر لي أن هذا القول عن غير ثبت، ولذلك نص مسلم والترمذي في كتابيهما على أن اسمه «عمر». ومع ذلك فقد ترجم له ابن الجزري في طبقات القراء ٢: ١٦٧، والعماد في الشذرات ١: ١٦٢، في اسم «محمد». وقد خلط المصعب، في كتاب نسب قريش، ص ٤٠٧، في اسمه، جعله «عبدالرحمن بن محيصن»!، وتبعه في ذلك ابن حزم، في جمهرة الأنساب، ص١٥٥، وزاد تخليطاً في نسبه! كما حققنا في الهامشة رقم ٥ في كتاب نسب قريش. محمد بن قيس بن مخرمة: هو محمد ابن قيس بن مخرمة بن المطلب بن عبد مناف بن قصي، كما ثبت نسبه في نسب قريش للمصعب: ٩٢. وهو تابعي ثقة، وثقه أبو داود وابن حبان، وترجمه البخاري في الكبير ٢١٢/١/١، ونقل الحافظ في التهذيب عن العسكري، أن محمداً هذا أدرك النبي ﷺ وهو صغير، ولذلك ترجم له في الإصابة ٦: ١٥٥. وأما ابن أبي حاتم، فقد ترجم له في الجرح والتعديل، وخلط في نسبه، وخلط بين ترجمته وترجمة راو آخر ٦٣/١/٤، برقمي ٢٨٠، ٢٨٢. والحديث رواه مسلم ٢: ٢٨٢، والترمذي ٤: ٩٤ ـ كلاهما من طريق ابن عيينة، بهذا الإسناد، وزادا: «والشوكة يُشاكها». وقال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب». وكذلك رواه الطبري في التفسير ٥: ١٨٨ (بولاق)، بنحوه، من طريق سفيان بن عيينة، به. وأشار إليه البخاري في الكبير، في ترجمة محمد بن قيس، بإشارته الموجزة كعادته، قال: «عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: ﴿ من يعمل سوءاً يجز به ﴾، قال: هي المصائب. قاله لي الحميدي، عن ابن عيينة، عن عمر بن عبدالرحمن بن محيصن، عن محمد بن قيس». وذكره ابن كثير في التفسير ٢: ٥٨٩ ـ ٥٩٠، من كتاب سعيد بن منصور، رواه عن سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد، =

نزلتْ ﴿ مَنْ يَعْمَلْ سُوءاً يُجْزَ بِهِ ﴾ شَقَّتْ على المسلمين، وبلغتْ منهم ما شاء الله أن تبلُغ، فشكَوْا ذلكِ إلى رسول الله ﷺ، فقال لهم رسول الله ﷺ: «قاربُوا وسدِّدُوا، فكلُّ ما يُصابُ به المسلمُ كفَّارةٌ، حتى النَّكْبةِ يُنْكَبُهَا».

٧٣٨١ ـ حدثنا سفيان، عن عمرو، سمع طاوساً، سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «احتجَّ آدمُ وموسى عليهما السلام، فقال موسى: يا آدم، أنت أبونا خيَّبتَنَا وأخرجتنا من الجنة؟!، فقال له آدم: يا موسى، أنت اصطفاك الله بكلامه، وقال مرةً: برسالته، وخَطَّ لك بيده، أتلومني على أمر قدَّره الله عليَّ قبل أن يخلقَني بأربعين سنة؟!، قال: حَجَّ آدمُ موسى، حَجَّ آدم موسى».

٧٣٨٢ ـ حدثنا سفيان، عن عمرو، عن يحيى بن جَعْدَة عن

= وقال ابن كثير: «وهكذا رواه أحمد، عن سفيان بن عيينة، ومسلم، والترمذي، والنسائي، من حديث سفيان بن عيينة، به. وانظر ما مضى في مسند أبي بكر: ٢٣، ٦٨.

(٧٣٨١) إسناده صحيح، عمرو: هو ابن دينار. والحديث رواه البخاري ١١: ٤٤١، ومسلم ٢: ٣٠٠، كلاهما من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. ورواه البخارى أيضاً ٦: ٣١٩، و١١: ٤٤١، و١٣: ٣٩٨، ومسلم ٢: ٣٠٠، من أوجه أخر. ورواه البخاري أيضاً أبو داود، والترمذي، وابن ماجة، كما في الفتح الكبير ١: ٤٩. وقال الحافظ في فتح الباري ١١: ٤٤٢: «قال ابن عبدالبر: هذا الحديث ثابت بالاتفاق، رواه عن أبي هريرة جماعة من التابعين. وروي عن النبي ﷺ من وجوه أخرى، من رواية الأئمة الثقات الأثبات». ثم أطال الحافظ في الإشارة إلى بعض رواياته.

(٧٣٨٢) إسناده صحيح، يحيى بن جعدة بن هبيرة بن أبي وهب القرشي، من بني مخزوم، وجدته أم أبيه: أم هانئ بنت أبي طالب: وهو تابعي ثقة، وثقه أبو حاتم والنسائي وغيرهما، وترجمه البخاري في الكبير ٢٦٥/٢/٤، وهو مذكور في نسب قريش للمصعب: ٣٤٥. وهو يروي عن أبي هريرة مباشرة، ولكنه روى عنه هنا بالواسطة. =

عبدالله بن عَمْرو والقاريّ، قال: سمعت أبا هريرة يقول: لا ورَبِّ هذا البيتِ، ما أنا قلت: «من أصبح جنباً فلا يصوم»، محمدٌ ورَبِّ البيتِ قاله، ما أنا نهيتُ عن صيام يوم الجمعة، محمدٌ نَهَى عنه ورَبِّ البيت.

٧٣٨٣ ـ **حدثنا** سفيان، عن عمرو، عن ابن مُنَبِّه، يعني وهباً،

= عبدالله بن عمرو القاري: ترجمه الحافظ في التعجيل ٢٣٠ ـ ٢٣١، وذكر أن الحافظ المزي رجح في التهذيب أنه «عبدالله بن عبدالقاري، أخو عبدالرحمن بن عبدالقاريّ»، ثم تعقبه في ذلك!، والذي في التهذيب باختصار الحافظ ابن حجر نفسه ٥: ٣٠٥، أنه أشار إلى رواية «يحيى بن جعدة عن عبدالله بن عمرو بن عبدالقاريّ عن أبي هريرة»، وقال المزّي: «وربما نسب لجده، فيظنه بعض الناس هذا، وليس كذلك، بل هو ابن أخي هذا»، وعقب عليه ابن حجر بقوله: «عبدالله بن عبد: ذكره ابن حبان والبغوي في الصحابة، لأن له رؤية»، ونحو ذلك قال في التعجيل. وقد ترجم هو لعبدالله بن عبد، في الإصابة ٥: ٦٣. وسيأتي في المسند: ٧٨٢٦ إسنادان لهذا الحديث، رواه أحمد هناك: عن محمد بن بكر، وعن عبدالرزّاق، كلاهما عن ابن جريج، عن عمرو بن دينار، عن يحيى بن جعدة، عن «عبدالرحمن بن عمرو القاريّ» ـ في رواية محمد بن بكر، وعن «عبدالله بن عمرو القاريّ» ـ في رواية عبدالرزاق. فالظاهر ترجيح رواية عبدالرزاق، لأن ابن عيينة وافقه هنا، على أن الرواي «عبدالله بن عمرو»، ليس «عبدالرحمن بن عمرو». والظاهر عندي ـ من مجموع هذه الروايات، ومن ترجمة «عبدالله بن عمرو المخزومي» في التهذيب ٥: ٣٤٢، ومن رواية مسلم حديثاً له ١: ١٣٣ ـ: أنهم ثلاثة نفر: «عبدالرحمن بن عبد القاريّ» وأخوه «عبدالله بن عبدالقاريّ»، وابن أخيهما «عبدالله بن عمرو بن عبد القاريّ». وأيّاً ما كان، فالإسناد صحيح، إذ هو يدور بين تابعيين معروفين، كلاهما ثقة. وهذ الحديث، بهذا اللفظ، لم أجده في غير رواية المسند، وقد أشار الحافظ في الفتح ٤: ١٢٦ إلى بعضه منسوباً لأحمد. ومعناه ثابت عن أبي هريرة، في جزءيه. وانظر: ٦٧٧١.

(٧٣٨٣) **إسناده صحيح**، وهب بن منبه: سبق توثيقه: ٢٩٦٧. «عن أخيه»: هو همام بن منبه، وهو تابعي ثقة معروف. ترجمه البخاري في الكبير ٢٣٦/٢/٤، والصغير: ١٥٥، وابن =

عن أخيه، سمعت أبا هريرة يقول: ليس أحدٌ أكْثَرَ حديثاً عن رسول الله ﷺ مِنّي، إلا عبدَ الله بن عمرو، فأنه كان يكتب، وكنتُ لا أكتب.

٢٤٩
―
٢

٧٣٨٤ ـ **حدثنا** سفيان، عن عمرو، عن هشام بن يحيى، عن أبي هريرة ـ ويحيى، عن أبي بكر، عن عمر بن عبدالعزيز، عن أبي بكر ابن عبدالرحمن، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «مَنْ وَجَدَ مالَه عند رجلٍ مُفْلسٍ فهو أحَقُّ به».

٧٣٨٥ ـ **حدثنا** سفيان، عن إسماعيل بن أمية، سمعه من شيخ،

= سعد في الطبقات ٥: ٣٩٦. والحديث رواه البخاري ١: ١٨٤، عن ابن المديني، عن سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. ولم يخرجه مسلم، كما نص عليه الحافظ في خاتمة كتاب العلم من الفتح ١: ٢٠٤. وانظر ما مضى في مسند عبدالله بن عمرو بن العاص: ٦٥١٠، ٦٨٠٢، ٦٩٣٠، ٧٠١٨، ٧٠٢٠.

(٧٣٨٤) **إسناداه صحيحان**، عمرو: هو ابن دينار. هشام: هو هشام بن يحيى بن العاص بن هشام ابن المغيرة بن عبدالله بن عمر بن مخزوم، المخزومي المدني، وهو تابعي ثقة، ذكره ابن حبان في الثقات، وترجمه البخاري في الكبير ١٩٢/٢/٤، وذكر أنه ابن عم «أبي بكر ابن عبدالرحمن»، وترجمه أيضاً ابن سعد في الطبقات ٥: ٣٥٠. و« عمر بن مخزوم» في نسبه: هو «عمر» بضم العين، كما بينا في هامش نسب قريش للمصعب: ٢٩٩، وكما ثبت في ابن سعد، ووقع في التهذيب ١١: ٥٦، والجمهرة لابن حزم: ١٣١، وغيرهما من كتب التراجم والأنساب «عمرو»، وهو خطأ. والحديث مكرر: ٧٣٦٦، بالإسناد الثاني: سفيان، عن يحيى، وهو ابن سعد الأنصاري، عن أبي بكر، وهو ابن محمد بن عمرو بن حزم. ومضى قبل ذلك: ٧١٢٤، عن هشيم، عن يحيى بن سعيد، به. ولم يسبق بالإسناد الأول: رواية هشام بن يحيى، عن أبي هريرة.

(٧٣٨٥) **إسناده ضعيف**، لجهالة الرواي التابعي الذي لم يُسمّ. إسماعيل بن أمية بن عمرو بن سعيد بن العاص: سبق توثيقه: ١٥٥٢، ٤٥٩٣، ونزيد هنا أنه ترجمه ابن أبي حاتم ١٥٩/١/١، وذكره المصعب في نسب قريش: ١٨٢، ووصفه بأنه «فقيه أهل مكة»، =

فقال مرةً: سمعتُه من رجل من أهل البادية أعرابي، سمعتُ أبا هريرة يقول:

= وابن حزم في جمهرة الأنساب: ٧٤، وقال: «الفقيه الناسك، المحدّث، الفاضل».
والحديث رواه أبو داود: ٨٨٧ (١ : ٣٣١ عون المعبود)، عن عبدالله بن محمد الزهري، عن سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد، مع تأخير ما يتعلق بسورة ﴿المرسلات﴾ لآخر الحديث. وروى الترمذي ٤ : ٢١٥، منه، ما يتعلق بسورة ﴿التين﴾ فقط، عن ابن أبي عمر، عن سفيان، به. وقال: «هذا حديث إنما يروى بهذا الإسناد عن هذا الأعرابي عن أبي هريرة، ولا يسمى». وروى ابن أبي حاتم منه، ما يتعلق بسورة ﴿المرسلات﴾، عن ابن أبي عمر، عن سفيان أيضاً، بلفظ: «فليقل آمنت بالله وبما أنزل». نقله ابن كثير في التفسير ٩ : ٨٨. وروى الحاكم في المستدرك ٢ : ٥١٠، بعضه، من طريق يزيد ابن هرون: «أنبأنا يزيد بن عياض، عن إسماعيل بن أمية، عن أبي اليسع، عن أبي هريرة: أن النبيﷺ كان إذا قرأ: ﴿ أليس ذلك بقادر على أن يُحيي الموتى ﴾، قال: بلى، وإذا قرأ: ﴿أليس الله بأحكم الحاكمين ﴾، قال: بلى». قال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي. ونقله ابن كثير في التفسير ٩ : ٦٧ ــ ٦٨، من رواية أبي داود، ثم قال: «ورواه أحمد عن سفيان بن عيينة. ورواه الترمذي عن ابن أبي عمر، عن سفيان بن عيينة، به. وقد رواه شعبة عن إسماعيل بن أمية، قال: قلت له: من حدثك؟، قال: رجل صدق عن أبي هريرة». ووهم الحافظ المنذري، في تهذيب السنن: ٨٥٠، فنسبه للنسائي دون الترمذي، ونقل كلام الترمذي على أنه من كلام النسائي!، ولعله سبق قلم منه، رحمه الله. فكلهم قد أطبقوا على أنه من رواية الترمذي، ولم ينسبه أحد للنسائي: فذكره ابن الأثير في جامع الأصول ٣ : ٢١ ــ ٢٢، من روايتي أبي داود والترمذي. وكذلك رمز له الحافظ في التهذيب، في المبهمات ١٢ : ٣٦٢ ــ ٣٦٣، برمزي أبي داود والترمذي فقط. وكذلك ذكره السيوطي في الدر المنثور ٦ : ٢٩٦، فنسبه لمن ذكرنا، وزاد: ابن المنذر، وابن مردويه، والبيهقي في السنن، ولم يذكر النسائي. وذكر فيه أيضاً ٦ : ٣٦٧ رواية الترمذي المختصرة، ونسبها له ولابن مردويه فقط.
وأبو اليسع ــ هذا، الذي سماه يزيد بن عياض، في روايته عن إسماعيل بن أمية، عند الحاكم: رجل مجهول. قال الذهبي في الميزان ٣ : ٣٨٨، وتبعه الحافظ في لسان الميزان =

قال رسول الله ﷺ: «من قرأ: ﴿ **والْمُرْسَلات عُرْفًا** ﴾ [فبلَغَ]: ﴿ **فبأيِّ حديثٍ بعدَهُ يؤمنُون** ﴾، [فَلْيَقُلْ: آمنَّا بالله]، ومن قرأ: ﴿ **والتِّين والزيتُون** ﴾، فليقلْ: [بلى] وأنا على ذلك من الشاهدين، ومن قرأ: ﴿ **أليْسَ ذلكَ بقادرٍ على أنْ يُحْيِيَ المَوْتَى** ﴾ فليقلْ: بلى. قال إسماعيل: فذهبت أنظر، هل حفظ؟، وكان أعرابياً، فقال: يا ابن أخي، أظننتَ أنّي لم أحفظْه!، لقد حججتُ ستين حجةً، ما منها سنَةٌ، إلا أعرفُ البعيرَ الذي حَجَجْتُ عليه!!.

٧٣٨٦ ــ حدثنا سفيان عن إسماعيل بن أمية، عن أبي محمد

٦: ٤٥٤: «لا يدرى من هو؟، والسند بذلك مضطرب». فمن عجب بعد ذلك أن يوافق الذهبي على تصحيح الحاكم إياه، دون تعقيب!، وقد وقع نقص وخطأ في متن هذا الحديث، في أصول المسند التي بين يدي. بل يبدو لي أنه خطأ قديم، هو الذي جعل ابن كثير ينقله في التفسير من رواية أبي داود، دون رواية المسند، كعادته في أكثر أحيانه. وقد أتممت النقص وأصلحت الخطأ نقلا عن رواية أبي داود، إذ هي أطول الروايات، وأقربها إلى رواية المسند في اللفظ، مع اتحادها معها في المعنى. وهذا بيان ما ثبت في أصول المسند، نثبته هنا، بحق الأمانة الواجبة في الرواية: ففي أكثر النسخ: «من قرأ ﴿المرسلات عرفا﴾، فيلقل: ﴿فبأي حديث بعده يؤمنون﴾». وهذا خطأ واضح، لأن الآية هي آخر السورة، فليس المراد الأمر بقراءتها، بل المراد ما أثبتنا عن رواية أبي داود: أنه إذا بلغها قال: «آمنّا بالله». وقد حذف حرف الواو من قوله ﴿والمرسلات﴾ في ح م ص، وثبت في ك. فأثبتناه منها، وكلمة «فليقل» لم تذكر في ص. وقوله [بلى] قبل قوله «وأنا على ذلك» سقط من النسخ كلها، وأثبتناه من أبي داود. وقوله «وأنا على ذلك»، في ص «وأنا على ذلكم»، وهي نسخة بهامش ك، وأثبتنا ما في أكثر الأصول، الموافق لرواية أبي داود.

(٧٣٨٦) **إسناده ضعيف**، لاضطرابه، ولجهالة حال راويه، كما سنبين في التخريج، إن شاء الله.
فقد رواه أحمد هنا: عن ابن عيينة، عن إسماعيل بن أمية، عن «أبي محمد بن عمرو ابن حريث العذري»، عن جده. وحكى أحمد أن سفيان قال مرة أخرى: «عن أبي =

ابن عمرو بن حُرَيْث العُذري، قال مرةً: عن أبي عمرو بن محمد بن

= عمرو بن محمد بن حريث»، عن جده ـ يعني أن سفيان رواه عن إسماعيل، ثم اضطرب قوله في شيخ إسماعيل، بين « أبي محمد بن عمرو بن حريث» و «أبي عمرو بن محمد بن حريث». ثم ذكر أحمد اختلافاً ثالثاً في رواية ابن عيينة نفسه ـ فرواه عقبه: ٧٣٨٧، عن سفيان، عن إسماعيل، عن «أبي عمرو بن حريث»، عن «أبيه». وكان يمكن الجواب عن هذه الرواية الأخيرة: أنه نسب أبا عمرو إلى جده، وسماه في الرواية أباه، ومثل هذا كثير ـ لولا الاضطراب بعد ذلك على سفيان، وعلى إسماعيل بن أمية. ثم ذكر رواية رابعة، عقب تيك: ٧٣٨٨، عن عبدالرزاق، عن معمر والثوري، كلاهما عن إسماعيل، عن « أبي عمرو بن حريث»، عن «أبيه»، مثل رواية ابن عيينة الأخيرة. وستأتي هذه الرواية ـ رواية عبدالرزاق ـ مرتين أخريين في المسند: ٧٤٥٤، ٧٦٠٤. ورواه أبو داود: ٦٩٠ (١ : ٢٥٥ ـ ٢٥٦عون المعبود)، عن محمد ابن يحيى بن فارس، عن ابن المديني، عن ابن عيينة، مثل رواية ابن عيينة التي هنا: ٧٣٨٦، بإسنادها الأول. ورواه قبل ذلك: ٦٨٩، عن مسدّد، عن بشر بن المفضل، عن إسماعيل بن أمية، عن «أبي عمرو بن محمد بن حريث» عن «جده». فهي مثل رواية ابن عيينة التي هنا، بإسنادها الثاني. ورواه ابن ماجة: ٩٤٣، بإسنادين معاً: عن بكر ابن خلف، عن حميد بن الأسود ـ وعن عمار بن خالد، عن ابن عيينة ـ: كلاهما عن إسماعيل بن أمية، عن «أبي عمرو بن محمد بن عمرو بن حريث»، عن «جده حريث بن سليم». ورواه ابن حبان في الثقات في ترجمة «حريث بن عمارة، من بني عذرة»، ص: ١٦٩ ـ ١٧٠، عن أبي يعلى، عن أبي خيثمة، وهو زهير بن حرب، عن سفيان، وهو ابن عيينة، عن إسماعيل بن أمية، عن «أبي محمد بن عمرو بن حريث»، عن «جده». وللحديث أسانيد أخر، من هذا الوجه، توافق بعض هذه الروايات، أو تخالفها. وكلها تدل على الاضطراب، وعلى جهالة هذا الشيخ الذي يروي عنه إسماعيل بن أمية. وقد ذكر البيهقي بعضها في السنن الكبرى ٢ : ٢٧٠ ـ ٢٧١، وأشار البخاري في الكبير إليها كلها، أو إلى أكثرها، في ترجمة «حريث من بني عذرة»، ٦٦/١/٢ ـ ٦٧. وذكر ابن أبي حاتم بعضها، في كتاب العلل، رقم: ٥٣٤. وعلماء. =

حُرَيْث، عن جده: سمعتُ أبا هريرة يقول: قال أبو القاسم ﷺ: «إذا صلى

= الاصطلاح ضربوا هذا الحديث مثلا للحديث المضطرب الإسناد. ومنهم من تكلف فحاول ترجيح بعض الأسانيد على بعض. ولو ذهبنا ننقل أقاويلهم، أو نذكر ملخصها، طال الكلام جدًا. ويكفي الإشارة إلى أماكنها، لمن شاء أن يستوعب: فانظر التهذيب ٢ : ٢٣٥ ـ ٢٣٦، و ١٢: ١٨٠ ـ ١٨١، ٢٢٣. والإصابة ٢ : ٤. وتلخيص الحبير: ١١١. وشرح العراقي لمقدمة ابن الصلاح ١٠٤ ـ ١٠٦، وشرح العراقي أيضاً لألفيته ١ : ١١٤. وشرح السخاوي عليها ٩٩ ـ ١٠٠. وتدريب الراوي ٩٣ ـ ٩٤. وابن عيينة نفسه كان يدرك الاضطراب في هذا الحديث، من عند نفسه، بل لعله من عند شيخ إسماعيل بن أمية أيضاً. فقد روى عنه علي بن المديني ما يدل على ذلك: ففي الكبير ـ بعد رواية إسناد علي بن المديني: «قال سفيان: جاءنا بصري عتبة أبو معاذ، قال: لقيتُ هذا الشيخ الذي روى عنه إسماعيل، فسألته، فخلّط عليّ، وكان إسماعيل إذا حدث بهذا يقول: عندكم شيء تشدونه؟!». وروى هذا أيضاً أبو داود، عقب رواية الحديث من طريق ابن المديني عن سفيان: ٦٩٠، بأوضح من ذلك: «قال سفيان: لم نجد شيئاً نشدّ به هذا الحديث!، ولم يجيء إلا من هذا الوجه!، قال [القائل ابن المديني]: قلت لسفيان: إنهم يختلفون فيه؟، فتفكر ساعة، ثم قال: ما أحفظ إلا «أبا محمد بن عمرو». قال سفيان: قدم ههنا رجل بعد ما مات إسماعيل بن أمية، فطلب هذا الشيخ أبا محمد، حتى وجده، فسأله عنه، فخلّط عليه!!». ثم قد رواه البيهقي ٢ : ٢٧١، مفصلا بأكثر من هذا ـ من طريق عثمان بن سعيد الدارمي: «سمعت علياً، يعني ابن عبدالله بن المديني، يقول: قال سفيان في حديث إسماعيل بن أمية، عن أبي محمد بن عمرو... [فأشار إلى هذا الحديث]، قال علي: قلت لسفيان: إنهم يختلفون فيه: بعضهم يقول «أبو عمرو بن محمد»، وبعضهم يقول «أبو محمد بن عمرو»؟، فسكت سفيان ساعة، ثم قال: ما أحفظه إلا «أبا محمد بن عمرو». قلت لسفيان: فابن جريج يقول «أبو عمرو بن محمد»؟، فسكت سفيان ساعة، ثم قال «أبو محمد بن عمرو» أو «أبو عمرو بن محمد»!، ثم قال سفيان: كنت أراه أخاً لعمرو بن حريث. قال مرة: العذري. قال علي: قال سفيان: كان جاءنا إنسان بصريّ لكم، عتبةُ، ذاك أبو =

أحدُكم فليجعل تلْقاء وجهه شيئًا، فإنْ لم يَجِدْ شيئًا فَلْيَنْصِبْ عَصًا، فإن لم يكن معه عصًا، فَلْيَخُطَّ خطًا، ولا يَضُرُّه ما مَرَّ بين يديه».

٧٣٨٧ - **حدثنا** سفيان عن إسمعيل بن أمية، عن أبي عمرو بن حُرَيث، عن أبيه، عن أبي هريرة، يرفعه، فذكر معناه.

٧٣٨٨ - **وقال** عبدالرزّاق: أخبرنا مَعْمَرٌ والثَّوْري، عن إسماعيل ابن أمية، عن أبي عمرو بن حُرَيث، عن أبيه، عن أبي هريرة، يرفعه، فذكر الحديث.

٧٣٨٩ - **حدثنا** سفيان، عن أيوب بن موسى، عن سعيد، عن

= معاذ، فقال: إني لقيتُ هذا الرجل الذي روى عنه إسماعيل، قال علي: ذلك بعد ما مات إسماعيل بن أمية، فطلب هذا الشيخ، حتى وجده، قال عتبة: فسألته عنه، فخلّطه عليّ. قال سفيان: ولم نجد شيئاً يشد هذا الحديث، ولم يجئ إلا من هذا الوجه. قال سفيان: وكان إسماعيل إذا حدث بهذا الحديث يقول: عندكم شيء تشدّونه به؟!». و«عتبة أبو معاذ» الذي يحكي سفيان أنه لقي ذاك الشيخ: أبا عمرو بن حريث، أو أبا محمد بن عمرو - هو عتبة بن حميد الضبي البصري، ضعفه أحمد، وذكره ابن حبان في الثقات، وسأل ابن أبي حاتم عنه أباه، فقال: «كان بصري الأصل، كان جوّالة في طلب الحديث، وهو صالح الحديث». انظر ترجمته في التهذيب ٧ : ٩٦، وفي الجرح والتعديل ٣/١/٣٧٠. وكلمة «العذري» - هنا - ثبتت في ح م «العدوي»، وهو تصحيف، صححناه من ك ومن المراجع التي أشرنا إليها فيما مضى.

(٧٣٨٧) **إسناده ضعيف**، وهو مكرر ما قبله.

(٧٣٨٨) **إسناده ضعيف**، وهو مكرر ما قبله.

(٧٣٨٩) **إسناده صحيح**، ورواه مسلم: ٢ : ٣٧، بأسانيد، منها إسناد من طريق سفيان بن عيينة، عن أيوب بن موسى، به، بنحوه. ورواه قبله، من طريق الليث بن سعد، عن سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة. ورواه البخاري ١٢ : ١٤٦ - ١٤٧، من طريق الليث. =

أبي هريرة، عن النبيﷺ: «إذا زَنَتْ أمةُ أحدكـم، فتبيَّن زناها، فلْيَجْلدْها الحدَّ، ولا يُثرِّبْ، قال سفيان: لايُثرِّبْ عليها، أي لا يعيِّرها عليها، في الثالثة أو الرابعة، فلْيَبِعْها، ولو بضَفِيرٍ».

٧٣٩٠ ـ **حدثنا** سفيان، أخبرنا أيوب بن موسى، عن عطاء بن

= ثم قال: «تابعه إسماعيل بن أمية، عن سعيد، عن أبي هريرة، عن النبيﷺ». ورواه أيضاً قبل ذلك ٤: ٣١٠، من طريق الليث. وقال الحافظ في الفتح ـ عند قول البخاري «تابعه إسماعيل بن أمية» إلخ ـ: «يريد في المتن، لا في السند، لأنه نقص منه قوله «عن أبيه». ورواية إسماعيل: وصلها النسائي، من طريق بشر بن المفضل عن إسماعيل بن أمية... ووافق الليث على زيادة قوله «عن أبيه» ـ محمد بن إسحق، أخرجه مسلم، وأبو داود، والنسائي. ووافق إسماعيل على حذفه ـ عبيدُالله بن عمر العمري، عندهم. وأيوبُ بن موسى، عند مسلم، والنسائي، [وعند أحمد هنا أيضاً]. ومحمدُ بن عجلان، وعبدالرحمن بن إسحق، عند النسائي. ووقع في رواية عبدالرحمن المذكور عن سعيد: سمعت أبا هريرة». فالطريقان ـ إذن ـ صحيحان محفوظان. ورواه أبو داود: ٤٤٧٠، ٤٤٧١ (٤: ٢٧٤ ـ ٢٧٥)، عون المعبود من الوجهين. وانظر أيضاً الترمذي ٢: ٣٢٨، وابن ماجة: ٢٥٦٥. وانظر ما مضى في مسند علي بن أبي طالب: ١٣٤٠. قوله «ولا يثرب»: من «التثريب»، وهو التعيير والتبكيت. قال الخطابي: ٤٣٠٦ من تهذيب السنن ـ: «يقول: لا يقتصر على أن يبكتها بفعلها أو يسبها، ويعطل الحدّ الواجب عليها»!، وهذا فيه تكلف وبعد عن المعنى المفهوم. وأجود منه وأصح، ما قال ابن بطال ـ عند الحافظ في الفتح: «يؤخذ منه أن كل من أقيم عليه الحد لا يعزّر بالتعنيف واللوم. وإنما يليق ذلك بمن صدر منه قبل أن يرفع إلى الإمام للتحذير والتخويف، فإذا رفع وأقيم عليه الحدّ، كفاه». قال الحافظ: «وقد تقدم قريباً نهيه ﷺ عن سبّ الذي أقيم عليه حدّ الخمر، وقال: لا تكونوا أعواناً للشيطان على أخيكم». فهذا هو المعنى السامي، والأدب الكامل، والخلق الرفيع. الضفير، بالضاد المعجمة: الحبل المفتول من الشعر.

(٧٣٩٠) **إسناده صحيح**، عطاء بن ميناء: هو مولى ابن أبي ذباب، المديني، وهو تابعي ثقة، ذكره =

ميناء، سمعتُ أبا هريرة يقول: سجدتُ مع النبيﷺ في ﴿ **إذا السماءُ انشقَّتْ** ﴾و ﴿ **اقرأ باسم ربك** ﴾.

٧٣٩١ ـ **حدثنا** سفيان، عن أيوب بن موسى، عن مَكْحُول، عن

= ابن سعد في الطبقة الثانية من أهل مكة ٥: ٣٥١. وترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣٣٦/١/١٣، وروى عن سفيان بن عيينة، قال: «عطاء بن ميناء: من المعروفين من أصحاب أبي هريرة». «ميناء»: بينت في شرحي على الترمذي، رقم: ٥٧٣ (٢: ٤٦٢ ـ ٤٦٣) أنه مصروف، لأن ألفه ليست ألف تأنيث، بل هو من «وني».

والحديث رواه مسلم ١: ١٦١، والترمذي ١: ٣٩٨ (رقم ٥٧٣ بشرحنا) ـ كلاهما من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. وقد مضى نحو معناه: ٧٣٦٥، من وجه آخر، من رواية سفيان أيضاً. وانظر: ٧١٤٠.

(٧٣٩١) **إسناده صحيح**، على سقط وقع في الإسناد، من الناسخين. وذلك أن الحديث قد مضى: ٧٢٩٣، عن عبدالله بن دنيار، عن سليمان بن يسار، عن عراك، عن أبي هريرة. وسليمان بن يسار وعراك بن مالك، من طبقة واحدة، كلاهما سمع أبا هريرة. ورواية سليمان عن عراك: من رواية الأقران. ولكن هذا الحديث بعينه، لم أجده من رواية سليمان عن أبي هريرة. وكل رواياته فيها بينهما «عراك بن مالك». بل إن هذا الطريق بعينه: رواية سفيان بن عيينة، عن أيوب بن موسى، عن مكحول، عن سليمان بن يسار ـ فيها زيادة «عن عراك» بين «سليمان» و «أبي هريرة»: فرواه الشافعي في الأم ٢: ٢٢، عن سفيان بن عيينة، «عن أيوب بن موسى، عن مكحول، عن سليمان بن يسار، عن عراك بن مالك، عن أبي هريرة». وكذلك هو في مسند الشافعي بترتيب الشيخ عابد السندي ١: ٢٢٧. وكذلك رواه البيهقي في السنن الكبرى ٤: ١١٧، من طريق الشافعي عن سفيان، ومن طريق محمد بن يحيى بن أبي عمر عن سفيان. وكذلك رواه مسلم ١: ٢٦٨، عن عمرو الناقد وزهير بن حرب. ورواه النسائي ١: ٣٤٢، عن محمد بن منصور. ورواه ابن الجارود في المنتقى: ١٨٣، عن عبدالرحمن بن بشر ـ: كلهم عن سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد، وذكروا فيه «عن عراك بن مالك» بين سليمان بن يسار وأبي هريرة. ولست أشك بعد هذا في أن ذكر «عراك بن مالك» في =

سليمان بن يَسَار، عن أبي هريرة، عن النبيﷺ: «ليس على المسلم في عبده ولا فرسه صدقة».

٧٣٩٢ ـ حدثنا سفيان، حدثني عُبيدالله بنِ أبي يزيد، عن نافع ابن جُبَير، عن أبي هريرة، عن النبيﷺ: «قال لحَسَنٍ: اللهم إني أُحِبُّه، فأحِبَّه، وأحبِبْ من يحبُّه».

٧٣٩٣ ـ حدثنا سفيان، عن ابن طاوس، عن أبيه، عن أبي هريرة، وأبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، يَبلُغُ به النبيَّ ﷺ: نحن

= إسناد المسند هنا ـ إنما سقط من الناسخين القدماء سهواً، وأنه ثابت في أصل الإسناد. ولم أستجز زيادته من عند نفسي ـ وإن كنت به موقناً ـ لاتفاق الأصول الثلاثة التي بيدي على عدم ذكره. والعلم أمانة.

(٧٣٩٢) **إسناده صحيح**، عبيدالله بن أبي يزيد المكي، مولى آل قارظ بن شيبة: تابعي ثقة، سبق توثيقه: ٦٠٤، ١٩٣٨، ونزيد هنا أنه ترجمه ابن سعد في الطبقات ٥: ٣٥٤ ـ ٣٥٥، وقال: «كان ثقة كثير الحديث»، وترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣٣٧/٢/٢ ـ ٣٣٨. نافع بن جبير بن مطعم: سبق توثيقه: ٧٤٤، ونزيد هنا أنه ترجمه ابن سعد ٥: ١٥٢ ـ ١٥٣، والبخاري في الكبير ٨٢/٢/٤ ـ ٨٣، وابن أبي حاتم ٤٥١/١/٤. والحديث رواه مسلم ٢: ٢٤١، عن أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد. ورواه ابن ماجة: ١٤٢، عن أحمد بن عبدة، عن سفيان بن عيينة، به. ورواه البخاري ٤: ٢٨٦ ـ ٢٨٧، مطولا في قصة، عن ابن المديني، عن سفيان وسيأتي مطولا أيضاً: ٨٣٦٢، من رواية ورقاء عن عبيدالله. ومن ذلك الوجه رواه البخاري أيضاً ١٠: ٢٧٩. وسيأتي مطولا أيضاً: ١٠٩٠٤، من وجه آخر عن أبي هريرة.

(٧٣٩٣) **إسنادها صحيحان**، ورواه مسلم ١: ٢٣٤، عن عمرو الناقد، عن ابن عيينة، بهذين الإسنادين. وكذلك رواه النسائي ١: ٢٠١ـ ٢٠٢، عن سعيد بن عبدالرحمن، عن ابن عيينة، به. وهو مكرر: ٧٣٠٨. وقد فصلنا القول فيه، وأشرنا إلى هذا هناك. وقوله في آخره «وقال الآخر»، في ح «وقال آخرون»، وهو خطأ واضح، صححناه من ك م.

الآخرون، ونحن السابقون يومَ القيامة، بيْدَ أنَّ كلَّ أمة أوتيتِ الكتابَ مِن قَبْلنا، وأوتيناه مِن بَعْدهم، ثم هذا اليومُ الذي كتبه الله عز وجل عليهم، فاختلفوا فيه، فهدانا الله له، فالناسُ لنا فيه تَبَعٌ، فلليهود غَداً، وللنصارى بعد غد. قال أحدهما: بيْدَ أنَّ، وقال الآخَر: بايْد.

٧٣٩٤ ــ حدثنا ابنُ إدريس، قال: سمعتُ سهيل بن أبي صالح

= وهنا في ص ما نصه: «آخر الجزء الثاني. وأول الثالث». والمراد به تقسيم ذاك المجلد الذي فيه مسند أبي هريرة إلى أجزاء.

(٧٣٩٤) **إسناده صحيح**، ابن إدريس: هو عبدالله بن إدريس الأودي، سبق توثيقه: ١٣٧٩، ونزيد هنا أنه ترجمه ابن سعد في الطبقات ٦: ٢٧١، وقال: «كان ثقة مأموناً، كثير الحديث، حجة، صاحب سنة وجماعة»، وابن أبي حاتم ٨/٢/٢ ــ ٩، والخطيب في تاريخ بغداد ٩: ٤١٥ ــ ٤٢١. والحديث سيأتي بهذا الإسناد مرة أخرى: ٩٦٩٧. ورواه مسلم ١: ٢٤٠، عن أبي بكر بن أبي شيبة، وعمرو الناقد ــ كلاهما عن عبدالله بن إدريس، بهذا الإسناد. وفصل آخره، فقال: «زاد عمرو في روايته: قال ابن إدريس: قال سهيل: فإن عجل بك شيء فصل ركعتين في المسجد، وركعتين إذا رجعت». ورواه بأسانيد أخر، بنحوه، دون قول سهيل الزائد هذا. ورواه أبو داود: ١١٣١ (١: ٤٣٩ ــ ٤٤٠)، عن أحمد بن يونس، عن زهير بن معاوية ــ وعن محمد بن الصباح، عن إسماعيل بن زكريا ــ: كلاهما عن سهيل، به. ولفظ أحمد بن يونس كالرواية التي هنا، وفي آخرها: «قال [يعني سهيل بن أبي صالح]: فقال له أبي: يا بنيّ، فإن صليت في المسجد ركعتين، ثم أتيت المنزل أو البيت، فصل ركعتين». وهذه الرواية ــ رواية أحمد بن يونس عن زهير ــ ترفع شك ابن إدريس الذي هنا، وتدل على أن هذا الكلام الذي في آخر الحديث، ليس مرفوعاً، وأنه من كلام أبي صالح لابنه سهيل. ولا منافاة بين هذه الرواية وبين رواية مسلم عن عمرو الناقد عن عبدالله بن إدريس، في جعلها من كلام سهيل. فإن ابن إدريس لعله كان يشك فيها تارة أنها مرفوعة، ويذكر تارة أخرى أنها ليست بمرفوعة، فينسبها لسهيل. ومن حفظ حجة على من لم يحفظ. وكذلك =

يَذكر عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا صليتم بعد الجمعة فصلُّوا أربعاً، فإن عَجِلَ بك شيء، فصَلِّ ركعتين في المسجد، وركعتين إذا رَجَعْتَ». قال ابن إدريس: لا أدري هذا الحديث لرسول الله ﷺ أم لا.

٧٣٩٥ ـ **حدثنا** ابن إدريس، قال: سمعت الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «نحن الآخرون السابقون يوم القيامة، بيد [أنهم] أوتوا الكتابَ من قبلنا، وأوتيناه من بعدهم، وهو اليوم الذي أُمروا به، فاختلفوا فيه، فجعله الله لنا /عيداً، فاليومَ لنا، وغداً لليهود، وبعد غدٍ للنصارى».

٢٥٠
―
٢

= رواه البيهقي في السنن الكبرى ٣: ٢٣٩ ـ ٢٤٠، من طريق إسحاق بن إبراهيم وهناد بن السريّ، كلاهما عن عبدالله بن إدريس. وذكرنا الزيادة في آخره، من رواية إسحق، ثم قال: «قال أحمد بن سلمة [هو الراوي عن إسحق]: الكلام الآخر في الحديث، من قول سهيل». ورواه ابن ماجة: ١١٣٢، عن أبي بكر بن أبي شيبة وأبي السائب، كلاهما عن ابن إدريس، دون الزيادة التي من قول سهيل أو أبيه. ورواه الترمذي ١: ٣٧١، من رواية سفيان بن عيينة، عن سهيل، دونها أيضاً. وقال: «هذا حديث حسن صحيح». وكذلك رواه النسائي ١: ٢١٠، من رواية جرير، عن سهيل. وقوله في آخره «هذا الحديث لرسول الله ﷺ أم لا»، هكذا في ح ك م. وفي ص «هذا حديث رسول الله أم لا»، وهي نسخة بهامش م.

(٧٣٩٥) **إسناده صحيح**، ورواه مسلم ١: ٢٣٤، من رواية جرير، عن الأعمش، به. وقد مضى بنحوه: ٧٣٠٨، ٧٣٩٣. قوله «بيد أنهم»: هو الصواب، الثابت في ص، ك، والموافق لما في صحيح مسلم. وكذلك ثبت في م، إلا أنه ترك بياض بين كلمتي «بيد»، و«أنهم»، وكتبت بهامشها: «كذا بياض في نسخة أخرى»!، ولا معنى لهذا البياض، والسياق تام، والكلام صحيح، وفي ح «أن» بدل «أنهم»، ثم ترك بياض بعد كلمة «أن». وكتب مصححها المطبعي بالهامش: «هكذا بياض بالأصول التي بأيدينا».

٧٣٩٦ ــ **حدثنا** ابن إدريس، قال: سمعت محمد بن عمرو، عن أبي سَلَمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «أكملُ المؤمنين إيماناً أحسنُهم خُلُقاً، وخيارُهم خيارُهم لنسائهم».

٧٣٩٧ ــ **حدثنا** عَبْدَة، حدثنا محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «أُوتيت جَوامعَ الكَلِم، وجُعِلَتْ لي الأرض مسجداً وطَهوراً».

(٧٣٩٦) **إسناده صحيح**، محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي: سبق توثيقه: ١٤٠٥، ونزيد هنا أنه ترجمه ابن أبي حاتم ٣٠/١/٤ ــ ٣١. والحديث رواه الترمذي ٢: ٢٠٤، من طريق عبدة بن سليمان، عن محمد بن عمرو، بهذا الإسناد. قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح». وروى أبو داود شطره الأول فقط: «أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً»: ٤٦٨٢ (٤: ٣٥٤ عون المعبود)، عن أحمد بن حنبل، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن عمرو، بهذا الإسناد. وسيأتي كاملاً: ١٠١١٠، من رواية الإمام أحمد، عن يحيى بن سعيد. وذكره المنذري في الترغيب والترهيب ٣: ٧٢، والسيوطي في الجامع الصغير: ١٤٤١، ونسبه كلاهما للترمذي، وابن حبان في صحيحه. وفي كل الروايات التي أشرنا إليها: «وخياركم خياركم»، بضمير الخطاب. وثبت في الأصول الثلاثة هنا بضمير الغائب.

(٧٣٩٧) **إسناده صحيح**، عبدة: هو ابن سليمان الكلابي الكوفي، سبق توثيقه: ١٢٩٣، ونزيد هنا أنه ترجمه ابن سعد في الطبقات ٦: ٢٧٢، وابن أبي حاتم ٨٩/١/٣. والحديث قطعة من حديث معروف مطول، سيأتي: ٩٣٢٦. وقد مضت قطعة منه: ٧٢٦٥، وأشرنا إلى بعض تخريجه، وأشرنا إلى هذا، هناك. قوله «أوتيت جوامع الكلم»، قال ابن الأثير: «يعني القرآن، جمع الله بلفظه في الألفاظ اليسيرة منه معاني كثيرة»، ثم قال في معنى صفته ﷺ: أنه كان يتكلم بجوامع الكلم ــ: «أي إنه كان كثير المعاني، قليل الألفاظ». ولعل هذا هو المراد في هذا الحديث أيضاً.

٧٣٩٨ ـ **حدثنا** إسماعيل، حدثنا الحجّاج بن أبي عثمان، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «الثيب تستأمر في نفسها، والبكر تستأذن»، قالوا: يا رسول الله، كيف إذنها؟، قال: «أن تَسْكُتَ».

٧٣٩٩ ـ **حدثنا** إسماعيل، حدثني القاسم بن مِهْرَانَ، عن أبي رافع، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ رأى نخامة في قبلة المسجد، فأقبل على الناس فقال: «ما بال أحدكم يقوم مستقبل ربّه فيتنخّعُ أمامَه؟، أيحب أحدكم أن يُستقبل فيُتَنَخَّعَ في وجهه؟!، إذا تَنَخَّع أحدكم فلْيَتَنَخَّعْ عن يساره أو تحتَ قدمه، فإن لم يجد، فلْيَتْفُلْ هكذا، في ثوبه». فوصف القاسم: فتَفَلَ في ثوبه، ثم مَسَح بعضه ببعضٍ.

(٧٣٩٨) **إسناده صحيح**، إسماعيل: هو ابن إبراهيم، عرف بابن عُلَية. الحجاج بن أبي عثمان الصواف: سبق توثيقه: ٣٤٢٣، ٤٦٢٧، ونزيد هنا أنه ترجمه ابن سعد ٣١/٢/٧، وابن أبي حاتم ١٦٦/٢/١ ـ ١٦٧. والحديث مكرر: ٧١٣١. وقد خرجناه هناك. ومن هذا الوجه بعينه رواه مسلم ١: ٤٠٠، عن زهير بن حرب، عن ابن علية، عن الحجاج الصواف، وبأسانيد متعددة ـ كلهم عن يحيى بن أبي كثير.

(٧٣٩٩) **إسناده صحيح**، القاسم بن مهران، مولى بني قيس بن ثعلبة: ثقة، وثقه ابن معين وغيره. وترجمه البخاري في الكبير ١٦٦/١/٤ ـ ١٦٧، وابن أبي حاتم ١٢٠/٢/٣، وليس له في الكتب الستة إلا هذا الحديث. أبو رافع: هو الصائغ المدني، واسمه: نفيع بن رافع. والحديث سيأتي: ٩٣٥٥، من رواية شعبة، عن القاسم بن مهران، به. ورواه مسلم ١: ١٥٤، عن أبي بكر بن أبي شيبة، وزهير بن حرب، كلاهما عن ابن علية، بهذا الإسناد. وكذلك رواه ابن ماجة: ١٠٢٢، عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن ابن علية. ورواه مسلم بعد ذلك، من طريق شعبة أيضاً. وانظر: ٦٣٠٦. «يتنخّع»: من «النخاعة»، بضم النون، قال ابن الأثير: «هي البَزْقَة التي تخرج من أصل الفم، مما يلي أصل النخاع».

٧٤٠٠ ـ **حدثنا** إسماعيل، عن ابن جُريج، أخبرني العلاء بن عبدالرحمن بن يعقوب، أن أبا السائب أخبره، أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «من صلَّى صلاة لم يقرأ فيها بأمِّ الكتاب، فهي خداجٌ، غير تمام»، قلت: يا أبا هريرة، إني أكون أحياناً وراءَ الإمام؟، فغَمَز ذراعي، وقال: يا فارسيّ، اقرأها في نَفْسك.

٧٤٠١ ـ **حدثنا** جَرير بن عبدالحميد، عن عُمَارة بن القَعْقَاع، عن أبي زُرْعَة، عن أبي هريرة، قال: سُئل رسول الله ﷺ: أيُّ الصدقة

(٧٤٠٠) **إسناده صحيح**، أبو السائب: هو مولى عبدالله بن هشام بن زهرة، ويذكر مرة بأنه «مولى هشام ابن زهرة»، وأخرى بأنه «مولى عبدالله بن زهرة». والأمر قريب: ينسب مرة إلى ولاء عبدالله، ومرة إلى ولاء أبيه، ومرة ينسب إلى ولاء عبدالله، وينسب عبدالله إلى جده. وأبو السائب هذا: تابعي ثقة، ذكره ابن حبان في الثقات. وقال ابن عبدالبر: «أجمعوا على أنه ثقة مقبول النقل». وترجمه ابن سعد في الطبقات ٥ : ٢٢٦، والبخاري في الكنى رقم: ٣٣١. والحديث رواه ابن ماجة: ٨٣٨، عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن إسماعيل بن علية، بهذا الإسناد. ورواه مالك في الموطأ، مطولا ٨٤ ـ ٨٥، عن العلاء، عن أبي السائب، به. وسيأتي في المسند، من طريق مالك: ٩٩٣٤. وكذلك رواه عبدالرزاق، عن ابن جريج، عن العلاء. وسيأتي أيضاً: ٧٨٢٣. ورواه مسلم ١ : ١١٦، من رواية مالك، ومن رواية عبدالرزاق ـ كلاهما عن ابن جريج. وأشار البخاري في الكنى، في ترجمة أبي السائب، إلى هاتين الروايتين، وإلى أكثر أسانيد هذا الحديث. وقد مضى بنحوه مطولا: ٧٢٨٩، من رواية سفيان بن عيينة، عن العلاء بن عبدالرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة. وأشرنا إلى كثير من طرقه، ومنها هذه الطريق. وبينا هناك أن العلاء رواه عن أبيه، ورواه عن أبي السائب، كلاهما حدثه به عن أبي هريرة.

(٧٤٠١) **إسناده صحيح**، وهو مكرر: ٧١٥٩. وقد أشرنا هناك إلى هذه الرواية، وإلى أن مسلماً رواه ١ : ٢٨٢، من طريق جرير هذه.

أفضلُ؟، قال: «لَتُنبَّأَنَّ: أنْ تتصدَّق وأنتَ صحيحٌ شحيح، تأمُلُ البقاء، وتخافُ الفقر، ولا تَمَهَّلْ حتى إذا بلغتِ الحُلْقُومَ قلتَ: لفلانٍ كذا، ولفلانٍ كذا، ألا وقد كان لفلانٍ!».

٧٤٠٢ ـ حدثنا يحيى بن سعيد، عن سفيان، قال حدثني سَلْم

(٧٤٠٢) **إسناده صحيح**، سفيان: هو الثوري. سلم ـ بفتح السين المهملة وسكون اللام ـ بن عبدالرحمن، النخعي الكوفي، أخو حصين: ثقة، وثقه أحمد بن حنبل، وروى توثيقه عن ابن معين، ووثقه غيرهما. وترجمه البخاري في الكبير ١٥٧/٢/٢، فلم يذكر فيه جرحاً. وترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٢٦٥/١/٢ ـ ٢٦٦، وروى توثيقه عن ابن معين وغيره. ولكنه وهم فيه وهماً عجيباً، لعله تبع فيه عليَّ بن المديني، إن لم يكن انتقال نظر من ابن أبي حاتم نفسه!، فقد روى بإسناده عن ابن عون: «قال: قال لنا إبراهيم [يعني النخعي]: إياكم وأبا عبدالرحيم والمغيرة بن سعيد، فإنهما كذابان»!، ثم روى عن مسدد، قال: «زعم علي، يعني ابن المديني أن أبا عبدالرحمن: سلم بن عبدالرحمن النخعي»!

فأولاً: إن البخاري أعرف الناس بشيخه ابن المديني، وأكثرهم تتبعاً لقوله في الرواية، وفي الجرح والتعديل. ولم يذكر هذا ولم يشر إليه، في ترجمة «سلم»، وما كان ليدعه لو كان عنده.

وثانياً: تعقب الحافظ ـ لله دره ـ في التهذيب هذا القول، وحقق ما فيه من وهم، فقال: «ما زلت أستبعد قول عليٍّ هذا، لأن سلماً يصغر عن أن يقول فيه إبراهيم هذا القول، ويقرنه بالمغيرة بن سعيد!، إلى أن وجدت أبا بشر الدولابي جزم في الكنى، بأن مراد إبراهيم النخعي بأبي عبدالرحيم: شقيقٌ الضبي، وهو من كبار الخوارج، وكان يقص على الناس، وقد ذمه أيضاً أبو عبدالرحمن السلمي، وغيره من الكبار». وهذا تحقيق منه نفيس. وما أشار إليه من كلام الدولابي، هو في كتاب الكنى ٢: ٧٠، قال: «وأبو عبدالرحيم: شقيق الضبي. وقال حماد بن زيد عن ابن عون: قال لنا إبراهيم: إياكم والمغيرة بن سعيد وأبا عبدالرحيم فإنهما كذابان، يعني المغيرة بن سعيد وشقيق الضبي».

ومع هذا، فإن شقيقاً الضبي القاصَّ الكوفي، ترجمه البخاري في الكبير ٢٤٨/٢/٢، =

ابن عبدالرحمن، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة، قال: كان رسول الله ﷺ يكْرَهُ الشِّكَالَ من الخيل.

٧٤٠٣ ـ **حدثنا** يحيى بن سعيد، حدثنا محمد بن عَجْلان، حدثني القَعْقاع بن حَكيم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنما أنا لكم مثل الوالد، أُعَلِّمكُمْ، فإذا أتى أحدُكم الخَلاءَ فلا تستقبلوها ولا تستدبروها، ولا يستنْجِي بيمينه»، وكان يأمر بثلاثة

= فلم يذكر فيه جرحاً. وانظر أيضاً ترجمته في لسان الميزان ٣ : ١٥١ . والحديث رواه البخاري في الكبير، في ترجمة «سلم بن عبدالرحمن» ـ عن أبي نعيم، عن سفيان، وهو الثوري، بهذا الإسناد. ثم رواه من طريق شعبة، عن عبدالله بن يزيد النخعي، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة. ورواه مسلم ٢ : ٩٥، من طريق وكيع، ومن طريق ابن نمير وعبدالرزاق، ثلاثتهم عن الثوري. ثم رواه من طريق شعبة أيضاً. ورواه أبو داود: ٢٥٤٧ (٢ : ٣٢٨ عون المعبود)، عن محمد بن كثير، عن سفيان، به. ونسبه المنذري: ٢٤٣٧ للترمذي والنسائي أيضاً. الشكال، بكسر الشين المعجمة وتخفيف الكاف، قال مسلم في روايته: «وزاد في حديث عبدالرزاق: (والشكال) أن يكون الفرس في رجله اليمنى بياض، وفي يده اليسرى. أو في يده اليمنى ورجله اليسرى». وهذا التفسير ثابت أيضاً في رواية أبي داود، فليس هو من كلام عبدالرزاق، كما يظن بادئ ذي بدء من رواية مسلم. وقال الخطابي في معالم السنن: «هكذا جاء في التفسير من هذا الوجه. وقد يفسر الشكال: بأن يكون يد الفرس وإحدى رجليه محجَّلة، والرِّجل الأخرى مطلقة. ولعله سقط من هذا الحديث حرف». وذكر القاضي عياض في المشارق ٢ : ٢٥٢، في تفسيره أقوالاً كثيرة.

(٧٤٠٣) **إسناده صحيح**، وقد مضى بنحوه: ٧٣٦٢، من رواية سفيان بن عيينة، عن ابن عجلان. ولكن لم يذكر هناك الأمر بثلاثة أحجار، يعني في الاستطابة. وقد أشرنا هناك، إلى أن النسائي رواه ١ : ١٦، من طريق يحيى بن سعيد، وإلى روايات أبي داود: ٨، وابن ماجة: ٣١٣، وابن حبان ٢ : ٦١١ (من مخطوطة الإحسان). ففي كل هذه الروايات

أحجارٍ، وينهى عن الرَّوْث والرِّمَّة.

٧٤٠٤ ــ **حدثنا** يحيى، عن ابن عَجْلان، حدثني القعقاع بن حكيم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «رَحِمَ الله رجلاً قام من الليل، فصلَّى، وأيقظَ امرأتَه، فصلَّتْ، فإنْ أَبَتْ نَضَحَ في وجهها الماء، ورحِمَ الله امرأةً قامت من الليل، فصلَّتْ، وأيقظتْ زوجها، فصلَّى، فإن أبى، نَضَحَتْ في وجهه الماء».

٧٤٠٥ ــ **حدثنا** يحيى بن سعيد، عن عُبيدالله، عن أبي الزِّناد،

زيادة الأمر بثلاثة أحجار، كما هنا. وانظر: ٧٢٢٠.

(٧٤٠٤) **إسناده صحيح**، وقد مضى موجزاً: ٧٣٦٣. وذكرنا لفظ هذا وتخريجه هناك.

(٧٤٠٥) **إسناده صحيح**، عبيدالله: هو ابن عمر بن حفص بن عاصم، أحد الفقهاء السبعة. وقد صرح بأنه «بن عمر» ــ الترمذي في روايته. وهو الذي يروي له الشيخان. ووقع في بعض نسخ أبي داود، في هذا الإسناد، «بن أبي زياد» ــ كما ثبت في عون المعبود، وعليه علامة نسخة، وأثبت هذه الزيادة الأستاذ محمد محيي الدين عبدالحميد، بين علامتي الزيادة، في طبعته لأبي داود. وهذا خطأ صرف!، بل هو جهل بالرجال والأسانيد، من كاتب النسخة التي نقل عنها صاحب عون المعبود هذه الزيادة!، فإن «عبيدالله بن أبي زياد القداح المكي» ليس له شأن بهذا الحديث، ولم يخرج له مسلم شيئاً، ولم يذكر بالرواية عن أبي الزناد. بل نص في التهذيب على أن له عند ابن ماجة حديثاً واحداً، هو غير هذا الحديث، مع أن ابن ماجة روى هذا الحديث، كما سيتبين من التخريج، إن شاء الله. والحديث رواه مسلم ١ : ٤٤٣، من طريق عبدالله بن إدريس، ويحيى بن سعيد [شيخ أحمد هنا]، وأبي أسامة. ورواه أبو داود: ٣٣٧٦ (٣ : ٢٦٢ عون المعبود)، من طريق ابن إدريس، [وهو عبدالله]. ورواه الترمذي ٢ : ٢٣٥، من طريق ابن إدريس، [وهو عبدالله]. من طريق يحيى، [وهو ابن سعيد، شيخ أحمد]. ورواه ابن ماجة: ٢١٩٤، من طريق عبدالعزيز بن محمد، [وهو الدراوردي] ــ كلهم عن عبيدالله، وصرح الترمذي بأنه «عبيدالله بن عمر»، بهذا الإسناد. وقال الترمذي: «حديث أبي =

عنِ الأعرج، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ نَهى عن بَيْعِ الحصَى، وبَيْعِ الغَرَرِ.

٧٤٠٦ ـ **حدثنا** يحيى، أخبرنا عُبيدالله، حدثني ابنُ أبي سعيد،

= هريرة حديث حسن صحيح». ورواه ابن الجارود في المنتقى، ص: ٢٨٣، من طريق عقبة بن خالد، قال: «حدثنا عبيدالله، يعني ابن عمر»، به. ومما يقطع بصحة ما قلنا: أن هؤلاء الذين رووه عن عبيدالله بن عمر، لم يذكر منهم بالرواية عن عبيدالله بن أبي زياد إلا يحيى بن سعيد القطان وحده. وأبو داود لم يروه من طريق يحيى القطان، حتى يتوهم أن لهذه الزيادة التي وقعت في بعض نسخه أصلاً أو وجهاً. وسيأتي الحديث مراراً: ٨٨٧١، ٩٦٢٦م، ١٠٤٤٣م. وانظر ما مضى في مسند ابن عباس: ٢٧٥٢. وفي مسند ابن مسعود: ٣٦٧٦. وفي مسند ابن عمر: ٦٣٠٧. «الحصى»، بفتح الحاء والصاد المهملتين وآخره ألف مقصورة: جمع «حصاة». وفي أكثر الروايات التي أشرنا إليها «الحصاة» بالإفراد. قال ابن الأثير: «هو أن يقول البائع أو المشتري: إذا نبذت إليك الحصاة فقد وجب البيع. وقيل: هو أن يقول: بعتك من السلع ما تقع عليه حصاتك إذا رميت بها، أو: بعتك من الأرض إلى حيث تنتهي حصاتك. والكل فاسد، لأنه من بيوع الجاهلية، وكلها غرر، لما فيها من الجهالة». ووقع في ح «الخصى»!، بالخاء المعجمة، وهو تصحيف مطبعي. و«الغرر»، بفتح الغين المعجمة والراء: ما كان له ظاهر يغرّ المشتري، وباطن مجهول. وقد سبق تفصيل تفسيره: ٢٧٥٢.

(٧٤٠٦) **إسناده صحيح**، ابن أبي سعيد: هو «سعيد بن أبي سعيد المقبري». والحديث رواه ابن ماجة مقطعاً في موضوعين، من طريق أبي أسامة، وعبدالله بن نمير، كلاهما «عن عبيدالله بن عمر، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري»: فروى «السواك عند كل صلاة»: ٢٨٧، وروى تأخير العشاء «إلى ثلث الليل، أو نصف الليل»: ٦٩١. ورواه البيهقي في السنن الكبرى ١ : ٣٦، من طريق حماد بن مسعدة، عن عبيدالله، عن سعيد بن أبي سعيد»، به. وروى الترمذي ١ : ١٥٢، تأخير العشاء، من طريق عبدة «عن عبيدالله بن عمر، عن سعيد المقبري». وقد ذكر البخاري أوله معلقاً ٤ : ١٣٧، قال: «وقال أبو هريرة عن النبي ﷺ: «لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل وضوء». وبين =

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لولا أن أَشقّ على أمتي لأمرتهم بالسواك مع الوضوء، ولأخرتُ العشاء إلى ثلث الليل، أو شَطْر الليل».

٧٤٠٧ ـ **حدثنا** يحيى، حدثنا الأوزاعي، حدثني الزُّهري، حدثني

= الحافظ في الفتح من وصل هذا التعليق، فقال: «وصله النسائي، من طريق بشر بن عمر، عن مالك، عن ابن شهاب، عن حميد، عن أبي هريرة، بهذا اللفظ. ووقع لنا بعلوّ في جزء الذهلي. وأخرجه ابن خزيمة، من طريق روح بن عبادة، عن مالك، بلفظ: لأمرتهم بالسواك مع كل وضوء. والحديث في الصحيحين، بغير هذا اللفظ، من غير هذا الوجه. وقد أخرجه النسائي أيضاً، من طريق عبدالرحمن السراج، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، بلفظ: لولا أن أشق على أمتي لفرضت عليهم السواك مع كل وضوء». ففات الحافظ ـ على دقته وتتبعه، رحمه الله ـ أن يشير إلى رواية المسند هذه. وأما رواية بشر بن عمر، التي نسبها للنسائي ـ فلعلها في السنن الكبرى. وقد روى البيهقي نحوها، في السنن الكبرى ١ : ٣٥، من طريق إسماعيل بن أبي أويس، عن مالك، ثم من رواية روح بن عبادة، عن مالك ـ ورواية «روح» هي التي نسبها الحافظ لابن خزيمة. ثم قال البيهقي: «وهذا الحديث [يعني من رواية مالك عن الزهري عن حميد]: معروف بروح بن عبادة، وبشر بن عمر الزهراني، عن مالك». وأما رواية عبدالرحمن السراج، عن سعيد المقبري، التي نسبها للنسائي أيضاً ـ فلعلها أيضاً في السنن الكبرى. وقد رواها الحاكم في المستدرك ١ : ١٤٦، بإسنادين إلى حماد بن زيد: «حدثنا عبدالرحمن السرّاج، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري». وأشار الحاكم إلى أن الشيخين روياه عن أبي هريرة، «ولم يخرجا لفظ (الفرض) فيه». ثم قال: «وهو صحيح على شرطهما جميعاً، وليس له علة». وقد رواه البيهقي ١ : ٣٦، عن الحاكم، بهذا، و«عبدالرحمن السراج»: هو عبدالرحمن بن عبدالله السراج البصري، وهو ثقة من أصحاب نافع، وثقه أحمد، وابن معين، وأبو حاتم، وغيرهم. وقد مضى نحو معنى هذا الحديث: ٧٣٣٥، ٧٣٣٨. وقد حققنا بعض أسانيده أيضاً، في شرحنا على الترمذي، رقم: ١٦٧ (ج١ ص ٣١٠ ـ ٣١١).

(٧٤٠٧) **إسناده صحيح**، ثابت الزرقي: هو ثابت بن قيس بن سعد بن قيس، من بني عامر بن =

ثابت الزُّرَقي، قال: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «لا تسبُّوا الريح، فإنها تجِيء بالرحمة والعذاب، ولكن سلُوا الله خيرَها، وتعوَّذوا به من شرِّها».

٧٤٠٨ ـ **حدثنا** يحيى، عن ابن أبي ذِئْب، قال: حدثني سعيد بن

= زريق ـ بضم الزاي ـ الأنصاري المدني، رفع نسبه ابن سعد في الطبقات ٥: ٢٠٦، وهو تابعي ثقة، وثقه النسائي وغيره، وقال ابن مندة: «مشهور من أهل المدينة». وترجمه البخاري في الكبير ١٦٧/٢/١، وقال: «سمع أبا هريرة»، وترجمه ابن أبي حاتم ٤٥٦/١/١. وليس له في الرواية إلا هذا الحديث. وقال النسائي: «لا أعلم روى عنه غير الزهري». والحديث سيأتي بهذا الإسناد مرة أخرى: ٩٦٢٧. ورواه ابن ماجة: ٣٧٢٧، عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن يحيى بن سعيد، عن الأوزاعي، به. وزاد: «فإنها من روْح الله»، بعد قوله «لا تسبوا الريح». وكذلك رواه البخاري في الأدب المفرد، ص١٠٦، عن مسدّد، عن يحيى، بهذه الزيادة. ورواه أبو داود: ٥٠٩٧ (٤: ٤٨٦ عون المعبود)، من طريق عبدالرزاق، عن معمر، عن الزهري، مطولا، في قصة. وسيأتي في المسند: ٧٦١٩ عن عبدالرزاق. وسيأتي أيضاً مطولا، في القصة: ٩٢٨٨، من رواية محمد بن مصعب، عن الأوزاعي، عن الزهري. وكذلك رواه الحاكم ٤: ٢٨٥، من طريق بحر ابن نصر، عن بشر بن بكر، عن الأوزاعي، به، مطولا. ووقع في نسخة المستدرك المطبوعة «شريك بن بكر» بدل «بشر بن بكر»!، وهو خطأ مطبعي واضح، فليس في الرواة المترجمين من يسمى «شريك بن بكر». والذي يروي عن الأوزاعي ويروي عنه بحر بن نصر ـ هو «بشر بن بكر». وسيأتي أيضاً، مطولا في القصة: ١٠٧٢٥، من رواية يونس عن الزهري. وأشار إليه البخاري في الكبير، في ترجمة «ثابت بن قيس»، كعادته في إشاراته الموجزة، قال: «قال لي محمد بن سلام: أخبرنا مخلد بن يزيد، أخبرنا ابن جريج، قال: أخبرني زياد [يعني زياد بن سعد]، أن ابن شهاب أخبره، قال: أخبرني ثابت ابن قيس، أن أبا هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: الريح من روْح الله». وقوله «من روح الله».، بفتح الراء وسكون الواو: أي من رحمته بعباده.

(٧٤٠٨) **إسناده صحيح**، ورواه أبو داود الطيالسي: ٢٣١٧، عن ابن أبي ذئب، بهذا الإسناد. =

أبي سعيد، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي/ ﷺ، قال: «لا يَحِلُّ لامرأةٍ تؤمن بالله واليوم الآخِر، تسافِر يوماً إلا مع ذي رحِمٍ».

٧٤٠٩ ــ **حدثنا** يحيى، [عن يحيى]، حدثني ذكوانُ أبو صالح،

= والحديث مكرر: ٧٢٢١، وقد فصلنا القول في تخريجه، وأشرنا إلى الخلاف فيه على مالك، وعلى سعيد المقبري نفسه: أهو عن سعيد عن أبي هريرة، أم عن سعيد عن أبيه عن أبي هريرة؟ وأشرنا إلى هذا الإسناد ــ هناك.

(٧٤٠٩) **إسناده صحيح**، على الرغم من شك يحيى في اسم أحد رواته، إذ استبان اليقين، بالدلائل الصحاح. يحيى، شيخ أحمد: هو ابن سعيد القطان. وشيخه «يحيى»، الذي حدثه عن ذكوان: هو ابن سعيد الأنصاري. وقد سقط من ح [عن يحيى]، وهو خطأ واضح، زدناه تصحيحاً من ك م. وبهامش م: «يحيى الأول: هو القطان. والثاني: الأنصاري». ذكوان: هو أبو صالح السمان، والد سهيل، وصالح، وعبدالله. وهو تابعي معروف، يروي عن أبي هريرة وغيره من الصحابة مباشرة، ولكنه روى هنا عن أبي هريرة بالواسطة. «إبراهيم بن عبدالله» أو «عبدالله بن إبراهيم»: هكذا شك فيه يحيى بن سعيد القطان، شيخ أحمد. والعبارة في السند تحتمل أن يكون هو، وأن يكون الشاك شيخه «يحيى بن سعيد الأنصاري»، إذ يقول الإمام أحمد «شك، يعني يحيى». ولكنا قطعنا بأن الشك من «يحيى القطان»، لأن الحديث نفسه رواه مسلم في صحيحه ١ : ٣٩٢، من طريق عبدالوهاب، هو ابن عبدالمجيد الثقفي، قال: «سمعت يحيى بن سعيد يقول: سألت أبا صالح: هل سمعتَ أبا هريرة يذكر فضل الصلاة في مسجد رسول الله ﷺ؟، فقال: لا، ولكن أخبرني عبدالله بن إبراهيم بن قارظ، أنه سمع أبا هريرة يحدث: أن رسول الله ﷺ قال....»، فذكر الحديث. وعبدالوهاب بن عبدالمجيد: من أحفظ الناس لحديث يحيى الأنصاري وأوثقهم فيه، من أجل كتابه. فقال علي بن المديني: «ليس في الدنيا كتاب عن يحيى، يعني ابن سعيد الأنصاري ــ أصح من كتاب عبدالوهاب. وكلُّ كتاب عن يحيى، فهو عليه كلٌّ». ولذلك جزم مسلم برواية عبدالوهاب واعتمدها، يدل على ذلك صنيعه: إذ روى بعدها رواية يحيى القطان ــ التي رواها أحمد هنا ــ فلم =

عن إبراهيم بن عبدالله، أو عبدالله بن إبراهيم، ــ شَكٌّ، يعني يحيى ــ عن

= يذكرها مفصلة، بل أشار إليها إشارة. فقال: «وحدثنيه زهير بن حرب، وعبيدالله بن سعيد، ومحمد بن حاتم، قالوا: حدثنا يحيى القطان، عن يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد». فلم يذكر لفظه، ولم يذكر شك يحيى القطان في ذلك التابعي الراويه عن أبي هريرة. ومما يؤيد أن يحيى القطان لم يتقن حفظ هذا الحديث من رواية ابن قارظ هذا الذي يشك فيه: أن الحديث سيأتي في المسند أيضاً: ١٠١١٦ عن يحيى «عن محمد ابن عمرو، عن أبي سلمة، عن إبراهيم بن عبدالله بن قارظ، عن أبي هريرة (إن شاء الله) عن النبي ﷺ، قال...»، فذكره. فقوله في هذه الرواية «إن شاء الله»: ليس شكاً في رفع الحديث، ولا شكاً في أنه عن أبي هريرة ــ فيما أرجح ــ بل هو شك في اسم «إبراهيم بن عبدالله بن قارظ»، بدليل آخر يؤيد ما رجحنا، ويقطع بأن الراوي هو «عبدالله بن إبراهيم»، إذ هو من وجه آخر غير هذين الوجهين: فروى النسائي ١ : ١١٣، من طريق الزهري، «عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، وأبي عبدالله الأغر مولى الجهنيين، وكانا من أصحاب أبي هريرة، أنهما سمعا أبا هريرة يقول: صلاة في مسجد رسول الله ﷺ أفضل من ألف صلاة فيما سواه، إلا المسجد الحرام، فإن رسول الله ﷺ آخر الأنبياء، ومسجده آخر المساجد. قال أبو سلمة وأبو عبدالله: لم نشك أن أبا هريرة كان يقول عن حديث رسول الله ﷺ، فمنعنا أن نستثبت أبا هريرة في ذلك الحديث، حتى إذا توفي أبو هريرة، ذكرنا ذلك، وتلاومْنا أن لا نكون كلمنا أبا هريرة في ذلك، حتى يسنده إلى رسول الله ﷺ، إن كان سمعه منه. فبينا نحن على ذلك، جالسنا عبدالله بن إبراهيم ابن قارظ، فذكرنا ذلك الحديث، والذي فرطنا فيه، ومن نص أبي هريرة، فقال لنا عبدالله بن إبراهيم: أشهد أني سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: فإني آخر الأنبياء، وإنه آخر المساجد». فهذه رواية مفصلة مبينة، بإسناد صحيح، لا يتطرق إليها الشك في اسم الراوي عن أبي هريرة، وهو «عبدالله بن إبراهيم بن قارظ». وهي تدل على أن أبا سلمة بن عبدالرحمن، سمع هذا الحديث من أبي هريرة، مع أبي عبدالله الأغر، وأنهما استيقنا من رفع الحديث، بدلالة قرائن السماع، ولكنهما لم يسمعا منه رفعه لفظاً. ثم تطرق إليهما الشك في الكلمة الأخيرة منه، وهي «فإني آخر الأنبياء، وإنه =

أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «صلاةٌ في مسجدي هذا أفضلُ من

= آخر المساجد». فشهد لهما عبدالله بن إبراهيم بن قارظ أنه سمع رفعه نصاً من أبي هريرة. وحين روى يحيى القطان هذا الحديث، عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة، في الرواية: ١٠١١٦، جاءه الشك الذي عنده في اسم «ابن قارظ»، فسماه «إبراهيم بن عبدالله»، بدل «عبدالله بن إبراهيم»، ثم استدرك لشكه، فقال: «إن شاء الله». والشك في «إبراهيم بن عبدالله» أو «عبدالله بن إبراهيم» ـ لم ينفرد به يحيى القطان. وقد مضى تفصيل الكلام فيه، في شرح الحديث: ١٦٥٩. وذكرنا هناك أن ابن أبي حاتم جعلهما اثنين، وأن صاحب التهذيب رجح أنهما واحد، تبعاً للبخاري في الكبير، ولابن معين في جزمه بأن الزهري كان يغلط فيه!، واستبعدنا هذا جداً، ورجحنا بالقرائن أن «إبراهيم بن عبدالله بن قارظ» هو غير «عبدالله بن إبراهيم بن قارظ». وأن الأول ابنُ الثاني ـ على تردد منّا هناك فيما رجحنا، لأن القسمين اللذين فيهما هاتان الترجمتان من كتاب الجرح والتعديل لابن أبي حاتم، لم يطبعا. وقلنا هناك: «والظاهر أنه كان بين عبدالرحمن بن عوف وابن قارظ قرابة قريبة، ولعلها من ناحية النساء، لقوله له إذ عاده: وصلتْك رحم. وما يقال هذا إلا لذي قرابة وشيجة». وقد طبع بعد ذلك، من كتاب الجرح والتعديل، القسمان اللذان فيهما ترجمتا «إبراهيم بن عبدالله»، وعبدالله بن إبراهيم»، وهاك نص الترجمتين: «إبراهيم بن عبدالله بن قارظ: روى عن عمر، وعلي، وأبي هريرة. روى عنه عمر بن عبدالعزيز، وسعد بن إبراهيم» ـ ١٠٩/١/١. «عبدالله ابن إبراهيم بن قارظ الزهري: روى عن أبي هريرة. روى عنه أبو سلمة بن عبدالرحمن، وعمر بن عبدالعزيز، وأبو أمامة بن سهل، وأبو صالح ذكوان، وعبدالكريم أبو أمية» ـ ٢/٢/٢. فهاتان الترجمتان بينتان، ترجحان أنهما اثنان، وأن «عبدالله» هو ابن «إبراهيم ابن عبدالله»..

ونزيد على ذلك أننا نرجح أن سياق هكذا: «عبدالله بن إبراهيم بن عبدالله بن إبراهيم بن قارظ»، لما في طبقات ابن سعد ٥: ٤١ ـ ٤٢، في ترجمة «إبراهيم بن قارظ بن أبي قارظ، واسمه: خالد، بن الحرث بن عبيد بن تيم بن عمرو بن الحرث بن مبذول ابن الحرث بن عبد مناة بن كنانة»، وذكر أن أبا قارظ دخل مكة ... وأنه حالف «عبد =

ألفِ صلاةٍ فيما سواه، إلا المسجدَ الحرام».

٧٤١٠ ـ **حدثنا** يحيى، عن ابن عَجْلان، حدثني سعيد بن أبي

= عوف بن عبد الحرث بن زهرة» جد «عبدالرحمن بن عوف»، وما فيه أيضاً ٣/١/٩٠ س ١٢ في أولاد عبدالرحمن بن عوف: «وأبو بكر، وأمه: أم حكيم بنت قارظ بن خالد بن عبيد». وكذلك ما في الإصابة ٨: ٢٢٧، في ترجمة «أم حكيم بنت قارظ ابن خالد .... من بني ليث حلفاء بني زهرة: كانت زوج عبدالرحمن بن عوف. ذكرها البخاري في الصحيح تعليقاً ....». ونرجح أيضاً أن «عبدالله بن قارظ»، الذي حدث عنه ابنه «إبراهيم»، في الحديث الماضي: ١٦٥٩: «أنه دخل على عبدالرحمن ابن عوف وهو مريض»، وأن عبدالرحمن قال له: «وصلتك رحم» ـ: هو «عبدالله بن إبراهيم بن قارظ»، والد «إبراهيم بن عبدالله»، وجد «عبدالله بن إبراهيم بن عبدالله». وأن «عبدالله ابن إبراهيم» ذاك الأعلى، الذي دخل على عبدالرحمن بن عوف ـ هو ابن أخي «أم حكيم بنت قارظ» زوج عبدالرحمن بن عوف. ولعلنا نوفق ـ فيما نستقبل إن شاء الله ـ إلى تحقيق أوفى، حين تبدو لنا دلائل أقوى، إن وفق الله لذلك وشاءه. أما متن الحديث فصحيح، من أوجه كثيرة عن أبي هريرة مرفوعاً. وقد مضى بإسناد آخر صحيح: ٧٢٥٢، وذكرنا هناك أنه رواه الشيخان وغيرهما.

(٧٤١٠) **إسناده صحيح**، وسيأتي بهذا الإسناد أيضاً: ٩٦٢٩. ورواه الحاكم في المستدرك ٢: ١٦٠ ـ ١٦١، ٢١٧، من طريق مسدد، عن يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد. وقال في الموضعين: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه». ووافقه الذهبي. ورواه الترمذي ٣: ١٥، والنسائي ٢: ٧٠، كلاهما من طريق الليث بن سعد، عن محمد ابن عجلان، به. قال الترمذي: «هذا حديث حسن». ورواه النسائي أيضاً ٢: ٥٦، من طريق عبدالله بن المبارك، عن ابن عجلان. ورواه ابن ماجة: ٢٥١٨، من طريق أبي خالد الأحمر، عن ابن عجلان. وذكره المنذري في الترغيب ٣: ٦٨، ونسبه للترمذي، ونقل عنه أنه قال: «حديث حسن صحيح». ونسبه أيضاً لابن حبان في صحيحه، وللحاكم. قوله «عونه»، في ح «عون» بدون الهاء. وهو خطأ مطبعي واضح، صححناه من ك م.

سعيد، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «ثلاثٌ كلُّهم حَقٌّ على الله عونُه: المجاهد في سبيل الله، والناكح المُستعفِف، والمكاتَبُ يريد الأداءَ».

٧٤١١ ــ **حدثنا** يحيى بن سعيد، عن ابن عَجْلان، قال: سمعت أبي، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «تَنَامُ عيْنِي، ولا ينامُ قَلْبِي».

٧٤١٢ ــ **حدثنا** يحيى، عن ابن عَجْلان، عن سعيد، عن أبي

(٧٤١١) **إسناده صحيح**، عجلان، مولى فاطمة بنت عتبة، والد محمد: سبق توثيقه: ٧٣٥٨، ونزيد هنا أنه ترجمه ابن سعد في الطبقات ٥: ٢٢٥. والحديث سيأتي مرة أخرى: ٩٦٥٥، بهذا الإسناد. ولم أجده في موضع آخر من حديث أبي هريرة. ولا أدري أنسيه الحافظ الهيثمي فلم يذكره في مجمع الزوائد، أم خفي علي موضعه. وقد أستطيع أن أجزم ــ بعد التتبع والاستقصاء، مني ومن الأخ الأستاذ محمد فؤاد عبدالباقي، ولعله تعب في البحث عنه كما تعبت، أو أكثر مما تعبت ــ أنه لم يروه أحد من أصحاب الكتب الستة من حديث أبي هريرة. وقد ذكره السيوطي في الجامع الصغير: ٢٣٦٧، بلفظ: «تنام عيناي ولا ينام قلبي»، ونسبه لابن سعد «عن الحسن مرسلا»!، وهذا عجب من شأنه!!. نعم، قد رواه ابن سعد ١/١/١١٣ عن الحسن مرسلا. ولكنه ثابت باللفظ الذي نقله، من حديث ابن عباس موصولا، كما مضى في المسند: ١٩١١. ومعناه ثابت صحيح، من حديث عائشة، في الصحيحين وغيرهما، بلفظ: «يا عائشة، إن عيني تنامان ولا ينام قلبي». انظر البخاري ٣: ٢٧، و٤: ٢٢٠، و٦: ٤٢٣. ومسلم ١: ٢٠٥. والترمذي ١: ٣٣١ ــ ٣٣٢. والنسائي ١: ٢٤٨. ولقد ذكر السيوطي حديث عائشة هذا، في الزيادات على الجامع الصغير. انظر الفتح الكبير ٣: ٣٩٤ ــ ٣٩٥، ولكنه قصر في تخريجه أيضاً، فنسبه للبخاري والنسائي فقط!، وانظر أيضاً في نحوه معناه: ٢١٩٤، ٢٥١٤، ٣٤٩٠، ٣٥٠٢.

(٧٤١٢) **إسناده صحيح**، ورواه ابن ماجة: ٥٧٨، من طريق أبي خالد الأحمر، عن ابن عجلان، بهذا الإسناد، نحوه. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ١: ٢٧٠، وقال: «رواه البزار وأحمد، ورجاله رجال الصحيح». وليس هذا من الزوائد، فقد رواه ابن ماجة كما ترى. =

هريرة، قال رجل: كم يَكْفي رأسي في الغُسْل من الجنابة؟، قال: كان رسول الله ﷺ يَصبُّ بيده على رأسه ثلاثاً، قال: إن شَعَري كثير، قال: كان شعر رسول الله ﷺ أكثرَ وأطْيَبَ.

٧٤١٣ ـ حدثنا يحيى، عن ابن عَجْلان، عن سعيد، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «تصدَّقوا»، قال رجل: عندي دينار؟، قال: «تصدقْ به على نفسك»، قال: عندي دينار آخر؟، قال: «تصدقْ به على زوجك»، قال: عندي دينار آخر؟، قال: «تصدقْ به على ولدك»، قال: عندي دينار آخر؟ قال: «تصدقْ به على خادمك»، قال: عندي دينار آخر؟، قال: «أنت أبْصَرُ».

٧٤١٤ ـ حدثنا يحيى، عن ابن عَجْلان، عن سعيد، عن أبي

= فيستدرك ذكره على الحافظ الهيثمي. وانظر ما مضى في مسند ابن عباس: ٢٦٢٨. وما يأتي في مسند أبي سعيد: ١١٥٣٠، ١١٧١٧. وفي مسند جابر: ١٤١٥٨، ١٤٢٣٧، ١٤٤٨٢، ١٥٠٣٤، ١٥٠٨١، ١٥٠٩٨، ١٥١١٣.

(٧٤١٣) **إسناده صحيح**، وسيأتي بهذا الإسناد: ١٠٠٨٨. ورواه النسائي ١: ٣٥١، عن عمرو ابن علي ومحمد بن المثنى، عن يحيى، وهو القطان، عن ابن عجلان، بهذا الإسناد. ورواه أبو داود: ١٦٩١ (٢: ٥٩ عون المعبود)، من طريق سفيان، عن ابن عجلان، به. وكذلك رواه الحاكم في المستدرك ١: ٤١٥، من طريق سفيان، عن ابن عجلان. وقال: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه». ووافقه الذهبي. وذكره المنذري في الترغيب ٣: ٨١، ونسبه لابن حبان في صحيحه، فقط.

(٧٤١٤) **إسناده صحيح**، ورواه إمام الأئمة ابن خزيمة، في كتاب التوحيد، ص: ٢٦، عن ابن المثنى، وعن بندار، كلاهما عن يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد. وكذلك رواه البيهقي في الأسماء والصفات، ص: ٢١٦، من طريق محمد بن أبي بكر، عن يحيى بن سعيد. وكذلك رواه الخطيب في تاريخ بغداد ٢: ٢٢٠ ـ ٢٢١، من طريق عمر بن شبة، عن يحيى بن سعيد. ورواه البخاري في الأدب المفرد، ص: ٢٨، مقطعاً في =

هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا ضَرب أحدُكم فليجتنب الوجه، ولا تقل قَبَّحَ الله وجهكَ ووجهَ من أَشْبَهَ وجهك، فإن الله تعالى خلق آدمَ على صورته».

٧٤١٥ ـ حدثنا يحيى، عن ابن عَجْلان، عن سعيد، عن أبي

= حديثين: فروى النهي عن قوله «قبح الله وجهك»، من طريق سفيان بن عيينة، عن ابن عجلان، عن سعيد، عن أبي هريرة. ثم روى النهي عن ضرب الوجه، من طريق سليمان بن بلال، عن ابن عجلان، عن أبيه وسعيد، عن أبي هريرة. وقد مضى النهي عن ضرب الوجه: ٧٣١٩، من رواية ابن عيينة، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة. ورواه أبو بكر الآجرّي، في كتاب الشريعة، ص٣١٤ ـ ٣١٥، مفرقاً، بأسانيد، من طريق ابن عيينة عن أبي الزناد، ومن طريقه عن ابن عجلان عن سعيد. وروى أيضاً النهي عن ضرب الوجه، من طريق يحيى بن سعيد ـ هو القطان ـ عن ابن عجلان، عن سعيد. وقوله «قبح»: هو بفتح القاف والباء مخففة، من «القّبح»، وهو الإبعاد: قال القاضي عياض في المشارق ٢: ١٦٩: «يقال (قبحت فلاناً) مشدداً، إذا قلتَ له (قَبَحَكَ الله) مخففاً، ومعناه: أبعدك. و(القّبحُ): الإبعاد. ويقال (قَبَّحه الله) أيضاً، مشدداً، حكاه ابن دريد، تقبيحاً، وقّبحاً، في الأول، بالفتح، والاسم بالضم». وفي اللسان ٣: ٣٨٦، عن أبي عمرو: «قَبَحْتُ له وجهَه، مخففة. والمعنى: قلت له: قَبَحه الله. وهو من قوله تعالى: ﴿ويومَ القِيَامَةِ هُمْ مِنَ المَقْبُوحِينَ﴾. أي: من المُبْعَدين الملعونين، وهو من (القّبح) وهو الإبعاد). وفيه أيضاً عن أبي زيد. «قَبَحَ الله فلاناً، قّبحاً وقُبُوحاً، أي أقصاه وباعده من كل خير».

(٧٤١٥) **إسناده صحيح**، ورواه النسائي ٢: ٧٢، من طريق الليث بن سعد، عن ابن عجلان، به. وروى ابن ماجة: ١٨٥٧، نحو معناه، من حديث أبي أمامة، وأشار شارحه نقلاً عن زوائد البوصيري، إلى حديث أبي هريرة هذا. وروى أبو داود، نحو معناه، في حديث طويل لابن عباس: ١٦٦٤ (٢: ٥٠ عون المعبود)، ونقلنا في هوامش تلخيص المنذري: ١٥٩٨ عن تفسير ابن كثير أنه رواه، أي حديث ابن عباس، الحاكم وصححه، وابن =

هريرة: سُئل رسولُ الله ﷺ: أيُّ النساءِ خيرٌ؟، قال: «الذي تَسُرُّه إذا نظر، وتُطيعه إذا أَمر، ولا تخالفه فيما يَكْرَه، في نفسها وماله».

٧٤١٦ ـ **حدثنا** أبو معاوية، وابنُ نُمَير، قالا: حدثنا الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «يقولُ الله عز وجل: أنا مع عبدي حينَ يذكرني، فإنْ ذَكَرني في نفسه، ذكرته في نفسي، وإن ذَكَرني في ملإٍ، ذكرته في ملإٍ هم خيرٌ منهم، وإن اقْتَرَبَ إليّ شبراً، اقْتَرَبْتُ إليه ذراعاً، وإن اقترب إليّ ذراعاً، اقتربتُ إليه باعاً، فإن أتاني يمشي، أتيته هَرْوَلَةً».

= أبي حاتم، وابن مردويه. وقوله «الذي تسره»: تذكير اسم الإشارة ثابت في الأصول الثلاثة، وهو صحيح. وتوجيهه: أنه إخبار عن الزوج الذي امرأته بهذه الصفات المرغوبة. وفي النسائي «التي».

(٧٤١٦) **إسناده صحيح**، أبو معاوية محمد بن خازم ـ بالخاء المعجمة ـ الضرير: مضت ترجمته: ٦٤٩٩. ونزيد هنا أنه ترجمه ابن سعد في الطبقات ٦: ٢٧٣ ـ ٢٧٤، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٢٤٦/٢/٣ ـ ٢٤٨. ابن نمير: هو عبدالله بن نمير بن عبدالله بن أبي حية الخارفي: سبق توثيقه: ١٠٥٩. ونزيد هنا أنه ترجمه ابن سعد ٦: ٢٧٤ ـ ٢٧٥، ورفع نسبه بما لم يذكر في غيره. وترجمه ابن أبي حاتم ١٨٦/٢/٢. والحديث رواه الترمذي ٤: ٢٩٠، عن أبي كريب، عن أبي معاوية وابن نمير، بهذا الإسناد. وأوله في روايته: «أنا عند ظن عبدي بي، وأنا معه حين يذكرني»، أي على لفظ ابن نمير. ولم يفرق بين روايته ورواية أبي معاوية، بالتفصيل الذي بينه الإمام أحمد هنا. وقال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح». ورواه البخاري ١٣: ٣٢٥ ـ ٣٢٨، عن عمر بن حفص عن أبيه. ومسلم ٢: ٣٠٦ ـ ٣٠٧، من طريق جرير ـ كلاهما عن الأعمش، بهذا الإسناد. ثم رواه ـ ولم يذكر لفظه ـ عن أبي بكر بن أبي شيبة وأبي كريب، كلاهما عن أبي معاوية، عن الأعمش به. وقال الترمذي، بعد روايته: «ويروى عن الأعمش في تفسير هذا الحديث: من تقرب مني شبراً تقربت منه ذراعاً ـ: =

وقال ابن نُمير في حديثه: «أنا عند ظن عبدي بي، وأنا معه حيثُ يذكُرني».

٧٤١٧ _ حدثنا أبو معاوية، ويَعْلَى، قالا: حدثنا الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «كم مضى من الشهر؟»، قال: قلنا: مَضتْ ثنتان وعشرون وبَقِي ثَمَان، قال رسول الله ﷺ: «لا، بل مضتْ منه ثنتان وعشرون، وبقي سبْعٌ، اطلبوها الليلة» قال يَعْلَى في حديثه: الشهرُ تسْعٌ وعشرون.

٧٤١٨ _ حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن أبي صالح، عن

= يعني بالمغفرة والرحمة. وهكذا فسره بعض أهل العلم بالحديث، قالوا: إنما معناه يقول: إذا تقرب إليّ العبد بطاعتي وبما أُمرت، تسارع إليه مغفرتي ورحمتي».

(٧٤١٧) **إسناده صحيح**، يعلى: هو ابن عبيد الطنافسي، سبقت ترجمته: ٥٨٢٩. ونزيد هنا أنه ترجمه ابن سعد في الطبقات ٦ : ٢٧٧، وقال: «كان ثقة كثير الحديث». والحديث رواه ابن ماجة: ١٦٥٦، عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن أبي معاوية، عن الأعمش، بهذا الإسناد، نحوه. ونقل شارحه عن زوائد البوصيري قال: «إسناده صحيح على شرط مسلم». وأقول: بل هو على شرط البخاري أيضاً. وانظر ٤٨٠٨، ٦٠٧٤، ٦٤٧٤.

(٧٤١٨) **إسناده صحيح**، والشك من الأعمش أنه «عن أبي هريرة» أو «عن أبي سعيد» _ لا أثر له على صحة الحديث، كما هو بديهي. والحديث رواه الترمذي ٤ : ٢٨٨ _ ٢٨٩، عن أبي كريب، عن أبي معاوية، بهذا الإسناد. وقال: «هذا حديث حسن صحيح. وقد روي عن أبي هريرة من غير هذا الوجه». وسيأتي بيان الأوجه الأخر، التي يشير إليها الترمذي، في التخريج، إن شاء الله. ورواه البخاري ١١ : ١٧٧ _ ١٧٩، عن قتيبة، عن جرير بن عبدالحميد، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، مرفوعاً، بنحوه. ولم يشك فيه الأعمش. فالظاهر أنه استيقن بعد ما شك، أو شك بعد ما استيقن. وقال الحافظ في الفتح، عند قوله «عن أبي هريرة» _: كذا قال جرير، وتابعه الفضيل بن =

أبي هريرة، أو عن أبي سعيد، هو شَكٌّ، يعني الأعمشَ، قال: قال رسول الله

= عياض، عند ابن حبان. وأبو بكر بن عياش، عند الإسماعيلي ـ كلاهما عن الأعمش. [يعني أنه: عن أبي هريرة، بغير الشك]. وأخرجه الترمذي، عن أبي كريب، عن أبي معاوية، عن الأعمش، فقال (عن أبي صالح عن أبي هريرة أو عن أبي سعيد) ـ هكذا بالشك للأكثر. وفي نسخة [يعني من الترمذي] (وعن أبي سعيد) بواو العطف. والأول هو المعتمد، فقد أخرجه أحمد عن أبي معاوية بالشك، وقال: شك الأعمش. وكذا قال ابن أبي الدنيا عن إسحق بن إسماعيل عن أبي معاوية. وكذا أخرجه الإسماعيلي من رواية عبدالواحد بن زياد (عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، أو عن أبي سعيد. وقال: شك سليمان، يعني الأعمش)». ورواية الفضيل ابن عياض، التي يشير الحافظ إلى أنها عند ابن حبان ـ هي في صحيح ابن حبان (٢: ١٨٧ ـ ١٨٨ من مخطوطة الإحسان)، من طريق محمد بن عبد ربه، عن الفضيل بن عياض. ورواه ابن حبان أيضاً (٢: ١٨٩ ـ ١٩٠ من مخطوطة الإحسان)، من طريق إسحق بن راهويه، عن جرير، وهو الوجه الذي رواه منه البخاري. ثم قال البخاري ـ بعد روايته: «رواه شعبة عن الأعمش، ولم يرفعه. ورواه سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ». يشير البخاري بالرواية الموقوفة ـ إلى الرواية التالية: ٧٤١٩، عن محمد بن جعفر، عن شعبة. قال الحافظ: «وهكذا أخرجه الإسماعيلي، من رواية بشر بن خالد، عن محمد بن جعفر، موقوفًا». ويشير البخاري أيضًا برواية «سهيل» ـ إلى الرواية الآتية ٧٤٢٠. ولم يسق الإمام أحمد لفظها. وقد رواها مسلم ٢: ٣٠٩ ـ ٣١٠، من طريق بهز، عن وهيب، عن سهيل، وساق الحديث بطوله. قوله «سياحين» بفتح السين المهملة وتشديد الياء التحتية، من قولهم «ساح في الأرض»: إذا ذهب فيها. وأصله من سَيْح الماء الجاري. وقوله «فضلا»: ضبطت بالشكل، في مخطوطة الإحسان، في الموضعين، بضم الفاء والضاد المعجمة. ونسخة الإحسان نسخة متقنة موثقة.

وقال النووي في شرح مسلم ١٧: ١٤: «ضبطوه على أوجه: أحدها، وهو أرجحها وأشهرها في بلادنا (فُضُلا) بضم الفاء والضاد. والثانية: بضم الفاء وإسكان الضاد، ورجحها بعضهم، وادعى أنها أكثر وأصوب. والثالثة: بفتح الفاء وإسكان الضاد، قال =

ﷺ: «إن لله ملائكةً سيّاحِينَ في الأرض، فُضلاً عن كتّاب الناس، فإذا

= القاضي [يعني عياضاً]: هكذا الرواية عند جمهور شيوخنا في البخاري ومسلم. والرابعة (فُضُلٌ) بضم الفاء والضاد ورفع اللام، على أنه خبر مبتدإ محذوف. والخامسة (فُضَلاء) بالمد، جمع (فاضل). قال العلماء: معناه على جميع الروايات، أنهم ملائكة زائدون على الحفظة وغيرهم من المرتبين مع الخلائق. فهؤلاء السيارة لا وظيفة لهم، وإنما مقصودهم حلق الذكر». ونص كلام القاضي عياض، تجده في المشارق ٢: ١٦٠. ونقله الحافظ في الفتح ١١: ١٧٧ ـ ١٧٨، ثم أتبعه بنص كلامه في الإكمال، قال: «الرواية فيه، عند جمهور شيوخنا في مسلم والبخاري، بفتح الفاء وسكون الضاد. [قال الحافظ]: فذكر نحو ما تقدم، وزاد: هكذا جاء مفسراً في البخاري، في رواية أبي معاوية الضرير»!، ثم نقل الحافظ كلام النووي. ثم استدرك الحافظ على القاضي عياض، نسبة هذه اللفظة إلى البخارى، فقال: «ونسبة عياض هذه اللفظة للبخاري ـ وهم، فإنها ليست في صحيح البخاري هنا في جميع الروايات، إلا أن تكون خارج الصحيح. ولم يخرج البخاري الحديثَ المذكور عن أبي معاوية أصلا. وإنما أخرجه من طريقه الترمذي. وزاد ابن أبي الدنيا والطبراني رواية جرير (فُضلا عن كتّاب الناس)، ومثله لابن حبان، من رواية فضيل بن عياض، وزاد (سياحين في الأرض). وكذا هو في رواية أبي معاوية، عند الترمذي». أقول: تحرير هذا بدقة: أن البخاري لم يذكر في روايته، من طريق جرير: «سياحين في الأرض فضلا عن كتاب الناس». وذكر ابن حبان منها، من طريق جرير: «فُضُلا عن كتاب الناس»، ولم يذكر «سياحين في الأرض». وكذلك في رواية ابن حبان من طريق فضيل بن عياض. وهي ثابتة كلها، في رواية أبي معاوية، عند أحمد في هذه الطريق، وعند الترمذي أيضاً. فقد وهم القاضي عياض ـ كما قال الحافظ ـ في نسبة هذه الكلمة للبخاري، وفي نسبة رواية أبي معاوية إليه أيضاً. وأما تعلل الحافظ للقاضي عياض، بأنها قد تكون للبخاري خارج الصحيح!، فإنه تكلف، لأن القاضي إنما بني كتابه «مشارق الأنوار»، على الصحيحين والموطأ فقط. فلا شأن له بكتاب آخر، إلا أن ينص عليه صراحة أو ينقل منه. «عن كتاب الناس»، بضم الكاف وتشديد التاء المثناة: جمع كاتب. والمراد بهم الكرام الكاتبون وغيرهم، المرتَّبون مع الناس. «البغية»، بكسر الباء =

وجدوا قوماً يذكرون الله تنَادَوْا: هلُمُّوا إلى بُغْيَتكم، فيجيئون، فيَحُفُّونَ بهم إلى السماء الدنيا، فيقول الله: أيُّ شيء تركتم عبادي يصْنَعون؟، فيقولون: تركناهم يحْمَدُونك ويمجِّدُونك ويذكرونك، فيقول: هل رأَوْني؟، فيقولون: لا، فيقول: فكيف [لو رأوني]؟، فيقولون: لو رأَوْك لكانوا أشَدَّ تحميداً وتمجيداً وذكراً، فيقول: فأيُّ شيء يطلبون؟، فيقولون: يطلبون الجنة، فيقول: وهل رأَوْها؟، قال: فيقولون: لا، فيقول: فكيف لو رأَوْها؟، فيقولون: لو رأَوْها كانوا أشدَّ عليها حرصاً، وأشدَّ لها طَلَباً، قال: فيقول: ومن أيِّ شيءٍ يتعوَّذون؟، فيقولون: من النار، فيقول:/ وهل رأَوْها؟، فيقولون: لا، قال: فيقول: فكيف لو رأَوْها؟، فيقولون: لو رأَوْها كانوا أشدَّ منها هَرَباً، وأشدَّ منها خوفًا، قال: فيقول: إني أُشْهِدُكم أني قد غفرت لهم، قال: فيقولون: فإن فيهم فلاناً الخَطَّاء، لم يرِدْهم، إنما جاء لحَاجَةٍ، فيقول: هُمُ القومُ لا يَشْقَى بهم جليسهم».

٢٥٢
―
٢

٧٤١٩ ـ **حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن سليمان،**

= وضمها مع سكون الغين وفتح الياء مخففة، وبفتح الباء وكسر الغين مع تشديد الياء المفتوحة: هي الحاجة التي تبتغي، أي تطلب. «فيحفُّون بهم»: أي يحدقون بهم ويستديرون حولهم. يقال: «حف القوم الرجل، وبه، وحوله»، أحدقوا به واستداروا. زيادة [لو رأوني]، زدناها من ك، وهي ثابتة في رواية الترمذي. ولم تذكر في ح. والجملة كلها سقطت من م سهواً من الناسخ. «الخطَّاء»: بفتح الخاء المعجمة وتشديد الطاء المهملة والمد، أي كثير الخطأ والذنب، ملازم للخطايا غير تارك لها. وهو من أبنية المبالغة. «هم القوم لا يشقى بهم جليسهم»: قال الحافظ: «في هذه العبارة مبالغة في نفي الشقاء عن جليس الذاكرين. فلو قيل: لسعد بهم جليسهم ـ لكان ذلك في غاية الفضل، ولكن التصريح بنفي الشقاء أبلغ في حصول المقصود».

(٧٤١٩) **إسناده صحيح**، وهو مكرر ما قبله. وقد بينا التخريج مفصلا فيه. وهذا الموقوف لا يكون =

عن ذكوان، عن أبي هريرة، ولم يرفعه، نحوه.

٧٤٢٠ ـ حدثنا عفان، حدثنا وُهيب حدثنا سُهَيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «إن لله ملائكةً سيَّارةً فُضلاً، يبتغونَ مجالسَ الذِّكْرِ، فذَكَرَ الحديثَ.

٧٤٢١ ـ حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش ـ وابنُ نُميرٍ، قال: أخبرنا الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قال

علة للمرفوع، فالرفع زيادة من ثقة، بل من ثقات في هذا الحديث، فهو مقبول يقيناً. ثم هذا لو لم يجيء إلا موقوفاً لفظاً، لكان مرفوعاً حكماً، إذ هو مما لا يعرف بالرأي ولا القياس.

(٧٤٢٠) **إسناده صحيح**، وهو مكرر الحديثين قبله. وقد بينا في أولهما أنه رواه مسلم من هذا الوجه: من طريق بهز، عن وهيب، به. ورواه أيضاً الطيالسي: ٢٤٣٤، عن وهيب، به. وهنا في ح «عن سهيل عن ابن أبي صالح»!، وهو خطأ واضح، من الطابع غالباً. وقوله في هذه الرواية «سيارة»: هو من «السير»، وهو بمعنى «سياحين» في الرواية الأولى. قال في اللسان: «والسيارة: القافلة. والسيارة: القوم يسيرون. أنث على معنى: الرفقة، أو الجماعة».

(٧٤٢١) **إسناده صحيح**، رواه مسلم٢: ٣١١، وابن ماجة: ٢٢٥، كلاهما من طريق أبي معاوية، عن الأعمش، به. ثم رواه مسلم بعده، من طريق ابن نمير، عن الأعمش. وروى أبو داود: ٣٦٤٣ (٣: ٣٥٥ عون المعبود) ـ قطعة منه، من طريق زائدة، عن الأعمش. وروى الترمذي منه قطعة أيضاً، ٣: ٣٦٩، من طريق أبي أسامة، عن الأعمش. وروى ابن حبان في صحيحه، قطعتين منه: ٨٤ (بتحقيقنا)، من طريق محمد بن خازم، وهو أبو معاوية. و(٢: ١١٩ ـ ١٢٠ من مخطوطة الإحسان)، من طريق محاضر بن المورع ـ كلاهما عن الأعمش. «من نفس»، بتشديد الفاء، من «التنفيس»: أي فرج عنه. قوله «ومن يسر على معسر»، في ح «عن معسر». وهو خطأ، صححناه من ك، ومن سائر الروايات.

رسـول اللهﷺ: «مَنْ نَفَّس عن مؤمن كُرْبَةً من كُرَب الدُّنيا، نَفَّسَ الله عنه كُرْبةً من كُرَب يوم القيامة، ومن ستر مسلماً ستَرَه الله في الدنيا والآخرة، ومن يسَّرَ على معْسرٍ يسَّرَ الله عليه في الدنيا والآخرة، والله في عوْن العبْد ما كان العبدُ في عون أخيه، ومن سلَك طريقاً يلْتَمِس فيه علماً سهَّل الله له به طريقاً إلى الجنة، وما اجـتمع قوم في بيت من بيوت الله، يتْلُون كتابَ الله، ويتدارسونه بينهم، إلا نزلَتْ عليهـم السَّكينةُ، وغشيتهُم الرَّحمةُ، وحفَّتْهم الملائكةُ، وذكَرهم الله عز وجل فيمنْ عِنده، ومَنْ أَبْطأَ به عَمَلُه، لم يسرِع به نسبُه».

٧٤٢٢ ـ حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول اللهﷺ: «إذا العبدُ أدَّى حقَّ الله وحقَّ مواليه، كان له أجران». قال: فَحَدَّثْتهما كعباً، قال كعب: ليس عليه حساب، ولا على مؤمنٍ مزْهِدٍ.

٧٤٢٣ ـ حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن أبي صالح، عن

(٧٤٢٢) **إسناده صحيح**، ورواه مسلم ٢ : ٢٢، من طريق أبي معاوية، عن الأعمش، بنحوه ثم رواه ـ ولم يسق لفظه ـ من طريق جرير، عن الأعمش. وقد مضى معناه ـ أعني الحديث المرفوع ـ من حديث ابن عمر مراراً، أولها: ٤٦٧٣، وآخرها: ٦٢٧٣. وأما كلمة كعب: فهو كعب الأحبار، وليس في قوله حجة، ولكنهم هكذا رووها، ملصقة بالحديث!!، وقول كعب «مزهد»: هو بضم الميم وسكون الزاي وكسر الهاء. من «الزهد»، وهو القلة، والشيء الزهيد: القليل. يقال « أزهد الرجل إزهاداً»، إذا قل ماله. وأخطأ ابن الأثير في النهاية ٢ : ١٣٥، إذ نقل كلمة كعب الأحبار هذه، على أنها حديث، فقال: « ومنه الحديث...»!.

(٧٤٢٣) **إسناده صحيح**، أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، كما مضت الرواية عنه مراراً. ووقع هنا في ح « حدثنا معاوية»، بحذف «أبو »، وهو خطأ مطبعي واضح. والحديث =

أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أفضل الصدقة ما تَرَكَ غِنىً»، تقول

= رواه البخاري ٩: ٤٣٩ـ ٤٤٠، بنحوه، من طريق حفص بن غياث، عن الأعمش، بلفظ: «أفضل الصدقة ماترك غنى، واليد العليا خير من اليد السفلى، وابدأ بمن تعول. تقول المرأة: إما أن تطعمني، وإما أن تطلقني. ويقول العبد: أطعمني واستعملني. ويقول الابن: أطعمني، إلى من تدعني؟، فقالوا: يا أبا هريرة، سمعت هذا من رسول الله ﷺ؟، قال: لا، هذا من كيس أبي هريرة». ورواه البيهقي ٧: ٤٧١، من طريق أبي معاوية، وأبي أسامة، كلاهما عن الأعمش، بنحو رواية البخاري. ثم ذكر أنه أخرجه البخاري. وقد نص الحافظ في آخر كتاب النفقات ٩: ٤٥٢، على أن أثر أبا هريرة هذا، «موقوف متصل الإسناد»، وعلى أنه من أفراد البخاري عن مسلم. أما أول الحديث، وهو المرفوع منه، فقد مضى معناه من حديث أبي هريرة: ٧١٥٥، ٧٣٤٢. ومن هذا يعلم وهم المجد بن تيمية في المنتقى: ٣٨٧٣ حيث نسب «الزيادة المفسرة فيه من قول أبي هريرة» ـ للشيخين في الصحيحين. إذا لم يخرجهما مسلم في صحيحه أصلا. وسيأتي الحديث مرة أخرى، بنحوه: ١٠٧٩٥، من طريق هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة مرفوعا: «خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى، واليد العليا خير من اليد السفلى، وابدأ بمن تعول. قال: سئل أبو هريرة: ما مَن تعول؟ قال: امرأتك تقول....»، بنحو معناه. ومن هذه الرواية ورواية البخاري ـ نعلم أن الحديث الذي هنا مختصر، وحذف منه أهم لفظ يتعلق به باقية، وهو قوله «وابدأ بمن تعول». إذا أن باقية. «تقول امرأتك ....» ـ سواء أكان مرفوعا أم موقوفا ـ إنما هو تفسير لمن يعول. وذكر القسطلاني ٨: ١٥٩ ـ بعد رواية البخاري ـ أن «هذا الحديث أخرجه النسائي في عشرة النساء». وكذلك في فتح الباري النص على أن النسائي رواه من وجهين ـ كما سيأتي. وقد تتبعت سنن النسائي في ذلك الموضع، وفي كل مظان الحديث، فلم أجده. والظاهر أنه في السنن الكبرى، أو في بعض نسخ السنن التي لم تصل إلينا. وقد ذكره المنذري في الترغيب والترهيب ٢: ٢٨، بنحوه، من غير فصل. وقال: «رواه ابن خزيمة في صحيحه. ولعل قوله «تقول امرأتك» إلى آخره، من كلام أبي هريرة، مدرج». فلا أدري كيف فاته أن يراه في صحيح البخاري، وأن يري النص فيه على أن هذا من قوله أبي =

امـرأتُكَ: أطْعِمْني، وإلا طَلِّقْني، ويقـول خـادِمُكَ: أطْعِمْني، وإلا فَبِعْني،

= هريرة؟!. وقد اختلف الرواة على أبي صالح في هذا الكلام: أهو موقوف أم مرفوع؟ والصحيح الذي لا شك فيه أنه من كلام أبي هريرة، وأن من جعله مرفوعا فقد وهم ونسي: فرواه أحمد، فيما سيأتي: ١٠٨٣٠ من طريق سعيد بن أبي أيوب، عن محمد ابن عجلان، عن زيد بن أسلم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة. وفي آخره: «فقيل: من أعول يا رسول الله؟ قال: امرأتك ممن تعول، تقول: أطعمني...». وبنحوه ذلك رواه الدارقطني: ١٤٥، والبيهقي ٧: ٤٧٠ كلاهما من طريق سعيد بن أبي أيوب. ثم قال البيهقي: «هكذا رواه سعيد بن أبي أيوب عن ابن عجلان. ورواه ابن عيينة وغيره: عن ابن عجلان، عن المقبري عن أبي هريرة. وجعل آخره من قوله أبي هريرة. وكذلك جعله الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة». ورواية ابن عجلان عن سعيد المقبري، التي يشير إليها البيهقي ـ رواها الشافعي في الأم ٥: ٧٨، تجمع بين الحديث الماضي: ٧٤١٣ وبين كلام أبي هريرة في آخر هذا الحديث: فرواها الشافعي عن سفيان بن عيينة، عن محمد بن عجلان، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبي هريرة: «جاء رجل إلى النبي ﷺ...» فذكر الحديث: ٧٤١٣، بنحوه، ثم قال ابن عجلان: قال سعيد بن أبي سعيد: ثم يقول أبو هريرة: إذا حدث بهذا: يقول ولدك: أنفق علي..»، فذكره بنحوه. ورواية الشافعي ـ هذه ـ هي في مسنده أيضا بترتيب الشيخ عابد السندي، ٢: ٦٣ ـ٦٤. ورواه أيضا البيهقي ٧: ٤٦٦، من رواية الأصم، عن الربيع، عن الشافعي. وقد روى الدارقطني أيضا: ٤١٥ من طريق حماد بن سلمة، عن عاصم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة: «أن النبي ﷺ قال: المرأة تقول لزوجها: أطعمني أو طلقني، ويقول عبده: أطعمني واستعملني، ويقول ولده: إلى من تكلنا؟». وقد أشار الحافظ في الفتح إلى هذه الروايات، وحرر بتحقيق دقيق أن هذا الكلام من كلام أبي هريرة، فقال: «وقع في رواية للنسائي، من طريق محمد بن عجلان، عن زيد بن أسلم، عن أبي صالح، به: «فقيل: من أعول يا رسول الله؟ ـ قال: امرأتك» الحديث. وهو وهم. والصواب ما أخرجه هو من وجه آخر عن ابن عجلان، به. وفيه: «فسئل أبو هريرة: من تعول، يا أبا هريرة؟». وقد تمسك بهذا بعض الشراح، [يريد بالرواية الأولى التي فيها =

ويقول ولَدُك: إلى مَنْ تَكلُني؟، قالوا: يا أبا هريرة، هذا شيء قاله رسول الله، أم هذا من كيسك؟، قال: بل هذا من كِيسي!.

٧٤٢٤ ــ حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن أبي صالح، عن

= الرفع]، وغفل عن الرواية الأخرى، ورجح ما فهمه بما أخرجه الدارقطني، من طريق عاصم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «المرأة تقول لزوجها: أطعمني». ولا حجة فيه، لأن في حفظ عاصم شيئا. والصواب التفصيل. وكذا وقع للإسماعيلي، من طريق أبي معاوية، عن الأعمش، بسند حديث الباب: «قال أبو هريرة: تقول امرأتك» إلخ. وهو معنى قوله في آخر حديث الباب: «لا، هذا من كيس أبي هريرة». ووقع في رواية الإسماعيلي المذكورة: «قالوا: يا أبا هريرة، شيء تقوله من رأ[illegible]، أو من قول رسول الله ﷺ؟ قال: هذا من كيسي». ورواية أبي معاوية، التي يشير الحافظ إلى أنها عند الإسماعيلي، هي رواية أحمد عن أبي معاوية هنا. ولعل الحافظ لم يستحضرها من المسند حين كتب هذا. وقول أبي هريرة «من كيسي» ــ «الكيس»، بكسر الكاف: من الأوعية، وعاء معروف، يكون للدراهم والدنانير، والدر والياقوت. قال القاضي عياض في المشارق ١ : ٣٥٠ : «بكسر الكاف رواه الكافة، أي: مما عنده من العلم المقتني في قلبه كما يقتني المال في الكيس. ورواه الأصيلي [يعني أحد رواة صحيح البخاري] بفتحها، أي: من فقهه وفطنته، ومن عنده، لا من روايته». وكذلك جزم الحافظ في الفتح، بأن أكثر رواة الصحيح رووه بالكسر، غير الأصيلي، فإنه رواه بالفتح.

(٧٤٢٤) **إسناده صحيح**، ورواه مسلم ١ : ١٨٣ ــ١٨٤، عن أبي بكر بن أبي شيبة وأبي كريب، كلاهما عن أبي معاوية، بهذا الإسناد. ثم رواه ــ ولم يسق لفظه ــ من أوجه أخر، عن الأعمش. ورواه البخاري ١ : ٤٦٧ ــ ٤٦٨، عن مسدد، عن أبي معاوية، بنحوه، مع بعض اختصار. ورواه أيضا ٢ : ١١٢ ــ١١٤، و٤ : ٢٨٥، من وجهين آخرين، عن الأعمش، بنحوه. وانظر: ٧١٨٥. قوله «بضعا وعشرين درجة» ــ في رواية البخاري من طريق أبي معاوية: «خمسا وعشرين درجة». «لا ينهزه»، بفتح الياء والهاء، من باب «نفع». قال ابن الأثير: «النهز: الدفع. يقال: نهزت الرجل أنهزه، إذا دفعته. ونهز =

أبي هريرة، قال: قال رسول اللهﷺ: «صلاةُ الرجل في جماعة تزيدُ عن صلاته في بيته وصلاته في سوقه بضعاً وعشرين درجة، ذلك: أن أحدكم إذا توضأ فأحْسَنَ الوُضوء ثم أتى المسجد، لا يريد إلا الصلاة، لا يَنْهزه إلا الصلاة، لم يَخْطُ خَطْوَةً إلا رفِعَ له بها درجةً، وحُطَّ بها عنه خطيئةٌ، حتى يدخلَ المسجد، فإذا دخل كان في صلاة ما كانت الصلاة هي تَحْبسه، والملائكةُ يصلُّون على أحدهم ما دام في مجلسه الذي صلى فيه، يقولون: اللهم اغفرله، اللهم ارحمه، اللهم تب عليه؛ مالم يؤذِ فيه، مالم يحْدِثْ فيه».

٧٤٢٥ ـ **حدثنا** يحيى بن مَعِين، حدثنا حفص، عن الأعمش،

= رأسه: إذا حركه». وقال القاضي عياض في المشارق ٢ : ٣٠ : «وضبطه بعضهم بضم الياء، وهو خطأ».

(٧٤٢٥) **إسناده صحيح**، يحيى بن معين ـ بفتح الميم وكسر العين المهملة ـ البغدادي: إمام الجراح والتعديل، وهو صنو الإمام أحمد، روى عنه رواية الأقران. كان يحيى إماما ربانيا، عالما حافظا، ثبتا متقنا، كما قال الخطيب في ترجمته. وقال أبو عبيد: «انتهى العلم إلى أربعة: إلى أحمد بن حنبل، وإلى يحيى بن معين ـ وهو أكتبهم له، وإلى علي بن المديني، وإلى أبي بكر بن أبي شيبة». ولد آخر سنة ١٥٨، ومات بالمدينة في ذي القعدة سنة ٢٣٣. وترجمته تحفل بها الكتب والدواوين، انظر التهذيب، وابن سعد ٧/٢/٩١ـ ٩٢، والكبير ٤/٢/٣٠٧، والصغير: ٢٤١، ومقدمة الجرح والتعديل: ٣١٤ ـ٣١٨، وتاريخ بغداد ١٤ : ١٧٧ ـ ١٨٧. حفص: هو ابن غياث بن طلق بن معاوية الكوفي، سبق توثيقه: ٩٠٠٠. ونزيد هنا أنه ترجمه ابن سعد ٦ : ٢٧١ ـ ٢٧٢، والبخاري في الكبير ١/٢/٣٦٧، والصغير: ٢١٥، وابن أبي حاتم ١/٢/١٨٥ ـ١٨٦، وله ترجمة حافلة في تاريخ بغداد ٨ : ١٨٨ ـ ٢٠٠. وسيأتي مزيد بحث في شأنه، في تخريج هذا الحديث. والحديث رواه أبو داود: ٣٤٦٠ (٣: ٢٩٠ عون المعبود)، عن يحيى بن معين، بهذا الإسناد، بلفظ: «من أقال مسلما أقاله الله عثرته». ورواه الحاكم في المستدرك ٢ : ٤٥، من طريق أبي داود، ومن طريق أبي المثنى العنبري، كلاهما عن =

عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «من أقال عثْرَةً أقَالَه الله يومَ القيامة».

= يحيى بن معين، به. وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه». ووافقه الذهبي. ورواه البيهقي في السنن الكبرى ٦ : ٢٧، من طريق أحمد بن علي المروزي، ومن طريق العباس بن محمد الدوري. ورواه الخطيب في تاريخ بغداد ٨ : ١٩٦، من طريق محمد بن عثمان بن أبي شيبة ـ ثلاثتهم عن يحيى بن معين. ولفظ الخطيب: «من أقال مسلما عثرته، أقال الله عثرته يوم القيامة». وذكره ابن حزم في المحلي ٩ : ٣ من رواية أبي داود، ثم وصفه في ص: ٤ بالصحة. ونسبه الزيلعي في نصب الراية ٤ : ٣٠، والمنذري في الترغيب والترهيب ٣ : ٢٠، والحافظ في التلخيص: ٢٤١ ـ: لابن حبان في صحيحه أيضا. ونقل الحافظ أن أبا الفتح القشيري ـ وهو ابن دقيق العيد ـ صححه أيضا. وفي هذا الحديث تعليل طويل، لا أثر له في صحته. نجتهد في تلخيصه هنا، مع الإشارة إلى مصادره، والرد عليه ونقضه: فنقل الحافظ في التلخيص عن ابن حبان، قال: «ما رواه عن الأعمش إلا حفص بن غياث، ولا عن حفص إلا يحيى بن معين». وقال الخطيب: «وهذا الحديث أيضا مما قيل إن حفصا تفرد به عن الأعمش. وقد توبع عليه». ولو صح انفراد حفص بروايته عن الأعمش ما ضر ذلك شيئا. ولذلك أخرجه ابن حبان في صحيحه مع نصه على تفرد حفص به. ولم ينفرد به حفص كما قال الخطيب. وسنذكر الروايات الأخر التي وجدناها. ولقد قال الخطيب من قبل، ص: ١٩٤ : «كان حفص كثير الحديث، حافظا له، ثبتا فيه، وكان أيضا مقدما عند المشايخ الذين سمع منه الحديث». ثم روى بعد، ص: ١٩٧ عن علي بن المديني، قال: «سمعت يحيى بن سعيد القطان يقول: أوثق أصحاب الأعمش: حفص بن غياث، فأنكرت ذلك، ثم قدمت الكوفة بأَخَرَةَ، فأخرج إليّ عمر بن حفص كتاب أبيه عن الأعمش، فجعلت أترحم على يحيى، فقال لي عمر: تنظر في كتاب أبي وتترحم على يحيى؟! فقلت: سمعته يقول: حفص بن غياث أوثق أصحاب الأعمش، ولم أعلم حتى رأيت كتابه». وروى أيضا عن أبي داود، قال: «كان عبدالرحمن بن مهدي لا يقدم ـ بعد الكبار ـ من أصحاب الأعمش، إلا حفص بن غياث». وروى الخطيب =

= أيضا، من كتاب ابن عدي، ص: ١٩٦ ـ ١٩٧، كلمة في تعليله وردّ ابن عدي عليها، قال ابن عدي: «سمعت عبدان الأهوازي يقول: سمعت الحسين بن الربيع يقول: سمعت أبا بكر بن أبي شيبة يتكلم في يحيى معين، ويقول: من أين له حديث حفص بن غياث عن الأعمش، [فذكر هذا الحديث]؟! هو ذا كتب حفص بن غياث عندنا، وهو ذا كتب ابنه عمر بن حفص عندنا، وليس فيه من ذا شيء! قال ابن عدي: وقد روى هذا الحديث مالك بن سعير، [بضم السين وفتح العين المهملتين] عن الأعمش. وما قاله أبو بكر بن أبي شيبة ـ إن كان قاله، فإن الحسين بن حميد لا يعتمد على روايته ـ في ابن معين، فإن يحيى أجل من أن ينسب إليه شيء من ذلك، وبه يُستبرأ أحوال الضعفاء. وقد حدث به عن حفص غير يحيى: زكريا بن عدي». وصدق ابن عدي، فإن الحسين بن حميد هذا ليس بثقة ولا كرامة. بل إن مطيّنا رماه بالكذب. وانظر ترجمته في لسان الميزان ٢ : ٢٨٠ ـ ٢٨١. وقد أشار إلى هذه الحكاية أيضا، مع تحريف واضح فيها، لعله من الطابع. وقد وقع في تاريخ الخطيب هنا خطأ فيها أيضا، إذا فيه «وقد روى هذا الحديث مالك بن سعير [عن عبدالرحمن بن مرزوق بن عطية] عن الأعمش»! فزيادة «عبدالرحمن بن مرزوق بن عطية» خطأ يقينا، لأن الأعمش مات سنة ١٤٧ أو ١٤٨، وعبدالرحمن بن مرزوق مات سنة ٢٧٥، عن ٩٣ سنة. وهو مترجم في تاريخ الخطيب ١٠ : ٢٧٤ ـ ٢٧٥، ولسان الميزان ٣ : ٤٣٥. فمحال أن يدرك الأعمش. ولعل صواب ما في الخطيب «وقد روى هذا الحديث مالك ابن سعير، رواه عنه عبدالرحمن بن مرزوق بن عطية، عن الأعمش». ورواية مالك بن سعير عن الأعمش، ثابتة في ابن ماجة، رقم: ٢١٩٩، قال: «حدثنا زياد بن يحيى أبو الخطاب، حدثنا مالك بن سعير، حدثنا الأعمش، عن أبي صالح....». وهذا إسناد صحيح أيضا، وهو متابعة جيدة لرواية يحيى بن معين عن حفص بن غياث عن الأعمش. وللحديث إسناد آخر، بل إسنادان، أحدهما صحيح والآخر وَهَمٌ: فرواه البيهقي ٦ : ٢٧، من طريق جعفر بن أحمد بن سام، ومن طريق علي بن عبدالعزيز البغوي، كلاهما عن إسحق بن محمد الفروي: «حدثنا مالك بن أنس، عن سمي، =

= عن أبي صالح، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «من أقال نادما أقاله الله يوم القيامة». ثم رواه هو، وأبو نعيم في الحلية ٦ : ٣٤٥، كلاهما من طريق أبي العباس عبدالله بن أحمد بن إبراهيم الدورقي: «حدثنا إسحق بن محمد الفروي، حدثنا مالك ابن أنس، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: من أقال مسلما عثرته أقاله الله يوم القيامة». قال أبو نعيم: «تفرد به عبدالله عن إسحق من حديث سهيل. وتفرد به أيضا إسحق عن مالك عن سمي عن أبي صالح. فقال: من أقال نادما». وهذان إسنادان ظاهرهما الصحة: فإن جعفر بن أحمد بن سام: ثقة مأمون، ترجمه الخطيب ٧ : ١٨٢. وأبو العباس عبدالله بن أحمد الدورقي: ثقة أيضاً، ترجمه الخطيب ٩ : ٣٧١ ــ ٣٧٢. وإسحق الفروي، الراويه عن مالك بن أنس: هو إسحق بن محمد بن إسماعيل بن عبدالله بن أبي فروة، واختلف فيه. والحق أنه ثقة، وهو من شيوخ البخاري، روى عنه في صحيحه، وترجمه في الكبير ٤٠١/١/١، فلم يذكر فيه جرحاً، ولم يذكره في الضعفاء. وضعفه الدارقطني وغيره، وقال الساجي: «فيه لين، روى عن مالك أحاديث تفرد بها». وقال الحاكم: «عيب على محمد [يعني البخاري] إخراج حديثه. وقد غمزوه»!، والبخاري أخرج له عن مالك. فعنده أن تفرده عن مالك بأحاديث لا ينفي صحتها. وقال الحافظ في مقدمة الفتح: ٣٨٧: «وكأنها مما أخذه عنه من كتابه قبل ذهاب بصره»، وهذا هو الحق. فقد ترجمه ابن أبي حاتم أيضاً ٢٣٣/١/١، وقال: «سمعت أبي يقول: كان صدوقا، ولكنه ذهب بصره، فربما لُقِّن الحديث، وكتبه صحيحة. وكتب أبي وأبو زرعة عنه، ورويا عنه». فهذا الحديث بالإسنادين اللذين رواهما إسحق الفروي: أحد إسناديه وهم، والآخر صحيح. فقد قال أبو العباس الدورقي، راويه عن إسحق ــ في رواية البيهقي: «كان إسحق يحدّث بهذا الحديث «عن مالك عن سمي»، فحدثنا به من أصل كتابه «عن سهيل». فأبان الدورقي وجه الوهم في الرواية الأولى «مالك عن سمي»: أن إسحق حدث بها من حفظه، ثم أبان صحة الرواية الأخرى، «مالك عن سهيل»: أن إسحق حدثهم بها من أصل كتابه. ثم للحديث ــ بعد ذلك ــ إسناد آخر، ظاهره الصحة، ولكنه معلول بالانقطاع: فرواه =

٧٤٢٦ ـ **حدثنا** أبو معاوية، ويَعْلَى، قالا: حدثنا الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «أتاكم أهل اليمن، هُمْ أَلْيَن قلوباً، وأَرَقُّ أفئدةً، الإيمانُ يَمَان، والحكمةُ يَمَانيةٌ». قال أبو معاوية، يعني في حديثه: رأسُ الكفرِ قِبَلَ المشرق.

٧٤٢٧ ـ **حدثنا** أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن أبي صالح، عن

= الحاكم مطولا، في معرفة علوم الحديث: ١٨، ورواه البيهقي ٦: ٢٧، عن الحاكم ـ من طريق الحسن بن عبدالأعلى الصنعاني: «حدثنا عبدالرزاق، عن معمر، عن محمد ابن واسع، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «من أقال نادماً أقاله الله نفسه يوم القيامة، ومن كشف عن مسلم كربة ...». ثم قال الحاكم: «هذا إسناد من نظر فيه من غير أهل الصنعة، لم يشك في صحته وسنده. وليس كذلك: فإن معمر بن راشد الصنعاني: ثقة مأمون، ولم يسمع من محمد بن واسع. ومحمد بن واسع: ثقة مأمون، ولم يسمع من أبي صالح. ولهذا الحديث علة يطول شرحها». وسيأتي ما يؤيد كلام الحاكم، في: ٧٦٨٧، ١٠٥٠٢، إن أراد الله ذلك وشاءه. «من أقال» إلخ، قال ابن الأثير: «أي وافقه على نقض البيع وأجابه إليه. يقال: أقاله يقيله إقالة، وتقايلا: إذا فسخا البيع، وعاد المبيع إلى مالكه، والثمن إلى المشتري، إذا كان قدم ندم أحدهما أو كلاهما. وتكون الإقالة في البيعة والعهد».

(٧٤٢٦) **إسناده صحيح**، وهو مطول: ٧٢٠١. ورواه مسلم ١: ٣٠، من طريق أبي معاوية، عن الأعمش، بهذا الإسناد. ثم رواه من طريق جرير، عن الأعمش. ورواه البخاري ٨: ٧٦ ـ ٧٧، من طريق شعبة، عن سليمان، وهو الأعمش، عن ذكوان، وهو أبو صالح، عن أبي هريرة، بنحوه. وانظر ما مضى في مسند عبدالله بن عمر: ٦٢٤٩. وفي مسند عبدالله بن عمرو: ٦٩٥٢.

(٧٤٢٧) **إسناده صحيح**، ورواه الطبري في التفسير ١٠: ٣٢، بإسنادين، من طريق أبي معاوية، عن الأعمش، بنحوه. وكذلك رواه البيهقي في السنن الكبرى ٦: ٢٩٠، من طريق محاضر، ومن طريق أبي معاوية ـ كلاهما عن الأعمش، بنحوه. ورواه الترمذي ٤: =

أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لم تَحلَّ الغنائمُ لقومٍ سُودِ الرؤُس قَبْلكم، كانتْ تنزل النارُ من السماء فتأكلُها، كان يومَ بدرٍ أسْرَعَ النَاسُ في الغنائم، فأنزل الله عز وجل: ﴿ لولا كتابٌ من الله سبَقَ لمسكُمْ فيمَا أخذْتم عذابٌ عظيمٌ. فكُلُوا مما غَنمتُمْ حَلالا طيّباً ﴾.

٧٤٢٨ ـ **حدثنا** أبو معاوية، ووكيع، قالا: حدثنا الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «من أطاعني فقد أطاع الله/ ، ومن عصاني فقد عصى الله، ومن أطاع الأمير ـ وقال وكيع: الإمام ـ فقد أطاعني، ومن عصى الأمير فقد عصاني، وقال وكيع: الإمام فقد عصاني».

٢٥٣
―
٢

٧٤٢٩ ـ **حدثنا** أبو معاوية، حدثنا الأعمش. عن أبي صالح، عن

---

١١٢ ـ ١١٣، من طريق زائدة بن قدامة، عن الأعمش، بنحوه. وقال: «هذا حديث حسن صحيح». وذكره السيوطي في الدر المنثور ٣: ٢٠٣، ونسبه أيضاً: لابن أبي شيبة في المصنف، والنسائي، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وأبي الشيخ، وابن مردويه. وأشار إليه ابن كثير في التفسير ٤: ٩٧، دون إسناد إلى الأعمش، ولاتخريج. قوله «كان يوم بدر»، في ح «لأن» بدل «كان». وهو خطأ، صححناه من ك م.

(٧٤٢٨) **إسناده صحيح**، وهو مطول: ٧٣٣٠. وقد بينا هناك أنه رواه الشيخان، من غير وجه. وروى ابن ماجة، رقم: ٣، بعضه، عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن أبي معاوية، ووكيع، بهذا الإسناد. ثم رواه كاملا: ٢٨٥٩، عن أبي بكر بن أبي شيبة، وعلي بن محمد، كلاهما عن وكيع ـ وحده ـ بهذا الإسناد. وقد سها الأستاذ فؤاد عبدالباقي، فقال عند الرواية الأولى لابن ماجة: «هذا الحديث مما انفرد به المصنف». وليس كذلك، فقد رواه الشيخان، كما ذكرنا. ورواه أيضاً النسائي ٢: ١٨٥، من رواية الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

(٧٤٢٩) **إسناده صحيح**، وهو مكرر: ٧١٦٥. وقد أشرنا إليه هناك، وإلى أن مسلماً وابن ماجة روياه، من طريق أبي معاوية عن الأعمش، وهي هذه الطريق.

أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «أول زمرة تدخل الجنة من أمتي، على صورة القمر ليلة البدر، ثم الذين يلونهم على أشدِّ نجم في السماء إضاءةً، ثم هم بعد ذلك منازل، لايتغوطون، ولا يبولون، ولا يتمخطون، ولا يبزقون، أمشاطهم الذهب، ورشحهم المسك، ومجامرهم الأَلُوَّة، أخلاقهم على خلق رجل واحد، على طول أبيهم، ستين ذراعًا».

٧٤٣٠ ــ حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن أبي صالح، عن

(٧٤٣٠) **إسناده صحيح**، ورواه مسلم ٢ : ٣٢. والنسائي ٢ : ٢٥٤. وابن ماجة: ٢٥٨٣ ــ كلهم من طريق أبي معاوية، بهذا الإسناد. ورواه البخاري ١٢ : ٧٢، من طريق حفص بن غياث، ورواه أيضاً: ٩٤، من طريق عبدالواحد، وهو ابن زياد. ورواه مسلم ٢ : ٣٢، من طريق عيسى بن يونس ــ ثلاثتهم عن الأعمش، بهذا الإسناد. وزاد البخاري في روايته الأولى بالإسناد نفسه: «قال الأعمش: كانوا يرون أنه بيض الحديد، والحبل كانوا يرون أنه منها ما يساوي دراهم». وهذا تأويل من الأعمش، من قبل نفسه، متكلَّف، وقد ردّ عليه الأئمة العلماء. فقال الخطابي: «تأويل الأعمش هذا غير مطابق لمذهب الحديث ومخرج الكلام. وذلك: أنه ليس بالشائع في الكلام أن يقال في مثل ما ورد فيه الحديث من اللوم والتثريب ــ: أخزى الله فلاناً عرض نفسه للتلف في حال له قدر ومزية، وفي عرض له قيمة!، إنما يضرب المثل في مثله بالشيء الذي لا وزن له ولا قيمة. هذا حكم العرف الجاري في مثله. وإنما وجه الحديث وتأويله: ذم السرقة، وتهجين أمرها، وتحذير سوء مغبتها، فيما قلّ وكثر من المال، كأنه يقول: إن السرقة، وتهجين أمرها، وتحذير سوء مغبتها، فيما قلّ وكثر من المال، كأنه يقول: إن سرقة الشيء اليسير الذي لا قيمة له، كالبيضة المذرة، والحبل الخلق الذي لا قيمة له، إذا تعاطاه فاستمرت به العادة، لم يأمن أن يؤديه ذلك إلى سرقة ما فوقها، حتى يبلغ قدر ما تقطع فيه اليد، فتقطع يده كأنه يقول: فليحذر هذا الفعل، وليتوقَّه، قبل أن تملكه العادة ويمرن عليها، ليسلم من سوء مغبته، ووخيم عاقبته». وهذا كلام عال نفيس، نقله الحافظ في الفتح، ونقل كثيراً من طرازه وبابته. وانظر في مقدار ما تقطع فيه اليد ــ ما مضى في مسند عبدالله بن عمر: ٤٥٠٣، =

أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطعُ يده، ويسرق الحبل فتقطع يده».

٧٤٣١ ـ **حدثنا** أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: واصل رسول الله ﷺ، فنهاهم، وقال: «إني لست مثلكم، إني أظل عند ربي، فيطعمني ويسقيني».

٧٤٣٢ ـ **حدثنا** أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا استيقظ [أحدكم] من الليل، فلا يدخل يده في الإناء، حتى يغسلها ثلاث مرات، فإنه لايدري أين باتت يده».

٧٤٣٢م ـ **قال**: وقال وكيع [...]: عن أبي صالح، وأبي رَزِين،

= ٦٣١٧. وفي مسند عبدالله بن عمرو بن العاص: ٦٦٨٣، ٦٧٤٦.

(٧٤٣١) **إسناده صحيح**، ورواه مسلم ١: ٣٠٤، من رواية ابن نمير، عن الأعمش، ولم يذكر لفظه، أحال على الروايات قبله. وقد مضى مطولا ومختصراً، من أوجه أخر: ٧١٦٢، ٧٢٢٨، ٧٣٢٦.

(٧٤٣٢) **إسناده صحيح**، وهو مكرر: ٧٢٨٠، مضى هناك من رواية سفيان، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة. وأما من هذا الوجه، فقد رواه أبو داود: ١٠٣ (١: ٣٨عون المعبود). ومسلم (١: ٩٢). وأبو عوانة في مسنده (المخرج على صحيح مسلم) ١: ٢٦٤. والبيهقي في السنن الكبرى ١: ٤٥ ـ كلهم من طريق أبي معاوية، عن الأعمش، به. إلا أن روايتهم ـ ما عدا أبا عوانة ـ: «عن الأعمش، عن أبي رزين وأبي صالح، عن أبي هريرة». ومسلم لم يذكر لفظه، بل أحال على رواية أخرى قبله. وأبو عوانة لم يذكر كلمة «ثلاثاً». وكلمة [أحدكم] لم تذكر في ح، وزدناها من ك م. وانظر الروايتين التاليتين لهذا.

(٧٤٣٢م) **إسناده صحيح**، وإن كان الإمام أحمد لم يسقه كاملا مساق الإسناد. وذلك: أنه يريد =

عن أبي هريرة، يرفعه: ثلاثًا.

٧٤٣٣ ـ حدثنا معاوية بن عمرو، حدثنا زائدة [...]، عن أبي

= الإشارة ـ فقط ـ إلى رواية وكيع، وأنها مرفوعة، وأن فيها لفظة «ثلاثًا»، كرواية أبي معاوية السابقة، وأنه ليس «عن أبي صالح» وحده، بل هو أيضاً «عن أبي رزين»، كلاهما: عن أبي هريرة. ومن غير المعقول أن يكون الإسناد على ظاهر ما هو عليه هنا: «وكيع عن أبي صالح وأبي رزين». لأن وكيعًا ولد سنة ١٢٨، وأبو صالح مات سنة ١٠١، وأبو رزين مات سنة ٨٥. وإنما الحديث: وكيع، عن الأعمش، عن أبي صالح وأبي رزين، كلاهما عن أبي هريرة. فحذف الإمام أحمد من الإسناد ذكر الأعمش، لأنه إنما أراد بيان الفرق بين روايتي أبي معاوية ووكيع، بأن وكيعاً ذكر أبا رزين في الإسناد، ولم يذكره أبو معاوية ـ وإن كان أبو معاوية ذكره أيضاً في بعض الرواية عنه، كما أشرنا من قبل ـ وأراد أيضاً بيان اتفاقهما على رفع الحديث، وعلى ذكر عدد الثلاث. ورفعاً لهذه الشبهة في الإسناد زدنا بينهما ثلاث نقط بين علامتي الزيادة [...]، إشارة إلى الحذف في الإسناد. وسيأتي الحديث نفسه مرة أخرى: ١٠٠٩٣، بالإسناد كاملا: «وكيع: حدثنا الأعمش، عن أبي صالح وأبي رزين...». وكذلك رواه مسلم ١ : ٩٢، من طريق وكيع، مع رواية أبي معاوية التي قبل هذه. وكذلك رواه أبو عوانة ١ : ٢٦٤، من طريق وكيع. ورواه البيهقي ١ : ٤٥ ـ ٤٦ من طريق وكيع، عن الأعمش، عن أبي رزين ـ وحده ـ عن أبي هريرة. وأبو رزين ـ بفتح الراء وكسر الزاي ـ هذا: هو مسعود مولى أبي وائل الأسدي، تابعي قديم، وقد حققنا في شرح الحديث: ٣٥٥١، وفي الاستدراك رقم: ٧٠٧، أنه غير «أبي رزين مسعود بن مالك» الذي يروي عن سعيد ابن جبير مولاه ـ وكلاهما يروي عنه الأعمش. وقد فرق البخاري بينهما في الكبير ٤/١/٤٢٣، برقمي: ١٨٥٥، ١٨٥٣. وكذلك فرق بينهما ابن أبي حاتم، فترجم لمولى أبي وائل ٤/١/٢٨٢ ـ ٢٨٣، برقم: ١٢٩٥، ولمولى سعيد بن جبير في ص: ٢٨٤، برقم: ١٣٠٠.

(٧٤٣٣) **إسناده صحيح**، على اختصار إسناده، مثل سابقه: فإن زائدة، وهو ابن قدامة: لم يدرك أن يروي عن أبي صالح. وإنما روايته «عن الأعمش عن أبي صالح». ولم يسق الإمام =

صالح، عن أبي هريرة، عن النبيﷺ، قال: «حتى يغسلها مرةً أو مرتين».

= أحمد هذا الحديث أيضاً مساق الرواية بالإسناد كاملا. إنما أراد الإشارة إلى الفرق بينه وبين الروايتين قبله: أن زائدة رواه عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة ـ بالغسل «مرة أو مرتين». فلذلك زدنا في موضع النقص مثل ما صنعناه في الذي قبله. وقد تتبعت طرق هذا الحديث ـ فيما استطعت ـ فيما بين يدي من المراجع والدواوين، فما وجدته من رواية زائدة عن الأعمش قط. ولا وجدت رواية فيها في الغسل «مرة أو مرتين» إلا في رواية واحدة فقط: فرواه الطيالسي في مسنده: ٢٤١٨: «حدثنا شعبة، قال: أخبرني الأعمش، عن ذكوان [هو أبو صالح]، عن أبي هريرة، عن النبيﷺ، قال: «إذا استيقظ أحدكم من منامه، فلا يغمسنّ يده في الإناء حتى يصب عليها صبة أو صبتين، فإنه لا يدري أين باتت يده». وكلمة «صبة» ـ في الطيالسي «صبا»، وهو خطأ مطبعي واضح. وقد رواه أبو داود: ١٠٤، وتبعه البيهقي ١ : ٤٥، من طريق عيسى بن يونس، عن الأعمش، عن أبي صالح ـ وحده ـ عن أبي هريرة، فقال: «مرتين أو ثلاثا». وتماماً للفائدة، نذكر هنا مصادر طرق هذا الحديث، التي وجدناها بعد التتبع والبحث، إذ أنه قد روي عن أبي هريرة من غير وجه. وندع منها ما أشرنا إليه في الكلام على هذا الإسناد والإسنادين قبله: فرواه أحمد ـ فيما سيأتي: ٧٥٠٨، ٧٥٩٠، ٧٦٦٠، ٧٨٠٢، ٨١٦٧، ٨٥٧٠، ٨٩٥٢، ٩١٢٨، ٩٢٢٧، ٩٨٦٩، ٩٩٩٧، ١٠٠٩٣، ١٠٥٠٣، ١٠٥٩٧. ورواه الشافعي في الأم ١ : ١٠ ـ ١١، من وجهين [مسند الشافعي بترتيب الشيخ عابد السندي ١ : ٢٩ ـ ٣٠]. ورواه الدارمي ١ : ١٩٦. والبخاري ١ : ٢٢٩ ـ ٢٣١. ومسلم ١ : ٩١ ـ ٩٢. والترمذي ١ : ٣٦ ـ ٣٧ (رقم: ٢٤ بشرحنا). والنسائي ١ : ٤، ٣٧، ٧٥. وابن ماجة، رقم: ٣٩٣. وابن الجارود في المنتقى، ص: ١٥. وأبو عوانة في مسنده ١ : ٢٦٣ ـ ٢٦٥. وابن حبان في صحيحه ٢ : ٣٥١ ـ ٣٥٤ (من مخطوطة الإحسان). والبيهقي ١ : ٤٥ ـ ٤٨. وابن حزم في المحلى ١ : ٢٠٧ ـ ٢٠٨. والدارقطني ص: ١٨، ١٩. وأشار الحافظ في الفتح ١ : ٢٣٠ ـ ٢٣١، إلى أنه رواه أيضاً ابن خزيمة، وابن مندة.

٧٤٣٤ ـ **حدثنا** حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «قافيةَ رأس أحدكم حبل فيه ثلاث عقد، فإذا استيقظ فذكر الله انحلّتْ عُقْدةٌ، فإذا قام فتوضأ انحلت عقْدة، فإذا قام إلى الصلاة انحلتْ عُقَدُه كلُّها»، قال: «فيصبح نشيطاً طيّب النَّفْسِ، قد أصاب خيراً، وإن لم يفعل، أصبح كسلانَ، خبيثَ النفس، لم يُصِبْ خيراً».

٧٤٣٥ ـ **حدثنا** أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن أبي صالح، عن

(٧٤٣٤) **إسناده صحيح**، وهو مكرر: ٧٣٠٦، بنحوه. وقد ذكرنا تخريجه هناك. ومن هذا الوجه ـ طريق أبي معاوية عن الأعمش ـ رواه ابن ماجة: ١٣٢٩. قوله «قافية رأس أحدكم»: هكذا ثبت في الأصول الثلاثة، ووضع فوق التاء من كلمة «قافية» ـ فتحه، في م، وعليها علامة «صحـ». فتكون منصوبة على الظرفية. وفي ك قبلها كلمة «على»، وعليها علامة تضبيب، تدل على إلغائها. وأما رواية ابن ماجة ففيها: «يعقد الشيطان على قافية رأس أحدكم».

(٧٤٣٥) **إسناده صحيح**، وسيأتي مختصراً قليلا: ١٠٢٣١، عن وكيع، عن الأعمش، بنحوه. ورواه مسلم ١: ٤١ ـ ٤٢. وابن ماجة: ٢٢٠٧، ٢٨٧٠. وأبو عوانة في مسنده ١: ٤١ ـ كلهم من طريق أبي معاوية، عن الأعمش، بهذا الإسناد. ورواه البخاري ٥: ٢٥، ٢٠٩، و١٣: ١٧٤. ومسلم ١: ٤٢. وأبو داود: ٣٤٧٤، ٣٤٧٥ (٣: ٢٩٥عون المعبود). والنسائي ٢: ٢١٣. وأبو عوانة ١: ٤١ ـ ٤٢، من أوجه، عن الأعمش، بنحوه. وروى الترمذي ٢: ٢٩٤ ـ ٢٩٥، قطعة منه، من رواية وكيع، عن الأعمش. وذكره ابن كثير في التفسير ٢: ١٧٣، من رواية وكيع الآتية. زيادة كلمة [فضل]، من نسخة بهامش ك. وهي ثابتة في سائر الروايات التي من طريق أبي معاوية. وزيادة كلمة [غير]، في آخر الحديث، من ك أيضاً، في صلب السطر، وعليها علامة نسخة. وهي ثابتة في الروايات الأخر أيضاً. ثم هي ضرورية، لا يستقيم المعنى بدونها. وانظر في منع فضل الماء: ٧٣٢٠.

أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاثة لا يكلمهم الله ولا ينظر إليهم ولا يزكّيهم ولهم عذاب أليم: رجل على [فَضْل] ماءٍ بالفَلاة، يمنعه من ابن السبيل، ورجل بايَعَ الإمام لا يبايعه إلا لدنيا، فإن أعطاه منها وفَى له، وإن لم يعطه لم يَفِ له، قال: ورجل بايَعَ رجلاً سلعة بعدَ العصر، فحلف له بالله لأخذها بكذا وكذا، فصدَّقه، وهو على [غير] ذلك».

٧٤٣٦ ـ **حدثنا** أبو معاوية، ووكيع، ومحمد بن عُبيد، قالوا: حدثنا الأعمش ـ وابنُ نمير، حدثنا الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس مولودٌ يولد إلا على هذه الملة»، وقال وكيع مرةً: «على الملة».

٧٤٣٧ ـ **حدثنا** محمد بن علي بن الحسن بن شَقِيق، قال:

(٧٤٣٦) **إسناده صحيح**، وقد رواه أحمد هنا عن أربعة من شيوخه عن الأعمش. وهو مختصر. وسيأتي كاملا عن اثنين منهم: عن أبي معاوية عن الأعمش: ٧٤٣٨. وعن وكيع عن الأعمش: ١٠٢٤٦. ورواه مسلم ٢: ٣٠٢، كاملا، من طريق أبي معاوية وابن نمير، كلاهما عن الأعمش. ومضى نحو معناه: ٧١٨١، من رواية الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة. وأشرنا هناك إلى هذا الإسناد والإسنادين بعده. وأشرنا أيضاً إلى أنا ذكرنا كثيراً من طرقه مفصلة، في تخريج الحديث: ١٢٨ من صحيح ابن حبان. وقد استقصينا أسانيده التي في المسند، في تخريج حديث ابن حبان.

(٧٤٣٧) **إسناده صحيح**، محمد بن علي بن الحسن بن شقيق، العبدي المروزي: ثقة، له ترجمة في التهذيب. وترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٢٨/١/٤، وذكر أن أباه أبا حاتم روى عنه. وترجمه الخطيب في تاريخ بغداد ٣: ٥٥ ـ ٥٦. وهو من شيوخ البخاري ومسلم، رويا عنه في غير الصحيحين. وهو متأخر عن الإمام أحمد، مات سنة ٢٥٠ أو ٢٥١، أي بعد أحمد بنحو عشر سنين. وقد ثبت هنا في الأصول الثلاثة، قول عبدالله بن أحمد: «حدثني أبي». وابن الجوزي لم يذكر محمداً هذا في شيوخ أحمد، في كتاب المناقب. فإن لم يكن إثبات قوله «حدثني أبي» في نسخ المسند هنا ـ سهواً من =

سمعتُ أبي، عن أبي حمزة، عن الأعمش، عن أبي صالحٍ، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «لا يولد مولود إلا على هذه الملة، فأبواه يُهوِّدانه، ويُنصِّرانه». فذكر نحوه.

٧٤٣٨ ـ حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من مولود يولد إلا على هذه الملة، حتى يبينَ عنه لسانُه، فأبواه يهوِّدانه، أو ينصرانه، أو يُشرِّكانه»، قالوا: يا رسول الله، فكيف ما كان قبلَ ذلك؟، قال: «الله أعلم بما كانوا عاملين».

٧٤٣٩ ـ حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن أبي صالح، عن

= الناسخين، كان هذا الإسناد من رواية الأكابر عن الأصاغر، وكان هذا الشيخ من القلة من شيوخ أحمد الذين يروي عنهم وهم أحياء. أما أبوه: علي بن الحسن بن شقيق: فإنه من شيوخ أحمد والبخاري، وهو ثقة، وكان من أحفظ الناس لكتب ابن المبارك. له ترجمة في التهذيب، وترجمه ابن سعد في الطبقات ١٠٧/٢/٧، والبخاري في الصغير: ٢٣٣، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ١٨٠/١/٣. واختلف في سنة وفاته، والصحيح ما جزم به البخاري: أنه سنة ٢١٥. أبو حمزة: هو السكري، محمد بن ميمون المروزي، سبق توثيقه: ٢٦٢١، ونزيد هنا أنه ترجمه ابن أبي حاتم ٨١/١/٤، والخطيب ٣: ٢٦٦ ـ ٢٦٩. والحديث مكرر ما قبله، بنحوه.

(٧٤٣٨) **إسناده صحيح**، وهو مكرر ما قبله أيضاً.

(٧٤٣٩) **إسناده صحيح**، ورواه ابن ماجه، رقم: ٩٤، عن أبي بكر بن أبي شيبة، وعلي بن محمد، قالا: «حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة»، به. وقال البوصيري في زوائده: «إسناده إلى أبي هريرة فيه مقال: لأن سليمان بن مهران الأعمش يدلس، وكذا أبو معاوية، إلا أنه صرح بالتحديث، فزال التدليس، وبقية رجاله ثقات»!!. وهذا تعليل منه غير جيد ولا سديد. فإنه ـ كما قال ـ قد صرح أبو معاوية والأعمش، بالتحديث، في رواية ابن ماجة. فلم يبق موضع للكلام، ولا يسمى هذا الإسناد ـ حينئذ ـ بأن «فيه مقالا». ثم رواية «أبي معاوية عن الأعمش عن أبي صالح» =

أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما نَفعني مالٌ قَطُّ ما نَفعني مالُ أبي بكر»، فبكَى أبو بكر، وقال: هل أنا ومالي إلا لكَ يا رسول الله.

٧٤٤٠ ــ حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن أبي صالح، وأبي

= صحيحة على شرط الشيخين. والصحيحان رويا الكثير بهذا الإسناد. ثم بعد ذلك كله لم ينفرد أبو معاوية بروايته عن الأعمش، كما سيأتي، إن شاء الله. ورواه ابن حبان في صحيحه ٢ : ٣٣١ (من مصورة التقاسيم والأنواع)، عن أبي خليفة، عن مسدد، عن أبي معاوية، به. وروى الخطيب أوله ـ لم يذكر بكاء أبي بكر ـ في تاريخ بغداد ١٢ : ١٣٥، من طريق العباس بن حماد البغدادي، عن أبي معاوية. ورواه ـ كاملا ـ ١٠ : ٣٦٣ ـ ٣٦٤، من طريق أحمد بن عبدالجبار العطاردي، عن أبي بكر بن عياش، عن الأعمش، به. وسيأتي بنحوه، بأطول مما هنا: ٨٧٧٦، عن أبي إسحق الفزاري، عن الأعمش، بهذا الإسناد. وذكر السيوطي أوله، في الجامع الصغير: ٨١١٩، ونسبه لأحمد وابن ماجة، ورمز له بالحسن. فزاد شارحه المناوي أنه رواه أبو يعلى أيضاً، ثم قال: «قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح، غير إسحق بن أبي إسرائيل، وهو ثقة مأمون». وليس هذا الحديث من شرط الزوائد للهيثمي، ولم أجده فيه، فما أدري أين ذكره؟، وذكره المحبّ الطبري في الرياض النضرة ١ : ٨٦ ـ كاملا ـ وقال: «خرجه أحمد، وأبو حاتم، وابن ماجة، والحافظ الدمشقي في الموافقات».

(٧٤٤٠) **إسناده صحيح**، أبو رزين: هو مسعود مولى أبي وائل الأسدي، وقد مضت الإشارة إلى تحقيق ذلك، في: ٧٤٣٢. والحديث في الحقيقة حديثان ولكن أبا هريرة ـ أو أحد الرواة بعده ـ ساقهما مساق حديث واحد: أولهما: في غسل الإناء من ولوغ الكلب، وقد مضى من رواية أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة: ٧٣٤١، ٧٣٤١م . وثانيهما: في النهي عن المشي في نعل واحدة، وقد مضى معناه مطولا: ٧٣٤٣، من رواية أبي الزناد، عن الأعرج أيضاً. وقوله هنا «وإذا انقطع»، إلخ: في ص «فإذا انقطع». وقوله «فلا يمشي»: هكذا بإثبات الياء في ح ك م. وفي ص «فلا يمش»، بدون الياء.

رَزِين، عن أبي هريرة، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا وَلَغَ الكلبُ في إناء أحدكم فليغسِلْه سبْعَ مراتٍ، وإذا انقطع شِسْع أحدِكم فلا يمشِي في نعله الأخرى، حتى/ يُصْلِحَها».

٢٥٤
―
٢

٧٤٤١ ـ حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن أبي صالح، عن

(٧٤٤١) **إسناده صحيح**، وروى أبو داود قطعة منه: ٣٨٧٢ (٤: ٧ عون المعبود)، عن أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد. ولكن لفظه: «من حسا سماً، فسمه في يده، يتحساه في نار جهنم، خالداً مخلداً فيها أبداً». وهذه القطعة رواها أيضاً ابن ماجة: ٣٤٦٠، من رواية وكيع، عن الأعمش، بنحوه. وسيأتي كاملا، من رواية وكيع: ١٠١٩٨. ورواه مسلم ١: ٤٢، من طريق وكيع أيضاً. ورواه الترمذي ٣: ١٦٠، من طريق وكيع، وأبي معاوية، كلاهما عن الأعمش. ورواه الطيالسي: ٢٤١٦، عن شعبة، عن الأعمش. وسيأتي: ١٠٣٤٢، عن محمد بن جعفر، عن شعبة. ورواه الترمذي أيضاً ٣: ١٥٩ ـ ١٦٠، من طريق الطيالسي، عن شعبة. ورواه البخاري ١٠: ٢١١. والنسائي ١: ٢٧٩ ـ كلاهما من طريق خالد بن الحرث، عن شعبة. وكذلك رواه مسلم، من طريق خالد. ورواه مسلم أيضاً، من طريق جرير بن عبدالحميد، ومن طريق عبثر (بفتح العين وسكون الباء الموحدة وفتح الثاء المثلثة) بن القاسم. والترمذي أيضاً ٣: ١٥٩، من طريق عبيدة (بفتح العين)بن حميد (بضم الحاء) ـ: كلهم عن الأعمش، بهذا الإسناد، نحوه. إلا أن مسلماً لم يسق لفظه، بل أحال على رواية وكيع قبله. وذكره المنذري في الترغيب والترهيب ٣: ٢٠٥، ونسبه للشيخين والترمذي والنسائي. وأشار إلى رواية أبي داود. قوله «يجأ»، قال الحافظ في الفتح: «بفتح أوله وتخفيف الجيم وبالهمز: أي يطعن بها. وقد تسهل الهمزة. والأصل في «يجأ»: «يوْجأ»... ووقع في رواية مسلم «يتوجّأ» بمثناة وواو مفتوحتين وتشديد الجيم، بوزن «يتكبر»، وهو بمعنى الطعن». وسيأتي في رواية وكيع: ١٠١٩٨ بمثل رواية مسلم. و «الوجء»: اللكز. قال في اللسان: «يقال: وجأته بالسكين وغيرها، وجأ: إذا ضربته بها». «السم»: يجوز في سينه الحركات الثلاث مع تشديد الميم. «يتحساه»: أي يتجرعه. قال في اللسان: «حسا الطائر الماء، يحسو، حسواً، وهو كالشرب =

أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «من قَتَل نفسه بحديدة، فحديدتُه بيده، يَجأ بها في بطنه في نار جهنم، خالداً مخلَّداً فيها أبداً، ومن قَتَل نفسَه بسُمٍّ، فسَمُّه بيده، يتَحسَّاه في نار جهنم، خالداً مخلَّداً فيها أبداً، ومن تَرَدَّى من جبلٍ فقَتَل نفسَه، فهو يتردَّى في نار جهنم، خالداً مخلَّداً فيها أبداً».

٧٤٤٢ ــ حدثنا أبو معاوية، ووكيع، حدثنا الأعمش، عن أبي

= للإنسان، والحسو: الفعل... وحسا الشيء حسواً، وتحساه. قال سيبويه: التحسي، عمل في مهلة. واحتساه، كتحساه». «تردى»: أي سقط، يقال: «رَدَى، وتردَّى»، لغتان، كأنه «تفعّل» من الردى: الهلاك. قاله ابن الأثير. وقوله «فهو يتردى»، في ح «يُرَدَّى»، وهو صحيح المعنى، ولكن أثبتنا ما في ك م لموافقته سائر الروايات. قوله «خالداً مخلداً...»: حاول الترمذي في سننه ٣: ١٦٠ أن يعلل هذه الكلمة في الوعيد بالخلود، فقال: «هكذا روي هذا الحديث، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ. وروى محمد بن عجلان، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: من قتل نفسه بسم عُذّب في نار جهنم. ولم يذكر فيه «خالداً مخلداً فيها أبداً». وهكذا رواه أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ. وهذا أصح، لأن الروايات إنما تجيء بأن أهل التوحيد يعذبون في النار، ثم يخرجون منها، ولا يذكر أنهم يخلدون فيها»!!، وتعقبه شارحه المباركفوري، فقال وأصاب: «هذه الزيادة زادها الأعمش، وهو ثقة حافظ، وزيادة الثقة مقبولة. فتأويل هذه الزيادة أولى من توهيمها». ورواية أبي الزناد عن الأعرج ــ التي يشير إليها الترمذي رواها البخاري ٣: ١٨٠، وأجاب الحافظ ــ هناك ــ عن اعترض الترمذي. والموضوع طويل الذيول معروف، أطال فيه العلماء الأئمة.

(٧٤٤٢) **إسناده صحيح**، ورواه مسلم ٢: ٣٨٥. وابن ماجة: ٤١٤٢ ــ كلاهما من طريق أبي معاوية، ووكيع، بهذا الإسناد. وقوله في آخره: «قال أبو معاوية: عليكم» ــ يعني أن أبا معاوية زاد هذا الحرف في روايته، فقال: «فإنه أجدر أن لا تزدروا نعمة الله عليكم». وهذه الزيادة عن أبي معاوية، ثابتة أيضاً عند مسلم وابن ماجة. وانظر: ٧٣١٧، ٨١٣٢. قوله =

صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «انظروا إلى مَنْ هو أسْفَلَ منكم، ولا تنظروا إلى مَنْ هو فوقكم، فإنه أجْدَرُ أن لا تَزْدَرُوا نعمةَ الله»، قال أبو معاوية: «عليكم».

٧٤٤٣ ـ حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن أبي صالح، عن

= «أن لاتزدروا»، قال ابن الأثير: «الازدراء: الاحتقار والانتقاص والعيب. وهو «افتعال» من ‹‹زريت عليه زراية›› إذا عبته». قوله «أن لا تزدروا»، قال ابن الأثير: «الازدراء: الاحتقار والانتقاص والعيب. وهو ‹‹افتعال›› من ‹‹زريت عليه زراية›› إذا عبته».

(٧٤٤٣) **إسناده صحيح**، وشك الأعمش في الصحابي: أنه أبو هريرة أو أبو سعيد ـ لا يؤثر في صحته، كما هو بديهي. والحديث ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ١٠ : ٢١٦، وقال: «رواه أحمد، ورجاله الصحيح». وذكره السيوطي في الجامع الصغير: ٣٣٤٨، ونسبه لأحمد فقط، من حديث أبي هريرة أو أبي سعيد. ونسبه لسمويه، من حديث جابر. فقال شارحه المناوي: «قال الهيثمي: رجال أحمد رجال الصحيح، كذا ذكره في موضع. وأعاده في آخر، وقال : فيه أبان بن أبي عياش، متروك». وهذا كلام من المناوي غير محرر؛ إذ يوهم أولا. أن الكلام على حديث جابر، وليس كذلك. ويوهم ثانياً: أن كلام الهيثمي في الموضعين، في هذا الحديث، وليس كذلك. أما حديث جابر: فرواه ابن ماجة: ١٦٤٣، مختصراً، من طريق أبي بكر بن عياش، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، مرفوعاً: «إن لله عند كل فطر عتقاء، وذلك في كل ليلة». وقال البوصيري في زوائده: «رجال إسناده ثقات». وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ١٠ : ١٤٩ مطولا، بلفظ: «إن لله في كل يوم وليلة عتقاء من النار، في شهر رمضان، وإن لكل مسلم دعوة يدعو بها، فيستجاب له». قال الهيثمي: «رواه البزار، ورجاله ثقات». وأشار إلى رواية ابن ماجة المختصرة. فهذا جابر، من وجه آخر غير وجه هذا الحديث، وغير وجه الرواية التي فيها أبان بن أبي عياش. وقد أفدنا منه تفسير هذا الحديث المجمل. وأما الحديث الآخر الذي فيه «أبان بن أبي عياش» ـ فقد ذكره الهيثمي في موضعين من مجمع الزوائد ٣ : ١٤٣، و ١٠ : ١٤٩، وهو «عن أبي سعيد الخدري» وحده. =

أبي هريرة، أو عن أبي سعيد ـ هو شَكٌّ، يعني الأعمش ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «إن لله عتقاءَ في كل يومٍ وليلة، لكل عبدٍ منهم دعوة مستجابة».

٧٤٤٤ ـ حدثنا رِبْعيٌّ بن إبراهيم ـ [قال عبدالله بن أحمد]: قال

= ولفظه في الموضع الأول: «إن لله عتقاء في كل يوم وليلة، يعني في رمضان، وإن لكل مسلم في كل يوم وليلة دعوة مستجابة». وقال: «رواه البزار، وفيه أبان ابن أبي عياش، وهو ضعيف». وبنحوه في الموضع الثاني، إلا أنه قال: «عتقاء من النار»، ولم يذكر: «يعني في رمضان». وقال الهيثمي: «رواه الطبراني في الأوسط، وفيه أبان بن أبي عياش، وهو متروك». فهذا حديث أبي سعيد الذي فيه أبان بن أبي عياش، غير الحديث الذي هنا، وغير حديث جابر، وإن كان في معناهما. ولم يحسن الحافظ الهيثمي: أن فرق بينهما في مواضع، ثم أن لم يحرر تخريج حديث أبي سعيد، من كتابي البزار والطبراني، وهو حديث واحد، نسبه لأحدهما في موضع، وللآخر في آخر!.

(٧٤٤٤) إسناده صحيح، ربعي ـ بكسر الراء والعين المهملة بينهما باء موحدة ساكنة وآخره ياء مشددة ـ بن إبراهيم، المعروف بابن علية: سبق توثيقه: ٢٩٨٠، وأشرنا هناك إلى ثناء أحمد عليه في هذا الموضع. ونزيد هنا أنه ترجمه أيضاً ابن أبي حاتم ٥٠٩/٢/١ ـ ٥١٠. عبدالرحمن بن إسحق: هو المدني، سبق توثيقه: ١٦٥٥، ونزيد هنا أنه ترجمه ابن أبي حاتم ٢١٢/٢/٢ ـ ٢١٣. «سعيد بن أبي سعيد»: هو المقبري. وهو واضح لا اشتباه فيه. ووقع في ح «عن سعيد عن أبي سعيد»، وهو خطأ مطبعي، صححناه من ك م. ويؤكد هذا التصحيح أنه في صحيح ابن حبان ومستدرك الحاكم: «عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة». والحديث رواه الترمذي ٤: ٢٧١، عن أحمد بن إبراهيم الدورقي، عن ربعي، بهذا الإسناد. وقال: «هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه. وربعي بن إبراهيم: هو أخو إسماعيل بن إبراهيم، وهو ثقة، وهو ابن علية». ورواه ابن حبان في صحيحه ٢: ٢٣٠ (من مخطوطة الإحسان)، من طريق بشر ابن المفضل، عن =

أبي: وهو أخو إسماعيل بن إبراهيم، يعني ابن علية، قال أبي: وكان يُفضِّل على أخيه ـ عن عبدالرحمن بن إسحق، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «رَغِمَ أنفُ رجلٍ ذُكِرْتُ عنده فلم يُصَلِّ عليَّ، ورَغِم أنفُ رجلٍ دخل عليه رمضان فانسلخ قبل أن يُغْفَر له، ورَغِم أنف رجلٍ أدركَ عنده أبواه الكِبَرَ فلم يُدْخِلاه الجنة»، قال رِبعي: ولا أعلمه إلا قد قال: أو أحدُهما.

٧٤٤٥ ـ حدثنا رِبْعي بن إبراهيم، حدثنا عبدالرحمن، عن أبي

= عبدالرحمن بن إسحق، بهذا الإسناد. وروى الحاكم في المستدرك ١ : ٥٤٩، منه: «رغم أنف رجل ذكرت عنده فلم يصل عليّ»، من طريق بشر بن المفضل أيضاً. ولم يتكلم عليه الحاكم. ولكن نقل شارح الترمذي أن الحاكم روى الحديث وصححه، ولم أجده فيه. فلعله في موضع آخر خفي عليّ. وذكره المنذري في الترغيب ٢ : ٢٨٣، ونسبه للترمذي فقط. ولأبي هريرة حديث آخر مطول في هذه المعاني الثلاثة، رواه ابن حبان في صحيحه ٢ : ٢٣٠ من الإحسان. وذكره المنذري في الترغيب ٢ : ٦٦، ٢٨٢، ونسبه في الموضعين لابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما. وأشار إليه مرة ثالثة ٣ : ٢١٦. وذكره الهيثمي في الزوائد ١٠ : ١٦٦ ـ ١٦٧، من رواية البزار، وأعله بأن فيه «كثير بن زيد الأسلمي، وقد وثقه جماعة، وفيه ضعف». فهذا وجه آخر. غير الذي رواه منه ابن حبان. ثم وجدته من طريق كثير بن زيد: فرواه البخاري في الأدب المفرد: ٩٥، من طريق كثير، عن الوليد بن رَبَاح، عن أبي هريرة. ولأبي هريرة حديث ثالث مختصر، في بر الوالدين: رواه مسلم ٢ : ٢٧٧. وسيأتي هذا في المسند: ٨٥٣٨. «رغم»، قال ابن الأثير: «يقال: رَغِمَ يرْغَم، ورَغَم، رَغْماً، ورِغْماً، ورُغْماً، وأَرْغَم الله أنفه: أي أَلْصَقَه بالرَّغام، وهو التراب. هذا هو الأصل. ثم استُعمل في الذل، والعجز عن الانتصاف، والانقياد على كُرهٍ».

(٧٤٤٥) **إسناده صحيح**، ورواه مسلم ١ : ٨٣، من طريق سفيان، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، بلفظ: «إذا استجمر أحدكم فليستجمر وتراً». وقد مضى بنحو هذا: =

الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا استجمرَ أحدُكم فليوتر».

٧٤٤٦ ـ وقال رسول الله ﷺ: «المَطْل ظُلْم الغَنِيّ، وإذا أُتْبِعَ أحدُكم على مَلِيء فَلْيَتْبَعْ».

٧٤٤٧ ـ حدثنا رِبْعي، حدثنا عبدالرحمن، حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ رأى رجلا يَسُوق بدنةً، قال: «اركبْها ويحَك»، قال: إنها بدَنة، قال: «اركبْها ويحَك»، قال: إنها بدَنة، قال: «اركبْها ويحَك».

٧٤٤٨ ـ حدثنا رِبْعي، حدثنا عبدالرحمن بن إسحق، عن عبدالله ابن دينار، عن سليمان بن يسار، عن عِرَاك بن مالك، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «ليس على المسلم صدقة في فرسه ولا عبْده».

٧٤٤٩ ـ حدثنا رِبْعي بن إبراهيم، حدثنا عبدالرحمن بن إسحق، عن مسلم بن أبي مسلم، قال: رأيت أبا هريرة ونحن غلمان، تجيء الأعراب، يقول: يا أعرابي، نحن نبيع لك، قال: دعوه، فلْيَبِعْ

= ٧٣٤٠، عن سفيان. ومضى معناه أيضاً: ٧٢٢٠، من طريق الزهري، عن أبي إدريس الخولاني، عن أبي هريرة. وانظر: ٧٤٠٣.

(٧٤٤٦) **إسناده صحيح**، وهو مكرر: ٧٣٣٢.

(٧٤٤٧) **إسناده صحيح**، وهو مكرر: ٧٣٤٤.

(٧٤٤٨) **إسناده صحيح**، وهو مكرر: ٧٢٩٣، ٧٣٩١. وقد حققنا في شرح: ٧٣٩١ إثبات «عراك بن مالك» في الإسناد، بين «سليمان بن يسار» و «أبي هريرة». وهذه الرواية تزيد تحقيقنا في ذلك توكيداً، والحمد لله.

(٧٤٤٩) **إسناده صحيح**، مسلم بن أبي مسلم الخياط المكي: سبق توثيقه: ٥٠١٠، ونزيد هنا أنه ترجمه أيضاً ابن أبي حاتم ١٩٦/١/٤. والحديث مطول: ٧٣١٠، مضى هناك المرفوع منه، بمعناه، دون القصة التي في أوله هنا.

سلعته، فقال أبو هريرة: إن رسول الله ﷺ نهى أن يبيع حاضر لبادٍ.

٧٤٥٠ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، أخبرنا ابن جريج، أخبرني ابن شهاب، عن ابن المسيب، وأبي سلمة بن عبدالرحمن بن عوف، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ قال: «العَجْماء جَرْحُها جُبَار، والبئر جبار، والمعدِن جبار، وفي الرِّكازِ الخُمُس».

٧٤٥١ ـ **حدثنا** عبدالملك بن عمرو، حدثنا علي، يعني ابن المبارك، عن يحيى، يعني ابن أبي كثير، عن أبي سلمة، حدثني أبو هريرة، أن النبي ﷺ قال: «من صلى ركعةً من صلاة الصبح قبل أن تطلع الشمس فلم تفته، ومن صلى ركعةً من صلاة العصر قبل أن تغرب الشمس فلم تفته».

٧٤٥٢ ـ **حدثنا** أَسْود بن عامر، حدثنا جرير، يعني ابن حازم، قال: سمعت الحسن، قال: قال أبو هريرة: ثلاث أوصاني بهنّ خليلي ﷺ، لا أدعهن أبداً: الوتر قبل أن أنام، وصيام ثلاثة أيام من كل شهر، والغسل يوم الجمعة.

٧٤٥٣ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، حدثنا معمر، عن الزهري، عن أبي

(٧٤٥٠) **إسناده صحيح**، وهو مكرر: ٧١٢٠، ٧٢٥٣.

(٧٤٥١) **إسناده صحيح**، وروى البخاري ٢ : ٣٢، والنسائي ١ : ٩٠، نحو معناه، من طريق شيبان، عن يحيى، وهو ابن أبي كثير، بهذا الإسناد. وأصل المعنى ثابت من أوجه عن أبي هريرة، في الصحيحين وغيرهما، وقد مضى من ذلك: ٧٢١٥، ٧٢٨٢. وأشرنا إلى كثير من طرقه في الموضعين.

(٧٤٥٢) **إسناده صحيح**، وهو مكرر: ٧١٣٨، ٧١٨٠، وقد فصلنا القول فيه، وحققنا صحته، في أولهما.

(٧٤٥٣) **إسناده صحيح**، وهو مكرر: ٧٤٥١، بنحوه، وقد أشرنا إلى بعض رواياته هناك. وروى =

سلمة، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «من أدرك من العصر ركعةً قبل أن تغرب الشمس فقد أدركها، ومن أدرك ركعةً من الصبح قبل أن تطلع الشمس فقد أدركها».

٢٥٥
٢

٧٤٥٤ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، حدثنا معمر والثوري، عن إسماعيل بن أمية، عن عمرو بن حريث، عن أبيه، عن أبي هريرة، رفعه، قال: «إذا صلى أحدكم فليصل إلى شيء، فإن لم يكن شيء فعصاً، وإن لم يكن عصاً، فليخطط خطاً، ثم لا يضره ما مر بين يديه».

٧٤٥٥ ـ **حدثنا** محمد بن أبي عديّ، عن ابن عون، عن عمير ابن إسحق، قال: كنتُ مع الحسن بن علي، فلقِيَنا أبو هريرة فقال: أرني أقبِّل منك حيث رأيتَ رسول الله ﷺ يقبِّل، قال: [فقال] بالقميصة، قال:

= النسائي ١ : ٩٠، نحوه بمعناه، من هذا الوجه: من طريق معتمر، وهو ابن سليمان، عن معمر، بهذا الإسناد. قوله «ومن أدرك ركعة من الصبح»، في ح: «ومن أدركها من الصبح»، وأثبتنا ما ثبت في ك، وأما مخطوطة م، فكان فيها: «ومن أدرك من الصبح»، بحذف «ركعة»، وحذف الضمير، ثم ألحق الضمير «ها» بخط آخر، بالكاف من «أدرك».

(٧٤٥٤) **إسناده ضعيف**، وقد مضى هذا الإسناد نفسه، لهذا الحديث: ٧٣٨٨، تابعاً للإسنادين: ٧٣٨٦، ٧٣٨٧، لهذا الحديث، وحققنا في: ٧٣٨٦ وجه ضعفه، وأن إسناده في الأسانيد الثلاثة ـ مضطرب، وأن علماء الاصطلاح ضربوه مثلا لاضطراب الإسناد.

(٧٤٥٥) **إسناده صحيح**، ابن عون: هو عبدالله بن عون بن أرطبان عمير بن إسحق: هو القرشي أبو محمد، مولى بني هاشم، وهو تابعي ثقة. ترجمه ابن سعد في الطبقات ١٦٠/١/٧، وقال: «كان من أهل المدينة، فتحول إلى البصرة فنزلها، فروى عنه البصريون: ابن عون وغيره، ولم يرو عنه أحد من أهل المدينة شيئاً، وقد روى عمير بن إسحق عن أبي هريرة وغيره»، فدعوى أبي حاتم ـ فيما روى عنه ابنه في الجرح =

فَقَبَّل سُرَّتَه.

٧٤٥٦ ـ حدثنا أبو عامر، حدثنا هشام، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، أن النبيﷺ قال: «لا تُنْكَحُ المرأة على عمَّتِها، ولا على خالتها».

= والتعديل ٣٧٥/١/٧ ـ أنه لا يعلم أحداً روى عنه غير ابن عون ـ : إنما قال ما يعلم، وقد علم غيره ما لم يصل إليه، وذكره ابن حبان في الثقات، ص: ٢٩٦، وروى ابن أبي حاتم أن ابن معين قال فيه: «ثقة»، ولا ندري عمن روي صاحب التهذيب تضعيفه عن ابن معين؟ وقد رمز له في التهذيب برمز البخاري: خ. وهو خطأ مطبعي، فإن البخاري لم يرو له في الصحيح، وصواب الرمز: بخ، يعني: البخاري في الأدب المفرد، وثبت على الصواب في التقريب والخلاصة، والحديث سيأتي أيضاً: ٩٥٠٦، ١٠٣٣١، بنحوه من طريق ابن عون، عن عمير بن إسحق، وذكره الهيثمي في الزوائد ٩: ١٧٧، وقال: «رواه أحمد، والطبراني إلا أنه قال: فكشف عن بطنه، ووضع يده على سرته». ثم قال: «ورجالهما رجال الصحيح، غير عمير بن إسحق، وهو ثقة». وذكره المحب الطبري، في ذخائر العقبى، ص: ١٢٦، بلفظ: «فكشف عن بطنه، فقبل سرته». وقال: «خرجه أبو حاتم، ثم قال: لو كانت من العورة ما كشفها». ورواه الحاكم في المستدرك ٣: ١٦٨، من طريق أزهر بن سعد السمان: «حدثنا ابن عون، عن محمد، عن أبي هريرة»، فذكره بنحوه، وقال: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه». ووافقه الذهبي. وأنا أخشى أن يكون هذا وهماً من الحاكم، أو من أحد رجال إسناده إلى ابن عون، في قوله «عن محمد»، إذ أوهم أنه «محمد بن سيرين»، وما علمت هذا الحديث رواه ابن سيرين، ولعل الأصل في الرواية «عن أبي محمد»، يريد به كنية «عمير بن إسحق»، إلا أن يكون ثابتاً عن ابن سيرين أيضاً فلعله. وقوله «يقبل» ـ في نسخة بهامش ك «قبل» وقوله «قال: فقال بالقميصة»: يعني رفع القميص، وهذا هو الصواب الثابت في ك. وفي ح م: «قال القميصة»، بحذف «فقال»، وبحذف باء الجر. ولا يستقيم المعنى بهذا.

(٧٤٥٦) **إسناده صحيح**، أبو عامر: هو العقدي، عبدالملك بن عمرو. هشام: هو ابن أبي عبدالله =

٧٤٥٧ ـ **حدثنا** أبو قَطَن، وأبو عامر، قالا: حدثنا هشام، يعني الدَّسْتَوائي، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: والله لأقرِّبن بكم صلاة رسول الله ﷺ، قال: فكان أبو هريرة يقنت في الركعة الآخرة من صلاة الظهر، وصلاة العشاء، وصلاة الصبح، قال أبو عامر في حديثه: العشاء الآخرة، وصلاة الصبح، بعد ما يقول: سمع الله لمن حمده، ويدعو للمؤمنين، ويلعن الكفار، وقال أبو عامر: ويلعن الكافرين.

٧٤٥٨ ـ **حدثنا** أبو كامل، حدثنا إبراهيم، يعني ابن سعد، حدثنا

= الدستوائي. والحديث رواه مسلم ١: ٣٩٧. والنسائي ٢: ٨١ ـ كلاهما من طريق يحيى، وهو ابن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة. وقد مضى بمعناه: ٧١٣٣، من رواية عمر بن أبي سلمة، عن أبيه، وبينا هناك أنه رواه الجماعة، من أوجه، عن أبي هريرة.

(٧٤٥٧) **إسناده صحيح**، أبو قطن، بفتح القاف والطاء المهملة: هو عمرو بن الهيثم بن قطن، سبق توثيقه: ١٠٥٣، ونزيد هنا أنه وثقه الشافعي، ويحيى بن معين، وابن المديني، وغيرهم، وترجمه ابن أبي حاتم ٢٦٨/١/٣. والحديث رواه البخاري ٢: ٢٣٦ ـ ٢٣٧، ومسلم ١: ١٨٧ ـ كلاهما من طريق هشام، وهو الدستوائي، بهذا الإسناد، نحوه. وانظر ما مضى: ٧٢٥٩. وانظر أيضاً الحديث الذي عقب هذا.

(٧٤٥٨) **إسناده صحيح**، أبو كامل: هو مظفر بن مدرك الخراساني الحافظ. إبراهيم: هو ابن سعد ـ بسكون العين ـ بن إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف. ووقع هنا في ح م «إبراهيم، يعني ابن سعيد»، بزيادة ياء بعد العين، وهو خطأ، ثبت على الصواب في ك. وكتب بهامش م: «صوابه سعد، كما في الأطراف». والحديث رواه البخاري ٨: ١٧٠ ـ ١٧١، عن موسى بن إسماعيل، عن إبراهيم بن سعد، بهذا الإسناد، نحوه. ورواه مسلم ١: ١٨٧، من طريق يونس بن يزيد، عن ابن شهاب، به، بنحوه. وقد مضى بعض معناه مختصراً: ٧٢٥٩، من رواية الزهري، عن سعيد، وهو ابن المسيب. ونقل ابن كثير الرواية المطولة، في التفسير ٢: ٢٥٨، من رواية البخاري وانظر الحديث الذي قبل هذا. =

ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ كان إذا أراد أن يدعو على أحدٍ، أو يدعو لأحدٍ، قنت بعد الركوع، فربما قال ـ إذا قال: سمع الله لمن حمده، ربنا ولك الحمد : «اللهم أنج الوليد بن الوليد، وسلمة بن هشام، وعياش بن أبي ربيعة، والمستضعفين من المؤمنين، اللهم اشدد وطأتك على مضر، واجعلها سنين كسني يوسف» ، قال: يجهر بذلك، ويقول في بعض صلاته، في صلاة الفجر: «اللهم العن فلاناً وفلاناً» ، حيين من العرب، حتى أنزل الله عز وجل : ﴿ **لَيْس لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ أو يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ، فَإِنَّهُمْ ظَالِمونَ** ﴾.

٧٤٥٩ ـ **حدثنا** يزيد بن هرون، أخبرنا هشام، عن يحيى، عن عكرمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إذا صلى أحدكم في ثوبٍ واحد، فلْيخالف بين طرفيه على عاتقيه» .

٧٤٦٠ ـ **حدثنا** يزيد بن هرون، أخبرنا هشام، عن يحيى بن أبي

= وقد مضى نحو هذه القصة، في سبب نزول هذه الآية، من حديث عبدالله بن عمر، من رواية الزهري، عن سالم، عن ابن عمر: ٦٣٤٩، ٦٣٥٠.

(٧٤٥٩) **إسناده صحيح**، ورواه أبو داود: ٦٢٧ (١ : ٢٤١ عون المعبود) ، من طريق هشام، وهو ابن أبي عبدالله، عن يحيى، وهو ابن أبي كثير، بهذا الإسناد. ورواه البخاري ١ : ٣٩٨، من طريق شيبان، عن يحيى، به، نحوه. وقد مضى نحو معناه من وجه آخر: ٧٣٠٥.
وقوله «فليخالف بين طرفيه على عاتقيه» ، قال الخطابي في المعالم: ٥٩٨ : «يريد أنه لا يتزر به في وسطه ويشد طرفيه على حقويه، ولكن يتزر به ويرفع طرفيه، فيخالف بينهما، ويشده على عاتقيه، فيكون بمنزلة الإزار والرداء» .

(٧٤٦٠) **إسناده صحيح**، على خطأ وقع في الإسناد، وخطأ وقع في المتن، كما سنبينه، إن شاء الله: أما الخطأ في الإسناد، ففي قوله: «حدثني يعقوب» . والظاهر عندي أن هذا الوهم من =

كثير، حدثنا محمد بن إبراهيم بن الحرث، حدثني يعقوب، أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «ماتحتَ الإزار في النار».

= يحيى بن أبي كثير، فإن الحديث سيأتي مطولا: ٧٨٤٤، من رواية الأوزاعي: «حدثنا يحيى، يعني ابن أبي كثير، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن يعقوب، أو ابن يعقوب، عن أبي هريرة». ويحتمل ـ على بعد ـ أن يكون الوهم من محمد بن إبراهيم التيمي نفسه. وقد روى الإمام أحمد، في الإسناد الذي عقب هذا: ٧٤٦١، عن الخفاف، وهو عبدالوهاب بن عطاء، أنه قال فيه: عن أبي يعقوب» وليس المراد به ما يوهمه ظاهره أن الخفاف رواه عن «أبي يعقوب»، بل المراد أنه ذكره كذلك في الإسناد، أي أن الخفاف رواه عن هشام، وهو الدستوائي، عن يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن إبراهيم بن الحرث، وهو التيمي، عن أبي يعقوب وعقب عليه بأنه «هو عبدالرحمن بن يعقوب مولى الحرقة، والد العلاء». ثم قال: «وهذا حديثه». ولكن من الذي قال هذا التعقيب كله؟ أهو عبدالوهاب الخفاف؟ أم هو الإمام أحمد نفسه؟ أم الذي بين أنه «عبدالرحمن بن يعقوب»، والذي قال: «وهذا حديثه»، هو الإمام أحمد؟ كل هذا محتمل في سياق الكلام، وليس بين أيدينا ما يدل على أي هذه الاحتمالات أصح. ثم جاء أحد ناسخي المسند القدماء، ولا ندري من هو؟ فزاد أثناء هذا الإسناد الثاني تصويباً نقله من خط «التجيبي»، فقال: «بخط التجيبي: الصواب: عن ابن يعقوب». يريد بذلك أن عبدالوهاب الخفاف أخطأ في قوله «عن أبي يعقوب»، وأن الصواب «عن ابن يعقوب»! فالظاهر أنها هامشة في إحدى نسخ المسند، كتبها التجيبي هذا، فأدخلها الناسخ القديم حين نسخ من تلك النسخة التي كتب عليها التجيبي. أما الناسخ فلم نعرفه، ولكنا نجزم بأنه ناسخ قديم، إذ ثبتت زيادته ـ التي أدخلها أثناء الإسناد ـ في كل الأصول التي معنا. وكذلك «التجيبي» لم نستطع أن نعرف من هو؟ ونسبة «التجيبي» فيها كثرة، فإنها نسبة إلى «تجيب» بضم التاء، وهي قبيلة معروفة «نزلت بمصر. وبالفسطاط محلة تنسب إليهم، يقال لها: تجيب»، كما قال السمعاني في الأنساب. فينسب الناس إلى القبيلة، وإلى المحلة. فلا نستطيع أن نجزم بشيء، إلا أن نعرف رجلا معيناً كتب هذه الكلمة بهامش نسخة من المسند، ثم نقلت إلى صلب الكتاب أثناء الإسناد. ومن الراجح =

. . . .

= ـ عندي ـ أن يكون هذا «التجيبي» من العلماء المعروفين للناسخ، الذين يؤخذ بقولهم ويوثق بمعرفتهم، حتى يدخل كلامه أثناء الإسناد. وليس ما قاله هذا «التجيبي» بلازم، فإن الظاهر أن «عبد الرحمن بن يعقوب» كان يكنى «أبا يعقوب» ـ كما يظهر مما سنذكر إن شاء الله ـ فيصح أن يكون الإسناد كما قال عبدالوهاب «عن أبي يعقوب»، ويصح أن يكون «عن ابن يعقوب»، كما جزم التجيبي. وقد اضطربت أقوالهم في هذا الشيخ، «يعقوب»، أو «ابن يعقوب»، أو «أبو يعقوب» ـ في هذا الإسناد وإسناد آخرخاصة: ذلك أن «عبدالرحمن بن يعقوب مولى الحرقة»، والد «العلاء بن عبدالرحمن» ـ : تابعي مدني، يروي عن أبي هريرة. وأن لهم شيخاً آخر من طبقته ومن بلده، هو «يعقوب بن أبي يعقوب المدني»، تابعي يروي عن أبي هريرة أيضاً. قال في التهذيب ١١ : ٣٩٨ ـ ٣٩٩ : «قال أبو حاتم: صدوق، وذكره ابن حبان في الثقات». وترجمه البخاري في الكبير ٣٩١/٢/٤ ـ ٣٩٢، وقال: «روى عنه أيوب بن عبدالرحمن، يعد في أهل المدينة». وقال ابن حبان في كتاب الثقات، ص: ٣٧٧: «يعقوب بن أبي يعقوب، من أهل المدينة، يروي عن أبي هريرة، روى عنه ابن أبي فديك، وأبو عقيل». وذلك الشيخ سيأتي له حديث في المسند: ٨٤٤٣، من رواية أيوب ابن عبدالرحمن، عنه، عن أبي هريرة. فالترجمتان واضح تباينهما وانفصالهما. ومع ذلك، فإنهم حين وقع إليهم هذا الإسناد، وما فيه من اختلاف على الرواة، أو تخليط من الناسخين: «يعقوب»، «ابن يعقوب»، «أبو يعقوب» ـ اضطرب عليهم القول، فجعلوها تراجم مختلفة، وأرجعوا بعضها إلى بعض، أو فصلوا بعضها عن بعض! وأساس ذلك في تهذيب الكمال، ثم في فروعه، ثم في التعجيل. وسننقل هنا نصوص أقوالهم أو أكثرها ـ وإن طال القول ـ حتى يستبين الأمر، ويتجه وجه التحقيق على بينة من القول. وقد أشرنا إلى قول التهذيب في ترجمة «يعقوب بن أبي يعقوب». ثم هاك ما قالوا بعد ذلك: ففي التهذيب ١٢ : ٢٨٢ : «س، أبو يعقوب، عن أبي هريرة، وعنه محمد بن إبراهيم التيمي. هو عبدالرحمن بن يعقوب مولى الحرقة»! هكذا ذكره في قسم «الكنى» ورمز إليه بحرف «س» رمز النسائي! ولكن الذي في النسائي ٢ : ٢٩٩ «ابن يعقوب»، كما =

= سنذكر في التخريج، إن شاء الله. ومن العجب أن الحافظ صرح في التعجيل ـ وسيأتي كلامه ـ بأنه وقع في رواية النسائي «ابن يعقوب»، ومع ذلك فلم يعقب على قول التهذيب ـ أعني تهذيب الكمال ـ حين كتبه في تهذيب التهذيب!! ولكنه أعرض عن ذكره بتاتاً في الكنى من التقريب. وكذلك لم يذكره الخزرجي في الخلاصة. ثم قال الحافظ في التهذيب ١٢ : ٣١٧، في قسم «الأبناء»: «ابن يعقوب: هو عبدالرحمن، أبو العلاء، مولى الحرقة»، ولم يذكر بجواره رمزاً لأحد الكتب الستة. وكذلك لم يرمز له في التقريب، ولا رمز له صاحب الخلاصة. ثم جاء الحافظ في التعجيل، ص: ٤٥٧، فقال: «يعقوب بن يعقوب، عن أبي هريرة، وعنه محمد بن إبراهيم التيمي، قلت: ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: روى عنه أبو عقيل، وابن أبي فديك. كذا قال»! ورمز له بحرف الألف، رمز المسند في اصطلاحه! فهذه الترجمة هي ترجمة «يعقوب بن أبي يعقوب» التي في التهذيب، مع الاختلاف في أسماء الرواة عنه، وهي التي نقلناها آنفاً عن كتاب الثقات لابن حبان. ولكن خلطها الحافظ بترجمة «ابن يعقوب»، وهو عبدالرحمن مولى الحرقة، ولم يحرر هذه ولا تلك. ونلاحظ أيضاً أنه قال أثناءها: «قلت»، مما يوهم أن أصل الترجمة مذكور في الإكمال للحسيني، وأن ما بعد قوله «قلت» ـ من زياداته. ولكن الواقع أن الحسيني لم يذكر هذه الترجمة أصلا. بل صنع الحافظ هذا مرة أخرى، في الترجمة التي سنذكر عقب هذه، إذ، ذكر أولها، ثم قال: «قلت»، مما يوهم أن أول الترجمة للحسيني، في حين أن الحسيني لم يذكرها أيضاً!! ففي التعجيل، ص: ٥٢٨ ـ ٥٢٩: «أبو يعقوب، عن أبي هريرة، وعنه يحيى بن أبي كثير. قلت: هذا اختلف فيه الرواة عن يحيى بن أبي كثير: فقال الأوزاعي: يعقوب، أو أبو يعقوب. [هذا إشارة إلى حديث في المسند: ٧٨٤٤. ولكن الذي فيه: أو ابن يعقوب]. وقال علي بن المبارك: أبو يعقوب. [المسند: ٨٢٧٣. ولكن الذي فيه: عن ابن يعقوب]، وكذا قال عبدالوهاب بن عطاء عن هشام الدستوائي. [المسند: ٧٤٦١]. وقال يزيد بن هرون عن هشام: يعقوب. [هو الإسناد الذي هنا: ٧٤٦٠]. ثم اختلفوا أيضاً: فأدخل هشام والأوزاعي، بين يحيى بن أبي كثير ويعقوب أو أبو يعقوب: محمد =

ابن إبراهيم التيمي، وذلك في حديث الإزار. [المسند: ٧٤٦٠، ٧٤٦١، ٧٨٤٤]. وأما علي بن المبارك فلم يدخل بينهما أحداً، وذلك في حديث «سبق المفردون» [المسند: ٨٢٧٣]. وقد أخرج النسائي حديث الإزار، فوقع في روايته: عن ابن يعقوب. [سنن النسائي ٢ : ٢٩٩، من طريق هشام الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير]. وجزم المزي في الأطراف بأنه: عبدالرحمن بن يعقوب مولى الحرقة وصوب في ترجمة أخرى عن أبي هريرة ـ رواية خالد بن الحرث [هي رواية النسائي، من طريق خالد بن الحرث، عن هشام الدستوائي]. ومتى ثبت أن عبدالرحمن بن يعقوب مولى الحرقة يكنى: أبا يعقوب، ارتفع الإشكال، وتعين وهم من سماه «يعقوب». وإذا عرفت ذلك، فهذه الترجمة من رجال التهذيب، لكنه لم يفردها، اعتماداً على ما جزم به، من أنه: عبدالرحمن بن يعقوب مولى الحرقة». وهذا تحقيق جيد من الحافظ، لولا ما وقع فيه من خلاف لما في المسند، أشرنا إليه في موضعه. ولعله من غلط الناسخين، فإن نسخة التعجيل المطبوعة غير محررة. ولولا ما وقع فيه الحافظ نفسه ـ من ذكر ترجمة سابقة باسم «يعقوب بن يعقوب»، لم يحققها، ولم يشر فيها إلى هذه الترجمة، ولم يبين أنها غيرها، بل أوهم أنها هي هي، وهي التي في ص: ٤٥٧، ونقلناها آنفاً، ولولا ما وقع، منه في تهذيب التهذيب ـ من اتباع أصل التهذيب، في ذكر تراجم متعددة، دون بيان ولا تحقيق، كما نقلنا من قبل. ولكن الحافظ أوقع القارئ في وهم جديد، أو في شبهة! إذ نقل عن المزي أنه جزم بأن هذا الراوي هو «عبدالرحمن بن يعقوب مولى الحرقة»، ثم نقل عنه أنه «صوب في ترجمة أخرى رواية خالد بن الحرث»!! مما يوهم أن هذه غير تلك، وهما واحد. فإن رواية خالد بن الحرث هي رواية النسائي نفسها، وهي التي رجحت أن الصواب أنه «عبدالرحمن بن يعقوب». لأن النسائي إنما روى هذا الحديث، من طريق خالد بن الحرث، عن هشام الدستوائي، عن يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن إبراهيم التيمي، قال: «حدثني ابن يعقوب، أنه سمع أبا هريرة ...». ووقع للحافظ وهم آخر في الفتح ١٠ : ٢٧٩، إذ قال: «في رواية النسائي من طريق أبي يعقوب، وهو =

٧٤٦١ ـ حدثنا الخفّاف، عن أبي يعقوب ـ بخط التجيبي:

= عبدالرحمن بن يعقوب ...» إلخ. والذي في النسائي ـ كما ذكرنا مراراً ـ «عن ابن يعقوب». وكنت أظن هذا خطأً مطبعياً، لولا أن القسطلاني نقله عن الفتح، في شرحه ٨: ٢٣٤، كما في نسخة الفتح. ولعلنا بعد هذا التحقيق، نستطيع أن نرجح أن الوهم في هذا الإسناد، إنما جاء من بعض الرواة عن يحيى بن أبي كثير، لا منه، ولا من محمد بن إبراهيم التيمي، خلافاً لما رجحنا من قبل، في أول شرح هذا الإسناد. والله أعلم أي ذلك كان. أما الخطأ في المتن الذي هنا، فهو في قوله «ما تحت الإزار في النار»! وهو ليس لفظ الحديث، ولا هو بالمعنى المستقيم. يتبين ذلك من الروايات الأخر. ففي رواية النسائي ٢: ٢٩٩ ـ من طريق خالد بن الحرث عن هشام ـ التي أشرنا إليها مراراً: «ماتحت الكعبين من الإزار ففي النار». ورواية المسند الآتية: ٧٨٤٤ ـ من طريق الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن إبراهيم التيمي ـ وقد أشرنا إليها من قبل أيضاً، أطول وأوضح، ولفظها: «إزرة المؤمن إلى عضلة ساقيه، ثم إلى نصف ساقيه، ثم إلى كعبيه، فما كان أسفل من ذلك في النار»، وهذا اللفظ المطول، ذكره المنذري في الترغيب ٣: ٩٧، ونسبه للنسائي، ولم أجده فيه. ثم الحديث ثابت، بنحو الرواية المطولة أيضاً، من رواية محمد بن عمرو بن علقمة، عن عبدالرحمن بن يعقوب مولى الحرقة، عن أبي هريرة، وسيأتي في المسند: ١٠٥٦٢. وهذا الإسناد صحيح جداً، وهو يؤكد ما حققه الحافظ، أن «ابن يعقوب»، و«أبا يعقوب» ـ في هذا الإسناد، هو عبدالرحمن بن يعقوب. واللفظ المختصر ثابت أيضاً من وجه آخر، من طريق **شعبة**، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «ما أسفل من الكعبين من الإزار في النار»، رواه البخاري ١٠: ٢١٨، من طريق شعبة. وسيأتي من طريقه في المسند: ٩٣٠٨، ٩٩٣٦، ١٠٤٦٦. ورواه أبو نعيم في الحلية ٧: ١٩٢، من طريق رواية المسند: ٩٣٠٨. ورواه أيضاً البيهقي ٢: ٢٤٤، والخطيب في تاريخ بغداد ٩: ٣٨٥ ـ كلاهما من طريق شعبة.

(٧٤٦١) هو تابع للإسناد قبله. وقد فصلنا القول في تحقيقه، والحمد لله.

الصواب: عن ابن يعقوب ـ وهو عبدالرحمن بن يعقوب مولى الحرقة، والد العلاء، وهذا حديثه.

٧٤٦٢ ـ **حدثنا** يزيد، حدثنا سعيد، عن قتادة عن النضر بن أنس،

(٧٤٦٢) **إسناده صحيح**، يزيد: هو ابن هرون. سعيد: هو ابن أبي عروبة. النضر بن أنس بن مالك الأنصاري: تابعي ثقة، سبق توثيقه: ٢١٦٢، ونزيد هنا أنه ترجمه ابن سعد ١٣٩/١/٧، والبخاري في الكبير ٨٧/٢/٤. وابن أبي حاتم ٤٧٣/١/٤. والحديث رواه البخاري ٥: ٩٤، ١١٢، ومسلم ١: ٤٤٠، و٢: ٢٢ ـ ٢٣، وأبو داود: ٣٩٣٨، ٣٩٣٩ (٤: ٣٧ ـ ٣٨ عون المعبود)، والترمذي ٢: ٢٨٢، وابن ماجة: ٢٥٢٧ ـ كلهم من طريق سعيد بن أبي عروبة، بهذا الإسناد. وسيأتي مرتين أخريين: ٩٤٩٨، ١٠١١١، من طريق سعيد بن أبي عروبة. ورواه البخاري أيضاً ٥: ٩٧، ١١٢، ومسلم ١: ٤٤٠ ـ كلاهما من طريق جرير بن حازم، عن قتادة، بنحوه. وكذلك رواه أبو داود أيضاً: ٣٩٣٧، من طريق أبان بن يزيد العطار، عن قتادة. ورواه شعبة وغيره عن قتادة، دون ذكر الاستسعاء في آخره. فتكلم بعض الأئمة والعلماء في هذه الزيادة، جعلوها وهماً من سعيد بن أبي عروبة. ولكنه لم ينفرد بها، كما ذكرنا من رواية جرير وأبان عن قتادة، بهذه الزيادة. ولكن البخاري ـ لله دره ـ ساق رواية جرير، ثم رواية ابن أبي عروبة، ثم قال: «تابعه حجاج بن حجاج، وأبان، وموسى بن خلف، عن قتادة، واختصره شعبة». ولم يقصر أبو داود، فصنع نحو صنيع البخاري، إذ قال بعد روايته: «ورواه روح بن عبادة، عن سعيد بن أبي عروبة، لم يذكر السعاية». فهذه منه إشارة إلى أن بعض الرواة عن ابن أبي عروبة اختصروه، كما اختصره شعبة وغيره عن قتادة. ثم قال أبو داود: «ورواه جرير بن حازم، وموسى بن خلف ـ جميعاً عن قتادة، بإسناد يزيد ابن زريع ومعناه، وذكر السعاية». وأبو داود رواه من رواية أربعة شيوخ عن ابن أبي عروبة: يزيد بن زريع، ومحمد بن بشر، ويحيى، وابن أبي عدي. وإنما خص «يزيد بن زريع» بالذكر في كلمته الأخيرة، لأنه أثبت الناس، أو من أثبتهم في سعيد بن أبي عروبة، حتى قال أحمد: «كل شيء رواه يزيد بن زريع عن سعيد بن أبي عروبة، فلا تبال أن لا =

عن بَشير بن نَهيك، عن أبي هريرة، عن النبيﷺ قال: «من كان له شقْص في مملوك فأعتق نصفه، فعليه خلاصه إن كان له مال، فإن لم يكن له مال، استسعِي العبد في ثمن رقبته، غير مشقوقٍ».

٧٤٦٣ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا هشام، عن يحيى، عن ضمضم، عن أبي هريرة: أن رسول اللهﷺ أمر بقتل الأسودين في الصلاة. قال يحيى: والأسودان: الحية والعقرب.

٧٤٦٤ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا مِسْعَر، عن قتادة، عن زرارة بن

= تسمعه من أحد، سماعه منه قديم». وقد أفاض ابن القيم ـ رضي الله عنه ـ القول في رد هذا التعليل، وإثبات صحة هذه الزيادة، بما لا مزيد عليه، في تعليقه على تهذيب السنن: ٣٧٨٣ (ج ٥ص ٣٩٦ ـ ٤٠٢). وكذلك حقق صحتها، واستوعب طرقها، الحافظ في الفتح ٥: ١١٢ ـ ١١٥. ولذلك اكتفينا بهذه الإشارة. وانظر ما مضى في مسند عبدالله بن عمر بن الخطاب ٥٨٢١، ٦٤٥٣. «الشقص»، بكسر الشين وسكون القاف، و«الشقيص» بفتح الشين وكسر القاف بعدها ياء ـ : النصيب في العين المشتركة من كل شيء. «استسعي»، بالبناء لما لم يسم فاعله: «قال ابن الأثير: استسعاء العبد، إذا عتق بعضه ورق بعضه ـ : هو أن يسعى في فكاك ما بقي من رقه، فيعمل ويكسب ويصرف ثمنه إلى مولاه. فسمي تصرفه في كسبه: سعاية». وقوله «غير مشقوق»: يريد: غير مشقوق عليه، أي لا يكلف في ذلك فوق طاقته. وكلمة «عليه» لم تذكر في هذا الموضع في أصول المسند، على أنها مرادة يقيناً. وكتب فوق موضعها في م علامة «صحـ»، دلالة على التوثق من حذفها في هذا الموضع، ولكنها كتبت بهامش ك، دون إشارة إلى أنها نسخة، ولا تصحيح. وهي ثابتة في سائر الروايات.

(٧٤٦٣) **إسناده صحيح**، وهو مكرر: ٧١٧٨، ٧٣٧٣.

(٧٤٦٤) **إسناده صحيح**، مسعر، بكسر الميم وسكون السين وفتح العين وبالراء، المهملات: هو ابن كدام، بكسر الكاف وتخفيف الدال المهملة، سبقت ترجمته: ٦٥٢٧. ووقع هنا في ح =

أوفى، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «تُجُوِّزَ لأمتي عما حدثت في أنفسها، أو وسوست به أنفسها، مالم تعمل به، أو تكلم به».

٧٤٦٥ ــ حدثنا يزيد، أخبرنا شعبة، عن قتادة ــ وابن جعفر، حدثنا شعبة، قال: سمعت قتادة، عن زرارة بن أوفى، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إذا باتت المرأة هاجرةً فراش زوجها، باتت تلعنها الملائكة»، قال ابن جعفر: «حتى ترجع».

= م «مسعود»، وهو خطأ واضح، فليس فيمن اسمه «مسعود» من يشتبه فيه أن يكون في هذا الإسناد. وقد صححناه من ك. ومن مصادر التخريج. والحديث سيأتي بنحوه: ١٠٢٤٣، من رواية هشام ومسعر، و٩٠٩٧، من رواية هشام وحده، و٩٤٩٤، ١٠١٤٠، من رواية سعيد بن أبي عروبة، و١٠٣٦٨، من رواية همام ــ كلهم عن قتادة. ورواه البخاري ٥: ١١٦، و١١: ٤٧٨، ومسلم ١: ٤٧ ــ جميعاً من رواية مسعر عن قتادة. ورواه البخاري أيضاً ٩: ٣٤٥، من طريق هشام. ومسلم ١: ٤٧، من طريق أبي عوانة، ومن طريق ابن أبي عروبة، ومن طريق هشام، وابن ماجة: ٢٠٤٠، من طريق ابن أبي عروبة ــ كلهم عن قتادة، بنحوه. وأشار السيوطي في الجامع الصغير: ١٧٠٤ إلى أنه رواه باقي أصحاب السنن أيضاً. قوله «تجوز لأمتي»: بضم التاء والجيم مع تشديد الواو المكسورة. وفي الروايات الأخر «إن الله تجاوز». والمعنى واحد، ففي اللسان: «وقولهم «اللهم تجوز عني» و«تجاوز عني» بمعنى ... و«جاوز الله عن ذنبه» و«تجاوز» و«تجوز» ــ عن السيرافي ــ لم يؤاخذه به». وانظر ما مضى في مسند ابن عباس: ٣٠٧١، ٣١٦١.

(٧٤٦٥) **إسناداه صحيحان**، ورواه البخاري ٩: ٢٥٨. ومسلم ١: ٤٠٩ ــ كلاهما من طريق شعبة، عن قتادة، به. وقوله «باتت تلعنها الملائكة»، هكذا في ح م ونسخة بهامش ك، دون ذكر الغاية. وفي ك «باتت الملائكة تلعنها حتى تصبح». وقوله في رواية ابن جعفر: «حتى ترجع» ــ في م «ترجع»، وكتب بهامشها: «هكذا في نسختين: ترجع، بدون: حتى».

٧٤٦٦ ــ **حدثنا** يزيد بن هرون، أخبرنا ابن عون، عن محمد، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «إن في الجمعة لساعةً»، وجعل ابن عون يرينا بكفه اليمنى، فقلنا: يزهدها ـ «لا يوافقها رجل مسلم قائم يصلي يسأل الله خيراً، إلا أعطاه إياه».

٢٥٦
―
٢

٧٤٦٧ ــ **حدثنا** يزيد، أخبرنا ابن أبي ذئب، عن أبي الوليد، وعبدالرحمن بن سعد، جميعاً عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إن شدة الحر من فيح جهنم، فإذا اشتد الحر فأبردوا بالصلاة».

٧٤٦٨ ــ **حدثنا** يزيد، أخبرنا ابن أبي ذئب، عن أبي الوليد، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا أممتم فخففوا، فإن فيكم الكبير والضعيف والصغير».

٧٤٦٩ ــ **حدثنا** يزيد، أخبرنا ابن أبي ذئب، عن مسلم بن

(٧٤٦٦) **إسناده صحيح**، محمد: هو ابن سيرين. والحديث مكرر: ٧١٥١.

(٧٤٦٧) **إسناده صحيح**، أبو الوليد: هو عبدالله بن الحرث الأنصاري البصري، سبق توثيقه: ٢١٣٨، ٧١٢٦. عبدالرحمن بن سعد: هو المدني، مولى الأسود بن سفيان، وهو تابعي ثقة، وترجمه ابن أبي حاتم ٢٣٧/٢/٢. والحديث مضى من وجهين آخرين عن أبي هريرة: ٧١٣٠، ٧٢٤٥. وسيأتي من طريق ابن أبي ذئب، بهذا الإسناد: ٩٠٩٤. وانظر: ٧٢٤٦.

(٧٤٦٨) **إسناده صحيح**، ورواه الشيخان وأصحاب السنن، من أوجه أخر، مطولاً، انظر المنتقى: ١٣٦٦. وانظر أيضاً البخاري ٢: ١٦٨، ومسلم ١: ١٣٥.

(٧٤٦٩) **إسناده صحيح**، مسلم بن جندب الهذلي القاضي: تابعي ثقة، مضى توثيقه: ١٤١١، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ٢٥٨/١/٤، وابن أبي حاتم ١٨٢/١/٤. وهو يروي عن أبي هريرة أيضاً، ولكنه روى عنه هنا بالواسطة. حبيب الهذلي: تابعي ثقة، ترجمه البخاري في الكبير ٣٢٥/٢/١، وابن أبي حاتم ١١١/٢/١، وابن حبان في =

جندب، عن حبيب الهذلي، عن أبي هريرة، قال: لو رأيت الأروى تجوس ما بين لابتيها، يعني المدينة، ما هجتها ولا مسستها، وذلك أني سمعت رسول الله ﷺ يحرم شجرها أن يخبط أو يعضد.

٧٤٧٠ ــ حدثنا يزيد، أخبرنا ابن عون، عن محمد، عن أبي

= الثقات، ص: ١٦١، فلم يجرحه واحد منهم، وذكروا أنه يروي عن أبي هريرة، ويروي عنه مسلم بن جندب. ومعنى الحديث صحيح، مضى نحوه: ٧٢١٧، من رواية مالك، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة. وأما من هذا الوجه، فلم يروه أحد من الكتب الستة، لأن حبيباً الهذلي لم يذكر في التهذيب، وإنما ترجم له في التعجيل، ومتن الحديث اضطربت فيه نسخ المسند التي بين يدي. والنص الذي أثبتاه هو لفظ ص، وهو الصحيح المستقيم المعنى. ففي ح م «سمعت رسول الله ﷺ لا يحرم شجرها إلا أن يخبط أو يعضد»! وهو تخليط من الناسخين، يناقض المعنى المراد. ونسخة ك فيها تخليط أشد، يصعب قراءته وإثباته. فأعرضنا عن الإشارة إليه. «الأروى»، بفتح الهمزة، قال ابن الأثير: «جمع كثرة للأروية [بضم الهمزة وتشديد الياء]، وتجمع على أرواي] بفتح الهمزة]، وهي الأيايل، وقيل: غنم الجبل». «يخبط»، قال ابن الأثير: «نهى أن يخبط شجرها، الخبط ضرب الشجر بالعصا ليتناثر ورقها». «يعضد»، بالعين المهملة والضاد المعجمة، قال ابن الأثير: «نهى أن يعضد شجرها: أي يقطع».

(٧٤٧٠) **إسناده صحيح**، محمد: هو ابن سرين. والحديث رواه مسلم ٢: ٢٩١، من طريق يزيد ابن هرون ــ شيخ أحمد هنا ــ بهذا الإسناد. ولم يذكر لفظه، بل قال: «بمثله»، إحالة على روايته قبله، من طريق سفيان بن عيينة، عن أيوب، عن ابن سيرين، قال: «سمعت أبا هريرة يقول: قال أبو القاسم ﷺ: «من أشار إلى أخيه بحديدة، فإن الملائكة تلعنه، حتى وإن كان أخاه لأبيه وأمه». ورواه الترمذي ٣: ٢٠٦، مختصراً، من طريق خالد الحذاء، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، مرفوعاً، ثم قال: «هذا حديث حسن صحيح، غريب من هذا الوجه، يستغرب من حديث خالد الحذاء. وروى أيوب عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة ــ نحوه، ولم يرفعه، وزاد فيه: «وإن كان أخاه لأبيه وأمه». ثم ساق =

هريرة، عن النبي ﷺ قال: «الملائكة تلعن أحدكم إذا أشار لأخيه بحديدة، وإن كان أخاه لأبيه وأمه». [قال عبدالله بن أحمد]: قال أبي: ولم يرفعه ابن أبي عدي.

٧٤٧١ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا شعبة، عن الجُلاس، عن عثمان بن

= إسناده إلى حماد بن زيد، عن أيوب. ولكن رواية مسلم، من طريق ابن عيينة عن أيوب ـ تدل على أن أيوب رواه مرفوعاً، كما رواه موقوفاً. وقد أشار الإمام أحمد، عقب هذا الحديث، إلى أن ابن أبي عدي لم يرفعه أيضاً. يعني أنه رواه عن ابن عون عن ابن سيرين عن أبي هريرة، موقوفاً. وليس هذا تعليلا، ولا ما قال الترمذي، فإن الرفع زيادة من ثقات، فهي مقبولة وصحيحة. ثم إن مثل هذا مما لا يقال بالرأي، فحكم الموقوف فيه أنه مرفوع في المعنى. وقد رواه أيضاً أبو نعيم في الحلية ٦: ١٣٤، من طريق محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، مرفوعاً، باللفظ الذي هنا، ولكن أوله عنده: «إن الملائكة لتعلن ...». فالحديث صحيح، لا علة له. وسيأتي مرة أخرى بهذا الإسناد واللفظ: ١٠٥٦٥.

(٧٤٧١) **إسناده صحيح**، على خطأ في الإسناد، وهم فيه شعبة. كما سيأتي بيانه: «الجلاس» بضم الجيم وتخفيف اللام وآخره سين مهملة. وهذا مما أخطأ فيه شعبة، ليس اسمه هذا، بل الصواب أنه «أبو الجلاس»، فهو كنيته. واسمه «عقبة بن سيار»، بفتح السين المهملة وتشديد الياء. وهو ثقة، وثقه أحمد وابن معين، وذكره ابن حبان في الثقات، ص: ٥٦٤، وترجمه ابن أبي حاتم في الجرح ٣/١/٣١١، وقد صرح الأئمة بغلط شعبة في اسم هذا الشيخ. فإن عبدالوارث: بن سعيد، الحافظ البصري، روى عن هذا الشيخ وجوّد اسمه وكنيته. وقال ابنه عبدالصمد بن عبدالوارث: «عقبة: من أهل الشأم، قال أبي: ذهبت بشعبة إليه، فقلبه، يعني: قال: الجلاس». وكذلك روى عنه زياد بن مخراق، فقال: «عن عقبة بن سيار»، كما سيأتي في التخريج، وقد تبع شعبة في هذا الخطأ «أبو بلج يحيى بن أبي سليم» ـ كما سيأتي في رواية عند البيهقي ـ وكذلك حكى عنهما الخطأ ابن أبي حاتم، فقال: «قال شعبة وأبو بلج يحيى بن أبي سليم: الجلاس، ثم قال: «قال أبو زرعة: أبو الجلاس أصح». وفي الرواة راو آخر، يكنى «أبا =

شَمَّاس، قال: سمعت أبا هريرة، ومرعليه مروان، فقال: بعض حديثك عن رسول اللهﷺ، أو حديثك عن رسول اللهﷺ، ثم رجع، فقلنا: الآن يقع به،

= الجلاس»، وهو كوفي أقدم من هذا، ولا يعرف اسمه، يروي عن علي بن أبي طالب، مترجم في التهذيب ١٢ : ٦٣، وترجمه البخاري في الكنى، برقم: ١٦٦. «عثمان بن شماس»، وهذا شيخ آخر أخطأ شعبة في اسمه أيضاً، وصوابه «علي بن شماخ»، لم يتقن شعبة هذا الإسناد، فأخطأ فيه في الموضعين! ولكنه في هذا الشيخ اختلط عليه راو براو غيره. فإن «عثمان بن شماس مولى عبدالله بن عباس»: تابعي آخر، ذكره ابن حبان في الثقات، ص: ٢٧٥، وابن أبي حاتم في الجرح ١٥٤/١/٣، وهو يروي عن أبي هريرة، ولكنه غير راوي هذا الحديث. وأما «علي بن شماخ»، فهو: «السلمي»، وهو تابعي ثقة. قال الحافظ في التهذيب: «ذكره البخاري في التاريخ، وقال: كان سعيد بن العاص بعثه إلى المدينة». وذكره ابن حبان في الثقات، ص: ٢٧٦. وترجمه ابن أبي حاتم ١٩٠/١/٣، وروى عن أبيه، قال: «روى شعبة عن أبي الجلاس [كذا]، عن عثمان بن شماس، عن أبي هريرة..وأبو الجلاس عن علي بن شماخ: أصح. كذا يرويه عبدالوارث، وعباد بن صالح». وقال أبو داود في السنن، بعد رواية هذا الحديث من طريق عبدالوارث ـ : «أخطأ شعبة في اسم علي بن شماخ، فقال فيه: عثمان بن شماس». وكذلك رجح البيهقي رواية عبدالوارث. **فائدة**: «علي بن شماخ» ترجم في التهذيب ٧ : ٣٣٢، باسم «علي بن شماس»! وهو خطأ ناسخ أو طابع. فإنه ثابت في التقريب والخلاصة، على الصواب «علي بن شماخ». والحديث سيأتي: ٩٩١٥، عن محمد بن جعفر، عن شعبة، بهذا الإسناد، مع اختصار قليل. ورواه البيهقي في السنن الكبرى ٤ : ٤٢، من طريق يعقوب بن سفيان، عن أبي الوليد، وهو الطيالسي، عن شعبة، بهذا الإسناد، نحوه ورواه أبو داود: ٣٢٠٠ (٣ : ١٨٨ عون المعبود)، عن أبي معمر، وهو عبدالله بن عمرو المنقري المقعد، وهو راوية عبدالوارث بن سعيد: «حدثنا عبدالوارث، حدثنا أبو الجلاس عقبة بن سيار، حدثني علي بن شماخ، قال: شهدت مروان سأل أبا هريرة ...» بنحوه، ولم يذكر نهي مروان أبا هريرة عن التحديث. وكذلك رواه الدولابي في الكنى ١ : ١٣٩، من طريق أبي معمر، ولكنه لم يذكر لفظه كله، أشار إلى باقيه =

قال: كيف سمعت رسول الله ﷺ يصلي على جنائز؟ قال: سمعته يقول: «أنت خلقتها، وأنت رزقتها، وأنت هديتها للإسلام، وأنت قبضت روحها، تعلم سرها وعلانيتها، جئنا شفعاء، فاغفر لها».

٧٤٧٢ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا إسماعيل، يعني ابن أبي خالد، عن

= بقوله «إلخ». ورواه البيهقي ٤ : ٤٢، من طريق عبدالرحمن بن المبارك، ومن طريق عبدالله بن عمرو، وهو أبو معمر ـ كلاهما عن عبدالوارث، كرواية أبي داود. ثم قال البيهقي: «خالفه شعبة في إسناده، ورواية عبدالوارث أصح». ثم ساق رواية شعبة، التي أشرنا إليها قبل. ورواه أحمد، فيما سيأتي: ٨٧٣٦، عن عبدالصمد بن عبدالوارث، عن أبيه، بنحو إسناد أبي داود وروايته. ورواه أيضاً: ٨٥٢٦، عن عفان، عن عبدالوارث. ولكن وقع خطأ في الإسناد، في قوله «عقبة بن سيار»، كتب «بن يسار»، وفي قوله «علي بن شماخ»، كتب «عثمان بن سماح»!! وسنحقق هناك إن شاء الله ـ ممن الخطأ؟ أمن أحد الرواة، أم من الناسخين؟ ورواه البيهقي أيضاً ٤ : ٤٢، من طريق يحيى بن أبي سليم، قال: «سمعت الجلاس يحدث، قال: سأل مروان أبا هريرة». وهو خطأ من يحيى، ومنقطع أيضاً، ولذلك قال البيهقي: «وأعضله أبو بلج يحيى بن أبي سليم». ثم رواه من طريق إسماعيل بن إبراهيم: «حدثنا زياد بن مخراق، عن عقبة بن سيار، عن رجل، قال: كنا قعوداً مع أبي هريرة ...» فهذا ظاهره جهالة التابعي راويه. ولكنه عرف من الروايات الأخر أنه «علي بن شماخ». وتأيدت به راوية عبدالوارث: أن الذي رواه عن التابعي هو «عقبة بن سيار». وقول مروان لأبي هريرة «بعض حديثك»، أو «حديثك»، إلخ ـ يريد به الإنكار على أبي هريرة في كثرة روايته، وكان بعض الصحابة، وبعض الولاة، ينكرون عليه، ثم يضطرون إلى علمه وحفظه فيسألونه، أو يقرون له بما روى، كما صنع مروان هنا، وغيره في روايات كثيرة. وما كانوا يظنون بصدقه الظنون، ولا كانوا يتهمونه في حفظه وأمانته، رضي الله عنه.

(٧٤٧٢) **إسناده صحيح**، زياد المخزومي: لم يترجم له الحسيني في الإكمال، ولا الحافظ في التعجيل، فكأنهما رجحا أنه من رجال التهذيب، وهو الصحيح الذي أراه راجحاً، كما =

زياد المخزومي، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا كسرى بعد

= سيأتي. وترجم الذهبي في الميزان ١ : ٣٦٠، ترجمة نصها: «زياد مولى بني مخزوم، عن عثمان، وعنه إسماعيل بن أبي خالد، قال يحيى بن معين: لا شيء». وتبعه الحافظ في لسان الميزان ٢ : ٤٩٩، وزاد: «وقال البخاري: يعد في الكوفيين، وذكر في شيوخه أبا هريرة. وكذا ذكره ابن حبان في الثقات. وهو غير «زياد مولى عبدالله بن عياش المخزومي»، ذاك مدني ثقة، وهو من رجال مسلم». والذهبي وابن حجر تبعا في ذلك البخاري في الكبير، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل، وابن حبان في الثقات، فإنهم فرقوا بين الراويين: فترجم البخاري ٣٢٣/١/٢ ـ ٣٢٤: «زياد بن أبي زياد، واسم أبي زياد: ميسرة، مولى عبدالله بن عياش بن أبي ربيعة، القرشي المدني». وذكر ترجمة مطولة. فيها أن مالكا لقيه ووصفه بأنه عابد، وأن مالكاً كان «يومئذ حديث السن»، وذكر رواية له عن أنس. ثم ترجم، ص: ٣٢٧: «زياد مولى بني مخزوم: عن أبي هريرة، وروى عنه ابن أبي خالد، يعد في الكوفيين. وقال عيسى: عن أبي حمزة، عن ابن أبي خالد، عن زياد المدني، عن أبي هريرة». وكذلك صنع ابن أبي حاتم: فترجم ٥٤٥/٢/١: «زياد بن ميسرة، وهو زياد بن أبي زياد ...». ثم ترجم، ص: ٥٤٩: «زياد مولى بني مخزوم: روى عن عثمان، وأبي هريرة، روى عنه إسماعيل بن أبي خالد». ثم روى بإسناده عن ابن معين، قال: «زياد مولى بني مخزوم: لا شيء». وكذلك صنع ابن حبان في الثقات، ذكر الترجمتين بإيجاز، ص: ١٩١، ١٩٢. وروى الشافعي في الأم ٢ : ١٧٥ خبراً عن ابن عمر، بإسناده هكذا: «وأخبرني الثقة، عن حماد بن سلمة، عن زياد مولى بني مخزوم، وكان ثقة ...»، فذكر الخبر عن ابن عمر. فهذا الراوي ـ عند الشافعي ـ ترجم له الحافظ في التعجيل: ١٤٢، ورمز له برمز الشافعي، وقال: «زياد مولى بني مخزوم: أن قوماً أصابوا ظبياً، فقال لهم ابن عمر: عليكم جزاؤه. روى عنه حماد ابن سلمة، وثقه الشافعي. قلت [القائل ابن حجر]: أظنه زياد بن أبي زياد، واسم أبيه: ميسرة، مولى عبدالله بن عياش بن أبي ربيعة المخزومي، وهو ثقة. له ترجمة في التهذيب. وسلف الحسيني في إفراده: صاحب الميزان، فإنه أفرده بترجمة». هكذا قال الحافظ. فأولا: لم أجد له ترجمة في الإكمال للحسيني، كما أشرت من قبل. ولعل هذا ـ مع =

كسرى، ولا قيصر بعد قيصر، والذي نفس محمد بيده، لينفقن كنوزهما في سبيل الله».

٧٤٧٣ ــ حدثنا يزيد، أخبرنا إسماعيل، عن زياد المخزومي، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يدخل أحدكم الجنة بعمله»، قالوا: ولا أنت يا رسول الله؟ قال: «ولا أنا، إلا أن يتغمدني الله منه برحمة وفضلٍ»، ووضع يده على رأسه.

٧٤٧٤ ــ حدثنا يزيد، أخبرنا محمد بن عمرو، عن صفوان بن

= كثير مثله ــ يدل على أن نسخة «الإكمال» المطبوعة بالهند، ناقصة، كما هي كثيرة الغلط غير محررة. وثانياً: أن الذهبي لم يفرد هذا الراوي عن ابن عمر، والذي روى عنه حماد بن سلمة، عند الشافعي. وإنما أفرد الراوي عن عثمان، كما نقلنا كلامه آنفاً. والحافظ نفسه، لم يفرد ترجمةالراوي عن أبي هريرة ــ في هذا الحديث ــ مما يرجح كما قلنا أنه يرى أنه «زياد بن أبي زياد مولى عبدالله بن عياش». فتفرقته بينهما في لسان الميزان سهو، أو انتقال نظر، تقليداً للبخاري ومن تبعه. وأياً ما كان، فراوي هذا الحديث ثقة، بأن البخاري ترجم له ولم يجرحه، وبأن ابن حبان ذكره في الثقات، وبأن الشافعي وثقه. وليس هناك ما يدل على أن الذي روى عن ابن عمر، عند الشافعي ــ هو غير الذي روى عن أبي هريرة هنا. وسيأتي له عن أبي هريرة أيضاً: ٧٤٧٣، ٩٦٣٤، ١٠١٢٦، ١٠١٢٧، ١٠١٦٩، ١٠٥٥٥، وأما متن الحديث فإنه صحيح، مضى من وجه آخر بإسنادين: ٧١٨٤، ٧٢٦٦.

(٧٤٧٣) **إسناده صحيح**، كما فصلنا القول فيه في الحديث السابق. والحديث مضى: ٧٢٠٢، من رواية ابن عون، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، بنحو معناه. وأشرنا إلى تخريجه هناك من الصحيحين. وفي الرواية التي هنا زيادة: «ووضع يده على رأسه». وهذه الزيادة ثابتة أيضاً بمعناها، في رواية ابن عون عند مسلم ٢ : ٣٤٧ : «وقال ابن عون بيده هكذا، وأشار على رأسه». فظاهرها عند مسلم الانقطاع، وظاهرها هنا الاتصال.

(٧٤٧٤) **إسناده صحيح**، على اختلاف بين رواته، وخطأ في اسم التابعي، لا يضر إن شاء الله ــ =

أبي يزيد، عن حصين بن اللجلاج، عن أبي هريرة، قال: قال

= كما سيجيء. محمد بن عمرو: هو محمد بن عمرو بن علقمة الليثي. صفوان بن أبي يزيد: تابعي ثقة، ذكره ابن حبان في الثقات، ص: ٥٠٠، وبعض الرواة يقول «صفوان بن يزيد»، والظاهر أنه وهم، وبعضهم يقول «صفوان بن سليم»، فالظاهر أن اسم أبيه «سليم»، وكنيته «أبو يزيد». وهو غير «صفوان بن سليم» الذي يروي عنه مالك والليث وغيرهما، والذي أخرج له أصحاب الكتب الستة، وإن يكن من طبقته. وابن أبي يزيد هذا: ترجمه البخاري في الكبير ٣٠٨/٢/٢، ولم يذكر فيه جرحاً، وأشار إلى أكثر طرق هذا الحديث، كما سنذكر في التخريج، إن شاء الله. وترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٤٢١/١/٢، وأشار إلى أن ابن لهيعة أخطأ فيه، فسماه «صفوان بن أبي العلاء»، «وإنما هو صفوان بن أبي يزيد». بل ذكر الحافظ في الإصابة ٣: ٢٤٨، ٢٦٣ أن وهم ابن لهيعة فيه زاد بأن جعله صحابياً، وروى هذا الحديث «عن خالد بن أبي عمران»، «عن صفوان بن أبي العلاء»، «أنه سمع النبي ﷺ»!! ونقل في الموضع الأول عن ابن أبي حاتم أنه قال: «هذا من تخليط ابن لهيعة»! وأشار في الموضعين إلى كثير من طرق هذا الحديث. وقد جرى الحافظ على خطته، في ذكره في القسم الرابع ـ وهو الذي فيه التراجم التي يخطئ فيها بعض الرواة فيذكرونهم في سياق الصحابة (الإصابة ٣: ٢٦٣)، ونص فيه صراحة على أنه وهم من ابن لهيعة، فأصاب وأجاد. وأشار إلى بعض طرق هذا الحديث. ولكن العجب منه أن يذكره أيضاً في القسم الأول (٣: ٢٤٨)، وهو القسم الذي فيه الصحابة الثابتة صحبتهم! ثم يشير إلى خطأ ابن لهيعة، ثم يعتذر عن ذكره في هذا القسم بعذر لا يعذر به مثله، فيقول: «ذكرته هنا للاحتمال»!! رحمه الله وإيانا، وعفا عنا وعنه. حصين بن اللجلاج: هو تابعي ثقة. والراجح أن اسمه «القعقاع بن اللجلاج». فهو ممن اختلف على الرواة في اسمه، وقيل أيضاً: «أبو العلاء بن اللجلاج»، بل وقع في المستدرك: «عن أبي اللجلاج»، ولعل هذا خطأ من الناسخين، وأن يكون صوابه «عن ابن اللجلاج». وقد رجح أنه «القعقاع» ـ الإمامان الكبيران: يحيى بن معين، والبخاري، فقد ترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ١٩٥/٢/١، في اسم «حصين»، ولم يقل شيئاً أكثر من ذكر روايته. ثم =

رسول الله ﷺ: «لايجتمع غبار في سبيل الله ودخان جهنم في مُنْخَرَيْ رجلٍ

=

ترجمه في ١٣٦/٢/٣ في اسم «القعقاع»، وقال: «قال محمد بن عمرو: عن حصين ابن اللجلاج»، يشير إلى الرواية التي هنا وإلى مثلها من الروايات عن محمد بن عمرو، ثم روى عن ابن معين أنه قال: «إن القعقاع أصوب». وأما البخاري فإنه لم يترجم له في اسم «حصين»، بل اقتصر على ترجمته في اسم «القعقاع» ١٨٨/١/٤، ولم يشر إلى الاختلاف في اسمه، اكتفاء بالإشارة إليه في ترجمة صفوان بن أبي يزيد ٣٠٨/٢/٢، عند الإشارة إلى طرق الحديث، كما ذكرنا آنفاً، وكما سنذكر في التخريج، إن شاء الله. وابن حبان ذكره في الثقات في الترجمتين، ص: ١٦٥، ٣١٣، دون أن يرجح بينهما، ولكنه زاد في الثانية أنه «الغطفاني»، وأن كنيته «أبو العلاء. والحديث رواه النسائي ٢: ٥٥ ـ ٥٦، عن شعيب بن يوسف ـ وهو ثقة مأمون ـ عن يزيد بن هرون، بهذا الإسناد. وسيأتي أيضاً: ٩٦٩١، عن محمد بن عبيد، عن محمد بن عمرو، بهذا الإسناد، كرواية يزيد بن هرون، عن محمد بن عمرو. وكذلك رواه البخاري في ترجمة «صفوان» ـ عن سعيد بن منصور، عن عباد بن عباد، عن محمد بن عمرو. ولكنه لم يذكر لفظ الحديث، اكتفاء بالإشارة إليه، كعادته في ذلك، إذ يريد بيان اختلاف الأسانيد. وكذلك رواه النسائي ٢: ٥٥، عن عمرو بن علي الفلاس، عن عرعرة بن البرند وابن أبي عدي، كلاهما عن محمد بن عمرو، به. ورواه البخاري في ترجمة «صفوان»، إشارة أيضاً ـ عن ابن أبي شيبة، عن عبدة بن سليمان الكلابي، عن محمد بن عمرو، عن «صفوان بن سليم»، عن حصين. ومن هذا الإسناد وغيره يرجح أن والد صفوان اسمه «سليم»، وكنيته «أبو يزيد» فهؤلاء هم الذين سموا التابعي «حصين بن اللجلاج»، وكلهم رواه من طريق «محمد بن عمرو بن علقمة». ولكن خالف بعض الرواة عن محمد بن عمرو، في ذلك، فسموا التابعي «القعقاع». وتابعهم على ذلك الذين رووه عن سهيل بن أبي صالح عن صفوان، عن «القعقاع بن اللجلاج». فعن ذلك كانت رواية من رواه عن سهيل، وموافقة بعض من رواه عن محمد بن عمر، باسم «القعقاع» ـ أرجح: فرواه البخاري ـ إشارة أيضاً ـ في ترجمة «صفوان»، عن موسى بن إسماعيل، عن وهيب، عن سهيل بن أبي صالح «عن صفوان بن أبي يزيد، عن القعقاع بن اللجلاج». وكذلك رواه النسائي ٢: ٥٥، عن =

مسلم، ولا يجتمع شح وإيمان في قلب رجلٍ مسلمٍ».

= إسحق بن إبراهيم، عن جرير، عن سهيل، به. وكذلك رواه الحاكم في المستدرك ٢ : ٧٢، من طريق يوسف بن موسى، عن جرير. ولكن في رواية الحاكم «عن أبي اللجلاج»، وأنا أرجح أنها خطأ قديم من الناسخين، صوابه «عن ابن اللجلاج». وأن يكون الحاكم رأى الخلاف في اسمه: أهو «حصين»، أم «القعقاع»؟ فخرج من ذلك بحذف الاسم والاكتفاء بالنسب «ابن اللجلاج». وكذلك رواه النسائي أيضاً ٢ : ٥٥، عن محمد بن عامر، عن منصور بن سلمة، عن الليث بن سعد، عن ابن الهاد، عن سهيل، بهذا الإسناد. وكذلك رواه البيهقي في السنن الكبرى ٩ : ١٦١، من طريق محمد بن عبدالله بن عبد الحكم، عن أبيه وعن شعيب بن الليث، كلاهما عن الليث ابن سعد، به. ورواه حماد بن سلمة عن سهيل، وعن محمد بن عمرو بن علقمة، فاختلفت الرواية عنه. ولعل هذا الاختلاف عن سهو من حماد، وهو ثقة حافظ، ولكن الثبت قد يخطئ وقد يسهو: فرواه أحمد في المسند: ٨٤٩٣، عن عفان، عن حماد بن سلمة، عن شيخين: أولا: عن محمد بن عمرو، «عن صفوان، يعني ابن سليم، عن القعقاع بن اللجلاج، عن أبي هريرة» وثانياً: «وسهيل، عن القعقاع بن اللجلاج، عن أبي هريرة»! وقال في آخر الحديث: «قال حماد: وقال أحدهما: القعقاع بن اللجلاج. وقال الآخر: اللجلاج بن القعقاع». وعندي أن قوله في هذا الإسناد الثاني «وسهيل عن القعقاع» ـ ليس مراداً به ظاهره، بل المراد به الإشارة إلى أن حماد بن سلمة رواه عن الشيخين: محمد بن عمرو بن علقمة، وسهيل، وأنهما كلاهما روياه «عن صفوان، يعني ابن سليم»، وإنما اختلفا ـ فيما سمع حماد منهما في اسم التابعي، فقال أحدهما: «القعقاع بن اللجلاج»، وقال الآخر: «اللجلاج بن القعقاع». فرواية سهيل ليست عن «القعقاع أو اللجلاج» مباشرة، بل هي «عن صفوان عن القعقاع أو اللجلاج». فحذف من إسناد سهيل اسم شيخه، وهو «صفوان»، بقرينة السياق، وبدلالة الروايات الأخر ـ عندالنسائي والحاكم والبيهقي، التي ذكرنا، والتي فيها كلها أنه من رواية سهيل عن صفوان. ويؤيده أيضاً أن الحاكم رواه ٢ : ٧٢، من طريق عمرو بن علي الفلاس، عن عبدالرحمن بن مهدي: «حدثنا حماد بن سلمة، عن سهيل بن أبي صالح عن صفوان بن سليم، عن أبي اللجلاج». فهذه الروايات كلها قاطعة في أن =

= سهيلا إنما رواه عن صفوان، لا «عن القعقاع» مباشرة، وفي أن الإسناد الذي في: ٨٤٩٣ ليس على ظاهره، ومن المحتمل جداً أيضاً أن يكون قوله «عن صفوان بن سليم» - سقط سهواً من الناسخين في ذلك الموضع من المسند. ورواية الحاكم من طريق عمرو ابن علي الفلاس - رواها أيضاً النسائي ٢ : ٥٥، عن عمرو بن علي نفسه، بمثل إسناد الحاكم، إلا أن اسم التابعي فيها «خالد بن اللجلاج». والظاهر أنه سهو من حماد بن سلمة. ولذلك لما نقل الحافظ في التهذيب ٢ : ٣٨٨، في ترجمة «حصين بن اللجلاج»، أنه «يقال: خالد»، «ويقال: أبو العلاء» - قال: «ذكره ابن حبان في الثقات، في «حصين» ولما ذكر «خالد بن اللجلاج» في ثقاته كناه «أبا العلاء». لكن قال فيه: يروي عن عمر، وعدة، وعنه: مكحول، وابن جابر. والظاهر أنه غير هذا». وقد وهم الحافظ وأخطأ فيما نقل عن ابن حبان، فإن الذي في الثقات، ص: ١٧٧ نصه: «خالد ابن اللجلاج، أبو إبراهيم العامري، أخو العلاء بن اللجلاج: عداده في أهل الشأم، وكان من أفاضل أهل زمانه، يروي عن عمر بن الخطاب، وأبيه، وعبدالرحمن بن عايش. روى عنه مكحول، وعبدالرحمن بن يزيد بن جابر». فهذا تابعي آخر قديم، له ترجمة أخرى في التهذيب ٣ : ١١٥، وقد مضى ذكره في شرح الحديث: ٣٤٨٤. وترجمه البخاري في الكبير ١٥٦/١/٢، وروى في ترجمته عن ابن إسحق: «قال لي مكحول: كان خالد ذا سن وصلاح، جريء اللسان على الملوك في الغلظة عليهم». فأين هذا من ذاك؟! كل ما في الأمر أن حماد بن سلمة لم يتقن حفظ اسمه. فاختلف الرواة عنه فيه كما ترى. ولذلك خرج الحاكم من هذا كله، فذكره باسم «ابن اللجلاج»، وإن كان الناسخون قد حرفوه إلى «أبي اللجلاج» - فيما ترجح عندنا. والذي أوقع الحافظ في هذا الخطأ - فيما أرى - سرعة النقل من كتاب الثقات، وقد علق بذهنه أن «ابن اللجلاج» راوي هذا الحديث، ذكر في بعض الروايات بكنيته «أبو العلاء بن اللجلاج»، ورأى في كتاب الثقات في ترجمة العامري قوله «أخو العلاء بن اللجلاج»، فقرأها «أبو العلاء»، وانتقل نظره إليها بسرعة، فلم يقرأ كنيته التي ذكرها ابن حبان قبل ذلك مباشرة: «أبو إبراهيم العامري»! ومثل هذا يكون كثيراً، لا يخلو منه عالم محقق. رحمه الله وإيانا. أما الرواية التي ذكر فيها «ابن اللجلاج» بكنيته «أبو العلاء بن اللجلاج» - فقد =

رواها النسائي ٢ : ٥٦، عن محمد بن عبدالله بن عبدالحكم، عن شعيب، عن الليث، عن عبيدالله بن أبي جعفر، عن صفوان بن أبي يزيد، «عن أبي العلاء بن اللجلاج» أنه سمع أبا هريرة يقول ...»، فذكره بنحوه، موقوفاً. وهذه الرواية أشار إليها أيضاً البخاري في الكبير، في ترجمة «صفوان»، ونص على أنها موقوفة. ولكن ذكر صفوان في هذه الرواية عنده، باسم «صفوان بن يزيد». فأراد البخاري الإشارة إلى هذا الخلاف، وإلى أنها رواية موقوفة. وذكرها ابن أبي حاتم في كتاب العلل، رقم: ٩٠٩، وأنه سمع أباه يذكرها، وأن أباه قال: «قال لنا أبو صالح عن الليث، وإنما هو «صفوان بن أبي يزيد» وأرى أن بين عبيدالله بن أبي جعفر وبين صفوان ـ : سهيل بن أبي صالح». وهذا تعليل لها جيد من أبي حاتم: أثبت أولا: أن رواية الليث عن عبيدالله، فيها «صفوان بن يزيد»، وجزم بخطئها، وبأن صوابه «صفوان بن أبي يزيد». وأثبت ثانياً: أن فيها حذف الواسطة بين عبيدالله وبين صفوان، واستظهر أن يكون بينهما «سهيل بن أبي صالح». مستأنساً بالروايات الأخر. ويلاحظ أنه وقع في كتاب العلل ـ في هذه الرواية ـ خطأ ناسخ أو طابع: ففيه: «عن أبي العلاء بن أبي اللجلاج». وصوابه: «بن اللجلاج»، بحذف «أبي». وبعد هذا كله، فللحديث إسناد آخر صحيح، سيأتي: ٨٤٦٠، عن يونس، عن الليث، عن محمد بن عجلان، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، مرفوعاً، بنحوه. وزاد في أوله: «لا يجتمعان في النار اجتماعاً يضر أحدهما، مسلم قتل كافراً، ثم سدد المسلم أو قارب ... » وهذا إسناد صحيح. ورواه أيضاً النسائي ٢ : ٥٥، عن عيسى بن حماد، والحاكم ٢ : ٧٢، من طريق يحيى بن بكير، كلاهما عن الليث، به. قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه». ثم ساق بعده روايتي جرير وحماد بن سلمة، عن صفوان، اللتين ذكرناهما قبل، فجاء الحافظ الذهبي في تلخيصه، وجعل هاتين الروايتين علة للرواية الأولى! وما هي بعلة. بل هي روايات يشد بعضها بعضاً. والحافظ ابن حجر، جعل هذه الروايات كلها اضطراباً، فقال في الإصابة ٣ : ٢٦٣ : «وذهل ابن حبان، فأخرج طريق ابن عجلان [يعني الرواية: ٨٤٦٠]، وغفل عما فيها من الاضطراب». وقد بينا الصحيح، وفصلنا ما أخطأ فيه بعض الرواة. ولا يكون هذا اضطراباً، إن شاء الله.

٧٤٧٥ ـ **حدثنا** يزيد، أخبرنا محمد بن عمرو، قال: سمعت

(٧٤٧٥) **إسناده صحيح**، سلمان الأغر: هو أبو عبدالله المدني، مولى جهينة، وأصله من أصبهان، وهو تابعي ثقة معروف، ترجمه البخاري في الكبير ١٣٨/٢/٢، قال: «سلمان الأغر أبو عبدالله، مولى جهينة: سمع أبا هريرة، رويعنه ابنه عبيدالله، [هو] الأصبهاني، وسمع منه الزهري». وترجمه أيضاً في الصغير: ١١٢ بنحو هذا، وقال: «هو الأصبهاني»، وهو الصواب، لأنه وقع في أصول الكبير بدلها «والأصبهاني»! وهو تحريف، نبه عليه مصححه العلامة الشيخ عبدالرحمن اليماني، وتبعه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٢٩٧/١/٢، وزاد أنه «روى عن عمار بن ياسر ... »، وأنه روى أيضاً «عبدالله بن دينار ... ومحمد بن عمرو». ثم روى بإسناده عن أحمد بن حنبل، عن حجاج بن محمد الأعور، عن شعبة، قال: «كان الأغر قاصاً من أهل المدينة، وكان رضاً، وكان قد لقي أبا هريرة وأبا سعيد الخدري». وترجمه ابن سعد في الطبقات ٥: ٢١٠، وقال: «قال محمد بن عمر [يعني الواقدي]: وسمعت ولده يقولون: لقي عمر بن الخطاب، ولا أثبت ذلك عن أحد غيرهم. وكان ثقة قليل الحديث». وقال الترمذي، بعد روايته هذا الحديث من طريق مالك، كما سنذكر ـ : «وأبو عبدالله الأغر، اسمه: سلمان». وكذلك ترجمه أبو نعيم في تاريخ إصبهان ١: ٣٣٦، باسم: «سليمان الأغر الإصبهاني، سمع أبا هريرة وطبقته». ثم روى هذا الحديث. وقد روى أهل الكوفة عن «الأغر» هذا ولكن ذكروا كنيته «أبا مسلم»، فجزم كثير من العلماء بأن هذا غير ذاك: فقال الحافظ في التهذيب ٤: ١٤٠: «وممن فرق بينهما: البخاري، ومسلم، وابن المديني، والنسائي، وأبو أحمد الحاكم، وغيرهم». وقد مضى الحديث: ٧٣٧٦، من رواية عطاء بن السائب «عن الأغر، عن أبي هريرة»، وفي كثير من طرقه: «عن الأغر أبي مسلم». فأفرده البخاري بالترجمة ٤٤/٢/١ ـ ٤٥، قال: «الأغر أبو مسلم، سمع أبا هريرة وأبا سعيد، روى عنه أبو إسحق الهمداني، حديثه في الكوفيين». ثم روى عن أحمد بن حنبل، الكلمة التي رواها ابن أبي حاتم ـ في ترجمة «سلمان أبي عبدالله الأغر»، التي نقلناها آنفاً، والتي يقول فيها شعبة: «كان الأغر قاصاً من أهل المدينة ...»، وابن أبي حاتم تبع البخاري في إفراد ترجمة: «أغر أبو مسلم ... »، ٣٠٨/١/١، وروى الكلمة نفسها عن =

سلمان أبا عبدالله الأغر، عن أبي هريرة، قال:قال رسول الله ﷺ: «صلاة في

= شعبة، من طريق أحمد بن حنبل، فكأنه يميل إلى أن «الأغر» الذي يروي عنه أهل المدينة، هو نفسه الذي يروي عنه أهل الكوفة. وفرق بينهما أيضاً الدولابي في الكنى: فذكر في ٢: ٥٦ «أبو عبدالله، سلمان الأغر»، ثم ذكر في ٢: ١١٢ «أبو مسلم الأغر، عن أبي هريرة». وكذلك صنع ابن حبان في الثقات: فذكر «الأغر أبو مسلم»، في ص: ١١٤. ثم ذكر «أبو عبدالله الأغر، اسمه سلمان»، في ص: ٢١٢. وفي التهذيب أيضاً ١: ٣٦٥ ـ ٣٦٦، في ترجمة «الأغر أبو مسلم»، بعد قول المزي: «وزعم قوم أنه أبو عبدالله سلمان الأغر، وهو وهم» ـ فقال الحافظ ما نصه: «منهم: عبدالغني بن سعيد، وسبقه الطبراني، وزاد الوهم وهماً، فزعم أن اسم الأغر: مسلم، وكنيته: أبو عبدالله! فأخطأ، فإن الأغر الذي يكنى أبا عبدالله ـ اسمه: سلمان، لا مسلم، وتفرد بالرواية عنه أهل المدينة، وأما هذا فإنما روى عنه أهل الكوفة، وكأنه اشتبه على الطبراني بمسلم المدني، شيخ للشعبي، فإنه يروي أيضاً عن أبي هريرة، لكنه لا يلقب بالأغر، وأما أبو مسلم هذا ـ فالأغر اسمه، لا لقبه»! هكذا قال الحافظ، وهو بحث غير محرر! فأولا: لم أجد فيما بين يدي من المراجع، من اسمه «مسلم المدني»، وكنيته «أبو عبدالله»، ويروي عن أبي هريرة، ويروي عنه الشعبي، إلا رجلين، يحتمل أن يكون هذا الذي يشير إليه الحافظ أحدهما، ففي التهذيب ١٠: ١٢٤، ترجمة «مسلم بن جندب الهذلي أبو عبدالله»، وقد مضت ترجمته: ٧٤٦٩، فهذا يروي عن أبي هريرة، وترجمه البخاري في الكبير ٢٥٨/١/٤، ولم يذكر أنه مدني، وترجمه ابن أبي حاتم ١٨٢/١/٤، وذكر أنه «مديني»، ولم يذكر هو ولا البخاري أنه يروي عن أبي هريرة، ولا ذكر أحد في ترجمته أن الشعبي يروي عنه، والآخر: «مسلم بن سمعان»، لم يترجم في التهذيب ولا التعجيل، وترجم في الكبير ٢٦٢/١/٤، وابن أبي حاتم ١٨٤/١/٤، وذكر كلاهما أنه مدني، وأنه يروي عن أبي هريرة، ولم يذكرا كنيته، ولا أنه روى عنه الشعبي. فما أدري ماذا أرد الحافظ؟ وأخشى أن يكون وهماً! وثانياً: أن «الأغر أبا مسلم» مضى من روايته عن أبي هريرة ـ الحديث: ٧٣٧٦، رواه عنه عطاء بن السائب، فقال: «عن الأغر»، دون اسم أو كنية. ولكن رواه ابن ماجة: ٤١٧٤، والدولابي في الكنى =

مسجدي هذا خير من ألف صلاةٍ فيما سواه، إلا المسجدَ الحرام».

= ٢ : ١١٣، كلاهما من رواية عطاء بن السائب: «عن الأغر أبي مسلم، عن أبي هريرة»، ورواه مسلم ٢ : ٢٩٢، من رواية أبي إسحق السبيعي: «عن أبي مسلم الأغر، أنه حدثه عن أبي سعيد الخدري، وأبي هريرة»، ورواه أبو داود: ٤٠٩٠، عن شيخين: موسى بن إسماعيل، وهناد بن السري، كلاهما عن أبي الأحوص، عن عطاء بن السائب، عن الأغر، ولكنهما لم يطلقا اللقب وحده، بل قال موسى في روايته: «عن سلمان الأغر»، فذكره باسمه ولقبه، وقال هناد في روايته: «عن الأغر أبي مسلم»، فذكره باسمه وكنيته. فهذا موسى بن إسماعيل التبوذكي، الثقة المأمون الحافظ المتقن ـ يذكر أن هذا «الأغر»، رواي الحديث: ٧٣٧٦، اسمه «سلمان»، وهو «الأغر» نفسه الذي يروي عنه أهل الكوفة، والذي يكنى «أبا مسلم». فم يكن وهماً من عبدالغني بن سعيد، ولا من الطبراني ـ أن جعلا «الأغر» هو «سلمان»، وأن كنيته «أبو عبدالله»، و«أبو مسلم». وليس عندي كتاب الطبراني الذي ينسب إليه الحافظ الوهم، وينسب إليه أنه زاد الوهم وهماً «فزعم أن اسم الأغر: مسلم، وكنيته: أبو عبدالله»! ولعل الذي قال الطبراني: هو أنه يكنى بالكنيتين، وانتقل نظر الحافظ حين نقل منه ما نقل!! بل جزم بأن «الأغر» هو «أبو عبدالله سلمان» الذي يروي عنه أهل المدينة، وهو «أبو مسلم» الذي يروي عنه أهل الكوفة ـ : إمام الأئمة محمد بن إسحق بن خزيمة، فإنه روى في كتاب التوحيد، ص٨٣ ـ ٨٥، حديث النزول حين يمضي شطر الليل، بأسانيد كثيرة، من رواية المدنيين عن الأغر، ومن رواية الكوفيين عنه، وبعضهم يذكره بكنيته «أبو عبدالله»، وبعضهم يزيد اسمه «سلمان»، وبعضهم يذكره بكنيته الأخرى «أبو مسلم» ـ فقال ابن خزيمة ٨٣ ـ ٨٤: «الحجازيون والعراقيون يختلفون في كنية الأغر، يقول الحجازيون: الأغر أبو عبدالله، والعراقيون يقولون: أبو مسلم، وغير مستنكر أن يكون للرجل كنيتان، قد يكون للرجل ابنان، أحدهما: عبدالله، واسم الآخر: مسلم، فيكون له كنيتان، على اسمي ابنيه، وكذا ذو النورين، له كنيتان: أبو عمرو، وأبو عبدالله [يريد عثمان بن عفان رضي الله عنه، وله الكنيتان حقًا]. وهذا كثير في الكنى». وهذا تحقيق دقيق من إمام الأئمة رحمه الله. ويؤيده أن حديث النزول رواه مسلم في صحيحه ١ : ٢١٠، من طريق =

= مالك عن الزهري «عن أبي عبدالله الأغر، وعن أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة». ثم رواه من طريق منصور، عن أبي إسحق السبيعي «عن الأغر أبي مسلم، يرويه عن أبي سعيد وأبي هريرة». والحمد لله على التوفيق. وأما البخاري رحمه الله، فإنه وهم في هذه الترجمة، إذ جعلها اثنتين. بل زاد وهماً على وهم، فأدخل فيهما ترجمتين أخريين!! فإنه قال ١/٢/٤٤ ـ ٤٥، في أخر ترجمة «أغر أبو مسلم» ـ : «ويقال عن ابن أبجر، عن أبي إسحق، عن أغر بن سليك، عن أبي سعيد وأبي هريرة، وكانا اشتركا في عتقه»! وذكر في ١٣٨/٢/٢، عقيب ترجمة «سلمان الأغر» ترجمة جديدة، هكذا: «سلمان أبو عبدالله، مولى ابن الزبير، روى عنه أدهم، منقطع». وأما ابن أبي حاتم فلم يصنع شيئاً، غير أن قلد البخاري في الترجمة الأخيرة! وحذف ما زاده البخاري في الترجمة الأولى. ونص كلامه في الأخيرة ٢٩٨/١/٢: «سلمان أبو عبدالله، مولى ابن الزبير، روى عن ابن الزبير، روى عنه أدهم بن طريف السدوسي. سمعت أبي يقول ذلك»! أما ما ذكر البخاري، من أن «الأغر أبا مسلم» يقال فيه «أغر ابن سليك» ـ فإنه نفسه لم يرضه، فذكر عقب ذلك ترجمة أخرى، ص٤٥: «أغر بن سليك، يعد في الكوفيين، روى عنه سماك بن حرب، وعلي بن الأقمر، قال أبو الأحوص عن سماك: أغر بن حنظلة». ونقل ابن أبي حاتم هذه الترجمة، بالحرف تقريباً ٣٠٨/١/١، وقال كعادته: «سمعت أبي يقول ذلك». وقد أصاب البخاري، إذ فصل ترجمة «أغر بن سليك» ـ فإنه مترجم في ابن سعد ٦: ١٦٩، بما يدل على بعد ما بينه وبين «الأغر أبي عبدالله» ـ فقال: «الأغر بن سليك، وفي حديث آخر: الأغر بن حنظلة، روى عن علي بن أبي طالب. قال محمد بن سعد: ولعله نسب إلى جده. سليك بن حنظلة». ثم روى من طريق شعبة عن سماك، قال: «سمعت الأغر بن سليك». ثم روى من طريق إسرائيل عن سماك: «عن الأغر بن حنظلة». ثم قال ابن سعد: «ويكنى الأغر: أبا مسلم». فهذه ترجمة محررة، شتان ما بينها وبين «الأغر» الذي هنا. وأما «سلمان أبو عبدالله»، الذي وصفه البخاري بأنه «مولى ابن الزبير»، وقلده ابن أبي حاتم ـ : فهو «سلمان الأغر أبو عبدالله» الذي في هذا الحديث. ووهم البخاري! ولعله وقع له وهماً من بعض الرواة: أنه «مولى ابن الزبير». ووهم أيضاً في دعواه أن روايته =

= ـ التي رواها عنه أدهم ـ منقطعة. فإن الدولابي، حينما ذكر في الكنى ٢ : ٥٦ «وأبو عبدالله سلمان الأغر»، جرى كعادته في كثير من التراجم أن يروي حديثاً من طريق المترجم له بإسناده ـ فروى ٢ : ٥٦ ـ ٥٧ بإسناد صحيح إلى شعبة: «عن أدهم السدوسي، قال: سمعت سلمان أبا عبدالله، قال: صليت خلف ابن الزبير ...»، فهذا نص في اتصال الإسناد، وأن أدهم سمع من سلمان أبي عبدالله، وأن سلمان صلى خلف ابن الزبير. فذهبت شبهة الانقطاع دون شك. ثم جاءنا الدولابي بفائدة زائدة، عن البخاري ـ فقال: «قال البخاري: الأغر أبو عبدالله، اسمه سلمان. يروي عنه الزهري، وأبو بكر بن عمرو بن حزم، ومحمد بن عمرو بن علقمة، والوليد بن رباح، وعبدالله بن دينار، ويحيى بن أبي إسحق، وسعد بن إبراهيم، وغيرهم». وليس هذا النص في تاريخي البخاري: الكبير والصغير. فلعله من تاريخه الأوسط، أو من كتاب آخر من كتبه. و«أدهم السدوسي»، الذي روى عن الأغر: هو أدهم بن طريف، أبو بشر. ترجمه البخاري ٦٦/٢/١، وابن أبي حاتم ٣٤٨/١/١، وذكره الدولابي في الكنى ١ : ١٢٧، وروى حديثاً آخر من طريقه: ١٢٨.

فائدة مهمة: الأغر «سلمان» بفتح السين وسكون اللام، وقد ذكر في باب «سلمان»، في كل المراجع المرتبة على الحروف، ومع هذا فقد وقع كثيراً، في المراجع نفسها، وخاصة التهذيب، وفي مواضع أخر من كتب الحديث باسم «سليمان»، ومنها هذا الحديث الذي نشرحه هنا، وقع في الأصول الثلاثة «سليمان» وهو خطأ واضح.

وبعد: فإن متن الحديث صحيح، لا شك في صحته، روي عن أبي هريرة من غير وجه، كما قال الترمذي، وروي عن الأغر أيضاً من غير وجه: فسيأتي في المسند: ٩٠٠٠، ١٠٠٤٥، من رواية شعبة، عن سعد بن إبراهيم، عن الأغر. وكذلك رواه النسائي ٢ : ٣٤، من طريق شعبة. وسيأتي: ١٠٠١٠، من رواية مالك عن عبيدالله بن سلمان ـ وهو الأغر ـ عن أبيه، ورواية مالك هذه، في الموطأ، ص: ١٩٦، «عن زيد بن رباح، وعبيدالله بن أبي عبدالله، عن أبي عبدالله سلمان الأغر»، وكذلك رواه البخاري ٣ : ٥٤، والترمذي ١ : ٢٦٩ (رقم: ٣٢٥ بشرحنا)، وابن ماجة: ١٤٠٤ ـ كلهم من طريق مالك، وكذلك ذكره ابن عبدالبر في التقصي: ١١٨، ٣٠٥، من رواية مالك. =

٧٤٧٦ ـ **حدثنا** يزيد، أخبرنا محمد بن عمرو، عن أبي الحكم مولى الليثيين، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا سبق إلا في خفٍ أو حافرٍ».

= وسيأتي: ١٠٣٠٤، من رواية أفلح بن حميد، عن أبي بكر بن حزم، عن سلمان الأغر، بزيادة في آخره. وكذلك رواه الدارمي ١: ٣٣٠، من طريق أفلح، دون الزيادة. ورواه أبو نعيم في تاريخ إصبهان ١: ٣٣٦، من طريق أبي صالح ـ هو كاتب الليث ـ عن عبدالعزيز بن عبدالله، عن عبدالله بن دينار، عن سلمان الأغر الإصبهاني، أنه قال: تجهزت إلى بيت المقدس لأصلي فيه، فمررت على أبي هريرة لأسلم عليه، فقال: أين تريد يا فارسي؟ فقلت: أريد بيت المقدس لأصلي فيه، قال: أفلا أدلك على أفضل من ذلك؟ فقلت: بلى، قال: فاذهب بجهازك هذا إلى العمرة، ثم ائت مسجد النبي ﷺ، فصل فيه، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «صلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة في غيره، إلا المسجد الحرام» وقد مضى الحديث من وجهين آخرين عن أبي هريرة: ٧٢٥٢، ٧٤٠٩، وسيأتي عنه أيضاً من أوجه أخر: ٧٧١٩، ٧٧٢٠، ٧٧٢١، ٧٧٢٥، ٧٧٢٦، ٩١٤٢، ٩١٤٣، ١٠٠١٦، ١٠١١٦، ١٠١١٧، ١٠٢٨٠، ١٠٤٨٠، ١٠٨٤٩.

(٧٤٧٦) **إسناده حسن**، ثم يكون صحيحاً لغيره. أبو الحكم مولى الليثيين: لم أجد فيه كلاماً غير قول الذهبي في الميزان: «لا يعرف»، وذكر له هذا الحديث. ولم يذكر في التهذيب بجرح ولا تعديل، ولذلك قال الحافظ في التقريب: «مقبول»، فهذا تابعي جهل حاله، فيحمل على الستر حتى يبين فيه جرح. وقد ذكر البخاري في الكنى، رقم: ١٧٥: «أبو الحكم الليثي، عن أبي سعيد». ثم لم يقل شيئاً. فيحتمل أن يكون هو هذا، ومحمد بن عمرو، الراوي عنه: هو محمد بن عمرو بن علقمة. ووقع هنا في ح م، «محمد بن عمر»، وهو خطأ من الناسخين. وثبت على الصواب في ك. وسيأتي: ٨٩٨١، على الصواب. والحديث سيأتي: ٨٩٨١، من طريق حماد، و: ٩٤٨٣، من رواية أبي معاوية وابن نمير، ورواه النسائي ٢: ١٢٢، من طريق عبدالوارث، وابن ماجة: ٢٨٧٨، من =

٧٤٧٧ ـ **حدثنا** يزيد، أخبرنا محمد بن إسحق، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مثل البخيل والمنفق كمثل رجلين جبتان من حديد، من لدن ثديِّهما إلى تراقيهما، فأما المنفق فلا ينفق منها إلا اتسعت حلقة مكانها، فهو يوسعها عليه، وأما البخيل فإنها لا تزداد عليه إلا استحكاماً».

٧٤٧٨ ـ **حدثنا** يزيد، أخبرنا محمد بن إسحق،عن موسى بن

= من طريق عبدة بن سليمان، والبيهقي ١٠ : ١٦، من طريق عباد بن عباد المهلبي ـ كلهم عن محمد بن علقمة، بهذا الإسناد. ورواه أحمد فيما يأتي: ٨٦٧٨، من رواية سليمان بن يسار، عن أبي صالح، عن أبي هريرة. ورواه الشافعي في الأم ٤ : ١٤٨، (٢ : ١٢٩ من مسنده بترتيب الشيخ عابد السندي)، من رواية عباد بن أبي صالح ـ وهو عبدالله بن أبي صالح ـ عن أبيه، عن أبي هريرة، ورواه البيهقي ١٠ : ١٦، من طريق الشافعي، به. وفي كل هذه الروايات الاقتصار على الخف والحافر. وزاد بعض الرواة فيه: «أو نصل». فقال البيهقي، بعد رواية عباد بن عباد عن محمد بن عمرو: «قال محمد ابن عمرو: يقولون: أو نصل». فهذه الزيادة صحيحة أيضاً: فسيأتي: ١٠١٤٢، ١٠١٤٣، من طريق ابن أبي ذئب، عن نافع بن أبي نافع مولى أبي أحمد، عن أبي هريرة، بهذه الزيادة. وكذلك رواه الشافعي في الأم ٤ : ١٤٨ (٢ : ١٢٨ من مسنده). وأبو داود: ٢٥٧٤، والترمذي ٣ : ٣١، والنسائي ٢ : ١٢٢، بإسنادين ـ كلهم من طريق ابن أبي ذئب، به. وذكر الحافظ في التلخيص: ٣٩٢ أنه رواه أيضاً «الحاكم من طرق، وصححه ابن القطان، وابن دقيق العيد، وأعل الدارقطني بعضها بالوقف». وانظر المنتقى: ٤٤٩٠.

(٧٤٧٧) **إسناده صحيح**، وهو مطول: ٧٣٣١، وقد استوفينا شرحه هناك، وأشرنا إلى هذا. وسيأتي بأطول منه: ٩٠٤٥، ١٠٧٨٠، كما قلنا هناك.

(٧٤٧٨) **إسناده صحيح**، موسى بن يسار المدني: تابعي ثقة، وثقه ابن معين وغيره. وهو عم «محمد بن إسحق بن يسار» صاحب السيرة، الراوي عنه هنا. وقد ترجمة البخاري في =

يسار، عن أبي هريرة، قال: قال أبو القاسم ﷺ: «لو كان أحدعندي ذهباً لسرني أن أنفقه في سبيل الله، وأن لا يأتي عليه ثلاثة وعندي منه دينار ولا درهم، إلا شيء أُرصده في دينٍ يكون علي».

٧٤٧٩ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا محمد بن إسحق، عن موسى بن يسار عن أبي هريرة،قال: قال رسول اللهﷺ: «مثلي ومثل الأنبياء من قبلي، كمثل رجل ابتنى بنياناً، فأحسنه وأكمله، إلا موضع لبنة من زاويةٍ من زواياه، فجعل الناس يطيفون به ويعجبون منه، ويقولون: ما رأينا بنياناً أحسن من هذا، إلا موضع هذه اللبنة! فكنت أنا هذه اللبنة».

٢٥٧ / ٢

٧٤٨٠ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا محمد، عن عياض بن دينار، عن أبيه، أنه سمع أبا هريرة يقول: قال أبو القاسمﷺ: «أول زمرة من أمتي تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر، والتي تليها على أشد نجمٍ في السماء إضاءةً».

= الكبير ٢٩٨/١/٤، وابن أبي حاتم ١٦٨/١/٤. وسبق له ذكر في شرح: ٧٣٥٠. والحديث رواه البخاري بنحوه، ٥: ٤٢، و١١: ٢٢٨، من طريق الزهري، عن عبيدالله ابن عبدالله بن عتبة، عن أبي هريرة. ورواه ١٣: ١٨٧، من طريق معمر، عن همام بن منبه، عن أبي هريرة. ونص الحافظ في الفتح ٥: ٥٥ على أنه من أفراد البخاري، فلم يروه مسلم. قوله «أرصده»، قال الحافظ في الفتح: «ثبت في روايتنا بضم أوله، من الرباعي، وحكى ابن التين عن بعض الروايات بفتح الهمزة، من «رصد». والأول أوجه، تقول: أرصدته، أي: هيأته وأعددته. ورصدته، أي: رقبته».

(٧٤٧٩) **إسناده صحيح**، وقد مضى معناه، بشيء من الاختلاف: ٧٣١٨م[٣]. وأشرنا هناك إلى أنه رواه بمعناه، البخاري ٦: ٤٠٨، ومسلم ٢: ٢٠٦ ـ ٢٠٧.

(٧٤٨٠) **إسناده صحيح**، على خطأ فيه ـ فيما أرى ـ جاء من يزيد بن هرون شيخ أحمد. عياض بن دينار الليثي: تابعي ثقة، وثقه ابن إسحق، كما سيأتي في الإسناد بعده، وكما =

«وفي الجمعة ساعة لا يوافقها عبد مسلم قائم يصلي، يسأل الله فيها شيئًا، إلا أعطاه إياه».

قال أبو القاسم ﷺ: «لا تقوم الساعة حتى يقبضَ العلم، وتظهر الفتن، ويكثَر الهْرج»، قالوا: وما الهرج يا رسول الله؟ قال: «القتل».

= نقل ذلك البخاري في الكبير ٢٢/١/٤. وذكره ابن حبان في ثقات التابعين: ٢٩٩، قال: «عياض بن دينار الليثي، من أهل المدينة: يروي عن أبي هريرة، روى عنه محمد بن إسحق بن يسار». ولم يترجم له ابن أبي حاتم. أبوه «دينار الليثي»: لم يترجمه البخاري، ولا ابن أبي حاتم، ولا ابن حبان في الثقات، ولا الذهبي في الميزان. وذكره الحسيني في الإكمال: ٣٤، قال: «دينار الليثي، عن أبي هريرة، وعنه ابنه عياض: مجهول». ونقل ذلك الحافظ في التعجيل: ١٢٠، ولم يزد عليه. وسيأتي في الإسناد الذي بعد هذا قول ابن إسحق: «حدثني عياض بن دينار الليثي، وكان ثقة، قال: سمعت أبا هريرة وهو يخطب الناس ...». فهذا - عندي - هو الصواب، إذ أنه من رواية «إبراهيم بن سعد» عن ابن إسحق، وكان من أعلم الناس بحديث ابن إسحق وروايته. وكذلك كان ابنه «يعقوب» شيخ أحمد. فلعل «يزيد بن هرون» - راوي هذا الإسناد، وهم في حفظه، فأخطأ فزاد في الإسناد «عن أبيه». بدلالة أن البخاري نقل توثيق ابن إسحق عياضاً، فلو أنه عرف أن عياضاً يروي عن أبيه لأشار إلى ذلك كعادته، ولترجم لأبيه دينار هذا. وبدلالة أن ابن حبان اقتصر في الثقات على أنه يروي عن أبي هريرة، ولم يذكر أنه يروي أيضاً عن أبيه، ولم يترجم لأبيه «دينار». وأما قول الحسيني في ترجمة «دينار» أنه «مجهول» - فإنما هو تجهيل منه لراو وجده في هذا الإسناد، ولم يجد أحداً ترجمه أو أشار إليه، فلم يجد مناصاً من أن يقول إنه مجهول. والحافظ ينقل في التعجيل كلام الحسيني دائماً، ثم إذا وجد تعقيباً عليه عقب. فلما لم يجد في هذه الترجمة غير كلام الحسيني وقف عنده! فما صنع شيئاً جديداً! وأما متن الحديث، فإنه صحيح، وهو في الحقيقة ثلاثة أحاديث بإسناد واحد. وكان الأولى أن نجعل لها أرقاماً، لولا أن رواها الإمام عقب ذلك بالإسناد التالي، دون أن يسوق لفظها تاماً، فلم نستطع أن نجعل لها في =

٧٤٨١ ـ **حدثنا** يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحق، حدثني عياض بن دينار الليثي، وكان ثقةً، قال: سمعت أبا هريرة وهو يخطب الناس يوم الجمعة، خليفة مروان بن الحكم على المدينة أيام الحج، يقول: قال أبو القاسمﷺ: «أول زمرة»، وذكر الحديث.

٧٤٨٢ ـ **حدثنا** يزيد، أخبرنا محمد بن إسحق، عن سعيد بن يسار مولى الحسن بن علي رضي الله عنه، عن أبي هريرة، قال: قال

= الإسناد التالي ثلاثة أرقام. فأولها: حديث «أول زمرة من أمتي تدخل الجنة ...». وقد مضى مطولا، بإسنادين صحيحين: ٧١٦٥، ٧٤٢٩. وثانيها: حديث «الساعة يوم الجمعة». وقد مضى معناه بإسنادين صحيحين: ٧١٥١، ٧٤٦٦. وثالثها: حديث «لا تقوم الساعة حتى يقبض العلم ...» وقد مضى بعض معناه في حديث صحيح: ٧١٨٦. وسيأتي معناه من أوجه كثيرة صحاح، منها: ٨١٢٠، ٩٥٢٣، ١٠٧٩٨، ١٠٨٧٥. وروى البخاري وغيره معناه مراراً مطولاً ومختصراً، منها في الفتح ٢: ٤٣٢.

(٧٤٨١) **إسناده صحيح**، وهو الرواية الصواب عندنا: أن عياض بن دينار سمعه من أبي هريرة، كما فصلنا ذلك في الإسناد الذي قبله. وفي هذه الرواية زيادة فائدة: أن مروان بن الحكم استخلف أبا هريرة على المدينة، حين توجه للحج. ومروان ولاه معاوية المدينة سنة ٥٤، وصرفه عنها في ذي القعدة سنة ٥٧، وحج مروان بالناس في ولايته هذه مرتين: سنة ٥٤، وسنة ٥٥. فاستخلافه أبا هريرة على المدينة، إما في إحدى هاتين السنتين، وإما فيهما كليهما.

(٧٤٨٢) **إسناده صحيح**، سعيد بن يسار، أبو الحباب، سبقت ترجمته: ٧٢٣٠، وقد اختلف في ولائه، وقد جزم ابن إسحق هنا بأنه «مولى الحسن بن علي»، وكذلك جزم ابن سعد ٥: ٢٠٩ ـ ٢١٠، وذكر قولاً آخر. والبخاري في الكبير ٤٧٦/١/٢، ذكر هذين وقولاً ثالثاً. وهذا الحديث قسمان: أولهما: في الترغيب في العمل والنهي عن السؤال. وقد مضى معناه بنحوه، من وجه آخر: ٧٣١٥، وفي ذاك زيادة أخرى. والثاني في الترهيب من أكل الحرام. وقد ذكره السيوطي في الجامع الصغير: ٧٢١٢، ونسبه =

رسول الله ﷺ: «والذي نفسي بيده، لأن يأخذ أحدكم حبله، فيذهبَ إلى الجبل فيحتطبَ، ثم يأتي به يحمله على ظهره، فيبيعه فيأكل، خيرٌ له من أن يسأل الناس، ولأن يأخذ تراباً فيجعله في فيه، خير له من أن يجعل في فيه ما حرم الله عليه».

٧٤٨٣ ـ **حدثنا** يزيد، أخبرنا محمد، عن موسى بن يسار، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن لله ملائكةً يتعاقبون، ملائكة الليل، وملائكة النهار، فيجتمعون في صلاة الفجر وصلاة العصر، ثم يعرج إليه الذين كانوا فيكم، فيسألهم، وهو أعلم، فيقول كيف تركتم عبادي؟ فيقولون: تركناهم يصلون، وأتيناهم يصلون».

= للبيهقي في الشعب فقط. وأعله المناوي براو ضعيف، فهو من وجه آخر غير الذي في المسند. ثم نسبه المناوي لأحمد وابن منيع والديلمي. والقسمان جميعاً ذكرهما المنذري في الترغيب والترهيب، حديثاً واحداً ٣ : ١٣، وقال: «رواه أحمد بإسناد جيد». وكذلك ذكرهما ـ حديثاً واحداً ـ الهيثمي في مجمع الزوائد ١٠ : ٢٩٣، وقال: «رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح، غير محمد بن إسحق، وقد وثق». وقال أيضاً: «هو في الصحيح غير قصة التراب». يريد أن القسم الأول في الصحيح، وهو كما قال.

(٧٤٨٣) **إسناده صحيح**، موسى بن يسار المطلبي مولاهم: هو عم «محمد بن إسحق بن يسار» راويه عنه، كما سبق في ترجمته في: ٧٤٧٨. وما هو بأخ ولا قريب لسعيد بن يسار، راوي الحديث الذي قبل هذا. والحديث رواه بنحوه البخاري ٢ : ٢٨ ـ ٣١، و١٣ : ٣٥٢، ٣٨٧، ومسلم ١ : ١٧٥، كلاهما من طريق مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة، وأوله عندهما باللفظ المشهور: «يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل، وملائكة بالنهار». وأطال الحافظ البحث في ذلك، وفي تخريج الروايات التي أولها «إن لله ملائكة يتعاقبون»، وفاته أن يشير إلى هذه الرواية. ورواه ابن خزيمة في صحيحه، بنحوه مطولاً، كما ذكر المنذري في الترغيب والترهيب ١ : ١٦٤.

٧٤٨٤ ـ **حدثنا** يزيد، أخبرنا محمد، عن موسى بن يسار، عن أبي هريرة وعن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «الصيام جنة، وإذا كان أحدكم يومًا صائمًا فلا يرفث، ولا يجهل، وإن امرؤ قاتله أو شاتمه، فليقل: إني صائم، إني صائم».

٧٤٨٥ ـ **حدثنا** يزيد، أخبرنا محمد، عن موسى بن يسار، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «والذي نفس محمدٍ بيده، لخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك».

٧٤٨٥م ـ وقال: قال رسول الله ﷺ: «يقول الله عز وجل: كل

(٧٤٨٤) **إسناداه صحيحان**، فقد رواه محمد بن إسحق عن موسى بن يسار عن أبي هريرة، ورواه أيضاً عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة. وابن إسحق يروي عن الأعرج مباشرة، ولكنه روى هذا الحديث ـ وأحاديث بعده: ٧٤٨٦ ـ ٧٤٩٣، عن أبي الزناد عن الأعرج. وهذه الروايات ترد على من رماه بالتدليس الكثير، الذي به يعرض عن روايته مالم يصرح بالسماع. والحديث مضى معناه مختصراً: ٧٣٣٦، من رواية سفيان عن أبي الزناد. وقوله هنا في أوله: «الصيام جنة» ـ رواه البخاري أيضاً ٤ : ٨٧ ـ ٨٨، من طريق مالك عن أبي الزناد. ورواه مسلم وحده، دون باقي الحديث ١ : ٣١٦، من رواية المغيرة الحزامي عن أبي الزناد.

(٧٤٨٥) **إسناده صحيح**، وقد مضى بعض معناه في: ٧١٩٤، وقد ساقه أبو هريرة هنا مساق حديثين، فكررنا الرقم لثانيهما، مع الإشارة إلى تكرار الرقم بكتابة حرف م بجواره.

(٧٤٨٥م) **هو صحيح**، بصحة إسناده السابق. وقد أشرنا في: ٧١٩٤ إلى أنه حديث قدسي، لم ينص هناك على التصريح بنسبته إلى الله عز وجل، وإن كان ذلك واضحاً من سياق لفظه. أما هنا فهو صريح في ذلك. وروى مسلم ١ : ٣١٦ ـ ٣١٧، نحو معناه، مطولاً، من طريق الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة. وأثناء لفظ الحديث هنا قوله «فصيامه له وأنا أجزي به». وهكذا ثبت في الأصول الثلاثة، وأنا أرى أنه سهو من الناسخين القدماء، إذ السياق يعين أن يكون «فصيامه لي»، بدل «له»، وهو الثابت في =

عمل ابن آدم له، إلا الصيام، فهو لي، وأنا أجزي به، إنما يترك طعامه وشرابه من أجلي، فصيامه له وأنا أجزي به، كل حسنة بعشر أمثالها، إلى سبعمائة ضعف، إلا الصيام، فهو لي، وأنا أجزي به».

٧٤٨٦ ـ **حدثنا** يزيد، أخبرنا محمد، عن موسى بن يسار، عن أبي هريرة وعن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إياكم والوصال»، قالوا: فإنك تواصل يا رسول الله؟ قال: «إني لست في ذلك مثلكم، إني أظل يطعمني ربي ويسقيني، فاكلفوا من الأعمال مالكم به طاقة».

٧٤٨٧ ـ **حدثنا** يزيد، أخبرنا محمد، عن أبي الزناد، عن الأعرج،

= جميع روايات الحديث. وقد كتب بهامش ك كلمة «لي»، وفوقها علامة لم أتبين إن كانت علامة صحة، أو علامة نسخة.

(٧٤٨٦) **إسناداه صحيحان**، رواه ابن إسحق عن موسى بن يسار عن أبي هريرة، وعن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة. والحديث مضى بنحوه: ٧١٦٢، من رواية أبي زرعة عن أبي هريرة. ومضى بعضه مختصراً، من رواية أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة: ٧٢٢٨، ٧٣٢٦، ومن رواية الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة: ٧٤٣١.

(٧٤٨٧) **إسناده صحيح**، ورواه البخاري ٦: ٣٨٥ ـ ٣٦٨ ـ ضمن حديث، من طريق المغيرة الحزامي، عن أبي الزناد. وكذلك رواه مسلم ٢: ٢٦٩، مطولاً، من طريق المغيرة وغيره. ورواه ابن حبان في صحيحه: ٩٢ بتحقيقنا، من رواية محمد بن سيرين عن أبي هريرة. وأشرنا إلى بعض رواياته هناك، ومنها هذه الرواية. «معادن»، قال الحافظ في الفتح: «أي أصولاً مختلفة. والمعادن: جمع معدن، وهو الشيء المستقر في الأرض، فتارة يكون نفسياً، وتارة يكون خسيساً. وكذلك الناس». «فقهوا»: بضم القاف، ويجوز كسرها. قال ابن الأثير: «يقال: فقه الرجل، بالكسر، يفقه فقهاً، إذا فهم وعلم. وفقه، بالضم، يفقه، إذا صار فقيهاً عالماً. وقد جعله العرف خاصاً بعلم الشريعة».

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «الناس معادن، تجدون خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا».

٧٤٨٨ ـ **حدثني** يزيد، أخبرنا محمد، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «المسلم يأكل في معي واحد، والكافر يأكل في سبعة أمعاء».

٧٤٨٩ ـ **حدثنا** يزيد، أخبرنا محمد، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «في الجنة شجرة يسير الراكب في ظلها مائة سنة، لا يقطعها».

٧٤٩٠ ـ **حدثنا** يزيد، أخبرنا محمد بن إسحق، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، قال أبو القاسم ﷺ: «والذي نفس محمدٍ بيده،

(٧٤٨٨) **إسناده صحيح**، ورواه مالك في الموطأ، بنحوه، ص٩٢٤، عن أبي الزناد، بهذا الإسناد. ورواه البخاري ٩: ٤٦٨، من طريق مالك. ورواه مسلم ٢: ١٤٨، وابن ماجة: ٣٢٥٦، من وجهين آخرين عن أبي هريرة. وقد مضى معناه من حديث ابن عمر مراراً، أولها: ٤٧١٨، وآخرها: ٦٣٢١، وفسرناه في أولها. وأطال الحافظ في الفتح في شرحه ورواياته ٩: ٤٦٨ ـ ٤٧٢.

(٧٤٨٩) **إسناده صحيح**، ورواه مسلم ٢: ٣٤٩، بنحوه، ولم يذكر لفظه كله ـ من طريق المغيرة الحزامي عن أبي الزناد. ورواه البخاري ٨: ٤٨١، من طريق سفيان، عن أبي الزناد، بزيادة في آخره. ورواه أيضاً البخاري ٦: ٢٣٣، ومسلم ٢: ٣٤٩، والترمذي ٣: ٣٢٣، والطيالسي: ٢٥٤٧، وابن ماجة: ٤٣٣٥ ـ من أوجه أخر عن أبي هريرة، مطولاً ومختصراً. وكذلك سيأتي في المسند: ٩٢٣٢، ٩٤٠٧، ٩٦٤٨، ٩٨٣١، ٩٨٧٠، ٩٩٥١، ١٠٠٦٧، ١٠٢٦٤.

(٧٤٩٠) **إسناده صحيح**، ورواه البخاري ١١: ٤٥٩، من طريق معمر، عن همام، عن أبي هريرة ورواه البخاري أيضاً ١١: ٢٧٣، من طريق الزهري، عن ابن المسيب، والترمذي ٣: =

لو تعلمون ما أعلم، لبكيتم كثيراً، ولضحكتم قليلاً» .

٢٥٨
―
٢

٧٤٩١ ــ حدثنا يزيد، أخبرنا محمد، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لما قضى الله الخلق، كتب في كتابه، فهو عنده فوق العرش: إن رحمتي سبقت غضبي» .

٧٤٩٢ ــ حدثنا يزيد، أخبرنا محمد، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ذروني ما تركتكم، فإنما هلك الذين من قبلكم بسؤالهم واختلافهم على أنبيائهم، فإذا نهيتكم عن الشيء فاجتنبوه، وإذا أمرتكم بالشيء فائتوا منه ما استطعتم» .

٧٤٩٣ ــ حدثنا يزيد، أخبرنا محمد، عن أبي الزناد، عن الأعرج،

= ٢٥٩ ــ ٢٦٠، من طريق محمد بن عمرو، عن أبي سلمة ــ كلاهما عن أبي هريرة، مرفوعاً: «لو تعلمون ...»، دون القسم في أوله. قال الترمذي: «حديث صحيح». وقد ورد هذا الحديث عن أبي هريرة، من أوجه كثيرة، مطولا ومختصراً. فانظر مثلاً: صحيح ابن حبان، بتحقيقنا: ١١٣، والمسند ١٠٠٣٠، والفتح ١١: ٢٥٧.

(٧٤٩١) **إسناده صحيح**، وهو مطول: ٧٢٩٧، وقد خرجنا بعض روايته هناك. ونزيد هنا أنه رواه مسلم ٢: ٣٢٤، من طريق المغيرة بن عبدالرحمن، عن أبي الزناد، بنحوه. ورواه البخاري ١٣: ٣٢٥، من طريق الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة. وسيأتي في المسند مراراً، منها: ٧٥٢٠، من طريق ورقاء، عن أبي الزناد.

(٧٤٩٢) **إسناده صحيح**، وهو مكرر: ٧٣٦١، وفصلنا القول في تخريجه هناك، وفي صحيح ابن حبان بتحقيقنا رقم: ١٧.

(٧٤٩٣) **إسناده صحيح**، ورواه البخاري، بنحوه ١١: ١٩٤، من طريق سفيان، عن أبي الزناد. وهنا شرحه الحافظ شرحاً وافياً، وأشار إلى الاختلاف في ألفاظه، وإلى الروايات التي فيها سرد الأسماء الحسنى. وأصحها طريقاً رواية الحاكم في المستدرك، بإسنادين ١: ١٦ ــ ١٧، ورواية الترمذي ٤: ٢٦٠ ــ ٢٦١، ثم رواية ابن ماجة: ٣٨٦١. ورواه البخاري =

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن لله تسعةً وتسعين اسماً، مائةً غير واحدٍ، من أحصاها دخل الجنة، إنه وتر يحب الوتر».

٧٤٩٤ ـ حدثنا عبدالواحد الحداد أبو عبيدة، حدثنا حبيب بن الشهيد، عن عطاء، قال: قال أبو هريرة: كل صلاة يقرأ فيها، فما أسمعنا

= أيضا مختصرا، دون قوله «إنه وتر...» ٥ :٢٦٢، و١٣ :٣٢٠، من طريق شعيب، عن أبي الزناد. وكذلك رواه مسلم ٢ : ٣٠٧، والترمذي ٤ : ٢٦٣، مختصراً، من طريق سفيان، عن أبي الزناد. وكذلك رواه مختصراً أيضاً، ابن ماجة: ٣٨٦٠، من حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة، وكذلك رواه مختصراً أيضاً، الترمذي ٤ : ٢٦٠، من رواية أبي رافع، ومن رواية ابن سيرين ـ كلاهما عن أبي هريرة. ورواه مسلم، كاملاً، بما فيه «إنه وتر...» ٢ : ٣٠٧، من رواية همام بن منبه، عن أبي هريرة. وسيأتي في المسند، مطولاً ومختصراً: ٧٦١٢، ٨١٣١، ٩٥٠٩، ١٠٤٨٦، ١٠٥٣٩، ١٠٦٩٦. وانظر في معني قوله «إنه وتر يحب الوتر» ـ ما مضى: ٦٤٣٩، ٧٣٤٠.

(٧٤٩٤) **إسناده صحيح**، أبو عبيدة عبدالواحد بن واصل الحداد ـ شيخ أحمد: سبق توثيقه: ٤٢٦٩، ونزيد هنا أنه ترجمه ابن أبي حاتم ٢٤/١/٣، والخطيب في تاريخ بغداد ١١ : ٣ ـ ٥. حبيب بن الشهيد الأزدي: سبق توثيقه: ١٧٤٢، ٥٠٩٦، ونزيد هنا أنه ترجمه ابن أبي حاتم ١٠٢/٢/١ ـ ١٠٣. عطاء هو ابن أبي رباح. والحديث رواه مسلم ١ : ١١٦، من طريق أبي أسامة، عن حبيب بن الشهيد، بهذا الإسناد، ولكن أوله عنده مرفوع لفظاً: «أن رسول الله ﷺ قال: لا صلاة إلا بقراءة، قال أبو هريرة: فما أعلن رسول الله ﷺ أعلناه لكم، وما أخفاه أخفيناه لكم». ورواه البخاري ٢ : ٢٠٩، من طريق ابن علية، عن ابن جريج، عن عطاء، بنحو رواية المسند هنا، وبزيادة في آخره. وأشار الحافظ إلى روايات من رووه عن عطاء، في المسند وغيره من الدواوين. ثم أشار إلى تعليل الدارقطني رواية مسلم المرفوعة لفظاً. ثم قال: «نعم، قوله «ما أسمعنا» و«ما أخفي عنا» يشعر بأن جميع ما ذكر متلقى عن النبي ﷺ، فيكون للجميع حكم الرفع». وقد رواه مسلم أيضاً، وأبو داود: ٧٩٧، والنسائي ١ : ١٥٣، من أوجه عن عطاء.

رسول الله ﷺ أسمعناكم، وما أخفى علينا أخفينا عليكم.

٧٤٩٥ ـ **حدثنا** عبدالواحد، حدثنا الربيع بن مسلم القرشي، عن محمد بن زياد، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «من لم يشكر الناس لم يشكر الله عز وجل».

٧٤٩٦ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، أخبرنا عقيل بن مَعْقِل، عن همام بن منبه، قال: قدمت المدينة، فرأيت حلقةً عند منبر النبي ﷺ، فسألت، فقيل لي: أبو هريرة، قال: فسألت، فقال لي: ممن أنت؟ قلت: من أهل اليمن، فقال: سمعت حبي، أو قال: سمعت أبا القاسم ﷺ يقول: «الإيمان يمانٍ، والحكمة يمانية، هم أرق قلوباً، والجفاء في الفدادين، أصحاب الوبر، وأشار بيده نحو المشرق».

(٧٤٩٥) **إسناده صحيح**، الربيع بن مسلم الجمحي القرشي: ثقة، وثقه أحمد وأبو حاتم وغيرهما، وقال أبو داود: «وهو أروى الناس عن محمد بن زياد». وترجمه البخاري في الكبير ٢٥١/١/٢، وابن أبي حاتم ٤٦٩/٢/١. والحديث رواه أبو داود: ٤٨١١، والترمذي ٣: ١٣٢، كلاهما من طريق الربيع بن مسلم، به. قال الترمذي: «هذا حديث صحيح». وذكر المناوي في شرح الجامع الصغير: ٩٠٢٨، أنه رواه أيضاً ابن حبان وسيأتي في المسند أيضاً: ٧٩٢٦، ٨٠٠٦، ٩٠٢٢، ٩٩٤٥، ١٠٣٨٢.

(٧٤٩٦) **إسناده صحيح**، عقيل ـ بفتح العين ـ بن معقل بن منبه اليماني: ثقة، وثقه أحمد وابن معين وغيرها، وترجمه البخاري في الكبير ٥٣/١/٤، وابن أبي حاتم ٢١٩/١/٣. وهو يروي هنا عن عمه همام بن منبه. والحديث مطول: ٧٢٠١، ٧٤٢٦، من وجهين آخرين. الفدادون، بفتح الفاء وتشديد الدال المهملة، قال ابن الأثير: «الذين تعلو أصواتهم في حروثهم ومواشيهم، واحدهم: فداد. يقال: فد الرجل يفد فديداً، إذا اشتد صوته. وقيل: هم المكثرون من الإبل. وقيل: هم الجمالون والبقارون والحمارون والرعيان».

٧٤٩٧ ـ **حدثنا** يزيد، أخبرنا ابن عون، حدثني أبو محمد

(٧٤٩٧) **إسناده صحيح**، ابن عون: هو أبو عون عبدالله بن عون بن أرطبان. أبو محمد عبدالرحمن بن عبيد العدوي: تابعي ثقة، ذكره ابن حبان في ثقات التابعين، ص: ٢٥٧، وترجمه ابن أبي حاتم ٢٦٠/٢/٢، وقال: «سمع أبا هريرة». والحديث سيأتي مرة أخرى: ٧٩١٦، بهذا الإسناد. ولكن فيه: «فالتفت رجل إلى جنبي، فقال ... »، فجعل قوله «تطوى له الأرض ... » ـ من كلام الرجل الآخر، لا من كلام أبي هريرة. وكذلك ذكر الحافظ ابن كثير الروايتين عن المسند، في كتابه: جامع المسانيد والسنن. فليس ذلك اختلاف نسخ، بل هو اختلاف رواية عن يزيد بن هرون، شيخ أحمد فيه. ورواه ابن سعد في الطبقات ١٠٠/٢/١، عن يزيد هرون، بهذا الإسناد. وجعل قوله «تطوى ... » ـ من كلام أبي هريرة، كما في الرواية التي هنا. ورواه ابن حبان في الثقات، في ترجمة عبدالرحمن بن عبيد، ص: ٢٥٧، من طريق النضر بن شميل، عن ابن عون. وجعل قوله «تطوى .. » ـ من كلام الرجل الذي كان إلى جنب أبي هريرة. فهذه رواية من وجه آخر، ترفع. الاختلاف الذي وقع من يزيد بن هرون. وترجح الرواية الأخرى، التي في ٧٩١٦. والحديث لم أجده في مجمع الزوائد، مع أن روايه عبدالرحمن بن عبيد ليس له رواية في الكتب الستة، ولذلك ترجم في التعجيل دون التهذيب. وأظن أن الحافظ الهيثمي تركه لأن لأبي هريرة حديثاً في نحو هذا المعنى، رواه الترمذي ٤ : ٣٠٦، من رواية أبي يونس مولى أبي هريرة عن أبي هريرة، قال فيه: «وما رأيت أحداً أسرع في مشيه من رسول الله ﷺ، كأنما الأرض تطوى له، إنا لنجهد أنفسنا، وإنه لغير مكترث». قال الترمذي: «هذا حديث غريب». وسيأتي في المسند: ٨٥٨٨، ٨٩٣٠. ولكن سياق هذا غير سياق ذاك، وفي حديث المسند هنا زيادة قصة معينة. فكان الأجدر أن يذكر في الزوائد، على عادته وشرطه فيها. قوله «وخليل إبراهيم»: هو قسم بالله سبحانه وتعالى، بوصف خلته لإبراهيم عليه السلام. وهذا هو الثابت في الروايتين في مخطوطة جامع المسانيد والسنن لابن كثير، وهي مخطوطة قديمة جيدة. وفي أصول المسند الثلاثة هنا: «وخليلي إبراهيم» بياء الإضافة. وهو خطأ يقيناً، فما كان أبو هريرة ليزعم قط أنه خليل إبراهيم أو أن إبراهيم خليله. ثم يكون هذا ـ لو =

عبدالرحمن بن عبيد، عن أبي هريرة، قال: كنت مع رسول الله ﷺ في جنازة، فكنت إذا مشيت سبقني، فأهرول، فإذا هرولت سبقته، فالتفت إلى رجل إلى جنبي، فقلت: تطوى له الأرض، وخليلِ إبراهيم.

٧٤٩٨ ــ حدثنا يزيد، أخبرنا يحيى، يعني ابن سعيد، أن أبا بكر بن محمد بن عمرو بن حزم أخبره، أن عمر بن عبدالعزيز أخبره، أن أبا بكر بن عبدالرحمن بن الحرث بن هشام أخبره، أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «من وجد ماله بعينه عند إنسان قد أفلس، أو عند رجل قد أفلس، فهو أحق به من غيره».

٧٤٩٩ ــ حدثنا يزيد، أخبرنا زكريا، عن سعد بن إبراهيم، عن

صح ــ قسماً بإبراهيم. وما كان أبو هريرة ليحلف بغير الله، وقد سمع النهي الشديد الجازم من رسول الله ﷺ، كما رواه هو وغيره من الصحابة. انظر المنتقى ٤٨٦١ ــ ٤٨٦٤. وقد كتب على هذه الكلمة «وخليلي» ــ بهامش م: «كذا هو بنسخة أخرى. ولعله: وخليل إبراهيم، فيكون قسماً».

(٧٤٩٨) **إسناده صحيح**، وهو مكرر: ٧٣٨٤. وقد خرجناه في: ٧١٢٤.

(٧٤٩٩) **إسناده صحيح**، على بحث فيه. زكريا: هو ابن أبي زائدة. سعد: هو ابن إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف. ووقع في ح «سعيد»، وهو خطأ، صححناه من م، ومن جامع المسانيد لابن كثير، ومن مراجع الرجال وسعد بن إبراهيم: سبق توثيقه: ٦٥٢٩، ونزيد هنا أنه ترجمه ابن أبي حاتم ٧٩/١/٢. وهو يروي عن عمه أبي سلمة بن عبدالرحمن كثيراً، ولكن: أروى هذا الحديث عن عمه مباشرة؟ أم رواه عنه بواسطة؟ أما هذا الإسناد فظاهره أنه رواه عنه مباشرة، ولكنه سيأتي: ١٠٢٠٥، من رواية سفيان الثوري، و١٠٤١٩، من رواية منصور بن المعتمر ــ كلاهما عن سعد بن إبراهيم، عن ابن عمه عمر بن أبي سلمة، عن أبيه أبي سلمة، فيحتمل أن يكون سعد سمعه من عمه أبي سلمة، وسمعه من ابن عمه عمر عن أبيه أبي سلمة، فرواه على الوجهين.=

أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «جدال في القرآن كفر».

٧٥٠٠ ـ **حدثنا** يزيد، أخبرنا هشام ـ وعبدالوهاب، أخبرنا هشام،

= ويحتمل أن يكون زكريا بن أبي زائدة أخطأ في روايته عن سعد، فحذف من الإسناد «عمر بن أبي سلمة»، سهواً. وأنا أميل إلى ترجيح هذا. فإن الثوري ومنصوراً أعلى حفظاً، وأثبت رواية وأقدم سماعاً ـ من زكريا. بل لا وجه للموازنة بينه وبينهما. وأيا ما كان فالحديث صحيح، لذلك، ولأنه روي عن أبي سلمة بأسانيد صحاح، من غير هذا الوجه: فرواه أحمد ـ فيما يأتي ـ : ٧٨٣٥، عن حماد بن أسامة، و٩٤٧٤، عن أبي معاوية، و١٠١٤٨، عن يحيى القطان، و١٠٥٤٦، عن يزيد بن هرون، و١٠٨٤٦، عن محمد بن عبيد ـ كلهم عن محمد بن عمرو بن علقمة، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، مرفوعاً، بلفظ «مراء» بدل «جدال». والمعنى واحد. وكذلك رواه الحاكم في المستدرك: ٢ : ٢٢٣، من طريق المعتمر بن سليمان، عن محمد بن عمرو بن علقمة، به. ووقع في المستدرك «محمد بن عمرو عن علقمة»، وهو خطأ مطبعي واضح. ورواه أبو داود: ٤٦٠٣، عن أحمد بن حنبل، عن يزيد بن هرون، بإسناد ١٠٥٤٦. وقد جاء معناه ضمن حديث مطول، رواه أحمد أيضاً: ٧٩٧٦، عن أنس بن عياض، عن أبي حازم، عن أبي سلمة: «لا أعلمه إلا عن أبي هريرة». وهذا الحديث رواه ابن حبان في صحيحه، رقم: ٧٣ بتحقيقنا، وفيه: «عن أبي حازم، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة» ـ دون هذا الشك. وقد حققنا صحته هناك. والحمد لله.

(٧٥٠٠) **إسناداه صحيحان**، فقد رواه أحمد عن يزيد، وعن عبدالوهاب ـ كلاهما عن هشام الدستوائي، عن يحيى بن أبي كثير. أبو جعفر: هو الأنصاري المدني المؤذن، قال الترمذي ٣ : ١١٨ : «وأبو جعفر الذي روى عن أبي هريرة، يقال له: أبو جعفر المؤذن، ولا نعرف اسمه، وقد روى عنه يحيى بن أبي كثير غير حديث». ونقل الحافظ في التهذيب ١٢ : ٥٥، عن الدارمي: «أبو جعفر هذا: رجل من الأنصار». قال الحافظ: «وبهذا جزم ابن القطان». وهذا حديث النزول، رواه عن النبي ﷺ ـ بمعناه ـ غير واحد من الصحابة، =

عن يحيى، عن أبي جعفر، أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «إذا بقي ثلث الليل، نزل الله عز وجل إلى سماء الدنيا، فيقول: من ذا الذي يدعوني فأستجيبَ له؟ من ذا الذي يستغفرني فأغفرَ له؟ من ذا الذي يسترزقني فأرزقَه؟ من ذا الذي يستكشف الضر فأكشفَه عنه، حتى ينفجر الفجر».

٧٥٠١ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا هشام، عن يحيى، عن أبي جعفر،

= منهم أبو هريرة. ورواه عن أبي هريرة عدد كثير من التابعين، منهم أبو جعفر هذا. وهو حديث صحيح متواتر المعنى، قطعي الثبوت والدلالة. رواه أصحاب الكتب الستة من حديث أبي هريرة، من غير وجه. وقد جمع كثيراً من ألفاظه وأسانيده، إمام الأئمة ابن خزيمة، في كتاب التوحيد، ص: ٨٣ ـ ٩٥. ورواه من بعض طرقه عن أبي هريرة البخاري ٣: ٢٥ ـ ٢٦. ومسلم ١: ٢١٠. وأبو داود: ١٣١٥، ٤٧٣٣. والترمذي ١: ٣٣٣، ٤: ٢٥٨. وانظر شرحنا للترمذي، في الحديث: ٤٤٦، وقد قلنا كلمتنا هناك في أحاديث الصفات، مثل هذا الحديث: «نذهب إلى ما وسع سلفنا الصالح، رضي الله عنهم، من السكوت عن التأويل، ونؤمن بما ورد في الكتاب والسنة الصحيحة. وننزه الله سبحانه عن الكيف والشبه بخلقه». وأما هذا الإسناد بعينه، رواية أبي جعفر المدني عن أبي هريرة ـ فقد رواها ابن خزيمة، ص: ٨٦، من طريق ابن أبي عدي، عن هشام. ولم يذكر لفظها، إحالة على الألفاظ التي قبلها. وأشار إليها الحافظ في الفتح ٣: ٢٥ بأنه رواه النسائي. وأشار إليها في ص: ٢٦ بقوله: «وزاد أبو جعفر عنه: من ذا الذي يسترزقني فأرزقه، من ذا الذي يستكشف الضر فأكشف عنه». وروى الطيالسي منه، هذه الزيادة وحدها: ٢٥١٦، عن هشام، عن يحيى بن أبي كثير، به.

(٧٥٠١) **إسناده صحيح**، ورواه الطيالسي: ٢٥١٧، عن هشام، بهذا الإسناد. ورواه البخاري في الأدب المفرد، ص٨، وأبو داود: ١٥٣٦، والترمذي ٣: ١١٨، وابن ماجة: ٣٨٦٢ ـ كلهم من طريق هشام، بهذا. وسيأتي من أوجه، عن يحيى: ٨٥٦٤، ٩٦٠٤، ١٠١٩٩، ١٠٧١٩، ١٠٧٨١. وفي أكثر هذه الروايات «دعوة الوالد على ولده». وفي =

أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول اللهﷺ: «ثلاث دعوات مستجابات، لا شك فيهن، دعوة المظلوم، ودعوة المسافر، ودعوة الوالد على ولده».

٧٥٠٢ ـ **حدثنا** يزيد، أخبرنا هشام، عن يحيى، عن أبي جعفر، أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول اللهﷺ: «أفضل الأعمال عند الله، إيمان لا شك فيه، وغزو لا غلول فيه، وحج مبرور»، قال أبو هريرة: حج مبرور يكفر خطايا تلك السنة.

٧٥٠٣ ـ **حدثنا** عبدالواحد الحداد، عن خلف بن مهران، قال:

= رواية الأدب المفرد «دعوة الوالدين على ولدهما». وفي روايتي الطيالسي وابن ماجة «دعوة الوالد لولده». وفي روايتي أبي داود والمسند ١٠١٩٩ «دعوة الوالد» فقط، دون أحد القيدين وذكر المنذري في الترغيب والترهيب ٣: ١٤٦ رواية الترمذي هذا الحديث، ووصفها بأنها «حسنة».

(٧٥٠٢) **إسناده صحيح**، ورواه الطيالسي: ٢٥١٨، عن هشام، بهذا الإسناد وسيأتي أيضاً من هذا الوجه: ٨٥٦٣، ٩٦٩٨، ١٠٧٦٧. ولم يذكره الهيثمي في مجمع الزوائد، وإن كان أصحاب الكتب الستة لم يروه أحد منهم بهذا اللفظ ـ: لأنه ثبت معناه في الصحيحين وغيرهما من حديث أبي هريرة، قال: «سئل رسول اللهﷺ: أي العمل أفضل؟ قال: إيمان بالله ورسوله، قيل: ثم ماذا؟ قال: الجهاد في سبيل الله، قيل: ثم ماذا؟ قال: حج مبرور». انظر البخاري ١: ٧٣، ومسلم ١: ٣٦. وسيأتي في المسند ٧٥٨٠، ٧٦٢٩، ٧٨٥٠. وقد ذكر المنذري في الترغيب والترهيب ٢: ١٠٥، ١٧٢ حديث الصحيحين، ثم ذكر هذه الرواية التي هنا في الموضعين، ونسبها في أولهما لابن حبان في صحيحه، وفي ثانيهما لابن خزيمة في صحيحه، إلا أنه لم يذكر في رواية ابن خزيمة كلمة أبي هريرة التي في آخر الحديث الحج المبرور، قال ابن الأثير: «هو الذي لا يخالطه شيء من المآثم. وقيل: هو المقبول المقابل بالبر، وهو الثواب». وانظر ما مضى من حديث أبي هريرة: ٧١٣٦، ٧٣٧٥.

(٧٥٠٣) **إسناده صحيح**، خلف بن مهران أبو الربيع العدوي البصري، إمام مسجد بني عدي بن =

يشكر: ثقة، ترجمه البخاري في الكبير ١٧٧/١/٢، ونقل عن عبدالواحد الحداد أنه قال: «كان ثقة مرضياً». وترجمه ابن أبي حاتم ٣٦٨/٢/١ ـ ٣٧٩، وروى عن عبدالواحد، قال: «أخبرنا خلف بن مهران، وكان صدوقاً خيراً». وفرق البخاري وابن أبي حاتم، في هذين الموضعين، بين «خلف» هذا، و«خلف أبي الربيع إمام مسجد سعيد بن أبي عروبة»، وهما واحد، فإن «سعيد بن أبي عروبة» بصري عدوي، وهو مولى «بني عدي بن يشكر». فنسب المسجد إليه تارة، وإلى بني عدي تارة أخرى. وهذا هو الذي جزم به الحافظ في التهذيب، وأيده برواية البغوي عن عبدالله بن عون «حدثنا أبو عبيدة الحداد، حدثنا خلف بن مهران أبو الربيع العدوي، وكان ثقة». قال الحافظ: «فهذا يدل على أنه واحد». وخلف هذا: يعد في التابعين، فإنه روى حديثاً عن أنس، وصرح بسماعه منه، كما سيأتي في المسند: ١٣٠٨٤. ووقع في الأصول الثلاثة هنا «خالد بن مهران» بدل «خلف بن مهران»، و«خالد بن مهران»: هو الحذاء. وكان من الممكن أن يحتمل هذا، لولا أنهم لم يذكروا في التراجم رواية لخالد الحذاء عن عبدالرحمن بن الأصم، ولا لأبي عبيدة الحداد رواية عن خالد الحذاء. ثم جاء الثلج واليقين، بأن هذا الحديث ذكره ابن كثير في جامع المسانيد والسنن ـ مخطوط ـ وفيه: «عن خلف بن مهران». فاستيقنا أن كلمة «خالد»، خطأ قديم من الناسخين، في بعض نسخ المسند، ليس فيها كلها ـ بأن ابن كثير نقله عن المسند على الصواب. عبدالرحمن بن الأصم أبو بكر العبدي المدائني، مؤذن الحجاج: تابعي ثقة، صرح بالسماع من أبي هريرة، فيما يأتي: ٨٧٤٥، ومن أنس: ١٢٢٢١. ويقال أن اسم أبيه «عبدالله»، فيكون «الأصم» لقباً لأبيه. ويذكر تارة باسم «عبدالرحمن الأصم»، كأنه لقب بلقب أبيه. والأمر في هذا قريب. وقد وثقه ابن معين، والثوري، وغيرهما وروى له مسلم حديثاً واحداً عن أنس، في صحيحه ٢: ١٥٣. وترجمه ابن أبي حاتم ٣٠٤/٢/٢، وروى توثيقه عن ابن معين. والحديث فصلنا القول في تخريجه: ٧١٣٨، وبينا روايات من روى فيه «صلاة الضحى»، ومن روى فيه بدلها «الغسل يوم الجمعة»، وأشرنا إلى هذا هناك. وانظر أيضاً: ٧٤٥٢.

بثلاثٍ: صوم ثلاثة أيام من كل شهر، وصلاة الضحى، ولا أنام إلا على وتر.

٧٥٠٤ ـ **حدثنا** أبو عبيدة الحداد، كوفي ثقة، عن محمد بن عمرو، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم عند كل صلاة بوضوء، أو مع كل وضوء سواك، ولأخرت عشاء الآخرة إلى ثلث الليل».

٢٥٩
―
٢

٧٥٠٥ ـ **حدثنا** عبدالأعلى، عن معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أصلح خادم أحدكم له طعامه، فكفاه حره وبرده، فليجلسه معه، فإن أبى فليناوله أكلةً في يده».

٧٥٠٦ ـ **حدثنا** عبدالأعلى، عن معمر عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: أقيمت الصلاة، فجاء رسول الله ﷺ: فقام في مصلاه، فذكر أنه لم يغتسل، فانصرف، ثم قال: «كما أنتم، فصففنا، وإن رأسه لينطف، فصلى بنا».

(٧٥٠٤) **إسناده صحيح**، وهو مكرر: ٧٤٠٦.

(٧٥٠٥) **إسناده صحيح**، وقد مضى نحو معناه: ٧٣٣٤، من رواية أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة. وأشرنا إلى تخريجه هناك، من أوجه أخر. ولم نجده أيضاً من الوجه الذي هنا. الأكلة، بضم الهمزة: اللقمة.

(٧٥٠٦) **إسناده صحيح**، وهو مكرر: ٧٢٣٧، من رواية الأوزاعي، عن الزهري. وقد خرجناه هناك. وأما رواية عبدالأعلى بن عبدالأعلى البصري ـ هذه ـ فقد أشار إليها البخاري في الصحيح ١ : ٣٢٩، بعد روايته من طريق يونس عن الزهري، فقال: «تابعه عبدالأعلى، عن معمر، عن الزهري». وخرج الحافظ هذه المتابعة، فقال: «روايته موصولة عند الإمام أحمد، عنه».

٧٥٠٧ ـ حدثنا عبدالأعلى، عن معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا رأيتم الهلال فصوموا، وإذا رأيتموه فأفطروا، فإن غم عليكم فصوموا ثلاثين يوماً».

٧٥٠٨ ـ حدثنا عبدالأعلى، عن معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: «إذا قام أحدكم من الليل فلا يغمس يده في إنائه حتى يغسلها ثلاثاً، فإنه لا يدري أين باتت يده».

(٧٥٠٧) **إسناده صحيح**، ورواه مسلم ١ : ٢٩٩، والنسائي ١ : ٣٠١، وابن ماجة: ١٦٥٥، والبيهقي ٤ : ٢٠٤ ـ كلهم من رواية الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، به. وروى مسلم، والنسائي، والبيهقي نحوه، من حديث أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، وآخره عندهم بلفظ: «فعدوا ثلاثين». وروى الشافعي ١ : ٢٧٤ ـ ٢٧٥ (من مسنده بترتيب الشيخ عابد السندي)، والترمذي ٢ : ٣٢ ـ نحو معناه، من طريق محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، ضمن حديث مرفوع: «صوموا لرؤيته، وأفطروا لرؤيته، فإن غم عليكم فعدوا ثلاثين»، زاد الترمذي: «ثم أفطروا». وقال: «حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح». وروى البخاري ٤ : ١٠٦، من طريق شعبة، عن محمد بن زياد، عن أبي هريرة، نحوه بلفظ: «فأكملوا عدة شعبان ثلاثين»، ورواه مسلم، والنسائي، وغيرهما من هذا الوجه، لكن بإطلاق إكمال العدد، دون ذكر شعبان ولا لصيام. وعندي أن كل هذا بمعنى واحد: أن يكمل شعبان أو رمضان ثلاثين يوماً، إذا غم عليهم هلال الشهر الذي بعده. وانظر: ١٩٨٥، ٢٣٣٥، ٦٣٢٣.

(٧٥٠٨) **إسناده صحيح**، وهو مكرر: ٧٢٨٠، ٧٤٣٢، ٧٤٣٢م، ٧٤٣٣. وقد خرجنا رواياته، ومنها هذه، فيما مضى. وقد رواه النسائي ١ : ٣٧، من طريق معمر، عن الزهري. ورواه ١ : ٤، من طريق سفيان، عن الزهري، به. ورواه أيضاً ١ : ٧٥، من طريق الأوزاعي، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة.

٧٥٠٩ ـ **حدثنا** عبدالأعلى، عن معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، أن رسول اللهﷺ قال: «لا تقولوا: خيّبة الدهر، إن الله هو الدهر، ولا تسموا العنب الكرم».

٧٥١٠ ـ **حدثنا** عبدالأعلى، عن معمر، عن الزهري، عن الأغر

(٧٥٠٩) **إسناده صحيح**، ورواه البخاري ١٠ : ٤٦٥ ـ ٤٦٦، عن عياش بن الوليد، عن عبدالأعلى، بهذا الإسناد. إلا أنه قدم النهي عن تسمية العنب، وأخر النهي عن قول «خيبة الدهر». ورواه مسلم ٢ : ١٩٦ ـ ١٩٧، بنحوه، مفرقاً حديثين، من أوجه. ورواه بمعناه حديثاً واحداً، من رواية ابن سيرين، عن أبي هريرة. وقد مضى نحو معناه، مفرقاً في حديثين: ٧٢٤٤، ٧٢٥٦. قوله «خيبة الدهر» ـ هكذا هو دون حرف «يا» للنداء، وهو موافق رواية البخاري. فقال الحافظ: «كذا للأكثر، وللنسفي [يعني أحد رواة الصحيح]: يا خيبة الدهر. وفي غير البخاري: واخيبة الدهر. الخيبة، بفتح الخاء المعجمة وإسكان التحتانية بعدها موحدة: الحرمان. وهي بالنصب على الندبة. كأنه فقد الدهر لما يصدر عنه مما يكرهه، فندبه متفجعاً عليه، أو متوجعاً منه».

(٧٥١٠) **إسناده صحيح**، وقد مضى نحو معناه: ٧٢٥٧، من رواية الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة. وأشرنا هناك إلى هذا، وإلى أنه رواه ـ مع الذي بعده ـ البخاري ٢ : ٣٣٦، ومسلم ١ : ٢٣٥، من طريق الزهري، عن أبي عبدالله الأغر، عن أبي هريرة، وهي هذه الطريق التي هنا. ورواه من هذا الوجه أيضاً، النسائي ١ : ٢٠٥ ـ ٢٠٦، رواه، مع الذي بعده، عن نصر بن علي بن نصر، عن عبدالأعلى، بهذا الإسناد. ووقع في الأصول الثلاثة هنا حذف [عن أبي هريرة]، وهو خطأ قديم من الناسخين، في بعض نسخ المسند. ولو كان هذا صواباً ما دخل في المسندات، إذ يكون حديثاً مرسلاً. وقد زيد [عن أبي هريرة] بهامش ك، بخط دقيق، لم نستطع أن نجزم أهو تصحيح أم بيان عن نسخة أخرى. ولكنا أثبتنا هذه الزيادة لثبوتها في موضعها في هذا الإسناد، عند الحافظ ابن كثير، في جامع المسانيد والسنن، ولإطباق سائر الروايات، في الصحيحين وغيرهما، على أنه من رواية الأغر عن أبي هريرة، متصلا غير منقطع.

أبي عبدالله صاحب أبي هريرة [عن أبي هريرة]، أن النبي ﷺ قال: «إذا كان يوم الجمعة قعدت الملائكة على أبواب المسجد، فكتبوا من جاء إلى الجمعة، فإذا خرج الإمام طوت الملائكة الصحف، ودخلت تسمع الذكر».

٧٥١١ ـ وقال رسول الله ﷺ: «المُهَجِّرُ إلى الجمعة كالمهدي بدنةً، ثم كالمهدي بقرةً، ثم كالمهدي شاةً، ثم كالمهدي بطةً، ثم كالمهدي دجاجةً، ثم كالمهدي بيضةً».

٧٥١٢ ـ حدثنا حماد بن خالد، عن ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن عطاء بن يزيد الليثي، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ سئل

(٧٥١١) **إسناده صحيح**، بالإسناد قبله. وقد مضى أيضا، بنحوه: ٧٢٥٨، من رواية الزهري، عن ابن المسيب. وقوله في هذه الرواية «كالمهدي بطة» ـ أشار إليه الحافظ في الفتح ٢: ٣٠٦، فقال: «ووقع عند النسائي أيضاً في حديث الزهري، من رواية عبدالأعلى عن معمر، زيادة البطة، بين الكبش والدجاجة. ولكن خالفه عبدالرزاق، وهو أثبت منه في معمر، فلم يذكرها».

(٧٥١٢) **إسناده صحيح**، عطاء بن يزيد الليثي، ثم الجُنْدَعي: تابعي ثقة كثير الحديث، وثقه ابن المديني والنسائي وغيرهما، وترجمه ابن سعد ٥: ١٨٤ ـ ١٨٥، وابن أبي حاتم ٣٣٨/١/٣. و«الجندعي»: بضم الجيم وسكون النون وفتح الدال المهملة وبعدها عين مهملة، ويجوز ضم الدال أيضاً، كما نص على ذلك ابن دريد في الاشتقاق، ص: ١٠٥، وهذه النسبة إلى «جندع»، وهو بطن من بني ليث بن بكر. ووقع هنا في ح م «عطاء بن أبي يزيد»، وزيادة كلمة «أبي» خطأ واضح. والحديث رواه البخاري ٣: ١٩٦، و١١: ٤٣٢، ومسلم ٢: ٢-٣، وابن حبان في صحيحه: ١٣١ بتحقيقنا ـ كلهم من طريق الزهري، عن عطاء بن يزيد الليثي، به. وقد مضى: ٧٣٢١، من رواية أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة وانظر: ٧٤٣٨.

عن أولاد المشركين؟ فقال: «الله أعلم بما كانوا عاملين».

٧٥١٣ ــ حدثنا عبدالواحد الحداد، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «قال الله عز وجل: ومن أظلم ممن يخلق كخلقي! فليخلقوا بعوضةً! أو ليخلقوا ذرة!».

٧٥١٤ ــ حدثنا عبدالواحد حدثنا شعبة، عن داود بن فراهيج،

(٧٥١٣) **إسناده صحيح**، وهو مختصر: ٧١٦٦.

(٧٥١٤) **إسناده صحيح**، داود بن فراهيج المدني، مولى قيس بن الحرث: ثقة، سمع من أبي هريرة، كما صرح بذلك البخاري في الكبير ٢١٠/١/٢، ولم يذكر فيه جرحاً، ووثقه يحيى القطان، وفي التعجيل: «نقل ابن عدي بسنده، عن يحيى القطان، قال: وثقه شعبة وسفيان». وجاء عن القطان أيضاً أن شعبة ضعفه. وقال أبو حاتم: «صدوق». وذكره ابن حبان في الثقات، ص: ١٨٠. وفي لسان الميزان أن ابن شاهين ذكره في الثقات أيضاً. وترجمه ابن سعد ٥: ٢٢٨، وابن أبي حاتم ٤٢٢/٢/١. ورواية شعبة عنه أمارة توثيقه، وترفع الاختلاف على شعبة فيه، فإن شعبة لا يروي إلا عن ثقة. ومع هذا فإن داود لم ينفرد بروايته عن أبي هريرة، كما سيأتي. والحديث سيأتي في المسند أيضاً: ٩٩١٢، ١٠٦٨٦، من طريق شعبة، عن داود، به. وسيأتي أيضاً: ٩٧٤٤، من طريق يونس بن أبي إسحق، عن مجاهد، عن أبي هريرة. وكذلك رواه أبو نعيم في الحلية ٣: ٣٠٦، والخرائطي في مكارم الأخلاق ص٣٧ ــ كلاهما من طريق يونس. وأشار الترمذي إلى روايته، من حديث مجاهد عن أبي هريرة، فقال في ٣: ١٢٨، بعد أن رواه، من طريق مجاهد عن عبدالله بن عمرو، وهو الحديث الذي مضى في المسند: ٦٤٩٦، قال: «وقد روي هذا الحديث عن مجاهد، عن عائشة، وعن أبي هريرة أيضاً، عن النبي ﷺ». وقد أشار الحافظ في الفتح ١٠: ٣٧٠، عند رواية هذا الحديث، من حديث عائشة، ومن حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب ــ إلى حديث أبي هريرة هذا، فقال: «وقد روى هذا المتن أيضاً أبو هريرة، وهو في صحيح ابن حبان»، والظاهر أنه فيه من رواية داود بن فراهيج لأن الحافظ قال في ترجمته في لسان الميزان: «وروى له ابن =

قال: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «مازال جبريل يوصيني بالجار، حتى ظننت أنه سيورثه».

٧٥١٥ ـ **حدثنا** عبدالواحد، عن عوف، عن خلاس بن عمرو، ومحمد بن سيرين، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «من اشترى لَقْحَةً مُصَرَّاةً، أو شاةً مصراةً، فحلبها، فهو بأحد النظرين، بالخيار إلى أن يَحوزها، أو يردها وإناءً من طعامٍ».

٧٥١٦ ـ **حدثنا** عبدالواحد، عن عوف، عن خلاس، عن أبي

= حبان في صحيحه». وكذلك نسبه المنذري في الترغيب والترهيب ٣: ٢٣٨ لصحيح ابن حبان. وأما الهيثمي، فإنه ذكره في مجمع الزوائد ٨: ١٦٥: وقال: «رواه البزار، وفيه داود بن فراهيج، وهو ثقة، وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات». ففاته أن ينسبه للمسند! ثم فاته أن يرى فيه إسناده الآخر، من طريق يونس بن أبي إسحق عن مجاهد!!.

(٧٥١٥) **إسناده صحيح**، عوف: هو ابن أبي جميلة الهجري، المعروف بالأعرابي. خلاس، بكسر الخاء وتخفيف اللام: هو ابن عمرو الهجري، ترجمنا له مرات، آخرها: ٧٢١٥. والحديث مضى بمعناه، مطولا ومختصراً: ٧٣٠٣، ٧٣٧٤، من رواية الأعرج، ومن رواية ابن سيرين. وهذه الرواية التي هنا، أشار إليها الحافظ في الفتح ٤: ٣٠٤، وذكر أنه رواها أحمد والطحاوي. وهي في شرح معاني الآثار للطحاوي ٢: ٢٠٥، رواها من طريق روح بن عبادة، عن عوف، بهذا الإسناد. ووقع اسم «عوف» في نسخة الفتح «عون» بالنون! وهو خطأ مطبعي واضح.

(٧٥١٦) **إسناده صحيح**، ورواه ابن ماجة: ٢٣٨٤، من طريق أبي أسامة، عن عوف، بهذا الإسناد نحوه. وقال البوصيري في زوائده: «الحديث في الصحيحين عن غير أبي هريرة وإسناد أبي هريرة رجاله ثقات، إلا أنه منقطع. قال أحمد بن حنبل: لم يسمع خلاس بن عمرو الهجري من أبي هريرة شيئاً». وهذا القول عن أحمد بن حنبل، ذكر في التهذيب عن أبي داود، أنه سمعه من أحمد. ولست أدري كيف كان هذا! فإن خلاس بن عمرو قديم، أدرك علياً، وإن اختلف في روايته عنه: فقال بعضهم: إن روايته =

هريرة، أن رسول اللهﷺ قال: «مثل الذي يعود في عطيته، كمثل الكلب

= عنه كانت من صحيفة، يعني أنه لم يسمع منه. وما أظن هذا أيضاً صحيحاً، فقد قال العقيلي والجوزجاني: «كان على شرطة عليّ». فقد ثبت إذن اللقاء مع المعاصرة. وقال الحافظ في التهذيب: «وقد ثبت أنه قال: سألت عمار بن ياسر. ذكره محمد بن نصر في كتاب الوتر». وهذا صحيح، فقد رواه أيضاً ابن سعد في ترجمته ١٠٨/١/٧ ـ ١٠٩، بإسناد صحيح، عن خلاس بن عمرو: «أنه سأل عمار بن ياسر ... ». وعمار قتل يوم صفين، في حياة علي. وأنا أرجح أن سبب هذه الأقوال كلمة ابن سعد في ترجمته، قال: «روى عن علي، وعمار بن ياسر. وكان قديماً كثير الحديث، كانت له صحيفة يحدث عنها». فأنا أرى أنهم فهموا من هذه الكلمة أنه كان يحدث عن علي من صحيفة لم يسمعها! ولكن من ذا الذي كتب هذه الصحيفة؟ أكتبها عليّ؟ ما أظن ذلك. بل الظاهر أن خلاساً كان أيضاً ممن كتب الحديث الذي سمعه، فكان يحدث من كتابه. وهو زيادة في التثبت والتوثق، ولعله كتب ما سمع من غير عليّ. ونقل الحافظ في التهذيب من تاريخ البخاري، كلمة في شأنه، فهمها على غير وجهها، فكتبها موهمة أن البخاري يريد أن خلاساً لم يسمع من أبي هريرة! فقال الحافظ: «وقال البخاري في تاريخه: روى عن أبي هريرة وعلي رضي الله عنهما صحيفة»!! ولكن نص عبارة البخاري في الكبير ٢٠٨/١/٢ هكذا: «روى عن أبي هريرة، وعن علي صحيفة، وعن أبي رافع». والبخاري دقيق في عباراته وإشاراته. فتقديمه ذكر «أبي هريرة» ـ يدل على أن رواياته عنه صحيحة، ثم ذكر أن روايته عن علي صحيفة. ثم ذكر روايته عن أبي رافع. فلو كان البخاري يريد ما فهمه الحافظ لقدم اسم «علي» على اسم «أبي هريرة»، كما هو واضح. وقد كان أبو الفضل المقدسي أدق من ابن حجر في ذلك، فذكر في ترجمة خلاس، في كتاب الجمع بين رجال الصحيحين، ص: ١٢٨ أنه «سمع من أبي هريرة، عند البخاري». وأراد الحافظ ابن حجر أن يحتاط ـ كعادته ـ، فقال في مقدمة الفتح، ص: ٣٩٩ ـ بعد أن نقل رواية أبي داود عن أحمد أن خلاساً لم يسمع من أبي هريرة ـ قال ـ : «روايته عنه عند البخاري، أخرج له حديثين، قرنه فيهما بمحمد بن سيرين! وليس له عنده غيرهما!». فهذا تكلف في الاحتياط، دون موجب! وأما معنى الحديث، =

يأكل، حتى إذا شبع قاء، ثم عاد في قيئه فأكله».

٧٥١٧ ــ **حدثنا** عبدالواحد، عن عوف، عن خلاس، عن أبي هريرة، [قال]: قال رسول الله ﷺ: «لا يبولن أحدكم في الماء الدائم، ثم يتوضأ منه».

٧٥١٨ ــ **حدثنا** عبدالواحد، حدثنا عوف، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة مثله.

٧٥١٩ ــ **حدثنا** عبدالواحد، حدثنا محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «تُستأمَر اليتيمة في نفسها، فإن سكتت فهو إذنها، وإن أبت فلا جواز عليها».

٧٥٢٠ ــ **حدثنا** علي بن حفص، أخبرنا ورقاء، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لما خلق الله الخلق، كتب كتاباً، فهو عنده فوق العرش: إن رحمتي سبقت غضبي».

٢٦٠/٢

٧٥٢١ ــ **حدثنا** علي بن حفص، أخبرنا ورقاء، عن أبي الزناد،

= فقد مضى مراراً، منها: ٢١١٩، ٢١٢٠، في مسند ابن عباس، و٤٨١٠، ٥٤٩٣، في مسند ابن عمر. و٦٦٢٩، ٦٩٤٣، في مسند ابن عمرو.

(٧٥١٧) **إسناده صحيح**، ورواه الجماعة، بألفاظ متقاربة، من أوجه مختلفة. انظر المنتقى، رقم: ٢٦، وشرحنا للترمذي، رقم: ٦٨. الدائم، قال ابن الأثير: «أي الراكد الساكن. من: دام يدوم، إذا طال زمانه». كلمة [قال]، لم تذكر في ح، وزدناها من ك م.

(٧٥١٨) **إسناده صحيح**، وهو مكرر ما قبله.

(٧٥١٩) **إسناده صحيح**، وهو مطول: ٧١٣١، ٧٣٩٨.

(٧٥٢٠) **إسناده صحيح**، وهو مكرر: ٧٤٩١.

(٧٥٢١) **إسناده صحيح**، ورواه مسلم ٢: ٣٤٨، من رواية شبابة، عن ورقاء، بهذا الإسناد. ولم =

عن الأعرج،عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «حفت النار بالشهوات، وحفت الجنة بالمكاره».

٧٥٢٢ ـ **حدثنا** زيد بن الحباب، أخبرني أبو مودود، حدثني عبدالرحمن بن أبي حدرد، قال: سمعت أبا هريرة يقول: قال

= يذكر لفظه، بل أحال على لفظ حديث أنس قبله، بهذا اللفظ. ورواه البخاري ١١: ٢٧٤، من طريق مالك، عن أبي الزناد، به. بلفظ «حجبت»، في الموضعين. وذكر الحافظ أنه في رواية الفروي لصحيح البخاري: «حفت»، في الموضعين. وقد وقع خطأ في لفظ الحديث، في ح م. فلفظه فيهما: «حفت الجنة بالشهوات، وحفت النار بالمكاره»! وهذا باطل مناقض لمعنى الحديث. ووقع في ك على الصواب، ولكن بتقديم وتأخير: «حفت الجنة بالمكاره، وحفت النار بالشهوات». وهو صحيح المعنى، موافق للفظ حديث أنس. ولكنا صححنا اللفظ، وأثبتناه، على اللفظ الذي ذكره الحافظ ابن كثير، في جامع المسانيد والسنن، عن المسند، بهذا الإسناد. ورجح ذلك عندنا موافقته لرواية البخاري، من حديث مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج. وسيأتي الحديث: ٨٩٣١، من وجه آخر عن أبي هريرة، على لفظ حديث أنس، بتقديم «الجنة». وانظر ما يأتي: ٨٣٧٩. قوله «حفت»، قال الحافظ: بالمهملة والفاء، من الحفاف، وهو ما يحيط بالشيء حتى لا يتوصل إليه إلا بتخطيه. فالجنة لا يتوصل إليها إلا بقطع مفاوز المكاره. والنار لا ينجى منها إلا بترك الشهوات». وقال الحافظ أيضاً: «وهو من جوامع كلمه ﷺ، وبديع بلاغته، في ذم الشهوات، وإن مالت إليها النفوس، والحض على الطاعات، وإن كرهتها النفوس وشق عليها».

(٧٥٢٢) **إسناده صحيح**، أبو مودود: هو عبدالعزيز بن أبي سليمان الهذلي، سبق توثيقه: ٥٢٨. ونزيد هنا أنه وثقه أحمد، وابن معين، وابن المديني، وغيرهم، وترجمه ابن أبي حاتم ٣٨٤/٢/٢، والدولابي في الكنى ٢: ١٣٤. «مودود»: بدالين، ووقع في ح بالراء بدل الدال الأولى، وهو خطأ مطبعي واضح. عبدالرحمن بن أبي حدرد ـ بفتح الحاء والراء وبينهما دال ساكنة وآخره دال، مهملات ـ الأسلمي المدني: تابعي ثقة، ذكره ابن =

رسول الله ﷺ: «إذا بزق أحدكم في المسجد فليدفنه، فإن لم يفعل، فليبزق في ثوبه».

٧٥٢٣ ـ حدثنا عبدالوهاب الثقفي، حدثنا أيوب، عن محمد، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «تَسَمَّوْا باسمي، ولا تكنوا بكنيتي».

٧٥٢٤ ـ حدثنا عبدالأعلى، عن يونس، يعني ابن عبيد، عن

= حبان في الثقات، وترجمه ابن أبي حاتم ٢٢٨/٢/٢. والحديث سيأتي: ٨٢٨٠، ١٠٠٩٨، ١٠٩٠٢ ـ كلها من رواية أبي مودود، بهذا الإسناد، بنحوه، مطولا ومختصراً. ورواه أبو داود: ٤٧٧، عن القعنبي، عن أبي مودود ـ بنحو الرواية الآتية ٨٢٨٠. ومعنى الحديث ثابت، من أوجه أخر صحاح عن أبي هريرة، فانظر مثلا: ٧٣٩٩. قوله «فليدفنه» ـ في نسختين بهامش م «فليبعده»، وهي موافقة لرواية ابن كثير في جامع المسانيد والسنن عن هذا الموضع.

(٧٥٢٣) **إسناده صحيح**، وهو مكرر: ٧٣٧٢، بهذا الإسناد.

(٧٥٢٤) **إسناده صحيح**، الصلت بن غالب الهجيمي: ثقة، ترجمه البخاري في الكبير ٣٠٠/٢/٢، قال: «الصلت بن غالب الهجيمي، روى عنه يونس، مرسل». وهذه إشارة منه إلى حديث آخر، لأن هذا الحديث متصل. وذكره ابن حبان في الثقات، ص: ٥٠٠، وترجمه ابن أبي حاتم في الجراح والتعديل ٤٣٩/١/٢، ووهم الحافظ في ترجمته في التعجيل، ص١٩٣، في موضعين: فقال: «ذكره ابن حبان في الثقات في ترجمته شيخه ...»، وهذا صحيح. ولكنه يوهم أنه لم يذكره في موضعه! وقد ذكره، كما بينا. ونقل كلام البخاري معكوساً! فقال: «روى الصلت عن يونس مرسلا»! وكلام البخاري أن يونس هو الذي روى عن الصلت، على الصواب. مسلم: هكذا ذكر في هذا الإسناد غير منسوب. وكذلك ترجمه البخاري في الكبير، في موضعين: ٢٧٥/١/٤، برقم: ١١٦٥ «سلم الهجيمي، سمع أبا هريرة، روى عنه الصلت بن غالب». و٢٧٩/١/٤، برقم: ١١٨٠ «مسلم، قال محمد بن سلام: نا عبدالأعلى، عن يونس بن عبيد، عن الصلت بن غالب الهجيمي، عن مسلم: أنه سأل أبا =

الصلت بن غالب الهجيمي، عن مسلم: سأل أبا هريرة عن الشرب قائماً؟ قال: يا ابن أخي، رأيت رسول الله ﷺ عقل راحلته وهي مناخةٌ، وأنا آخذٌ بخطامها، أو زمامها، واضعاً رجلي على يدها، فجاء نفر من قريش، فقاموا حوله، فأتي رسول الله ﷺ بإناء من لبن، فشرب وهو على راحلته، ثم ناول الذي يليه عن يمينه، فشرب قائماً، حتى شرب القوم كلهم قياماً.

٧٥٢٥ ـ حدثنا عبدالأعلى، عن معمر، عن محمد بن زياد، عن

= هريرة ....»، فأشار إلى هذا الحديث. وابن أبي حاتم ترجم له ٤/١/٢٠١ ـ ٢٠٢: «مسلم، عن أبي هريرة، روى عنه الصلت بن غالب». والحسيني ترجم له في الإكمال، ص١٠٥ كذلك، وقال: «مجهول». أما الحافظ، فإنه ذكره في التعجيل، ص: ٤٠٢، وقال: «هو ابن بديل. تقدم». وذكر في ترجمة «مسلم بن بديل العدوي»، ص: ٣٩٩ أنه «تقدم له حديث آخر، في ترجمة الراوي عنه: الصلت بن غالب». يريد هذا الحديث. وقد تبع في ذلك الحسيني في الإكمال، ص: ١٠٤، حيث ذكر في ترجمة «مسلم بن بديل العدوي» ـ من الرواة عنه «الصلت بن غالب الهجيمي». وأنا أظن ـ بل أرجح ـ أن أول من وقع في هذا الوهم: ابن حبان، حيث صنع ذلك في الثقات، ص: ٣٣٣، فذكر في ترجمة «مسلم بن بديل» ـ أن من الرواة عنه «الصلت بن غالب»، ثم أشار إلى هذا الحديث موجزاً، «عن أبي هريرة، قال: رأيت النبي ﷺ يشرب على راحلته، ثم ناول الذي على يمينه». والراجح عندي صنيع البخاري وابن أبي حاتم، إذ جعلا «مسلماً» رواي هذا الحديث، غير «مسلم بن بديل العدوي»، خصوصاً وأن البخاري نسبه بأنه «الهجيمي». وأيا ما كان فالإسناد صحيح، لأنه رواه تابعي عرف اسمه، وسكت البخاري عن ذكره بجرح، وذكره ابن حبان في الثقات. والحديث ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٥: ٧٩، وقال: «رواه أحمد، ومسلم هذا: لم أجد من وثقه ولا جرحه، وبقية رجاله ثقات». وانظر في جواز الشرب قائماً ـ ما مضى مراراً، آخرها: ٧٠٢١. وفي النهي عنه ـ ما يأتي: ٧٧٩٥.

(٧٥٢٥) **إسناده صحيح**، ورواه الجماعة، كما في المنتقى: ١٣٧٧.

أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: أو قال أبو القاسم ﷺ: «أما يخاف الذي يرفع رأسه والإمام ساجد أن يحول الله رأسه رأس حمار؟!».

٧٥٢٦ ـ **حدثنا** عبدالأعلى، عن يونس، يعني ابن عُبيدٍ، عن محمد بن زياد، عن أبي هريرة، قال: قال: رسول الله ﷺ: «ما يؤْمِن الذي يرفع رأسه قبل الإمام، وهو مع الإمام، أن يحول صورته صورة حمارٍ؟!».

٧٥٢٧ ـ **حدثنا** عبدالأعلى، حدثنا يونس، عن الحسن، عن أبي هريرة، قال: أوصاني خليلي بثلاث: صوم ثلاثة أيام من كل شهر، والوتر قبل النوم، والغسل يوم الجمعة.

٧٥٢٨ ـ **حدثنا** عبدالأعلى، حدثنا يونس، عن الحسن، عن أبي هريرة، قال: ذكروا عند النبي ﷺ رجلاً، أو إن رجلاً قال: يا رسول الله، إن فلانًا نام البارحة ولم يصل حتى أصبح، قال: «بال الشيطان في أذنه».

٧٥٢٩ ـ **حدثنا** عبدالأعلى، عن معمر، عن الزهري، عن أبي

(٧٥٢٦) **إسناده صحيح**، وهو مكرر ما قبله، وقوله «يرفع» ـ في ح «رفع»، وصححناه من ك م.

(٧٥٢٧) **إسناده صحيح**، وهو مكرر: ٧٤٥٢. ومكرر: ٧١٨٠، بهذا الإسناد. وقد فصلنا القول فيه: ٧١٣٨. وانظر: ٧٥٠٣، ٧٦٥٨. هنا في المخطوطة ص: «آخر الثالث، وأول الرابع».

(٧٥٢٨) **إسناده صحيح**، وسيأتي: ٩٥١٢، من طريق يونس عن الحسن ـ أيضاً، بزيادة في آخره: «وقال الحسن: إن بوله والله ثقيل». وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٢: ٢٦٢، بهذه الزيادة، وقال: «رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح». وأشار الحافظ في الفتح ٣: ٢٤ ـ إلى رواية أحمد لهذا الحديث مع زيادة كلمة الحسن، وقد مضى معناه، من حديث ابن مسعود: ٣٥٥٧، ٤٠٥٩. وانظر: ٧٤٣٤.

(٧٥٢٩) **إسناده صحيح**، وهو مكرر: ٧٤٥٣.

سلمة بن عبدالرحمن بن عوف، عن أبي هريرة، أن نبي الله ﷺ قال: «من أدرك ركعةً من صلاة الفجر قبل أن تطلع الشمس فقد أدركها، ومن أدرك ركعةً من صلاة العصر قبل أن تغرب الشمس فقد أدركها».

٧٥٣٠ ـ **حدثنا** عبدالأعلى، عن معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: «ليس المسكين الذي ترده التمرة والتمرتان، والأكلة والأكلتان»، قالوا: فمن المسكين يا رسول الله؟ قال: «الذي لا يجد غنىً، ولا يعلم الناس بحاجته فيتصدق عليه». قال الزهري: وذلك هو المحروم.

٧٥٣١ ـ **حدثنا** عبدالأعلى، عن معمر، عن محمد بن زياد، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، بمثل هذا الحديث، غير أنه قال: قالوا: يا رسول الله، فمن المسكين؟ قال: «الذي ليس له غنىً، ولا يسأل الناس إلحافاً».

(٧٥٣٠) **إسناده صحيح**، رواه النسائي ١ : ٣٥٩، عن نصر بن علي، عن عبدالأعلى، بهذا الإسناد. ولكن لم يذكر فيه كلمة الزهري «وذلك هو المحروم». ورواه أبو داود: ١٦٣٢، من طريق عبدالواحد بن زياد، عن معمر، به. وفيه «وذاك المحروم» ـ متصلة بالحديث مدرجة فيه. ثم قال أبو داود: روى هذا الحديث محمد بن ثور، وعبدالرزاق ـ عن معمر، وجعلا المحروم من كلام الزهري، وهو أصح»، وهو كما قال، فيؤيده أيضاً رواية المسند هذه. والحديث رواه مالك: ٩٢٣، والبخاري ٣ : ٢٦٩ ـ ٢٧٠، ٢٧١، و٨: ١٥٢، ومسلم ١ : ٢٨٣ ـ بنحوه، مطولا ومختصراً، من أوجه أخر. وأشار الحافظ ابن كثير في التفسير ٨ : ٦٦، إلى تفسير الزهري للمحروم، وإلى هذا الحديث من رواية الشيخين. وسيأتي بنحوه، عقب هذا. وقد مضى نحو معناه من حديث ابن مسعود، بإسناد ضعيف: ٣٦٣٦، ٤٢٦٠.

(٧٥٣١) **إسناده صحيح**، وهو مكرر ما قبله بنحوه. وإحدى روايات البخاري إياه، ٣ : ٢٦٩ ـ ٢٧٠، هي من طريق شعبة، عن محمد بن زياد، عن أبي هريرة.

٧٥٣٢ ـ **حدثنا** عبدالأعلى، عن معمر، عن همام بن منبه، أخي وهب، أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «مطل الغني ظلم».

٧٥٣٣ ـ **حدثنا** عبدالأعلى، عن معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «اليهود والنصارى لا يصبغون، فخالفوا عليهم».

٧٥٣٤ ـ **حدثنا** عبدالله بن نمير، حدثنا محمد، يعني ابن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «الناس معادن، خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا».

٢٦١/٢ ٧٥٣٥ ـ **حدثنا** ابن نمير، ويزيد، قالا: أخبرنا محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «فجرت أربعة أنهارٍ

(٧٥٣٢) **إسناده صحيح**، ورواه البخاري ٥: ٤٦، عن مسدد، عن عبدالأعلى، بهذا الإسناد. ورواه مسلم ١: ٤٦٠، بنحوه ولم يسق لفظه ـ من رواية عيسى بن يونس، وعبدالرزاق، كلاهما عن معمر. وقد مضى معناه مطولا بنحوه: ٧٣٣٢، ٧٤٤٦.

(٧٥٣٣) **إسناده صحيح**، وهو مكرر: ٧٢٧٢، وقد أشرنا إليه هناك.

(٧٥٣٤) **إسناده صحيح**، وهو مكرر: ٧٤٨٧.

(٧٥٣٥) **إسناده صحيح**، وسيأتي بنحوه: ٧٨٧٣، ٩٦٧٢، من رواية خبيب بن عبدالرحمن، عن حفص بن عاصم، عن أبي هريرة، وقد رواه مسلم ٢: ٣٥١، من طريق خبيب. ولكن السيوطي ذكر الرواية التي هنا، في الجامع الصغير: ٥٨٤١، ولم ينسبه لغير المسند! في حين أنه في الصحيح. وذكره الهيثمي في الزوائد ١٠: ٧١، بزيادة «أربعة أجبال من أجبال الجنة»، وقال: «رواه الطبراني في الأوسط، وفيه من لم أعرفهم». ولكنه لم يقصر في الإشارة إلى رواية مسلم، فقال: «حديثه في الأنهار، في الصحيح». «سيحان» في ح «السيحان» بزيادة لام التعريف، وهوخطأ، صححناه من ك م. وفي النهاية لابن الأثير، أن سيحان وجيحان: «نهران بالعواصم، عند المصيصة وطرسوس».

من الجنة: الفرات، والنيل، وسَيْحَانُ، وجَيْحَانُ».

٧٥٣٦ ـ **حدثنا** يزيد، وابن نمير، قالا: حدثنا محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «غيروا الشيب، ولا تشبهوا باليهود ولا بالنصارى».

٧٥٣٧ ـ **حدثنا** يزيد، وابن نمير، قالا: حدثنا محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «يؤتى بالموت يوم القيامة، فيوقف على الصراط، فيقال: يا أهل الجنة، فيطلعون خائفين وجلين أن يخرجوا»، وقال يزيد: «أن يخرجوا من مكانهم الذي هم فيه»، فيقال: «هل تعرفون هذا؟ قالوا: نعم ربنا، هذا الموت، ثم يقال: يا أهل النار، فيطلعون فرحين مستبشرين أن يخرجوا من مكانهم الذي هم فيه، فيقال: هل تعرفون هذا؟ قالوا: نعم، هذا الموت، فيأمر به فيذبح على الصراط، ثم

(٧٥٣٦) **إسناده صحيح**، وقد مضى معناه بنحوه: ٧٢٧٢، ٧٥٣٣، وأما هذا اللفظ فذكره السيوطي في الجامع الصغير: ٥٧٨٥، ونسبه للمسند وصحيح ابن حبان.

(٧٥٣٧) **إسناده صحيح**، ورواه ابن ماجة: ٤٣٢٧، من طريق محمد بن بشر، عن محمد بن عمرو، بهذا الإسناد، ونقل شارحه عن الزوائد، قال: «هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات. وقد أخرج البخاري بعضه من هذا الوجه. وله شاهد في الصحيحين، من حديث أبي سعيد». وقد وهم البوصيري فيما نسب للبخاري، فالبخاري روى قطعة منه حقاً ١١: ٣٦٠، ولكن ليس من هذا الوجه، بل من رواية أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة وسيأتي في المسند من أوجه، مختصراً ومطولا: ٨٨٩٣، ٨٨٩٤، ٩٤٦٣، ١٠٦٦٥، وليس منهـا طريق «أبي الزناد عن الأعرج». وسيأتي أيضاً مطولا: ٨٨٠٣، من رواية العلاء بن عبدالرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة، ومن طريق العلاء هذه، رواه الترمذي ٣: ٣٣٥ ـ ٣٣٦، وقال: «هذا حديث حسن صحيح». وقد مضى نحو معناه، من حديث ابن عمر: ٥٩٩٣، ٦٠٢٢، ٦١٣٨.

يقال للفريقين كلاهما: خلود فيما تجدون، لا موت فيه أبداً».

٧٥٣٨ ـ **حدثنا** يزيد، أخبرنا محمد ـ وابن نمير، قال: حدثنا محمد، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «دخلت امرأة النار في هرة، ربطتها، فلم تطعمها، ولم تسقها، ولم ترسلها فتأكلَ من خشاش الأرض».

٧٥٣٩ ـ **حدثنا** ابن نمير، ويزيد، قالا: أخبرنا محمد، حدثنا أبو سلمة، عن أبي هريرة، قال: نهى رسول الله ﷺ عن الوصال، قالوا: إنك تواصل؟ قال: إنكم لستم كهيئتي، إن الله حبي يطعمني ويسقينِ»، وقال يزيد: «إني أبيت يطعمني ربي ويسقيني».

٧٥٤٠ ـ **حدثنا** ابن نمير، عن حنظلة، قال: سمعت سالمًا، قال: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «يقبض العلم، ويظهر الفتن، ويكثر الهرْجُ»، قيل: يا رسول الله، وما الهرج؟ قال: «القتل».

(٧٥٣٨) **إسناده صحيح**، ورواه البخاري ٦: ٢٥٤ ـ ٢٥٥، ومسلم ٢: ٢٩٢، من رواية سعيد المقبري، عن أبي هريرة، نحوه. ولم يذكرا لفظه، بل أحالا على حديث عبدالله بن عمر قبله بمعناه.

فائدة: حديث عبدالله بن عمر ـ في هذا ـ رواه البخاري مرة أخرى ٦: ٣٨٠، وهو ليس في المسند ـ فيما رأيت ـ مع أنه في الصحيحين. ورواه أيضاً مسلم ٢: ٣٢٥، وابن ماجة: ٤٢٥٦، من رواية حميد بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة، بنحوه، مطولاً. ورواية حميد بن عبدالرحمن ستأتي في المسند: ٧٦٣٥م. وسيأتي الحديث مراراً، من أوجه عن أبي هريرة: ٨١٨٦، ٩٨٩٢، ١٠٠٣٥، ١٠٢١١، ١٠٥٩٢، ١٠٧٣٨. وليس في هذه الأوجه رواية سعيد المقبري، التي رواها الشيخان. وقد مضى معناه، ضمن قصة، من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص: ٦٤٨٣، ٦٧٦٣.

(٧٥٣٩) **إسناده صحيح**، وهو مختصر: ٧٤٨٦.

(٧٥٤٠) **إسناده صحيح**، حنظلة: هو ابن أبي سفيان بن عبدالرحمن الجمحي المكي، سبق =

٧٥٤١ ـ حدثنا يعلى، حدثنا الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «التسبيح للرجال، والتصفيق للنساء».

٧٥٤٢ ـ حدثنا يعلى، حدثنا محمد بن إسحق، عن العلاء بن عبدالرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا صلى أحدكم ثم جلس في مصلاه، لم تزل الملائكة تقول: اللهم اغفر له، اللهم ارحمه، مالم يحدث أو يقوم».

٧٥٤٣ ـ حدثنا يعلى، ويزيد، قالا: أخبرنا محمد بن عمرو، عن

= توثيقه: ٤٥٢٤. سالم: هو ابن عبدالله بن عمر بن الخطاب. والحديث رواه البخاري ١ : ١٦٥، عن المكي بن إبراهيم، عن حنظلة، به. وقد مضى معناه مطولاً: ٧١٨٦، ٧٤٨١.

(٧٥٤١) **إسناده صحيح**، وهو مكرر: ٧٢٨٣، من وجه آخر، وهو هناك «التصفيح» بدل «التصفيق». ومعناهما واحد. وقد رواه مسلم ١ : ١٢٦، بأسانيد، عن الأعمش، ولم يذكر لفظه، إحالة على ما قبله.

(٧٥٤٢) **إسناده صحيح**، ورواه مالك في الموطأ، ص: ١٦٠، بنحوه، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة. وكذلك رواه البخاري ١ : ٤٤٨، و٢ : ١١٩، من طريق مالك. ورواه مسلم ١ : ١٨٤، من أوجه. وقد مضى معناه: ٧٤٢٤، ضمن حديث مطول، من رواية الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، وخرجناه هناك من الصحيحين أيضاً. وقد مضى معناه، من حديث علي بن أبي طالب: ١٢١٨، ١٢٥٠. قوله «أو يقوم»، هكذا ثبت في الأصول الثلاثة بإثبات الواو مع عطفه على المجزوم. وهو جائز، له توجيهه في العربية.

(٧٥٤٣) **إسناده صحيح**، وسيأتي من طريق محمد بن عمرو، عن أبي سلمة أيضاً: ١٠٤٧٦، ١٠٨٤٨. ومن هذا الوجه رواه ابن ماجة: ١٤٩٢، من طريق علي بن مسهر، عن محمد بن عمرو، ونقل شارحه عن زوائد البوصيري، قال: «إسناد ابن ماجة صحيح، ورجاله رجال الصحيحين». ورواه أبو داود: ٣٢٣٣، والنسائي ٢ : ٢٧٣، بنحو معناه، من =

أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: مرت على رسول الله ﷺ، قال يزيد: مروا على رسول الله ﷺ بجنازة، فأثنوا عليها خيراً في مناقب الخير، فقال: «وجبت»، ثم مرت عليه جنازة أخرى، فأثنوا عليها شرا في مناقب الشر، فقال: «وجبت»، ثم قال: «إنكم شهداء في الأرض».

٧٥٤٤ ـ حدثنا يعلى، ويزيد، قالا: أخبرنا محمد بن عمرو، عن

= رواية عامر بن سعد، عن أبي هريرة. وسيأتي من هذا الوجه أيضاً: ١٠٠١٤، ١٠٠٠٨/.
وفي مجمع الزوائد ٣: ٤ رواية أخرى بمعناه، مطولة، وقال: «رواه الطبراني في الأوسط، ورجاله رجال الصحيح. ورواه البزار باختصار». فقصر إذ لم يذكر أن أصله في السنن الثلاث. وقوله «إنكم شهداء في الأرض»، يعني «شهداء الله». ولكن لفظ الجلالة لم يذكر في الأصول الثلاثة في هذا الموضع، وهو ثابت في سائر الروايات. وقد مضى معناه مطولا، من حديث عمر بن الخطاب: ١٣٩، ٢٠٤، ٣٨٩، وسيأتي معناه من حديث أنس، مطولا ومختصراً، مراراً منها: ١٢٩٧٠، ١٢٩٧١. وحديث أنس في الصحيحين وغيرهما أيضاً.

(٧٥٤٤) **إسناده صحيح**، وقد مضى معناه، من رواية عاصم بن كليب، عن أبيه، عن أبي هريرة، ضمن الحديث: ٧١٦٨، ولكن بلفظ: «من رآني في المنام فقد رآني». والثابت هنا في الأصول الثلاثة «فقد رأى الحق». وفي جامع المسانيد والسنن للحافظ ابن كثير، نقلا عن هذا الموضع من المسند، بهذا الإسناد: «فقد رآني» ـ بدل «فقد رأى الحق». ولكن الحديث سيأتي مرة أخرى، من هذا الوجه: ٩٤٨٤، عن أبي معاوية، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، بلفظ «فقد رآني الحق». وهذه الرواية ذكرها الحافظ ابن كثير أيضاً، في موضعها من جامع المسانيد، ولكن بلفظ: «فقد رأى الحق». فعن هذا رجحت صحة ما في الأصول الثلاثة هنا، وأن ما نقله ابن كثير عن هذا الموضع، إما سهو منه، رحمه الله، وإما خطأ من الناسخين. وهذا الحديث رواه أيضاً عن أبي هريرة: ابن سيرين، وأبو صالح، كلاهما بلفظ «فقد رآني»، كرواية عاصم بن كليب، عن أبيه، عن أبي هريرة: وستأتي رواية ابن سيرين: ٩٣١٣، ١٠١١٣، ورواية =

أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «من رآني في المنام فقد

= أبي صالح: ٩٣٠٥، ٩٩٦٧، ١٠٠٥٧. وكذلك رواه البخاري ١٠: ٤٧٧ ـ ٤٧٨، من رواية أبي صالح، ورواه مسلم ٢: ٢٠١، من رواية ابن سيرين، وأما أبو سلمة بن عبدالرحمن ـ راويه عن أبي هريرة هنا ـ فقد اختلفت الرواية عنه: فرواه عنه محمد بن عمرو، هنا وفي: ٩٤٨٤، بلفظ «فقد رأى الحق»، أو «فقد رآني الحق». ورواه عنه الزهري بلفظ آخر: فرواه مسلم ٢: ٢٠١، من طريق يونس، عن الزهري: «حدثني أبو سلمة بن عبدالرحمن، أن أبا هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من رآني في المنام فسيراني في اليقظة، أو لكأنما رآني في اليقظة، لا يتمثل الشيطان بي. وقال [يعني الزهري]: فقال أبو سلمة: قال أبو قتادة: قال رسول الله ﷺ: من رآني فقد رأى الحق». ثم رواه مسلم عقبه، من رواية ابن أخي الزهري: «حدثنا عمي، فذكر الحديثين جميعاً، بإسناديهما سواء، مثل حديث يونس». وهذه الرواية، رواية الزهري عن أبي سلمة ـ لم يروها أحمد في المسند في مسند أبي هريرة، وإنما رواها في مسند «أبي قتادة»، (٥: ٣٠٦ ح)، من طريق ابن أخي الزهري، عن الزهري، عن أبي سلمة، من حديث أبي هريرة، ومن حديث أبي قتادة، بلفظ مسلم سواء، إلا أنه قال في حديث أبي قتادة: «فقد رآني الحق». وفرقها البخاري حديثين في موضعين: فروى ١٢: ٣٣٨، من طريق يونس عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، بلفظ: «فسيراني في اليقظة»، ولم يذكر الشك: «أو لكأنما رآني في اليقظة». ثم روى ١٢: ٣٤٤، من طريق الزبيدي، عن الزهري، قال: «قال أبو سلمة: قال أبو قتادة: قال النبي ﷺ: من رآني فقد رأي الحق». ثم قال البخاري: «تابعه يونس، وابن أخي الزهري». وهذه إشارة منه إلى روايتي أحمد ومسلم، من طريق ابن أخي الزهري، ورواية مسلم من طريق يونس. وزاد الحافظ في الفتح، في تخريج هاتين المتابعتين، قال: «وأخرجه أبو يعلى في مسنده، عن أبي خيثمة شيخ مسلم فيه، ولفظه: من رآني في المنام فقد رأى الحق. وقال الإسماعيلي: وتابعهما شعيب بن أبي حمزة، عن الزهري. قلت [القائل ابن حجر]: وصله الذهلي في الزهريات». ولم يشر الحافظ في وصل هذه المتابعة إلى رواية أحمد في مسند أبي قتادة. فرواية الزهري عن أبي سلمة تدل على أن لفظ «فقد رأى الحق»، أو «فقد رآني الحق» =

رأى الحق، إن الشيطان لا يتشبه بي».

٧٥٤٥ ـ **حدثنا** يعلى، حدثنا محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «يَحْسِرُ الفرات عن جبل من ذهب، فيقتتل الناس عليه، فيقتل من كل عشرةٍ تسعةٌ».

ـ إنما هو لفظ حديث أبي قتادة، وليس لفظ حديث أبي هريرة. والزهري أحفظ وأثبت من مائة مثل «محمد بن عمرو»، وإن كان «محمد بن عمرو» لا يدفع عن الصدق. ويؤيد ترجيح رواية الزهري ـ روايات ابن سيرين، وأبي صالح، وكليب بن شهاب الجرمي، التي أشرنا إليها آنفاً. والظاهر عندي أن محمد بن عمرو سمع الحديثين من أبي سلمة: حديث أبي هريرة، وحديث أبي قتادة، فروى حديث أبي هريرة بلفظ حديث أبي قتادة، على الرواية بالمعنى، أو نحو ذلك، أو سها فدخل عليه لفظ حديث في لفظ آخر، لتقارب المعنى، والله الموفق للصواب.

(٧٥٤٥) **إسناده صحيح**، ورواه ابن ماجة: ٤٠٤٦، من طريق محمد بن بشر، عن محمد بن عمرو، بهذا الإسناد. ونقل شارحه عن الزوائد أنه قال: «إسناده صحيح، رجاله ثقات». وإدخاله في الزوائد فيه ـ عندي ـ شيء من التساهل: فقد رواه مسلم ٢: ٣٦٤، بنحوه، من رواية سهيل عن أبيه عن أبي هريرة، بلفظ: «لا تقوم الساعة حتى يحسر الفرات عن جبل من ذهب، يقتتل الناس عليه، فيقتل من كل مائة تسعة وتسعون، ويقول كل رجل منهم: لعلي أكون أنا الذي أنجو». وسيأتي بنحو هذه الرواية، من رواية سهيل: ٨٠٤٨، ٨٣٧٠. ثم قد روى البخاري ١٣: ٧٠، ومسلم ٢: ٣٦٤ ـ نحو معناه، من رواية حفص بن عاصم عن أبي هريرة، ومن رواية الأعرج عن أبي هريرة، بلفظ: «يوشك الفرات أن يحسر عن كنز [وفي الرواية الثانية: عن جبل] من ذهب، فمن حضره فلا يأخذ منه شيئاً». فالحديث أصله في الصحيحين، واللفظ الذي هنا أقرب معنى لرواية مسلم من طريق سهيل. فمثل هذا لا ينبغي أن يجعل من زيادات ابن ماجة. وسيأتي الحديث أيضاً من رواية أبي سلمة عن أبي هريرة: ٨٥٤٠، ٩٣٥٦. «يحسر»: بضم السين وكسرها، من بابي «قتل وضرب».

٧٥٤٦ ـ **حدثنا** يعلى، حدثنا محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس الغنى عن كثرة العرض، ولكن الغنى غنى النفس».

٧٥٤٧ ـ **حدثنا** يعلى، ويزيد، قالا: أخبرنا محمد، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «الناس تبع لقريش في هذا الأمر، خيارهم تبع لخيارهم، وشرارهم تبع لشرارهم».

٧٥٤٨ ـ **حدثنا** يزيد، ويعلى قالا: حدثنا محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: «في الحبة السوداء شفاء من كل داءٍ، إلا السام»، قالوا: يا رسول الله، وما السام؟ قال: «الموت».

٢٦٢/٢

٧٥٤٩ ـ **حدثنا** يعلى، حدثنا فضيل، يعني ابن غزوان، عن ابن أبي نعمٍ، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «الفضة بالفضة مثلاً بمثل، وزناً بوزنٍ، والذهب بالذهب وزناً بوزن، مثلاً بمثلٍ، فمن زاد فهو رباً».

(٧٥٤٦) **إسناده صحيح**، وهو مكرر: ٧٣١٤.

(٧٥٤٧) **إسناده صحيح**، وهو مكرر: ٧٣٠٤، بنحوه.

(٧٥٤٨) **إسناده صحيح**، وقد مضى: ٧٢٨٥، من رواية الزهري عن أبي سلمة، بنحوه. وفيه هناك تفسير «السام» من كلام الزهري. ولكنه هنا في هذه الرواية، مرفوع صريحاً، من قول النبي ﷺ.

(٧٥٤٩) **إسناده صحيح**، وهو حديثان، سيقا بإسناد واحد. فجعلنا لثانيهما الرقم نفسه مكرراً. ابن أبي نعم: هو عبدالرحمن البجلي. والحديث رواه مسلم ١: ٤٦٦، والنسائي ٢: ٢٢٢، كلاهما من طريق محمد بن فضيل بن غزوان، عن أبيه، بهذا الإسناد. وذكره المجد في المنتقى: ٢٨٩٣، ولم يذكر في آخره «فمن زاد فهو رباً». وهذه الزيادة ثابتة في روايتي مسلم والنسائي. وانظر: ٧١٧١.

٧٥٤٩م ــ ولا تباع ثمرة حتى يبدو صلاحها.

٧٥٥٠ ــ **حدثنا** ربعى بن إبراهيم، حدثنا عبدالرحمن، يعني ابن

(٧٥٤٩م) **إسناده صحيح**، بالإسناد قبله. ورواه مسلم ١ : ٤٤٨، من طريق ابن فضيل، عن أبيه، نحوه. ونسبه المجد في المنتقى: ٢٨٥٣ أيضاً للنسائي وابن ماجة. وانظر: ٦٣٧٦.

(٧٥٥٠) **إسناده صحيح**، سعيد: هو المقبري. والحديث رواه ابن حبان في صحيحه (٢ : ٧٨ من مخطوطة التقاسيم والأنواع المصورة عندي)، من طريق أبي خيثمة زهير بن حرب، عن ربعي بن إبراهيم ـ شيخ أحمد هنا ـ بهذا الإسناد. ولفظه: «ثلاث .... والاستسقاء بالأنواء، والتعاير». ولم أجده ــ بعد طول البحث والتتبع ــ من رواية سعيد المقبري عن أبي هريرة إلا في هذا الموضع من المسند، وذاك الموضع من ابن حبان. ويبدو لي أن سعيداً المقبري نسي الثالثة وشك فيها، فقال في رواية المسند هنا: «وكذا»، حتى سأله عبدالرحمن بن إسحق، فقال: «دعوى الجاهلية». ثم لعله استذكر أو استيقن مرة أخرى فلم يشك، وقال دون سؤال: «والتعاير»، يعني التعاير في الأنساب والطعن فيها. وهذا هو الثابت في سائر الروايت التي رأينا، من حديث أبي هريرة وغيره. كما سنشير إليه، إن شاء الله. وروى الحاكم في المستدرك ١ : ٣٨٣، من طريق الأوزاعي، عن إسماعيل بن عبيدالله، عن كريمة بنت الحسحاس المزنية، قالت: «سمعت أبا هريرة، وهو في بيت أم الدرداء، يقول: قال رسول الله ﷺ: ثلاثة من الكفر بالله: شق الجيب، والنياحة، والطعن في النسب». قال الحاكم: «صحيح الإسناد، ولم يخرجاه». ووافقه الذهبي. وهو كما قالا. وذكر المنذري في الترغيب ٤ : ١٧٦ هذا اللفظ، وقال: «رواه ابن حبان في صحيحه، والحاكم، وقال: صحيح الإسناد». ثم أشار إلى رواية لابن حبان، أولها: «ثلاثة هي الكفر». ثم أشار إلى الرواية التي نقلنا آنفاً عن ابن حبان. وقد جاء هذا المعنى مطولا، عن أبي هريرة، من وجه آخر: فروى أبو الربيع المدني، عن أبي هريرة مرفوعاً: «أربع في أمتي من أمر الجاهلية، لن يدعوهن: التطاعن في الأنساب، والنياحة، ومطرنا بنوء كذا وكذا، والعدوى: الرجل يشتري البعير الأجرب، فيجعله في مائة بعير، فتجرب، فمن أعدى الأول؟». رواه أحمد في المسند: ٩٨٧٣، وهذا لفظه. ورواه أيضاً =

إسحق، عن سعيد، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «ثلاث من عمل أهل الجاهلية لا يتركهن أهل الإسلام: النياحة، والاستسقاء بالأنواء»، وكذا، قلت لسعيد: وماهو؟ قال: «دعوى الجاهلية: يا آل فلان، يا آل فلان، يا آل فلان».

٧٥٥١ ـ **حدثنا** ربعي، حدثنا عبدالرحمن بن إسحق، عن العلاء بن عبدالرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «من صلى علي مرةً واحدةً كتب الله عز وجل له [بها] عشر حسنات».

= بنحوه، بأسانيد، من حديث أبي الربيع عن أبي هريرة: ٧٨٩٥، ٩٣٥٤، ١٠٨٢١، ١٠٨٨٣. وكذلك رواه الترمذي ٢: ١٣٥، بنحوه، من هذا الوجه، وقال: «هذا حديث حسن». ولعله من أجل هذه الرواية، وأنه رواها الترمذي ـ لم يذكر الهيثمي هذا الحديث في مجمع الزوائد. وفي هذا المعنى أحاديث كثيرة، انظرها في الترغيب ٤: ١٧٦ ـ ١٧٧، ومجمع الزوائد ٣: ١٢ ـ ١٤. وانظر ما مضى في مسند علي: ١٠٨٧، وفي مسند ابن مسعود: ٤٤٣٠.

(٧٥٥١) **إسناده صحيح**، ورواه ابن حبان ٢: ٢٢٩ (من مخطوطة الإحسان)، من طريق خالد بن عبدالله، وهو الطحان، عن عبدالرحمن بن إسحق، بهذا الإسناد واللفظ. وسيأتي عقب هذا، من رواية سهيل بن أبي صالح، عن أبي هريرة، بهذا اللفظ. ورواه مسلم ١: ١٢٠، وأبو داود: ١٥٣٠ (١: ٥٦٢ عون المعبود)، والترمذي ١: ٣٥٣ (رقم ٤٨٥ بشرحنا)، النسائي ١: ١٩١، وابن حبان ٢: ٢٢٩ (من مخطوطة الإحسان) ـ كلهم من طريق إسماعيل بن جعفر، عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة، بلفظ: «صلى الله عليه عشراً». فالظاهر من هذه الروايات أن أبا هريرة رواه باللفظين. والمعنى قريب. وذكره المنذري في الترغيب ٢: ٢٧٧، بلفظ رواية مسلم ومن معه، ثم ذكر اللفظ الذي هنا، نسبه لبعض ألفاظ الترمذي، وهو تساهل منه، فإن الترمذي إنما رواه كما ذكرنا ولكنه ذكر اللفظين معاً تعليقاً، بقوله: «وروي عن النبي ﷺ أنه قال...». زيادة كلمة [بها]، من المخطوطتين ك م، ولم تذكر في ح. وانظر ما مضى في مسند عبدالله بن عمرو: ٦٦٠٥، ٦٧٥٤.

٧٥٥٢ ـ **حدثنا** أبو كامل، حدثنا حماد، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «من صلى عليَّ مرة واحدةً كتب الله عز وجل له بها عشر حسناتٍ».

٧٥٥٣ ـ **حدثنا** أبو كامل، حدثنا حماد، عن سهيل، عن أبي

(٧٥٥٢) **في إسناده نظر**، ولعله سقط منه شيء، أو وقع غلط في حرف منه: فإن ظاهر الإسناد هنا أنه «عن سهيل عن أبي هريرة» مباشرة. ولئن كان ذلك ليكونن إسناداً منقطعاً. وهو هكذا ثابت في الأصول الثلاثة. وثبت بهامش م ما نصه: «كذا في نسخة أخرى «عن سهيل بن أبي صالح عن أبي هريرة» ـ والمعروف أن سهيلاً لا يروي عن أبي هريرة إلا بواسطة أبيه. من خط الشيخ عبدالله بن سالم». يعني أن كاتب هذه الحاشية نقلها من هامش نسخة من المسند كتب عليها الشيخ عبدالله بن سالم ذلك بخطه. ومن المحتمل جداً أن يكون الأصل «عن سهيل عن أبي صالح» ـ مثل الإسناد التالي لهذا، وتكون كلمة «عن» حرفها بعض الناسخين فكتبها «بن». وقد يرجح هذا الاحتمال أن المخطوطة ك كتب فيها الإسناد التالى «عن سهيل بن أبي صالح عن أبي هريرة» ـ بتحريف كلمة «عن» إلى «بن». والحديث في ذاته صحيح ثابت بالإسناد قبله.

(٧٥٥٣) **إسناده صحيح**، وقد ثبت في لفظ الإسناد هنا، في ح م «سهيل، عن أبي صالح، عن أبي هريرة». وهو الصواب. وثبت في ك «سهيل بن أبي صالح، عن أبي هريرة». وهو خطأ، حرفت فيه كلمة «عن» إلى «بن». والحديث حديث «سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة». وقد ثبت بهذا اللفظ الواضح، في جامع المسانيد والسنن لابن كثير، حين نقل هذا الحديث، عن هذا الموضع من المسند، وحين نقل أوله في التفسير عن هذا الموضع، كما سنذكر. وسيأتي ـ في تخريج الحديث ـ الدلائل الناصعة على صحة هذا، إن شاء الله. والحديث سيأتي: ٨٩٦٥، من طريق وهيب بن خالد، و٨٩٦٦، من طريق حماد بن سلمة ـ كلاهما عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة. وكذلك رواه أبو داود الطيالسي: ٢٤٤٠، قال: «حدثنا وهيب بن خالد، وكان ثقة، قال: حدثنا سهيل بن أبي صالح المدني، عن أبيه، عن أبي هريرة». فذكره مرفوعاً. =

صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من صاحب كنز لا يؤدي حقه، إلا جعل صفائح يحمى عليها في نار جهنم، فتكوى بها

= وكذلك رواه مسلم، كاملاً مطولاً ١ : ٢٧٠ ـ ٢٧١، من طريق عبدالعزيز بن المختار: «حدثنا سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة». ثم رواه من طريق عبدالعزيز الدراوردي، ومن طريق روح بن القاسم ـ كلاهما عن سهيل، بهذا الإسناد، ولم يذكر فيهما لفظه، بل أحالهما على الرواية التي قبلهما. وروى أبو داود أوله، إلى ما قبل السؤال عن الخيل: ١٦٥٨ (٢ : ٤٨ ـ ٤٩ عون المعبود)، من طريق حماد بن سلمة، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة. وروى ابن ماجة آخره، من أول قوله «الخيل معقود ...»: ٢٧٨٨، من طريق عبدالعزيز بن المختار، عن سهيل، به. ولم يذكر في آخره السؤال عن الحمر. وكذلك صنع النسائي ٢ : ١١٨، فروى آخره، من طريق أبي إسحق الفزاري، عن سهيل. ولكنه ذكر بعضه، ثم قال: «وساق الحديث». وروى الترمذي قطعة منه ٣ : ٥ ـ ٦، في شأن الخيل ـ من طريق عبدالعزيز الدراوردي، عن سهيل. وقال: «هذا حديث حسن صحيح». وقد مضت قطعة منه: «الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة»: ٥٧٦٩، من طريق حماد بن سلمة، عن سهيل ـ ولم يذكر لفظها هناك، إحالة على حديث ابن عمر قبلها. وأشرنا إلى هذا الحديث هناك. وروى مالك في الموطأ: ٤٤٤ ـ ٤٤٥ شطره الثاني، من أول قوله «الخيل لرجل أجر ...» ـ عن زيد بن أسلم، عن أبي صالح السمان [والد سهيل]، عن أبي هريرة. وكذلك رواه البخاري ٥ : ٣٥، و٦ : ٤٨ ـ ٤٩، ٤٦٦، و٨: ٥٥٩، و١٣: ٣٧٨، والنسائي ٢ : ١١٨ ـ ١١٩ ـ : كلاهما من طريق مالك. والظاهر أن مالكاً هو الذي اختصره من هذا الوجه. فقد رواه مسلم ١ : ٢٦٩ ـ ٢٧٠، من طريق حفص بن ميسرة، ومن طريق هشام بن سعد، كلاهما عن زيد بن أسلم، عن أبي صالح، مطولاً بشطريه. وقد ذكره ابن الأثير في جامع الأصول: ٢٦٥٨، ونسبه للبخاري ومسلم والموطأ وأبي داود والنسائي. وذكره المنذري في الترغيب والترهيب ١ : ٢٦٦ ـ ٢٦٧، ونسبه للبخاري ومسلم، وهذا تساهل منهما كما ترى! فإنه لم يروه كاملاً أحد من أصحاب الكتب الستة، إلا مسلم، كما ذكرنا، وإلا النسائي، فإنه روى شطره الثاني من وجهين، كما سبق. وروى أيضاً شطره الأول، بنحوه، من وجهين آخرين ١ : ٣٣٤ ـ ٣٣٥، ٣٣٨ ـ ٣٣٩. ومن البين =

جبهته وجنبه وظهره، حتى يحكم الله عز وجل بين عباده، في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة مما تعدون، ثم يرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار، وما من صاحب غنم لا يؤدي حقها، إلا جاءت يوم القيامة أوفر ما كانت، فيبطح لها بقاع قرقر، فتنطحه بقرونها وتطؤه بأظلافها، ليس فيها عقصاء ولا جلحاء، كلما مضت أخراها ردت عليه أولاها، حتى يحكم الله عز وجل بين عباده، في يوم كان مقدراه خمسين ألف سنة مما تعدون، ثم يرى سبيله، إما إلى الجنة، وإما إلى النار، وما من صاحب إبل لا يؤدي

= الواضح أن ابن الأثير والمنذري يريدان بهذه النسبة أصل الحديث، لا تفصيله بشطريه. ولكنه تساهل منهما على كل حال، وكان الحافظ ابن كثير أشد احتياطاً منهما وتدقيقاً، فقد نقل أوله عن هذا الموضع، بهذا الإسناد، «عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة»، في التفسير ٨: ٤٧٨، إلى قوله «وعلى رجل وزر»، ثم قال: «إلى آخره. ورواه مسلم في صحيحه بتمامه، منفرداً به دون البخاري، من حديث سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة». وسيأتي الحديث من أوجه أخر غير ما أشرنا إليه، منها: ٨٩٦٧، ١٠٣٥٥ ـ ١٠٣٥٧. وانظر ما مضى في مسند ابن مسعود: ٣٧٥٦، ٣٧٥٧. وفي مسند ابن عمر: ٦٤٤٨. «الصفائح»: جمع «صفيحة»، وهي كل عريض من لوح أو حجارة ونحوهما. قوله «ثم يرى سبيله»، في المواضع الثلاثة ـ يجوز ضبطه بفتح الياء من «يرى» مع فتح اللام من «سبيله»، مفعول، أي: يرى هذا الشخص سبيل نفسه وعاقبة أمره. ويجوز ضم الياء مع فتح اللام، أي: يريه الله أو الملائكة سبيله. ويجوز أيضاً ضم اللام مع ضم الياء، فيكون «سبيله» نائب الفاعل. «أوفر ما كانت»: أي أكثر ما كانت، من «الوفر»، وهو الكثير الواسع. «فيبطح»: أي يلق على وجهه لتطأه. «بقاع قرقر» ـ القاع: المكان المستوى الواسع في وطأة من الأرض. والقرقر: الأملس. «بأظلافها»: جمع «ظلف» بكسر الظاء المعجمة وسكون اللام، وهو من الشاة كالحافر من الفرس. «العقصاء»: الملتوية القرنين، وإنما ذكرها لأن العقصاء لا تؤلم بنطحها كما يؤلم غير العقصاء. «الجلحاء»: التي لا قرن لها. قوله «استنت شرفاً» ـ الاستنان: الجري. والشرف، بفتح الشين المعجمة والراء: الشوط والمدى. قال ابن الأثير: «استن الفرس استناناً، أي: عدا =

حقها، إلا جاءت يوم القيامة أوفر ما كنت، فيُبطح لها بقاع قرقرٍ، فتطؤه بأخفافها، كلما مضت أخراها ردت عليه أولاها، حتى يحكم الله بين عباده، في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة مما تعدون، ثم يرى سبيله، إما إلى الجنة، وإما إلى النار، ثم سئل عن الخيل؟ فقال: الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة، وهي لرجلٍ أجر، ولرجلٍ ستر وجمال، وعلى رجل وزر، أما الذي هي له أجر، فرجل يتخذها يعدها في سبيل الله، فما غيبت في بطونها فهو له أجر، وإن مرت بنهر فشربت منه، فما غيبت في بطونها فهو له أجر، وإن مرت فما أكلت منه فهو له أجر، وإن استنت شرفًا، فله بكل خطوة تخطوها أجر، حتى ذكر أرواثها وأبوالها، وأما التي هي له ستر وجمال، فرجل يتخذها تكرما وتجملا، ولا ينسى حق بطونها وظهورها، وعسرها ويسرها، وأما الذي هي عليه وزر، فرجل يتخذها بذخاً وأشراً، ورياءً وبطراً، ثم سئل عن الحمر؟ فقال: ما أنزل الله علي فيها إلا الآية الفاذة الجامعة: ﴿ **مَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خيراً يره، وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شراً يره**﴾.

٧٥٥٤ ـ **حدثنا** أبو كامل، وعفان، قالا: حدثنا حماد، عن سهيل، قال عفان في حديثه، قال: أخبرنا سهيل بن أبي صالح، عن أبيه،

= لمرحه ونشاطه شوطاً أو شوطين، ولا راكب عليه». «البذخ»، بفتح الباء الموحدة والذال المعجمة بعدهما خاء معجمة: هو الفخر والتطاول. «الأشر»، بفتحتين: البطر، وقيل: أشد البطر. و«البطر»: الطغيان عند النعمة وطول الغنى. «الفاذة»: أي المنفردة في معناها. وقال النووي في شرح مسلم ٧: ٦٧: «معنى الفاذة: القليلة النظير، والجامعة: أي العامة المتناولة لكل خير ومعروف».

(٧٥٥٤) **إسناده صحيح**، وهو في مجمع الزوائد ٧: ٣٣١، وقال: «رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح». وفي متن الحديث هناك تحريف، يصحح من هذا الموضع. «المدر»: هو الطين المتماسك اليابس.

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تقوم الساعة حتى يمطر الناس مطراً لا تكنُّ منه بيوت المدر، ولا تكن منه إلا بيوت الشعر».

٧٥٥٥ ـ **حدثنا** أبو كامل، حدثنا، زهير حدثنا سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «منعت العراق قفيزها ودرهمها، ومنعت الشأم مدها ودينارها، ومنعت مصر إردبها ودينارها، وعدتم من حيث بدأتم، وعدتم من حيث بدأتم، وعدتم من حيث بدأتم»، يشهد على ذلك لحم أبي هريرة ودمه.

قال أبو عبدالرحمن [هو عبدالله بن أحمد]: سمعت يحيى بن معين، وذكر أبا كامل، فقال: كنت آخذ منه ذا الشأن، وكان أبو كامل بغدادياً من الأبناء*

(٧٥٥٥) **إسناده صحيح**، ورواه مسلم ٢ : ٣٦٥، وأبو داود: ٣٠٣٥ (٣: ١٢٩ ـ ١٣٠ عون المعبود) ـ كلاهما من طريق زهير، وهو ابن معاوية، بهذا الإسناد، نحوه.

* كلمة أبي عبدالرحمن عبدالله بن أحمد ـ عقب هذا الحديث ـ التي رواها عن يحيى بن معين، هي ثناء عظيم، من يحيى إمام الجرح والتعديل، على أبي كامل مظفر بن مدرك الخراساني. وقد أشرنا إليها في شرح الحديث: ٦٣١١. وقول يحيى «كنت آخذ منه ذا الشأن» ـ يريد به: صنعة الحديث ومعرفة الرجال. كما نقل ذلك الخطيب في تاريخ بغداد ١٣ : ١٢٥، عن يحيى بن معين.

وقد روى الخطيب أيضاً هذه الكلمة التي هنا، عن هذا الموضع من المسند: فرواها عن الحسن بن علي التميمي، عن أحمد بن جعفر بن حمدان، وهو القطيعي، عن عبدالله بن أحمد بن حنبل. وهذا الإسناد، هو الإسناد الذي روى العلماء المسند عن طريقه، انظر مثلا مقدمات المسند، في طبعتنا هذه، ج١ ص٣٣.

وقول يحيى «من الأبناء» ـ يريد به: أنه من أبناء خراسان. ووقع في ح «من الأمناء»! وهو خطأ مطبعي، صححناه من ك م، ومن رواية الخطيب عن هذا الموضع، ومن روايته أيضاً بإسناده إلى أبي زكريا ـ وهو يحيى بن معين ـ قال: «سمعت أبا كامل، شيخاً من الأبناء، ثقة، صاحب حديث».

٧٥٥٦ ـ **حدثنا** أبو كامل، حدثنا زهير، حدثنا سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله/ ﷺ: «لا تَصْحَبُ الملائكة رُفْقةً فيها كلب أو جرس».

٢٦٣/٢

٧٥٥٧ ـ **حدثنا** أبو كامل، حدثنا زهير، حدثنا سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا لقيتموهم في طريق في فلا تبدؤهم، واضطروهم إلى أضيقها». قال زهير: فقلت لسهيل: اليهود والنصارى؟ فقال: المشركون.

٧٥٥٨ ـ **حدثنا** أبو كامل، حدثنا زهير، حدثنا سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا قام الرجل من مجلسه ثم رجع

(٧٥٥٦) **إسناده صحيح**، ورواه أبو داود: ٢٥٥٥ (٢ : ٣٣٠ عون المعبود)، من طريق زهير عن سهيل، بهذا الإسناد. ورواه مسلم ٢ : ١٦٤، من طريق بشر بن المفضل، ومن طريق الدراوردي ـ كلاهما عن سهيل. وكذلك رواه الترمذي ٣ : ٣٢، من طريق الدراوردي. وانظر ما مضى في مسند عبدالله بن عمر: ٤٨١١.

(٧٥٥٧) **إسناده صحيح**، ورواه البخاري في الأدب المفرد، ص: ١٦١، ١٦٢، ومسلم ٢ : ١٧٥، وأبو داود ٣ : ٣٨٨ ـ كلهم من رواية سهيل بن أبي صالح، بهذا الإسناد نحوه. وسيأتي كذلك من أوجه كثيرة، من رواية سهيل: ٧٦٠٦، ٨٥٤٢، ٩٧٢٤، ٩٩٢١، ١٠٨١٠. وفي أكثر هذه الروايات التصريح بأنهم اليهود والنصاري، وفي بعضها أيضاً أنهم المشركون. ومجموع الروايات يدل على أن المراد جميع أولئك، وكلهم مشركون. وانظر: ٤٥٦٣، ٥٩٣٨، ٦٥٨٩، ٧٠٦١.

(٧٥٥٨) **إسناده صحيح**، ورواه البخاري في الأدب المفرد، ص: ١٦٦، من طريق سليمان بن بلال. ومسلم ٢ : ١٧٨، من طريق الدراوردي، وأبو داود: ٤٨٥٣ (٤ : ٤١٤ عون المعبود)، من طريق حماد. وابن ماجة: ٣٧١٧، من طريق جرير ـ كلهم عن سهيل، به.

إليه فهو أحق به».

٧٥٥٩ ـ حدثنا أبو كامل، حدثنا زهير، حدثنا سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «من نام وفي يده غمر ولم يغسله، فأصابه شيء، فلا يلومن إلا نفسه».

٧٥٦٠ ـ حدثنا أبو كامل، حدثنا زهير، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يجزي ولد والده، إلا أن يجده مملوكا فيشتريه فيعتقه».

٧٥٦١ ـ حدثنا أبو كامل، حدثنا حماد، عن علي بن الحكم،

(٧٥٥٩) **إسناده صحيح**، ورواه أبو داود: ٣٥٨٢ (٣: ٤٣٢ عون المعبود)، عن أحمد بن يونس، عن زهير، عن سهيل. ورواه ابن ماجة: ٣٢٩٧، من طريق عبدالعزيز بن المختار، عن سهيل، به. ورواه الترمذي ٣: ١٠٢، مطولا، من رواية المقبري، عن أبي هريرة. ورواه مختصراً، من رواية الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، وأشار تعليقاً إلى رواية سهيل هذه، فقال: «وقد روي من حديث سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ». «الغمر»، بالغين بالمعجمة والميم المفتوحتين: هو الدسم والزهومة من اللحم.

(٧٥٦٠) **إسناده صحيح**، وهو مكرر: ٧١٤٣.

(٧٥٦١) **إسناده صحيح**، حماد: هو ابن سلمة، الإمام البصري. علي بن الحكم: هو البناني البصري، سبق توثيقه: ٣١٤١، ٥٦٨٤. والحديث رواه أبو داود: ٣٦٥٨ (٣: ٣٦٠ عون المعبود)، عن موسى بن إسماعيل. وابن حبان في صحيحه: ٩٥ (بتحقيقنا)، من طريق النضر بن شميل ـ كلاهما عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد. وكذلك رواه ابن عبدالبر في جامع بيان العلم ١: ٤، من طريق أبي داود. وسيأتي أيضاً: ٨٠٣٥، عن أبي كامل، بهذا الإسناد. ويأتي أيضاً: ٨٥١٤، عن عفان، و: ٨٦٢٣، عن حسن ـ كلاهما عن حماد، به. ورواه الطيالسي: ٢٥٣٤، عن عمارة بن زاذان الصيدلاني، عن =

عن عطاء بن أبي رباح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «من سئل

=

علي بن الحكم البناني، بهذا الإسناد، نحوه. وكذلك رواه الترمذي ٣: ٣٧٠، وابن ماجة: ٢٦١، وابن عبدالبر ١: ٥ ـ كلهم من طريق عمارة بن زاذان. وسيأتي: ١٠٤٢٥، عن ابن نمير، عن عمارة. ورواه أيضًا الحجاج بن أرطاة، عن عطاء بن أبي رباح، عن أبي هريرة، بنحوه. وسيأتي من طريق الحجاج: ٧٩٣٠، ١٠٤٩٢، ١٠٦٠٥. ورواه أيضاً ليث بن أبي سليم، عن عطاء، بنحوه، عند ابن عبدالبر ١: ٥.

وقد أخطأ عبدالوارث بن سعيد، حين روى هذا الحديث عن علي بن الحكم، فزاد في الإسناد رجلا مبهماً: فرواه الحاكم في المستدرك ١: ١٠١، من طريق مسلم بن إبراهيم، ورواه ابن عبدالبر في جامع بيان العلم ١: ٤، من طريق مسدد ـ كلاهما «عن عبدالوارث بن سعيد، عن علي بن الحكم، عن رجل، عن عطاء، عن أبي هريرة».

وإنما قطعنا بأن الخطأ في زيادة الرجل المبهم هو من عبدالوارث ـ: لأنه رواه عنه اثنان من الثقات بهذه الزيادة، ومن البعيد أن يكون الخطأ منهما معًا دونه. ولأنه رواه ثقتان عن علي بن الحكم، هما حماد بن سلمة وعمارة بن زاذان ـ كما بينا من قبل ـ فلم يذكرا هذا الرجل المبهم بين علي بن الحكم وعطاء. واثنان أقرب إلى الحفظ وأولى بالترجيح من واحد. ثم قد اختلف على عبدالوارث نفسه في هذا المبهم الذي زاده، أين موضعه من الإسناد؟: فرواه الحاكم أيضاً، من طريق أزهر بن مروان: «حدثنا عبدالوارث بن سعيد، حدثنا علي بن الحكم، عن عطاء، عن رجل، عن أبي هريرة». فجعل الرجل المبهم بين عطاء وأبي هريرة. وقد حكى الحاكم في هذا قصة طريفة جيدة، بينه وبين شيخه الحافظ الكبير أبي علي الحسين بن علي النيسابوري، هي حجة قاطعة على صحة الحديث: فإنه رواه أولا ١: ١٠١، من طريق محمد بن ثور الصنعاني، وهو ثقة معروف، شهد له أبو زرعة بأنه أفضل من عبدالرزاق ـ فقال محمد بن ثور: «حدثنا ابن جريج، قال: جاء الأعمش إلى عطاء، فسأله عن حديث، فحدثه، فقلنا له: تحدث هذا وهو عراقي؟! قال: لأني سمعت أبا هريرة يحدث عن النبي ﷺ، قال: من سئل عن علم فكتمه، جيء به يوم القيامة وقد ألجم بلجام من نار». ثم قال الحاكم: =

عن علمٍ فكتمه، أُلْجِم بلجامٍ من نارٍ يوم القيامة».

٧٥٦٢ ـ حدثنا أبو كامل، حدثنا حماد، عن ثمامة بن عبدالله

= «هذا حديث تداوله الناس بأسانيد كثيرة، تجمع ويذاكر بها. وهذا الإسناد صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ذاكرت شيخنا أبا علي الحافظ بهذا الباب، ثم سألته: هل يصح شيء من هذه الأسانيد عن عطاء؟ فقال: لا، قلت: لم؟ قال: لأن عطاء لم يسمعه من أبي هريرة»، ثم روى الحاكم عن شيخه أبي علي رواية أزهر بن مروان. التي أشرنا إليها، والتي فيها الرجل المبهم بين عطاء وأبي هريرة. ثم قال الحاكم ـ معقباً على شيخه أبي علي: «فقلت له: قد أخطأ فيه أزهر بن مروان، أو شيخكم ابن أحمد الواسطي، وغير مستبعد منهما الوهم». ثم روى لشيخه أبي علي رواية مسلم بن إبراهيم ـ التي ذكرنا آنفاً ـ عن عبدالوارث بن سعيد، والتي فيها الرجل المبهم بين علي بن الحكم وعطاء. ثم قال الحاكم: «فاستحسنه أبو علي [يعني شيخه الحافظ]، واعترف لي به. ثم لما جمعت الباب، وجدت جماعة ذكروا فيه سماع عطاء من أبي هريرة». فرواية الحاكم، ورواية شيخه أبي علي ـ من طريق عبد الوارث ـ تدلان على أن عبدالوارث اختلف عليه في الرجل المبهم الذي زاده في الإسناد: أهو بين عطاء وأبي هريرة؟ أم بين علي بن الحكم وعطاء؟ ولعلهما تدلان على أن عبدالوارث لم يحفظ هذا الإسناد ولم يتقنه. ثم قد خالفه ثقتان: هما حماد بن سلمة وعمارة بن زاذان. كما ذكرنا. ثم ارتفع كل شك في صحة الحديث برواية ابن جريج إياه عن عطاء، سماعاً في حادثة معينة، سأله ابن جريج: كيف يحدث الأعمش وهو من أهل العراق؟! فأجابه بهذا الحديث، وصرح بأنه سمعه من أبي هريرة. وهذا الإسناد ـ أعني إسناد حديث ابن جريج عن عطاء، عند الحاكم ـ إسناد صحيح على شرط الشيخين، كما قال الحاكم، وكما أقره الذهبي.

(٧٥٦٢) **إسناده ضعيف**، لانقطاعه. ثمامة بن عبدالله بن أنس بن مالك قاضي البصرة: تابعي صغير ثقة، وثقه الإمام أحمد، والنسائي، والعجلي، وغيرهم. وترجمه البخاري في الكبير ١٧٧/٢/١، وصرح بأنه سمع من جده أنس بن مالك، وترجمه ابن أبي حاتم في =

ابن أنس، عن أبي هريرة، أن النبيﷺ قال: «إذا وقع الذباب في إناء أحدكم، فليغمسه، فإن أحد جناحيه داء، والآخر دواء».

٧٥٦٣ ـ حدثنا أبو كامل، حدثنا حماد، عن أبي المُهَزِّم، عن أبي

= الجرح والتعديل ٤٦٦/١/١، وصرح بأن روايته عن جده أنس متصلة، وبأن روايته عن أبي هريرة مرسلة. وكذلك صرح صاحب التهذيب بأنه لم يدركه. وترجمه ابن سعد أيضاً ٨/٢/٧. والحديث في ذاته صحيح، مضى مطولا ومختصراً، بإسنادين صحيحين: ٧١٤١، ٧٣٥٣. وأشرنا إلى رواياته وتخريجه، في أولهما.

(٧٥٦٣) **إسناده ضعيف**، أبو المهزم، بضم الميم وفتح الهاء وكسر الزاي المعجمة المشددة: ضعيف جداً، واسمه «يزيد بن سفيان»، ترجم في التهذيب ١٢: ٢٤٩ ـ ٢٥٠. وفيه قول آخر: أن اسمه «عبدالرحمن»! فعن ذلك ترجم في الكنى. ولست أدري عمن هذا القول؟ فإني لم أجده إلا عند الذهبي في الميزان ٣: ٣١٢، وقال: «وهو بكنيته أشهر». مع أن الذهبي نفسه ذكره في المشتبه: ٥٠٨ باسم «يزيد» قولا واحداً، وترجمه في الميزان في الأسماء لا في الكنى. وكذلك صنع الأئمة الذين سبقوه: ترجموا له في اسم «يزيد». فمنهم: البخاري في الكبير ٣٣٩/٢/٤، وفي الضعفاء: ٣٧، وابن سعد في الطبقات ٨/٢/٧، وابن أبي حاتم في الجرح ٢٦٩/٢/٤، والنسائي في الضعفاء: ٣٢، والدولابي في الكنى والأسماء ٢: ١٣٥، وابن حبان في كتاب المجروحين، في الورقة: ٢٤٣. وهو ضعيف، كما ذكرنا. قال البخاري: «تركه شعبة»، وقال النسائي: «متروك الحديث». وقال ابن سعد: «كان شعبة يضعفه. أخبرنا مسلم بن إبراهيم، قال: سمعت شعبة، قال: رأيت أبا المهزم في مسجد ثابت البناني مطروحاً، لو أعطاه رجل فلساً حدثه بسبعين حديثاً!»، وكذلك روى ابن أبي حاتم عن أبيه، عن مسلم بن إبراهيم، عن شعبة، وروى تضعيفه أيضاً عن ابن معين، وعن أبي زرعة. وقال ابن حبان: «كان شيخاً لم يكن العلم صناعته، ممن كان يهم ويخطئ فيما يروي، فلما كثر في روايته مخالفة الأثبات خرج عن حد العدالة». والحديث رواه ابن ماجة: ٣٥٨٢، من طريق يزيد بن هرون، عن حماد بن سلمة، به. وضعفه البوصيري في زوائده بأبي المهزم. ومعنى =

هريرة، أن النبي ﷺ أمر فاطمةَ رضي الله عنها، أو أم سلمة رضي الله عنها، أن تجر الذيل ذراعاً.

٧٥٦٤ ـ حدثنا أبو كامل، حدثنا حماد، عن عمار بن أبي عمار، قال: سمعت أبا هريرة يقول: سمعت رسول الله ﷺ [يقول]: «إذا أطاع العبد ربه وأطاع سيده، فله أجران».

٧٥٦٥ ـ حدثنا أبو كامل، حدثنا حماد، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يجتمع في النار من قتل كافراً ثم سدَّد بعده».

= الحديث في ذاته صحيح، مضى معناه، من حديث ابن عمر مراراً. فانظر: ٤٤٨٩، ٤٦٨٣، ٤٧٧٣، ٥١٧٣، ٥٦٣٧.

(٧٥٦٤) **إسناده صحيح**، عمار بن أبي عمار، مولى بني هاشم: سبق توثيقه في: ١٩٤٥، والاستدراك رقم: ٢٦٠، ونزيد هنا أنه ترجمة ابن أبي حاتم ٣/١/٣٨٩. ووقع هنا في ح «عمار بن أبي عامر». وهو خطأ، لعله مطبعي، وصححناه من ك م والمراجع. والحديث سيأتي، من طريق حماد، وهو ابن سلمة، عن عمار بن أبي عمار: ٧٩١١، ٩٢٥٧، ٩٩٩٣، ١٠٣٠٣. وقد مضى نحوه، بمعناه، من حديث أبي صالح، عن أبي هريرة: ٧٤٢٢.

(٧٥٦٥) **إسناده صحيح**، ووقع في ح «سهيل عن أبي صالح عن أبيه»! وهو خطأ. فإن أبا صالح هو الراوي عن أبي هريرة. وفي م «سهيل عن أبي صالح عن أبي هريرة»، بحذف «عن أبيه». وهو صواب. وما أثبتنا هو الذي في ك. وهو صحيح أيضاً، كما هو واضح. والحديث سيأتي مطولا: ٨٤٦٠، من رواية محمد بن عجلان، عن سهيل، بهذا الإسناد. ورواه الحاكم في المستدرك ٢: ٧٢، مطولا أيضاً، من رواية محمد بن عجلان، عجلان، عن سهيل، وقال: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه». ووافقه الذهبي. ورواه مسلم ٢: ٩٩، من رواية أبي إسحق الفزاري، عن سهيل، وروايته أطول من هذه الرواية قليلا. وانظر شرح الحديث الماضي: ٧٤٧٤.

٧٥٦٦ ــ **حدثنا** أبو كامل، حدثنا حماد، عن أبي عمران الجوني،

(٧٥٦٦) **إسناده ضعيف**، لجهالة الرجل الذي رواه عنه أبو عمران الجوني. وسيأتي: ٩٠٠٦، عن بهز، عن حماد بن سلمة، عن أبي عمران، عن أبي هريرة، بنحوه، بحذف الرجل المبهم بين أبي عمران وأبي هريرة. وقد اغتر بهذا الإسناد الآخر، الحافظان: المنذري والهيثمي، فذكرا الحديث، في الترغيب ٣: ٢٣١، ومجمع الزوائد ٨: ١٦٠، وقال كل منهما: «رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح»! وغفلا ــ رحمهما الله ــ عما فيه من الانقطاع. ولم يغفل عن ذلك المناوي، فإن السيوطي ذكره في الجامع الصغير: ٢٦٥٨، ونسبه للطبراني في مكارم الأخلاق، والبيهقي في الشعب، فقط. فقال المناوي في رشحه: «وفي سنده رجل مجهول». فأصاب، وأبو عمران الجوني: هو عبدالملك بن حبيب البصري، وهو تابعي ثقة، أحد العلماء، وقد سبق توثيقه: ١٧٠٧، ونزيد هنا أنه ترجمة ابن سعد ٨/٢/٧، وابن أبي حاتم ٣٤٦/٢/٢، ولكنه من صغار التابعين، لم يدرك أبا هريرة، ولا روى عنه مباشرة، فإن أبا هريرة مات سنة ٥٩، وأبا عمران مات سنة ١٢٨ أو ١٢٩. و«الجوني» بفتح الجيم وسكون الواو وبالنون: نسبة إلى «الجون بن عوف»، بطن من الأزد.

ومما يجدر التنبيه عليه: أن إسناد هذا الحديث وقع في ك هكذا: «حدثنا أبو كامل، حدثنا حماد، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة»! فظاهره أن يكون إسناداً صحيحاً، يوصف بأن «رجاله رجال الصحيح»! ولو صحت هذه النسخة لكان ذلك. ولكني أرجح، بل أجزم، بأن هذا خطأ من الناسخ، ساق الإسناد مساق الإسناد قبله. فقد تتبعت مصادر هذا الحديث ما استطعت، ثم تتبعت أحاديث أبي صالح عن أبي هريرة، في كتاب «جامع المسانيد والسنن» للحافظ ابن كثير، وقد جمعها من المسند في مكان واحد ــ فلم أجده من رواية أبي صالح قط. ثم وجدته ذكره في رواية «أبي عمران»، وهو الجوني، عن أبي هريرة ٧: ٥١١، بإسناد الرواية الآتية ٩٠٠٦. ثم ذكره في رواية «أبي عمران الجوني، عن رجل، عنه»، يعني عن أبي هريرة، ٧: ٥٣٥ ــ ٥٣٦، بإسناد هذه الرواية التي هنا: ٧٥٦٦. وقد رواه أيضاً أبو عمران الجوني، بنحوه، مُعْضَلا، أسقط منه التابعي والصحابي: فرواه الخرائطي في مكارم الأخلاق، ص: ٧٤، عن حماد بن =

عن رجل، عن أبي هريرة: أن رجلاً شكا إلى رسول الله ﷺ قسوة قلبه، فقال له: إن أردت تليين قلبك، فأطعم المسكين، وامسح رأس اليتيم.

٧٥٦٧ ـ حدثنا أبو كامل، حدثنا حماد، عن ثابت البناني، عن أبي عثمان النهدي، أن أبا هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «صوم شهر الصبر، و[صوم] ثلاثة أيام من كل شهر، صوم الدهر».

= الحسن بن عنبسة، عن سيار بن حاتم، عن جعفر بن سليمان الضبعي، عن أبي عمران الجوني، قال: «قال رجل: يا رسول الله، أشكو إليك قسوة قلبي، قال: أدن منك اليتيم، وامسح رأسه، وأجلسه على خوانك، يلن قلبك، وتقدر على حاجتك».

(٧٥٦٧) **إسناده صحيح**، أبو عثمان النهدي: عبدالرحمن بن مَلّ، تابعي ثقة كبير، مخضرم، أدرك الجاهلية، وأسلم على عهد رسول الله ﷺ، ولم يلقه، سبق توثيقه: ١٤١٠، وأنه مات سنة ١٠٠. ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الصغير: ١١٣، وذكر أنه عاش نحو ١٣٠ سنة، وابن سعد في الطبقات ٦٩/١/٧ ـ ٧٠، وابن أبي حاتم ٢٨٣/٢/٢ ـ ٢٨٤، والحافظ في الإصابة، في المخضرمين ٥: ٩٩ ـ ١٠٠. وأبوه اسمه «مل»، بفتح الميم، ويجوز ضمها وكسرها، مع تشديد اللام. و«النهدي»: نسبة إلى «بني نهد»، بفتح النون وسكون الهاء، قبيلة عظيمة من قضاعة. والحديث رواه النسائي ١ : ٣٢٧، من رواية عبدالأعلى، عن حماد، بهذا الإسناد. بلفظ: «شهر الصبر»، بحذف كلمة «صوم» من أوله. وذكره ابن الأثير في جامع الأصول: ٤٤٨٣، ونسبه للنسائي فقط. وسيأتي مطولا، بإسنادين، من طريق حماد بن سلمة أيضاً: ٨٩٧٤، ١٠٦٧٣. وهذا المطول رواه البيهقي في السنن الكبرى ٤ : ٢٩٣، من طريق حماد. وانظر ما مضى في مسند عبدالله ابن عمرو: ٦٧٦٦. «شهر الصبر»، قال ابن الأثير: «هو شهر رمضان. وأصل الصبر: الحبس، فسمي الصوم صبراً، لما فيه حبس النفس عن الطعام والشراب والنكاح». «ثلاثة أيام»، هو الثابت في ك م. وفي ح «ثلاث أيام». وفي ك «وصوم ثلاثة أيام»، بزيادة كلمة [صوم]، وقد زدناها هنا منها.

٧٥٦٨ ـ **حدثنا** أبو كامل، حدثنا إبراهيم ـ ويعقوب [حدثنا أبي]، حدثنا ابن شهاب، عن عبيدالله بن عبدالله، عن أبي هريرة، قال: قال

(٧٥٦٨) **إسناده صحيح**، رواه أحمد عن شيخين: فرواه أولا عن أبي كامل، وهو مظفر بن مدرك، عن إبراهيم، وهو ابن سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف. ثم عطف واستأنف الإسناد، فرواه عن يعقوب، وهو ابن إبراهيم بن سعد، عن أبيه. وإبراهيم بن سعد رواه عن ابن شهاب الزهري. وقد اضطربت نسخ المسند الثلاث في هذا الإسناد: فثبت فيها كلها: «أبو كامل، حدثنا حماد، حدثنا إباهيم»! وهذا خطأ، في زيادة «حماد» وهو ابن سلمة بين أبي كامل وإبراهيم. وأبو كامل يروي عن إبراهيم بن سعد مباشرة. وكتب بهامش م ما نصه: «ليس في نسخة: حدثنا حماد» فهذا هو الصواب. ثم سقط من ح ك قول يعقوب [حدثنا أبي]، وثبت في م، وهو الصواب، لأن يعقوب بن إبراهيم لم يدرك أن يسمع من الزهري، بل يروي عنه بالواسطة دائماً. ثم قد ثبت الإسناد على الصواب الذي أثبتناه هنا، في مخطوطة (جامع المسانيد والسنن) للحافظ ابن كثير ٧: ٢٧٨، نقلا عن هذا الموضع من المسند. عبيدالله ـ شيخ الزهري: هو عبيدالله بن عبدالله ابن عتبة بن مسعود، سبق توثيقه: ٢٤٨٩، ونزيد هنا أنه ترجمه ابن سعد ٥: ١٨٥ ـ ١٨٦، وابن أبي حاتم ٣١٩/٢/٢ ـ ٣٢٠، وروى عن أبي زرعة أنه قال فيه: «مديني ثقة، مأمون إمام». والحديث رواه النسائي ١: ٢٥٨، من طريق معن، وهو ابن عيسى، عن إبراهيم بن سعد، عن الزهري، عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة، عن أبي هريرة. وقد رواه الزهري أيضاً عن أبي عبيد مولى ابن أزهر، عن أبي هريرة: فسيأتي في المسند: ٨٠٧٢، من طريق معمر، عن الزهري، عن أبي عبيد. وكذلك رواه البخاري ١٣: ١٨٩ ـ ١٩٠، من طريق معمر، عن الزهري. وسيأتي أيضاً: ١٠٦٧٩، من طريق محمد بن أبي حفصة، عن الزهري، عن أبي عبيد. ورواه أيضاً الدارمي ٢: ٣١٣، والبخاري ١٠: ١٠٩ ـ ١١٠ ـ كلاهما عن أبي اليمان الحكم بن نافع، عن شعيب، عن الزهري، عن أبي عبيد. لكن البخاري روى معه حديثاً آخر قبله بالإسناد نفسه. ورواه أيضاً النسائي ١: ٣٢٨، من طريق الزبيدي، عن الزهري، عن أبي عبيد. وذكر الحافظ في الفتح ١٣: ١٨٩، بشأن رواية معمر، عن الزهري، عن أبي عبيد ـ أنه «تابعه فيه =

رسول الله ﷺ: «لا يتمنين أحدكم الموت، إما محسن، فلعله يزداد خيراً، وإما

= عن الزهري: شعيب، وابن أبي حفصة، ويونس بن يزيد». وقال: «وقد أخرجه النسائي والإسماعيلي، من طريق إبراهيم بن سعد، عن الزهري، فقال: عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة، عن أبي هريرة. لكن قال النسائي: إن الأول هو الصواب». وقال الحافظ أيضاً ١٠ : ١٠٩ : «هكذا اتفق هؤلاء عن الزهري في روايته عن أبي عبيد. وخالفهم إبراهيم بن سعد عن الزهري ـ فقال: عن عبيدالله بن عبدالله، عن أبي هريرة. أخرجه النسائي، وقال: رواية الزبيدي أولى بالصواب، وإبراهيم بن سعد ثقة. يعني ولكنه أخطأ في هذا». فهكذا أعل الحافظ رواية إبراهيم بن سعد، هذه: ٧٥٦٨ ـ دون حجة ولا دليل! فما كانت رواية الزهري الحديث عن أبي عبيد لتنفي روايته إياه عن عبيدالله بن عبدالله، وأن يكون للزهري فيه شيخان روياه له عن أبي هريرة، إلا أن يقوم دليل صحيح على هذا النفي، وعلى خطأ إبراهيم بن سعد. أما أن يكون الدليل أن عدداً أكثر منه رووا تلك الرواية، فلا. بل تكون روايتهم مؤيدة روايته، في ثبوت الحديث عن أبي هريرة، كما هو ظاهر. ثم إن الحافظ نقل عن النسائي ـ في الموضعين من الفتح: أنه جعل الرواية عن أبي عبيد مولى عبدالرحمن هي الصواب، أو هي «أولى بالصواب»! ولكني لم أجد هذا الكلام ولا ما يشبهه في سنن النسائي في هذا الموضع، في أربع نسخ عندي: طبعة الهند القديمة، وطبعة مصر الأولى، ومخطوطتان. ولعله في نسخ أخرى، أو في كتاب آخر للنسائي. ثم إن الحديث ـ بمعناه ـ رواه تابعيان آخران عن أبي هريرة: فقد رواه معمر، عن همام بن منبه ـ في صحيفته المشهورة ـ عن أبي هريرة، بنحوه. وسيأتي في المسند: ٨١٧٤، عن عبدالرزاق، عن معمر. وقد رواه أيضاً مسلم ٢ : ٣٠٨، من هذا الوجه. وقد أشار الحافظ في الفتح ١٣ : ١٨٩، لهذه الرواية، عند رواية البخاري من طريق هشام بن يوسف، عن معمر، عن الزهري، عن أبي عبيد. فقال: «كذا لهشام بن يوسف عن معمر. وقال عبدالرزاق: عن معمر، عن همام بن منبه، عن أبي هريرة، أخرجه مسلم. والطريقان محفوظان لمعمر». وهذا حق. ولست أدري لماذا لا يكون أيضاً الطريقان محفوظين للزهري: عن عبيدالله بن عبدالله وأبي عبيد مولى ابن أزهر؟! وقد رواه أيضاً أبو يونس سليم بن جبير مولى أبي هريرة، عن أبي هريرة، بنحو رواية همام بن =

مسيء، لعله يستعتب».

٧٥٦٩ ــ **حدثنا** أبو كامل، حدثنا إبراهيم بن سعد، حدثنا ابن شهاب، عن عبيدالله بن عبدالله، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «كان رجل يداين الناس، فكان يقول لفتاه: إذا أتيت معسراً فتجاوز عنه، لعل الله أن يتجاوز عنا، قال: فلقي الله عز وجل، فتجاوز عنه».

٧٥٧٠ ــ **حدثنا** أبو كامل، حدثنا إبراهيم، يعني ابن سعد، حدثنا ابن شهاب، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «منزلنا غداً إن شاء الله بخيف بني كنانة، حيث تقاسموا على الكفر».

٧٥٧١ ــ **حدثنا** أبو كامل، حدثنا إبراهيم، حدثنا ابن شهاب، عن

= منبه. وسيأتي في المسند: ٨٥٩٢، من رواية ابن لهيعة، عن أبي يونس. قوله «إما محسن ... وإما مسيء»، في رواية البخاري وغيره «محسناً»، «مسيئاً». فقال الحافظ: «كذا لهم بالنصب فيهما، وهو على تقدير عامل نصب، نحو: يكون. ووقع في رواية أحمد عن عبدالرزاق، بالرفع فيهما، وكذا في رواية إبراهيم بن سعد المذكورة، وهي واضحة». قوله «يستعتب»، قال الحافظ: «أي يسترضي الله بالإقلاع والاستغفار. والاستعتاب: طلب الإعتاب، والهمزة للإزالة، أي يطلب إزالة العتاب. عاتبه: لامه، وأعتبه: أزال عتابه. قال الكرماني: وهو مما جاء على غير القياس، إذا «الاستفعال» إنما ينبني من الثلاثي، لا من المزيد».

(٧٥٦٩) **إسناده صحيح**، ورواه البخاري ٤: ٢٦٢، و٦: ٣٧٩، ومسلم ١: ٤٦٠ ــ كلاهما من طريق الزهري، بهذا الإسناد. وذكره المنذري في الترغيب والترهيب ٢: ٣٥ ــ ٣٦، ونسبه للشيخين. وانظر: ٤١٠، ٥٠٨، ٦٩٦٣.

(٧٥٧٠) **إسناده صحيح**، وهو مختصر: ٧٢٣٩.

(٧٥٧١) **إسناده صحيح**، وقد مضى: ٧٥٠٧، من رواية الزهري، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة.

سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا رأيتم الهلال فصوموا، وإذا رأيتموه فأفطروا، فإن غم عليكم فصوموا ثلاثين يوماً».

٧٥٧٢ ـ حدثنا أبو كامل، حدثنا إبراهيم، حدثنا ابن شهاب، عن الأغر، وأبي سلمة، عن أبي هريرة ـ ويعقوب، قال: حدثنا أبي، عن ابن /شهاب، عن أغر، عن أبي هريرة، ولم يذكر يعقوب أبا سلمة [قال عبدالله ابن أحمد]: قال أبي: حدثناه يونس، عن الأغر، وأبي سلمة، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ، قال: «إذا كان يوم الجمعة، كان على كل باب

٢٦٤
―
٢

(٧٥٧٢) **أسانيده صحاح**، فقد رواه الإمام أحمد أولا عن شيخين عن إبراهيم بن سعد، زاد أحدهما على الآخر تابعياً في الإسناد: فرواه عن أبي كامل، عن إبراهيم ـ وهو ابن سعد ـ عن الزهري، عن الأغر وأبي سلمة، كلاهما عن أبي هريرة، ثم رواه عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن الزهري، عن الأغر ـ وحده ـ عن أبي هريرة. وصرح الإمام بأن يعقوب لم يذكر في الإسناد «أبا سلمة» مع الأغر. ثم أراد الإمام أن يبين أن حذف يعقوب «أبا سلمة» من الإسناد ليس علة للإسناد الأول، وإنما هو اقتصار من الراوي على بعض الرواة دون بعض ـ فقال عقب ذلك: «حدثناه يونس، عن الأغر وأبي سلمة، عن أبي هريرة». ومن البديهي أن هذا ليس على ظاهره. فإن يونس بن محمد المؤدب، شيخ الإمام أحمد، لا يروى عن الزهري مباشرة، فضلا عن شيوخ الزهري. إنما أراد الإمام أحمد أن يبين أن شيخه يونس تابع أبا كامل في زيادة «وأبي سلمة»، وأنه رواه كرواية أبي كامل «عن إبراهيم بن سعد، عن الزهري، عن الأغر، وأبي سلمة، عن أبي هريرة». وهذا واضح. ووقع هنا في ح في رواية يونس: «عن الأغر، عن أبي سلمة» بجعل «عن» بدل الواو، وهو خطأ ظاهر، الراجح أنه خطأ مطبعي. صححناه من المخطوطتين ك م. والحديث مكرر: ٧٢٥٧، ٧٥١٠. وقد أشرنا هناك إلى رواية مسلم إياه ١ : ٢٣٥، فرواية مسلم هي من طريق يونس ـ وهو ابن يزيد الأيلي ـ عن الزهري: «أخبرني أبو عبدالله الأغر، أنه سمع أبا هريرة». فهذه الرواية تدل على صحة ما أثبتنا عن المخطوطتين، وأن الأغر سمعه من أبي هريرة، ليس بينهما أحد في الإسناد.

من أبواب المسجد ملائكة، يكتبون الأول فالأول، فإذا جلس الإمام طووا الصحف، وجاؤا فاستمعوا الذكر».

٧٥٧٣ ـ **حدثنا** أبو كامل، حدثنا إبراهيم، حدثنا ابن شهاب ـ ويعقوب، حدثنا أبي، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، أن أبا هريرة أخبره، أن رسول الله ﷺ قال: «من أكل من هذه الشجرة فلا يؤذينا بها في مسجدنا هذا». قال يعقوب: يعني الثوم.

٧٥٧٤ ـ **حدثنا** أبو كامل، حدثنا إبراهيم، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، قال إبراهيم: لا أعلمه إلا عن النبي ﷺ، [قال عبدالله بن أحمد]: قال أبي، ولم يشك يعقوب، قال: «فضل صلاة الجماعة على صلاة أحدكم وحده خمسة وعشرين جزءاً».

(٧٥٧٣) **إسناده صحيح**، ورواه ابن ماجة: ١٠١٥، عن أبي مروان العثماني، عن إبراهيم بن سعد، بهذا الإسناد. ولكنه ذكر «الثوم» أثناء الحديث، جعله مرفوعاً لفظاً. ورواه مسلم ١: ١٥٦، من طريق معمر، عن الزهري، بنحوه، بلفظ: «فلا يقربن مسجدنا، ولا يؤذينا بريح الثوم». وذكره المنذري في الترغيب والترهيب ١: ١٣٤، ونسبه أيضاً للنسائي. قوله «فلا يؤذينا»، هكذا ثبت بالياء في الأصول الثلاثة، وكتب عليها في م علامة الصحة.

(٧٥٧٤) **إسناده صحيح**، ورواه ابن ماجة: ٧٨٧، عن أبي مروان العثماني، عن إبراهيم بن سعد، بهذا الإسناد واللفظ، مختصراً. وقد مضى معناه ضمن حديث مطول: ٧١٨٥، من رواية معمر، عن الزهري. ومضى نحوه معناه ضمن حديث آخر من وجه آخر: ٧٤٢٤. قوله «خمسة وعشرين»: هكذا ثبت في الأصول الثلاثة هنا. والشك من أبي كامل في رفعه، في روايته عن إبراهيم بن سعد، مع ترجيحه الرفع ـ لا يؤثر، بأن يعقوب بن إبراهيم رواه عن أبيه مرفوعاً، دون شك، كما أشار إليه الإمام أحمد عقب الإسناد. وبأن أبا مروان العثماني رواه عن إبراهيم مرفوعاً دون شك، عند ابن ماجة، وبأن الحديث ثابت مرفوعاً من أوجه كثيرة.

٧٥٧٥ ـ **حدثنا** أبو كامل، حدثنا إبراهيم، حدثنا ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، أن النبيﷺ قال: «بعثت بجوامع الكلم، ونصرت بالرعب، وبينا أنا نائم أُتيت بمفاتيح خزائن الأرض، فوضعت [في] يدي».

٧٥٧٦ ـ **حدثنا** أبو كامل، حدثنا إبراهيم، حدثنا ابن شهاب، عن

(٧٥٧٥) **إسناده صحيح**، ورواه البخاري ١٣: ٢٠٩، من طريق إبراهيم بن سعد، عن ابن شهاب، بهذا الإسناد، بزيادة في آخره من كلام أبي هريرة. وسيأتي: ٧٦٢٠، من رواية معمر عن الزهري، بتلك الزيادة. ورواه البخاري أيضاً ٦: ٩٠، و١٢: ٣٤٤ ـ ٣٤٥، ٣٥٣. ومسلم ١: ١٤٧، والنسائي ٢: ٥٢ ـ ٥٣، من أوجه، عن الزهري. وقال البخاري ١٣: ٣٥٣ ـ بعد رواية الحديث: «قال محمد: وبلغني أن جوامع الكلم: أن الله يجمع الأمور الكثيرة، التي كانت تكتب في الكتب قبله ـ: في الأمر الواحد والأمرين، أو نحو ذلك». وأفاد الحافظ أن هذا التفسير من كلام الزهري، لا من كلام البخاري. وانظر: ٧٠٦٨، ٧٣٩٧. «أتيت بمفاتيح»، في ح م «مفاتيح» بدون الباء. وأثبتنا ما في ك، لموافقته الثابت في جامع المسانيد والسنن ٧: ١٦١، عن هذا الموضع من المسند، ولاتفاقه مع سائر الروايات. «فوضعت [في] يدي»: كلمة [في] لم تذكر في ح م، وكتب بهامش م أنها كذلك لم تذكر في نسخة أخرى. ولكنها ثابتة في ك وجامع المسانيد، فلذلك زدناها هنا.

(٧٥٧٦) **إسناده صحيح**، ورواه البخاري ٥: ٥٢، عن يحيى بن قزعة، و١١: ٣١٨، عن عبدالعزيز بن عبدالله ـ كلاهما عن إبراهيم بن سعد، عن ابن شهاب الزهري، بهذا الإسناد. ورواه مسلم ٢: ٢٢٦، من طريق يعقوب بن إبراهيم بن سعد، عن أبيه، به. ورواه البخاري أيضاً ١٣: ٣٧٧ ـ ٣٧٨، عن يحيى بن قزعة، عن إبراهيم به. ومن طريق آخر عن الزهري، عن أبي سلمة وسعيد بن المسيب. ورواه البخاري أيضاً ٦: ٣١٧ ـ ٣١٩، من طريق شعيب، عن الزهري، عن أبي سلمة وابن المسيب، كلاهما عن أبي هريرة. وهنا شرحه الحافظ شرحاً وافياً. وكذلك رواه مسلم، من طريق شعيب.

أبي سلمة بن عبدالرحمن، وعبدالرحمن الأعرج، عن أبي هريرة، قال: استب رجلان، رجل من المسلمين، ورجل من اليهود، فقال المسلم: والذي اصطفى محمداً على العالمين، وقال اليهودي: والذي اصطفى موسى على العالمين، فغضب المسلم، فلطم عين اليهودي، فأتى اليهودي رسول الله ﷺ، فأخبره بذلك، فدعاه رسول الله ﷺ، فسأله؟ فاعترف بذلك، فقال رسول الله ﷺ: «لا تخيروني على موسى، فإن الناس يَصعقون يوم القيامة، فأكون أول من يُفيق، فأجد موسى ممسكاً بجانب العرش، فما أدري: أكان فيمن صَعِق فأفاق قبلي؟ أم كان ممن استثناه الله عز وجل؟».

٧٥٧٧ ـ حدثنا أبو كامل، حدثنا إبراهيم بن سعد، حدثنا ابن

= وقال الحافظ: «والحديث محفوظ للزهري على الوجهين. وقد جمع المصنف بين الروايتين في التوحيد، إشارة إلى ثبوت ذلك عنه على الوجهين». ويشير الحافظ بذلك إلى رواية البخاري ١٣ : ٣٧٧ ـ ٣٧٨. ورواه ابن ماجة: ٤٢٧٤، والطبري في التفسير ٢٤ : ٢١ (طبعة بولاق) من وجه آخر، عن أبي هريرة. قوله «لا تخيروني على موسى». في ح «عن» بدل «على»، وهو خطأ، صححناه من ك م. قوله «فأكون أول من يفيق» ـ قال الحافظ في الفتح ٦ : ٣١٩ : «لم تختلف الروايات في الصحيحين في إطلاق الأولية. ووقع في رواية إبراهيم بن سعد، عند أحمد والنسائي ـ: فأكون في أول من يفيق، أخرجه أحمد عن أبي كامل، والنسائي من طريق يونس بن محمد، كلاهما عن إبراهيم». وعلى الحافظ في ذلك تعقب: فإن رواية أحمد عن أبي كامل عن إبراهيم بن سعد ـ وهي هذه الرواية ـ ليس فيها زيادة حرف «في»، في جميع الأصول، بل هي موافقة لروايات الصحيحين.

(٧٥٧٧) **إسناده صحيح**، أبو عبيد: «اسمه سعد بن عبيد»: وهو تابعي قديم ثقة، يقال له «مولى عبدالرحمن بن عوف»، ويقال له أيضاً «مولى عبدالرحمن بن أزهر»، قال البخاري في الكبير ٢/٢/٦١ : «لأنهما ابنا عم». وترجمه ابن سعد ٥ : ٦٢، وابن أبي حاتم =

شهاب، عن أبي عبيد مولى عبدالرحمن بن عوف، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لن يُدخل أحداً منكم عمله الجنة»، قالوا: ولا أنت يا رسول الله؟ قال: «ولا أنا، إلا أن يتغمدني الله منه بفضلٍ ورحمةٍ».

٧٥٧٨ ـ **حدثنا** أبو كامل، حدثنا إبراهيم، حدثنا ابن شهاب، عن حميد بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «احتج آدم وموسى عليهما السلام، فقال له موسى: أنت آدم الذي أخرجتك خطيئتك من الجنة؟! فقال له آدم: وأنت موسى الذى اصطفاك الله بكلامه وبرسالته، تلومني على أمرٍ قدر عليَّ قبل أن أخلق؟!» قال رسول الله ﷺ: «فحج آدم موسى، فحج آدم موسى».

٧٥٧٩ ـ **حدثنا** أبو اليمان، حدثنا شعيب، عن الزهري، حدثني حميد بن عبدالرحمن: أن أبا هريرة قال: قال النبي ﷺ، فذكر الحديث.

٧٥٨٠ ـ **حدثنا** أبو كامل، حدثنا إبراهيم، حدثنا ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، قال: سئل النبي ﷺ: أي الأعمال أفضل؟

٢/١/٩٠. قال ابن سعد: «قال الزهري: وكان من القدماء وأهل الفقه. قال: شهدت العيد مع عمر». وكلمة «القدماء» نقلت في التهذيب محرفة «القراء». والحديث مضى من وجهين آخرين: ٧٢٠٢، ٧٤٧٣، بنحوه.

(٧٥٧٨) **إسناده صحيح**، ورواه مسلم ٢: ٣٠٠، من طريق يعقوب بن إبراهيم بن سعد، عن أبيه، بهذا الإسناد. وهو مختصر: ٧٣٨١، من وجه آخر.

(٧٥٧٩) **إسناده صحيح**، وهو مكرر ما قبله.

(٧٥٨٠) **إسناده صحيح**، ورواه البخاري ١: ٧٣، ومسلم ١: ٣٦ ـ كلاهما من طريق إبراهيم بن سعد، بهذا الإسناد. وذكره المنذري في الترغيب والترهيب ٢: ١٠٥، ١٧٢. ونسبه في الموضع الأول للشيخين، وفي الموضع الثاني لهما وللترمذي والنسائي وانظر: ٧٥٠٢، وقد أشرنا إلى هذا هناك.

قال: «إيمان بالله ورسوله»، قال: ثم ماذا؟ قال: «ثم الجهاد في سبيل الله»، قيل: ثم ماذا؟ قال: «ثم حج مبرور».

٧٥٨١ ـ **حدثنا** أبو كامل، حدثنا ليث، حدثني سعيد، عن أبيه، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ كان يقول: «يا نساء المسلمات، لا تحقرن جارة لجارتها ولو فِرْسِنَ شاةٍ».

٧٥٨٢ ـ **حدثنا** أبو كامل، حدثنا إبراهيم، حدثنا ابن شهاب، عن

(٧٥٨١) **إسناده صحيح**، ليث: هو الليث بن سعد الإمام. سعيد: هو ابن أبي سعيد المقبري. والحديث رواه البخاري ١٠ : ٣٧٢، ومسلم ١ : ٢٨٢ ـ كلاهما من طريق الليث بن سعد، بهذا الإسناد. ورواه البخاري أيضاً ٥ : ١٤٤ ـ ١٤٥، من طريق ابن أبي ذئب، عن سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة. وسيأتي: ٨٠٥٢، ١٠٤٠٧، من طريق الليث. و: ١٠٥٨٣، من طريق ابن أبي ذئب. و: ٩٥٧٧، من طريق ابن أبي ذئب والليث. قوله «يا نساء المسلمات»، قال الحافظ: «قال عياض: الأصح الأشهر نصب نساء وجر المسلمات، على الإضافة، وهي رواية المشارقة، من إضافة الشيء إلى صفته، كمسجد الجامع، وهو عند الكوفيين على ظاهره، وعند البصريين يقدرون فيه محذوفاً. وقال السهيلي وغيره: جاء برفع الهمزة، على أنه منادى مفرد، ويجوز في المسلمات الرفع، صفة على اللفظ، على معنى: يا أيها النساء المسلمات. والنصب، صفة على الموضع، وكسرة التاء على النصب». «الفرسن» بكسر الفاء والسين المهملة بينهما راء ساكنة وآخره نون: هو عظم قليل اللحم، وهو خف البعير، كالحافر للدابة. وقد يستعار للشاة، فيقال: فرسن شاة، والذي للشاة هو الظلف. والنون زائدة، وقيل أصلية. قاله ابن الأثير.

(٧٥٨٢) **إسناده صحيح**، أبو كامل: هو مظفر بن مدرك الخراساني الحافظ. وشيخه إبراهيم: هو ابن سعد. ووقع هنا في ح بينهما زيادة «حدثنا ليث». وهو خطأ. ولم تذكر هذه الزيادة في ك م. والحديث مكرر: ٧٥٠٠ من وجه آخر عن أبي هريرة. وقد أشرنا إلى تخريجه وكثير من طرقه هناك. وأما من هذا الوجه: فقد رواه مالك في الموطأ: ٢١٤، عن =

الأغر، وأبي سلمة بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «ينزل ربنا تبارك اسمه كل ليلة، حين يبقى ثلث الليل الآخِر، إلى سماء الدنيا، فيقول: من يدعوني فأستجيب له؟ من يسألني فأعطيه؟ من يستغفرني/ فأغفرَ له؟ حتى يطلع الفجر». ٢٦٥/٢

فلذلك كانوا يفضلون صلاة آخر الليل على صلاة أوله.

٧٥٨٣ ـ **حدثنا** محمد بن سلمة، عن ابن إسحق، عن محمد

= الزهري، بهذا الإسناد. ومن طريق مالك: رواه البخاري ٣: ٢٥ ـ ٢٦. ومسلم ١: ٢١٠. وأبو داود: ١٣١٥، ٤٧٣٣، والترمذي ٤: ٢٥٨. وغيرهم. وقوله ـ بعد سياق الحديث ـ «فلذلك كانوا يفضلون ...»: هذا مدرج، ليس من لفظ الحديث. وذكر الحافظ في الفتح ٣: ٢٦ هذه الزيادة، وذكر أنها أخرجها الدراقطني، من رواية يونس، عن الزهري. ثم قال: «وله من رواية ابن سمعان عن الزهري ـ ما يشير إلى أن قائل ذلك هو الزهري». وفات الحافظ أن ينسبها أيضاً إلى رواية المسند هذه، عن إبراهيم بن سعد عن الزهري.

(٧٥٨٣) **إسناده صحيح**، محمد بن إبراهيم: هو التيمي التابعي، سبق توثيقه: ٦١٨٩. ونزيد هنا أنه ترجمه ابن أبي حاتم ١٨٤/٢/٣. سعيد ابن مرجانة: هو سعيد بن عبدالله، مولى قريش. و«مرجانة» ـ بفتح الميم وسكون الراء: أمه. قال الحافظ في التهذيب: «وعلى هذا فيكتب «ابن مرجانة» بالألف». ووهم بعضهم فزعم أنه «سعيد بن يسار، أبو الحباب». والصحيح أنه غيره. وهذا كنيته «أبوعثمان»، وهو تابعي ثقة، وسمع من أبي هريرة، كما هو صريح في هذا الإسناد، وفي حديث آخر سيأتي: ٩٤٣١، ٩٤٥٥، وفي الصحيحين وغيرهما. وترجمه البخاري في الكبير ٤٤٨/١/٢، وقال: «سمع أبا هريرة». والصغير: ١١٠، وابن سعد ٥: ٢١٠، وابن أبي حاتم ٣٥/١/٢ ـ ٣٦. وذكره ابن حبان في الثقات، ص: ٢٠١ ـ ٢٠٢، وقال: «كان من أفاضل أهل المدينة». وهذا الحديث، بهذا الإسناد والسياق واللفظ: لم أجده إلا في هذا الموضع، ونقله عنه ابن كثير في جامع المسانيد ٧: ١٣٧، وذكره الحافظ في الفتح ٣: ١٤٣، عن المسند فقط، ثم قال: «وفي =

ابن إبراهيم، قال أتيت سعيد ابن مرجانة فسألته، فقال: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «من صلى على جنازة فلم يمش معها فليقم حتى تغيب عنه، ومن مشى معها فلا يجلس حتى توضع».

٧٥٨٤ ـ **حدثنا** محمد بن سلمة، عن ابن إسحق، عن يزيد بن أبي حبيب، عن عراك بن مالك، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «من أدرك من الصلاة ركعةً فقد أدركها».

٧٥٨٥ ـ **حدثنا** محمد بن فضيل، حدثنا يزيد بن أبي زياد،

= هذا السياق بيان لغاية القيام، وأنه لا يختص بمن مرت به». وانظر ما مضى في مسند عبدالله بن عمرو: ٦٥٧٣، وما يأتي: ٧٨٤٧، ٨٥٠٨، ٩٢٨٩.

(٧٥٨٤) **إسناده صحيح**، وهو مختصر: ٧٥٢٩.

(٧٥٨٥) **إسناده صحيح**، على ما فيه من إبهام التابعي، إذ عُرِف، كما سيأتي. يزيد بن أبي زياد القرشي الكوفي: سبق أن رجحنا توثيقه: ٦٦٢، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري أيضاً في الصغير: ١٥٧، ولم يذكره في الضعفاء، وترجمه ابن سعد ٦: ٢٣٧، وابن أبي حاتم ١٦٥/٢/٤، رقم: ١١١٤. والحديث سبق معناه في شطره الأول، في الثلاث التي أوصاه بها، مراراً، وحققناه، وأشرنا إلى رواياته في المسند وغيره، ومنها هذه الرواية، في أول رواية: ٧١٣٨، وذكره ابن كثير في جامع المسانيد ٧: ٥٣٥، عن هذا الموضع. وقد رواه أيضاً الطيالسي: ٢٥٩٣، عن أبي عوانة «عن يزيد بن أبي زياد، عمن سمع أبا هريرة». وقال فيه: «عن الالتفات في الصلاة كالتفات الثعلب». وهذا التابعي المبهم، تبين أنه «مجاهد»: فسيأتي الحديث: ٨٠٩١، من رواية شريك «عن يزيد بن أبي زياد، عن مجاهد، عن أبي هريرة»، وفيه: «والتفات كالتفات الثعلب». وهو ثابت عن مجاهد، من وجه آخر: فسيأتي: ١٠٤٥٤، من رواية معتمر، عن ليث، وهو ابن أبي سليم، عن مجاهد وشهر، يعني «شهر بن حوشب»، عن أبي هريرة. ولكن اقتصر فيه على شطره الأول فقط، ولم يذكر ما نهاه عنه. وسيأتي كذلك مختصراً: ١٠٤٨٨، عن علي بن عاصم، عن ليث بن أبي سليم، عن مجاهد، عن أبي هريرة. ولكن شطره الآخر الذي =

حدثني من سمع أبا هريرة يقول: أوصاني خليلي بثلاثٍ، ونهاني عن ثلاثٍ: أوصاني بالوتر قبل النوم، وصيام ثلاثة أيام من كل شهر، وركعتي الضحى، قال: ونهاني عن الالتفات، وإقعاءٍ كإقعاءِ القرد، ونقرٍ كنقر الديك.

٧٥٨٦ ـ **حدثنا** أبو العباس محمد بن السماك، حدثنا العوام بن حوشب، حدثني من سمع أبا هريرة يقول: أوصاني خليلي ﷺ بصوم ثلاثة

هنا، ثابت أيضاً من رواية ليث بن أبي سليم عن مجاهد: فرواه البيهقي في السنن الكبرى ٢ : ١٢٠، من طريق حفص بن غياث، «عن ليث، عن مجاهد، عن أبي هريرة»، به، كاملاً. وهذا الشطر الثاني ـ فيما نهاه عنه: لم يرو في الكتب الستة، من حديث أبي هريرة، فلذلك ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٢ : ٧٩ ـ ٨٠، مقتصراً عليه، وقال: «رواه أحمد، وأبو يعلى، والطبراني في الأوسط، وإسناد أحمد حسن». وهو يشير بهذا إلى الإسناد: ٨٠٩١. وانظر نصب الراية ٢ : ٩٢.

(٧٥٨٦) **إسناده صحيح**، على مافيه من إبهام التابعي، فقد عرف. أبو العباس محمد بن السماك: سبق ترجيح أنه ثقة: ٣٦٧٦. ونزيد هنا أنه ترجمه أيضاً ابن أبي حاتم ٢٩٠/٢/٣، والحافظ في لسان الميزان ٥ : ٢٠٤. العوام ـ بتشديد الواو ـ بن حوشب، بفتح الحاء المهملة وسكون الواو: سبق توثيقه: ١٢٢٨، ٥٤٦٨. ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الصغير أيضاً: ١٥٩، وابن أبي حاتم ٢٢/٢/٣، وابن سعد ٦٠/٢/٧. والحديث سيأتي: ١٠٥٦٦، عن يزيد بن هرون، عن العوام: «حدثنا سليمان بن أبي سليمان، أنه سمع أبا هريرة .... ». وكذلك رواه الدارمي ٢ : ١٨ ـ ١٩، عن يزيد بن هرون، ولم يذكر في آخره «فإنها صلاة الأوابين». وكذلك رواه البخاري في الكبير ١٦/٢/٢، في ترجمة «سليمان بن أبي سليمان مولى ابن عباس»، بشيء من الاختصار، رواه عن محمد بن عبيد ـ هو الطنافسي ـ «سمع العوام، عن سليمان مولى لبني هاشم، سمع أبا هريرة ... ». وهذه أسانيد صحاح. والحديث مختصر ما قبله. وقد أشرنا إليه أيضاً في: ٧١٣٨. «الأوّابين»: جمع «أوّاب»، وهو الكثير الرجوع إلى الله تعالى بالتوبة.

أيام من كل شهر، وبالوتر قبل النوم، وبصلاة الضحى، فإنها صلاة الأوابين.

٧٥٨٧ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن ذكوان، عن أبي هريرة، يرفعه إلى النبيﷺ، قال: يقول [الله]: «من أذهبت حبيبتيه فصبر واحتسب، لم أرض له بثوابٍ دون الجنة».

٧٥٨٨ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، أخبرنا سفيان، عن ليثٍ، عن كعب،

(٧٥٨٧) **إسناده صحيح**، سفيان: هو الثوري. ذكوان: هو أبو صالح السمان، والحديث رواه الترمذي ٣: ٢٨٦ ـ ٢٨٧، عن محمود بن غيلان، عن عبدالرزاق، بهذا الإسناد، وقال: «هذا حديث حسن صحيح». ورواه الدارمي ٢: ٣٢٣، من طريق جرير، عن الأعمش، به. ورواه ابن حبان في صحيحه ٤: ٥٠٦ (من مخطوطة الإحسان)، من طريق إسماعيل بن جعفر، عن سهيل بن أبي صالح، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة: «أن رسول اللهﷺ قال: لا يذهب الله بحبيبتي عبد، فيصبر ويحتسب، إلا أدخله الله الجنة». قوله «يقول [الله]»، لفظ الجلالة لم يذكر في ح م. وهو ثابت في ك وجامع المسانيد ٧: ٥١، وإثباته ضروري بداهة، إذ السياق هنا يقضي بذلك، وإن يكن في رواية ابن حبان ليس حديثاً قدسياً. قوله «حبيبتيه»: هو بالتثنية في ك وجامع المسانيد وسائر الروايات، وفي ح م بالإفراد، ولعله تصحيف من الناسخين. وكذلك ثبت بالتثنية في حديث أنس، عند البخاري ١٠: ١٠٠، وفي آخره عنده: «يريد عينيه»، فقال الحافظ: «ولم يصرح بالذي فسرهما. والمراد بالحبيبتين المحبوبتان. لأنهما أحب أعضاء الإنسان إليه، لما يحصل له بفقدهما من الأسف على فوات رؤية ما يريد رؤيته، من خير فيسر به، أو شر فيجتنبه».

(٧٥٨٨) **إسناده صحيح**، ليث: هو ابن أبي سليم. كعب: هو المديني، ترجمه البخاري في الكبير ٢٢٤/١/٤، قال: «كعب المدني، عن أبي هريرة، روى عنه ليث بن أبي سليم». وذكره ابن حبان في الثقات، ص: ٣١٦، وقال: «كنيته أبو ماعز»، والذي في التهذيب نقلاً عن الثقات «أبو عامر»، ولعله خطأ من ناسخ أو طابع. وترجمه ابن أبي حاتم =

عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «إذا صليتم عليَّ فاسألوا الله لي الوسيلة»، قيل: يا رسول الله، وما الوسيلة؟ قال: «أعلى درجة في الجنة، لا ينالها إلا رجل واحد، وأرجو أن أكون أنا هو».

٧٥٨٩ ـ حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا سفيان، عن محمد بن

= ١٦١/٢/٣، وقال: «سئل أبي عن كعب الذي روى عن أبي هريرة؟ فقال: هو رجل وقع إلى الكوفة، روى عنه ليث بن أبي سليم، لا يُعرف، مجهول، لا أعلم روى عنه غير ليث، وأبو عوانة [كذا] حديثاً واحداً». هكذا قال أبو حاتم وغيره، ولكن هذا تابعي، عرف شخصه، وعرف حاله بتوثيق البخاري إياه، أن لم يذكر فيه جرحاً، ثم بتوثيق ابن حبان. والحديث ذكره ابن كثير في جامع المسانيد ٧: ٣٢٣، عن هذا الموضع، ورواه الترمذي ٤: ٢٩٣ ـ ٢٩٤، من طريق أبي عاصم، عن سفيان، وهو الثوري، بهذا الإسناد. وأوله عنده: «سلوا الله لي الوسيلة ...». لم يذكر قوله «إذا صليتم عليّ». وقال الترمذي: «حديث غريب، وإسناده ليس بقوي. وكعب: ليس هو بمعروف، ولا نعلم أحداً روى عنه غير ليث بن أبي سليم»، ولكن قد عرف أبو حاتم ـ كما مضى ـ أنه روى عنه أيضاً أبو عوانة». ومعنى الحديث ثابت، من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص أيضاً، فانظر ما مضى: ٦٥٦٨.

(٧٥٨٩) **إسناده صحيح**، ورواه الترمذي ٤: ٥، عن ابن أبي عمر، عن سفيان، وهو الثوري، بهذا الإسناد. وقال: «هذا حديث حسن». ورواه الحاكم ٤: ٢٦٣ ـ ٢٦٤، من طريق أبي عاصم، عن ابن عجلان، به، بأطول قليلاً مما هنا. وقال: «هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه». ووافقه الذهبي. ثم رواه الترمذي عقب ذلك، من طريق يزيد بن هرون، عن ابن أبي ذئب، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة، مطولا. بزيادة «عن أبيه» في الإسناد. وقال: «هذا حديث صحيح، وهذا أصح من حديث ابن عجلان، وابن أبي ذئب أحفظ لحديث سعيد المقبري وأثبت، من ابن عجلان، وسمعت أبا بكر العطار البصري، يذكر عن علي بن المديني، عن يحيى بن سعيد، قال: قال محمد بن عجلان: أحاديث سعيد المقبري روى بعضَها سعيد عن أبي هريرة، =

عجلان، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ وسلم:

= وبعضها سعيد عن رجل عن أبي هريرة، فاختلطت عليّ، فجعلتها عن سعيد عن أبي هريرة». ورواية ابن أبي ذئب هذه، ستأتي في المسند: ٩٥٢٦، عن يحيى القطان، وعن الحجاج بن محمد، كلاهما عن ابن أبي ذئب. وكذلك رواها البخاري ١٠ : ٥٠١، عن آدم بن أبي إياس، والحاكم ٤ : ٢٦٤، من طريق آدم. ورواها البخاري أيضاً ١٠ : ٥٠٥، عن عاصم بن علي. ورواها أبو داود: ٥٠٢٨، من طريق يزيد بن هرون ـ كلهم عن ابن أبي ذئب. وقال الحافظ، في الموضع الأول: «هكذا قال آدم بن أبي إياس عن ابن أبي ذئب، وتابعه عاصم بن عليّ، كما سيأتي بعد باب، والحجاج بن محمد عند النسائي، [وكذلك في المسند: ٩٥٢٦]، وأبو داود الطيالسي، ويزيد بن هرون عند الترمذي، [وكذلك عند أبي داود]، وابن أبي فديك عند الإسماعيلي، وأبو عامر العقدي عند الحاكم، [٤ : ٢٦٤، بعد الرواية التي أشرنا إليها]، كلهم عن ابن أبي ذئب. وخالفهم القاسم بن يزيد عند النسائي، فلم يقل فيه: عن أبيه. وكذا ذكره أبو نعيم من طريق الطيالسي، وكذلك أخرجه النسائي، وابن خزيمة، وابن حبان، والحاكم ـ من رواية محمد بن عجلان، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، ولم يقل: عن أبيه، ورجح الترمذي رواية من قال: عن أبيه، وهو المعتمد». والكلمة التي رواها الترمذي بإسناده عن القطان، رواها البخاري أيضاً في الكبير ١/١/١٩٦ ـ ١٩٧، في ترجمة «محمد بن عجلان» ـ وفيها: «وقال يحيى القطان: لا أعلم إلا أني سمعت ابن عجلان يقول ... ». فهذه عبارة قد تدل على شيء من الشك من القطان. وقال ابن حبان في الثقات، ص: ٥٩٩، في ترجمته: «عنده صحيفة عن سعيد المقبري، بعضها عن أبيه عن أبي هريرة، وبعضها عن أبي هريرة نفسه. قال يحيى القطان: سمعت محمد بن عجلان يقول: كان سعيد المقبري يحدث عن أبيه عن أبي هريرة، وعن أبي هريرة، فاختلط عليّ، فجعلتها كلها: عن أبي هريرة. قال أبو حاتم [هو ابن حبان نفسه]: قد سمع سعيد المقبري من أبي هريرة، وسمع عن أبيه عن أبي هريرة. فلما اختلط على ابن عجلان صحيفته، ولم يميز بينهما، اختلط فيها، وجعلها كلها: عن أبي هريرة. وليس هذا مما يهي الإنسان به، لأن الصحيفة في نفسها كلها صحيحة. فما قال ابن =

«إن الله يحب العُطاس، ويبْغِض، أو يكره التثاؤب، فإذا قال أحدهم: ها، ها، فإنما ذلك الشيطان يضحك من جوفه».

٧٥٩٠ ــ حدثنا عبدالرزاق، حدثنا معمر، عن الزهري، عن ابن المسيب، أن أبا هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا استيقظ أحدكم فلا

= عجلان: عن سعيد عن أبيه عن أبي هريرة ــ فذاك مما حُمل عنه قديماً قبل اختلاط صحيفته عليه. ما قال: عن سعيد عن أبي هريرة ــ فبعضها متصل صحيح، وبعضها منقطع، لأنه أسقط أباه منها. فلا يجب الاحتجاج عند الاحتياط إلا بما روى الثقات المتقنون عنه عن سعيد عن أبيه عن أبي هريرة. وإنما كان يَهي أمرُه ويضعف لو قال في الكل: سعيد عن أبي هريرة، فإنه لو قال ذلك لكان كاذباً في البعض، لأن الكل لم يسمع سعيد عن أبي هريرة. فلو قال ذلك لكان الاحتجاج به ساقطاً، على حسب ما ذكرناه». وفي هذا الذي قال ابن حبان ــ عندي ــ نظر. لأن ابن عجلان إن كان قد اختلط عليه الفرق بين ما حدثه سعيد عن أبي هريرة، وما حدثه سعيد عن أبيه عن أبي هريرة، ثم جعلها كلها «عن أبي هريرة» ــ: فليس في هذا ما يدفع صحة النوعين جميعاً: أما ما كان «عن سعيد عن أبي هريرة» فظاهر. وأما النوع الآخر، فأكثر ما فيه أنه أرسله، فحذف من الإسناد راوياً لم يستيقن إثباته فيه. وقد عرف ــ من كلامه نفسه ــ أن المحذوف هو أبو سعيد المقبري. وليس في هذا مطعن على ابن عجلان، إذا احتاط وتوثق، فأثبت ما هو منه على يقين، وحذف ما خانه فيه حفظه. والصورة التي تخيلها ابن حبان: أنه «كان يهي أمره لو قال في الكل: «سعيد عن أبي هريرة» ــ لا تكون موضع توهين ولا تكذيب، إلا أن يصرح ابن عجلان في كل حديث عن سعيد بسماعه من أبي هريرة، ولم يكن ذلك قط، بل هو يحتاط ويقول: «سعيد عن أبي هريرة». فجميع هذه الروايات ــ فيما نرى ــ تحمل على الاتصال، حتى فيما يكون ظاهره الانقطاع، وفيما يثبت من وجه آخر أن سعيداً لم يسمعه من أبي هريرة. إذ استيقنا أنه سمعه من أبيه عن أبي هريرة.

(٧٥٩٠) **إسناده صحيح**، وهو مكرر: ٧٥٠٨. وقد خرجناه في: ٧٢٨٠. وهو من هذا الوجه، رواه أيضاً مسلم ١ : ٩٢، من طريق عبدالرزاق. ولم يذكر لفظه هناك. «الوضوء» ــ بفتح الواو: الماء الذي يتوضأ به.

يُدخل يده في إنائه، أو قال: في وَضوئه، حتى يغسلها ثلاث مرات، فإنه لا يدري أين باتت يده».

٧٥٩١ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري،عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، قال: سئل النبيﷺ عن الفأرة تقع في السمن؟ فقال: «إن كان جامداً فألقوها وما حولها، وإن كان مائعاً فلا تقربوه».

٧٥٩١م ـ قال عبدالرزاق: أخبرني عبدالرحمن بن بُوذَوَيْهِ، أن معمراً كان يذكره بهذا الإسناد، ويذكر: قال: قال رسول اللهﷺ.

(٧٥٩١) **إسناده صحيح**، وهو مكرر: ٧١٧٧. وقد أشرنا إليه هناك.

(٧٥٩١م) **إسناده صحيح**، وهو تكرار للحديث السابق بالإسناد نفسه، توكيداً من عبدالرزاق أنه سمع من معمر على هذا الوجه: عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة، مرفوعا ـ بأنه سمعه كذلك من عبدالرحمن بن بوذويه عن معمر، كما سمعه هو من معمر. وأن هذا لا ينفي أن معمراً سمعه أيضًا من أيوب، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، كما سيأتي في الإسناد التالي لهذا. تفادياً منه أن يتوهم متوهم، أو يظن ظان، أن أحد الإسنادين خطأ، أو أن أحدهما علة للآخر. و«عبدالرحمن بن بوذويه»: ثبت اسمه في الأصول الثلاثة هنا «أبو عبدالرحمن بن بوذويه». بزيادة «أبو»، فيكون كنية له لا اسماً. وهو خطأ من بعض الناسخين. ويظهر أنه خطأ قديم في بعض نسخ المسند. فقد قال الحافظ في التعجيل: ٤٩٨ ـ ٤٩٩، في الكنى ـ بعد أن نقل كلام الحسيني بأنه «مجهول» ـ: «كذا قال الحسيني، وقد غلط فيه. وإنما هو «عبدالرحمن» اسم لا كنية». فلذلك حذفت كلمة «أبو»، عن يقين بأنها خطأ. وهو «عبدالرحمن بن بوذويه الصنعاني»، ويقال «عبدالرحمن بن عمر بن بوذويه». مترجم في التهذيب. وترجمه ابن أبي حاتم مرتين بالاسمين ٢١٧/٢/٢، ٢٦٣، وروى عن الأثرم، قال: «ذكر أبو عبدالله، يعني أحمد بن حنبل ـ عبدالرحمن بن بوذويه، وأثنى عليه خيرًا». وكفى بهذا توثيقاله.

٧٥٩١م٢ ـ وقال: حدثنا معمر، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة.

٧٥٩٢ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، حدثنا معمر، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «لا يبولن أحدكم في الماء الدائم، ثم يتوضأ منه».

٧٥٩٣ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، حدثنا هشام بن حسان، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ ـ وقال: حدثنا معمر، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «إذا ولغ الكلب في الإناء، فاغسله سبع مراتٍ».

٧٥٩٤ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، حدثنا معمر، عن الزهري، عن عمر

(٧٥٩١م٢) **إسناده صحيح**، وهو تكرار للحديث قبله من وجه آخر: فرواه أحمد، عن عبدالرزاق، عن عبدالرحمن بن بوذويه، عن معمر، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة. كما هو ظاهر من سياق الإسناد.

(٧٥٩٢) **إسناده صحيح**، وهو مكرر: ٧٥١٧، ٧٥١٨.

(٧٥٩٣) **إسناداه صحيحان**، وهو مكرر: ٧٣٤١، ٧٣٤١م. ومضى ضمن الحديث: ٧٤٤٠. وقد رواه أيضاً مسلم ١ : ٩٢، من طريق إسماعيل بن إبراهيم، عن هشام بن حسان، عن ابن سيرين، بنحوه. وزاد في آخره: «أولاهن بالتراب».

(٧٥٩٤) **إسناده صحيح**، إبراهيم بن عبدالله بن قارظ: تابعي ثقة، سبق البيان مفصلاً في: ١٦٥٩، ٧٤٠٩، في الفرق بينه وبين أبيه، وأنهما اثنان، وأن من جعلهما راوياً واحداً على الشك في اسمه ـ فقد أخطأ. والحديث رواه النسائي ١ : ٣٩، من طريق ابن علية وعبدالرزاق، كلاهما عن معمر، عن الزهري، بهذا الإسناد، ولكنه اقتصر فيه على المرفوع فقط. ثم رواه مطولا، بنحو مما هنا، من طريق بكر بن سوادة، عن الزهري، بهذا الإسناد. ولكنه ذكر التابعي باسم «عبدالله بن إبراهيم بن قارظ». وكذلك رواه مسلم ١ : =

ابن عبدالعزيز، عن إبراهيم بن عبدالله بن قارظ، قال: مررت بأبي هريرة وهو يتوضأ، فقال: أتدري مما أتوضأ؟ من أثوار أقطٍ أكلتها، إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «توضؤوا مما مست النار».

٧٥٩٥ ـ حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا معمر، وابن جريج، عن الزهري، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة: أن رجلاً قال: يا رسول الله، هل يصلي/ الرجل في الثوب الواحد؟ فقال النبي ﷺ: «أَوَلِكُلِّكُمْ ثوبان؟!» قال في حديث ابن جريج: حدثني ابن شهاب، عن أبي سلمة، أن أبا هريرة حدث.

٢٦٦/٢

٧٥٩٦ ـ حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا سفيان، عن الأعمش، عن

١٠٧، مطولا، ضمن ثلاثة أحاديث، هذا أحدهما، من طريق عقيل بن خالد، عن الزهري. وسمى التابعي «عبدالله». فيظهر لنا من هذا أيضاً صحة قول ابن معين، الذي نقلنا في شرح: ١٦٥٩، أن الزهري كان يغلط فيه. وأياً ما كان فالحديث صحيح. وانظر: ٣٤٦٤، ٣٧٩٣. وانظر أيضاً المنتقى: ٣٤٢. قوله «من أثوار أقط»، الأقط، بفتح الهمزة وكسر القاف: لبن مجفّف يابس مستحجِر يطبخ به. والأثوار: جمع «ثور» بفتح الثاء المثلثة، وهو القطعة منه.

(٧٥٩٥) **إسناده صحيح**، وقد مضى نحوه من وجهين آخرين عن أبي هريرة: ٧١٤٩، ٧٢٥٠. وانظر: ٧٤٥٩.

(٧٥٩٦) **إسناده صحيح**، ذكوان: هو أبو صالح السمان. والحديث مضى: ٧١٩٤، بنحوه، من رواية ابن سيرين، عن أبي هريرة. ولكن هنا زيادة سنشير إليها بعد. وفي الرواية الماضية ـ كما في هذه الرواية ـ بعضه حديث قدسي، ولم ينص فيه على ذلك، لظهوره. وقد مضى بعض معناه مفرقاً حديثين: ٧٤٨٥، ٧٤٨٥م، من رواية موسى بن يسار، عن أبي هريرة، مع التصريح في الحديث القدسي بقوله: «يقول الله عز وجل». وفي هذه الرواية زيادة قوله «فرحتان للصائم ...»، إلخ وقد مضى معناها، ضمن بعض هذا المعين مختصراً: =

ذَكْوان، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «كل حسنة يعملها ابن آدم تضاعف عشراً، إلى سبعمائة ضعفٍ، إلا الصيام، فهو لي، وأنا أجزي به، يدع شهوته مِن أجلي، ويدع طعامه من أجلي، فرحتان للصائم، فرحة عند فطره، وفرحة عند لقاء ربه عز وجل، ولَخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك».

٧٥٩٧ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، حدثنا معمر، عن يحيى بن أبي كثير، عن عكرمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا صلى أحدكم في ثوب، فليخالف بين طرفيه على عاتقه».

٧٥٩٨ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، حدثنا معمر، عن الزهري، عن حميد ابن عبدالرحمن، عن أبي هريرة: أن النبي ﷺ رأى نخامة في قبلة المسجد، فحتها بمروةٍ أو بشيءٍ، ثم قال: إذا قام أحدكم إلى الصلاة فلا يتنخمن

٧١٧٤، من رواية أبي صالح، عن أبي هريرة وأبي سعيد معاً. والحديث رواه مسلم ١: ٣١٦ ـ ٣١٧ ـ بما فيه هذه الزيادة ـ من رواية أبي معاوية، ووكيع، وجرير، كلهم عن الأعمش، عن أبي صالح. وكذلك رواه ابن ماجة: ١٦٣٨، من رواية أبي معاوية، ووكيع. وروى أيضاً قطعة منه، بالإسناد نفسه: ٣٨٢٣. ورواه البخاري، مختصراً قليلاً، ١٣: ٣٨٩، عن أبي نعيم، عن الأعمش. وكذلك روى نحوه، من رواية عطاء، عن أبي صالح. وانظر أيضاً معناه، من حديث ابن مسعود، بإسناد ضعيف: ٤٢٥٦.

(٧٥٩٧) **إسناده صحيح**، وهو مكرر: ٧٤٥٩.

(٧٥٩٨) **إسناده صحيح**، ورواه البخاري، بنحوه مختصراً ١: ٤٢٨ ـ ٤٢٩، من طريق عبدالرزاق، عن معمر، عن همام بن منبه، عن أبي هريرة، وروى معناه أيضاً ١: ٤٢٦ ـ ٤٢٧ مرتين، من طريق الزهري، عن حميد بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة وأبي سعيد الخدري. وقد مضى نحو معناه: ٧٣٩٩، من وجه آخر عن أبي هريرة وانظر أيضاً: ٧٥٢٢. المروة: حجر أبيض براق.

أمامه، ولا عن يمينه، فإن عن يمينه ملكاً، ولكن ليتنخم عن يساره، أو تحت قدمه اليسرى».

٧٥٩٩ ــ حدثنا عبدالرزاق، حدثنا معمر، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «من أكل من هذه الشجرة ــ يعني الثوم ــ فلا يؤذينا في مسجدنا» وقال في موضع آخر: «فلا يقربن مسجدنا، ولا يؤذينا بريح الثوم».

٧٦٠٠ ــ حدثنا عبدالرزاق، حدثنا معمر، عن منصور، عن عباد

(٧٥٩٩) **إسناده صحيح**، وهو مكرر: ٧٥٧٣. وقد ذكرنا هناك أنه رواه مسلم ١: ١٥٦، من طريق عبدالرزاق. فهذه طريق عبدالرزاق. ولفظ مسلم يوافق اللفظ الآخر، الذي قال فيه الإمام أحمد هنا: «وقال في موضع آخر ...».

(٧٦٠٠) **إسناده صحيح**، منصور: هو ابن المعتمر، الحافظ الثقة، سبق توثيقه: ٢٤٨٩، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ٣٤٦/١/٤، وقال: «كان من أثبت الناس» وترجمه ابن أبي حاتم ١٧٧/١/٤ ــ ١٧٩. عباد بن أنيس: لم يترجم في التهذيب وفروعه، ولا في الجرح والتعديل لابن أبي حاتم، ثم لم يترجم له الحسيني في الإكمال، ولا الحافظ في التعجيل، ولم أجده في الميزان ولا لسان الميزان. حتى لظننت أن الاسم محرف، مع ثبوته في الأصول الثلاثة، لولا أن وجدت هذا الحديث بهذا الإسناد، في جامع المسانيد والسنن ٧: ٢٠٨ ــ ٢٠٩، وجعل له الحافظ ابن كثير هذا العنوان: «عباد بن أنيس عن أبي هريرة». فاستيقنت صحة ما في الأصول. ثم وجدته في الثقات لابن حبان، في ثقات التابعين، ص: ٢٧٠، قال: «عباد بن أنيس، من أهل المدينة. يروي عن أبي هريرة، روى عنه منصور بن المعتمر». ثم مما يؤيد توثيقه: أن روى عنه منصور، ففي التهذيب ١٠: ٣١٣ «قال الآجري عن أبي داود: كان منصور لا يروي إلا عن ثقة». ثم إن «عباد بن أنيس» لم ينفرد برواية هذا الحديث: فسيأتي في المسند: ٩٣١٧، ٩٥٣٧، ٩٩٠٨، ٩٩٣٧ ــ من رواية موسى بن أبي عثمان، قال: «حدثني أبو يحيى مولى جعدة، قال: سمعت أبا هريرة، أنه سمع من فم رسول الله ﷺ يقول: المؤذن يغفر له مد صوته، ويشهد =

ابن أنيس، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «إن المؤذن يغفر له مدى صوته، ويصدقه كل رطب ويابسٍ سمعه، والشاهد عليه خمسة وعشرين درجة».

٧٦٠١ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، حدثنا معمر، عن الزهري، عن أبي

= له كل رطب ويابس، وشاهد الصلاة يكتب له خمس وعشرون حسنة، ويكفر عنه ما بينهما». وهذا لفظ الرواية: ٩٥٣٧. وسيأتي بيان هذه الأسانيد، في مواضعها، إن شاء الله. وكذلك رواه أبو داود: ٥١٥. والنسائي ١: ١٠٦. وابن ماجة: ٧٢٤. وابن حبان في صحيحه ٣: ١٥٣ ـ ١٥٤ (من مخطوطة الإحسان) ـ كلهم من طريق موسى بن أبي عثمان، عن أبي يحيى، عن أبي هريرة. ونسبه المنذري في الترغيب ١: ١٠٧، لابن خزيمة في صحيحة، أيضاً. وقد مضى معناه، من حديث ابن عمر: ٦٢٠١، ٦٢٠٢ ـ عدا قوله «والشاهد» إلخ. قوله «مدى صوته»: قال ابن الأثير: «المدى: الغاية، أي يستكمل مغفرة الله إذا استنفد وسعه في رفع صوته، فيبلغ الغاية في المغفرة إذا بلغ الغاية في الصوت. وقيل: هو تمثيل، أي أن المكان الذي ينتهي إليه الصوت لو قدر أن يكون ما بين أقصاه وبين مقام المؤذن ذنوب تملأ تلك المسافة ـ: لغفرها الله له». وقوله «والشاهد عليه خمسة وعشرين درجة» كذا ثبت في الأصول الثلاثة وجامع المسانيد. إلا أن ك فيها: «خمسة وعشرون»، وجامع المسانيد فيه: «وللشاهد عليه خمس وعشرين درجة»، وكل هذا ـ فيما رأى ـ تحريف. والظاهر أنه تحريف قديم. والمعنى المراد واضح، من الروايات الأخر، من طريق أبي يحيى، كما ذكرنا.

(٧٦٠١) **إسناده صحيح**، ورواه البخاري ٨: ٣٠٢، من طريق عبدالرزاق، بهذا الإسناد ـ ولكن زاد فيه «عن أبي سلمة وابن المسيب». وقد مضى بنحوه: ٧١٨٥، من رواية عبدالأعلى، عن معمر، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة. ومضى بعضه: ٧٥٧٤، من رواية الزهري، عن ابن المسيب. وقوله «خمسة وعشرين»، كذا هو في الأصول الثلاثة، وفي جامع المسانيد والسنن ٧: ٤٦٤ ـ ٤٦٥ «خمس وعشرون درجة»، وهو الوجه عربية، وهو الموافق للفظ البخاري.

سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «فضل صلاة الجمع على صلاة الواحد خمسة وعشرين، وتجتمع ملائكة الليل وملائكة النهار في صلاة الصبح». قال: ثم يقول أبو هريرة: واقرؤا إن شئتم: ﴿ وقُرْآنَ الْفَجْرِ إنَّ قرآنَ الفَجْرِ كان مَشْهُوداً ﴾.

٧٦٠٢ ـ حدثنا عبدالرزاق، حدثنا معمر، وابن جريج، عن الزهري، عن ابن المسيب، وأبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا اشتد الحر فأبردوا عن الصلاة، فإن شدة الحر من فيح جهنم».

٧٦٠٣ ـ حدثنا عبدالرزاق، حدثنا معمر، عن أيوب عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يزال أحدكم في صلاةٍ ما كان ينتظر الصلاة، ولا تزال الملائكة تصلي على أحدكم ما كان في مسجد، تقول: اللهم اغفر له اللهم ارحمه».

٧٦٠٤ ـ حدثنا عبدالرزاق، حدثنا معمر، والثوري، عن إسماعيل

(٧٦٠٢) **إسناده صحيح**، وقد مضى معناه من أوجه عن أبي هريرة: ٧١٣٠، ٧٢٤٥، ٧٤٦٧.
قوله «فأبردوا عن الصلاة»: يوافق بعض ألفاظ البخاري ـ في رواية الكشميهني ـ فقال الحافظ في الفتح ٢ : ١٤ «فقيل: زائدة أيضاً [يعني عن]، أو «عن» بمعنى الباء، أو هي للمجاوزة، أي: تجاوزوا وقتها المعتاد إلى أن تنكسر شدة الحر. والمراد بالصلاة: الظهر، لأنها الصلاة التي يشتد الحر غالباً في أول وقتها، وقد جاء صريحاً في حديث أبي سعيد».

(٧٦٠٣) **إسناده صحيح**، ورواه مسلم ١ : ١٨٤، بنحوه، من رواية سفيان، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة. وقد مضى معناه من وجه آخر، ضمن الحديث: ٧٤٢٤. وانظر: ٧٥٤٢.

(٧٦٠٤) **إسناده ضعيف**، وهو مكرر: ٧٤٥٤، بإسناده. وقد فصلنا القول فيه، وأشرنا إلى هذا وإلى: ٧٤٥٤، في: ٧٣٨٦.

ابن أمية، عن أبي عمرو بن حريث، عن أبيه، عن أبي هريرة، رفعه، قال: «إذا صلى أحدكم فليصل إلى شيء، فإن لم يكن شيء فعصاً، فإن لم يكن عصاً فليخطط خطاً، ثم لا يضره ما مر بين يديه».

٧٦٠٥ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، حدثنا معمر، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «من اطلع على قوم في بيتهم بغير إذنهم، فقد حل لهم أن يفقؤا عينه».

٧٦٠٦ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، حدثنا معمر، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تبتدؤا اليهود والنصارى بالسلام، فإذا لقيتموهم في طريق فاضطروهم إلى أضيقها».

٧٦٠٧ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن عبيدالله ابن عبدالله بن عتبة، أن أبا هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا طيرة، وخيرها الفأل»، قيل: يا رسول الله، وما الفأل؟ قال: «الكلمة الصالحة يسمعها أحدكم».

٢٦٧ / ٢

٧٦٠٨ ـ **حدثنا**/ عفان، حدثنا عبدالواحد بن زياد، حدثنا معمر،

(٧٦٠٥) **إسناده صحيح**، ورواه مسلم ٢: ١٧٣ ـ ١٧٤، من طريق جرير، عن سهيل، به. وقد مضى نحو معناه: ٧٣١١، من رواية أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة. وانظر المنتقى: ٣٩٢٩ ـ ٣٩٣١. قوله «عينه»، في م «عينيه» بالتثنية. وما هنا هو الصواب الثابت في ح ك ونسخة بهامش م وصحيح مسلم والمنتقى.

(٧٦٠٦) **إسناده صحيح**، ورواه مسلم ٢: ١٧٥، من رواية عبدالعزيز الدراوردي، عن سهيل، به. وقد مضى نحو معناه: ٧٥٥٧، من رواية زهير، عن سهيل. وفصلنا القول فيه هناك.

(٧٦٠٧) **إسناده صحيح**، ورواه مسلم ٢: ١٩٠، عن عبد بن حميد، عن عبدالرزاق، بهذا الإسناد وانظر: ٧٠٤٥، ٧٠٧٠.

(٧٦٠٨) **إسناده صحيح**، عبدالواحد بن زياد العبدي: ثقة مأمون من شيوخ أحمد، وتارة يروي =

عن الزهري، عن حميد بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا طيرة، وخيرها الفأل»، فذكر مثله.

٧٦٠٩ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، وعبدالأعلى، عن معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا عَدْوى، ولا صفَر، ولا هَامة»، قال أعرابي: فما بال الإبل تكون في الرمل كأنها الظباء، فيخالطها البعير الأجرب فيجربها؟ فقال النبي ﷺ: «فمن كان أعدى الأول؟!».

٧٦١٠ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «من اتخذ كلباً، إلا كلب صيدٍ أو زرعٍ أو ماشيةٍ ـ: نقص من أجره كل يوم قيراط».

٧٦١١ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، حدثنا معمر، عن الزهري، قال:

= عنه بالواسطة، كما هنا. وقد سبق توثيقه: ١٣١٧، ولكن ذكر اسمه في الشرح «عبدالرحمن»، وهو خطأ مطبعي. استدركناه في الاستدراك: ١٥٩. ونزيد هنا أنه ترجمه ابن أبي حاتم ٢٠/١/٣ ـ ٢١. والحديث مكرر ما قبله.

(٧٦٠٩) **إسناده صحيح**، ورواه البخاري ـ بزيادة في آخره ١٠: ٢٠٥ ـ ٢٠٦، من طريق هشام بن يوسف، عن معمر، بهذا الإسناد. ورواه البخاري أيضاً ١٠: ١٤٤. ومسلم ٢: ١٨٩ ـ من رواية صالح بن كيسان، عن الزهري، وهو ثابت عند الشيخين وغيرهما ـ مطولا ومختصراً ـ من أوجه كثيرة عن أبي هريرة. وانظر ما مضى في مسند عبدالله بن عمرو: ٧٠٧٠، وما أشرنا إليه من الأحاديث هناك.

(٧٦١٠) **إسناده صحيح**، ورواه مسلم ١: ٤٦٢، عن عبد بن حميد، عن عبدالرزاق، بهذا الإسناد. وقد مضى معناه من حديث عبدالله بن عمر مراراً، منها: ٤٤٧٩، ٤٨١٣، ٦٤٤٣.

(٧٦١١) **إسناده صحيح**، وقد مضى: ٧٥٨٢، من رواية إبراهيم بن سعد، عن الزهري، بهذا =

أخبرني أبو سلمة بن عبدالرحمن، والأغر صاحب أبي هريرة، أن أبا هريرة أخبرهما عن رسول الله ﷺ، قال: «ينزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة، حين يبقى ثلث الليل الآخر، إلى السماء الدنيا، فيقول: من يدعوني فأستجيب له؟ من يستغفرني فأغفر له؟ من يسألني فأعطيه؟».

٧٦١٢ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، حدثنا معمر، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة ـ وعن همام بن منبه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: قال: «إن لله تسعة وتسعين اسماً، مائة إلا واحداً، من أحصاها دخل الجنة». وزاد فيه همام، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «إنه وتر يحب الوتر».

٧٦١٣ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، حدثنا معمر، عن الزهري، عن ابن المسيب، والأعرج، عن أبي هريرة، قال: شر الطعام طعام الوليمة، يدعى

= الإسناد، بزيادة في آخره. ووقع في هذا الإسناد في ح حذف «عبدالرزاق» بين أحمد ومعمر! وهو خطأ مطبعي لا شك فيه، صححناه من ك م.

(٧٦١٢) **إسناداه صحيحان**، فقد رواه معمر بإسنادين: عن أيوب، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة. ثم عن همام بن منبه، عن أبي هريرة. وفي رواية همام زيادة ليست في رواية أيوب عن ابن سيرين. ورواه مسلم ١: ٣٠٧، عن محمد بن رافع، عن عبدالرزاق، بهذين الإسنادين، وبالزيادة في آخره في الإسناد الثاني. وقد مضى مطولا ـ بالزيادة في آخره: ٧٤٩٣، من رواية أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة. وأشرنا إلى هذا هناك. وسيأتي في صحيفة همام بن منبه: ٨١٣١.

(٧٦١٣) **إسناده صحيح**، وهو مطول: ٧٢٧٧. وقد بينا هناك أن أوله موقوف، وأن آخره يقتضي رفعه، كما ذكر الحافظ. وهو قد شرحه في الفتح ٩: ٢١١ ـ ٢١٢ شرحاً وافياً. وأما بهذا الإسناد، فقد رواه مسلم ١: ٤٠٧، عن محمد بن رافع، وعبد بن حميد ـ كلاهما عن عبدالرزاق، به. ولم يذكر لفظه، إحالة على رواية مالك قبله.

الغني، ويترك المسكين، وهي حق، ومن تركها فقد عصى، وكان معمر ربما قال: ومن لم يجب الدعوة فقد عصى الله ورسوله.

٧٦١٤ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، عن معمر، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله إذا أحب عبداً قال لجبريل: إني أحب فلاناً فأحبه، قال: فيقول جبريل لأهل السماء: إن ربكم يحب فلانا فأحبوه، قال: فيحبه أهل السماء، قال: ويوضع له القبول في الأرض، قال: وإذا أبغض، فمثل ذلك».

٧٦١٥ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، حدثنا معمر، عن الزهري، عن أبي

(٧٦١٤) **إسناده صحيح**، ورواه مالك في الموطأ، ص: ٩٥٣، بنحوه، عن سهيل بن أبي صالح، بهذا الإسناد. وكذلك رواه مسلم ٢ : ٢٩٥، من طريق مالك، ولم يذكر لفظه، إحالة على روايات أخر قبله. ورواه أيضاً مسلم ٢ : ٢٩٥، من طريق جرير، ومن طريق عبدالعزيز الدراوردي، ومن طريق عبدالعزيز الماجشون. والترمذي ٤ : ١٤٦، من طريق الدراوردي ـ كلهم عن سهيل، به. مطولا ومختصراً. قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح».
ورواه البخاري ١٣ : ٣٨٧ ـ مقتصراً على الحب، من طريق عبدالرحمن بن عبدالله بن دينار، عن أبيه، عن أبي صالح، عن أبي هريرة. ورواية عبدالرحمن ـ هذه ـ أشار إليها الترمذي عقب روايته. ورواه البخاري أيضاً ٦ : ٢٢٠، و١٠ : ٣٨٥ ـ ٣٨٦ مختصراً، من طريق موسى بن عقبة، عن نافع، عن أبي هريرة. ورواية موسى بن عقبة، ستأتي في المسند: ١٠٦٨٥، مختصرة. وسيأتي الحديث مطولا ومختصراً: ٨٤٨١، من طريق ليث، و: ٩٣٤١، من طريق أبي عوانة، و: ١٠٦٢٣، من طريق عبدالعزيز الماجشون ـ ثلاثتهم عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه.

(٧٦١٥) **إسناده صحيح**، ورواه البخاري ١١ : ٢٦٥، من طريق إبراهيم بن سعيد. ومسلم ١ : ٢٩، من طريق يونس ـ كلاهما عن الزهري، بهذا الإسناد، نحوه. ورواه البخاري أيضاً ١٠ : ٣٧٣، ٤٤٢. ومسلم ١ : ٢٩ ـ من أوجه أخر، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، بنحوه. وقد مضى معناه: ٦٦٢١، من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص. قوله «فلا =

سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذي جاره، من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه، من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت».

٧٦١٦ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، حدثنا معمر، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، قال: قال النبي ﷺ: «أتاكم أهل اليمن، هم أرق قلوباً، الإيمان يمانٍ، والحكمة يمانية والفقه يمانٍ».

٧٦١٧ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، حدثنا معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، وعبيدالله بن عبدالله بن عتبة، أنهما سمعا أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «ألا أخبركم بخير دور الأنصار؟» قالوا: بلى يا رسول الله، قال: «بنو عبد الأشهل، وهم رهط سعد بن معاذ»، قالوا: ثم من يا رسول الله؟ قال: «ثم بنو النجار»، قالوا: ثم من يا رسول الله؟ قال: «ثم بنو الحرث بن الخزرج»، قالوا: ثم من يا رسول الله؟ قال: «ثم بنو ساعدة»، قالوا: ثم من يا رسول الله؟ قال: «ثم في كل دور الأنصار خير».

٧٦١٧م ـ قال معمر: أخبرني ثابت، وقتادة، أنهما سمعا أنس بن

= يؤذي»: هكذا ثبت هنا بإثبات الياء، مع جزمه على النهي. وهو صحيح موجَّه في العربية، كثير شواهده.

(٧٦١٦) **إسناده صحيح**، وهو مكرر: ٧٢٠١، ومختصر: ٧٤٢٦. وانظر ٧٤٩٦.

(٧٦١٧) **إسناده صحيح**، ورواه مسلم ٢: ٢٦٦، من طريق إبراهيم بن سعد، عن صالح بن كيسان، عن الزهري، بهذا الإسناد، نحوه. وفي آخره هناك زيادة على ما هنا.

(٧٦١٧م) **إسناده صحيح**، وهو من حديث أنس بن مالك، ذكره معمر تبعاً لحديث أبي هريرة، ثابت: هو ابن أسلم البناني. وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي. وقد مضى معناه، في عقب مسند عمر بن الخطاب: ٣٩٢، عن إسحق بن عيسى، عن مالك، عن يحيى بن سعيد =

مالك، يذكر هذا الحديث، إلا أنه قال: بنو النجار، ثم بنو عبد الأشهل.

٧٦١٨ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، حدثنا معمر، عن محمد بن زياد مولى بني جمح، أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «بينا رجل

= الأنصاري، عن أنس. وسيأتي في مسند أنس: ١٣١٢٦، عن يزيد بن هرون، عن يحيى بن سعيد، به. ورواه أبو نعيم في الحلية ٦: ٣٥٤ ـ ٣٥٥، من طريق عبدالعزيز بن يحيى، عن مالك، عن يحيى بن سعيد. وقال أبو نعيم: «غريب من حديث مالك، تفرد به عبدالعزيز عنه». وعبدالعزيز بن يحيى المدني: ضعيف جداً، كذبه كثير من الأئمة. ولكنه لم يتفرد برواية هذا الحديث عن مالك، كما زعم أبو نعيم! فقد رواه إسحق بن عيسى الطباع الثقة، عن مالك، كما ترى. وكذلك رواه البخاري ٩: ٣٨٨. والترمذي ٤: ٣٧١ ـ كلاهما عن قتيبة بن سعيد، عن الليث بن سعد، عن يحيى الأنصاري. وقال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح». وكذلك رواه مسلم ٢: ٢٦٦، من رواية الليث، وعبدالعزيز الدراوردي، وعبدالوهاب الثقفي ـ ثلاثتهم عن يحيى الأنصاري، عن أنس. ولكنه لم يذكر لفظه. وسيأتي نحوه أيضاً: ١٢٠٥٠، عن ابن أبي عدي، عن حميد، عن أنس. وروى البخاري، نحو معناه ٧: ٨٨، من طريق قتادة، عن أنس، عن أبي أسيد الساعدي. وكذلك رواه مسلم ٢: ٢٦٥ ـ ٢٦٦، من طريق قتادة وسيأتي هذا في المسند: ١٦١١٦، من طريق قتادة. وقال الحافظ في الفتح ٩: ٣٨٨، عند حديث أنس، والإشارة إلى روايته عن أبي أسيد: «والطريقان صحيحان». وروى البخاري أيضاً، نحو معناه ٣: ٢٧٢ ـ ٢٧٣، في حديث طويل، من حديث أبي حميد الساعدي، وكذلك رواه مسلم ٢: ٢٠٥. وحديث أبي حميد، سيأتي في المسند (٥: ٤٢٤ ـ ٤٢٥ ح).

(٧٦١٨) **إسناده صحيح**، ورواه البخاري ١٠: ٢٢١ ـ ٢٢٢، بنحوه، من طريق شعبة، عن محمد بن زياد. ورواه مسلم ٢: ١٥٦، من طرق، عن محمد بن زياد. ومن طرق، عن أبي هريرة. وقد مضى نحو معناه، من حديث ابن عمر: ٥٣٤٠. ومن حديث عبدالله بن عمرو بن العاص: ٧٠٧٤.

يتبختر في حلةٍ، معجب بجمته، قد أسبل إزاره، إذا خسف الله به، فهو يتجلجل»، أو قال: «يهوي فيها، إلى يوم القيامة».

٢٦٨/٢ ٧٦١٩ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، حدثنا معمرٌ، عن/ الزهري، حدثني ثابت بن قيس، أن أبا هريرة قال: أخذتَ الناسَ ريحٌ بطريق مكة، وعمر بن الخطاب حاج، فاشتدت عليهم، فقالَ عمر لمن حوله: من يحدثنا عن الريح؟ فلم يرجعوا إليه شيئاً، فبلغني الذي سأل عنه عمر من ذلك، فاستحثثت راحلتي حتى أدركته، فقلت: يا أمير المؤمنين، أُخْبِرت أنك سألت عن الريح، وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الريح من رَوْح الله، تأتي بالرحمة، وتأتي بالعذاب، فإذا رأيتموها فلا تسبوها، وسلوا الله خيرها، واستعيذوا به من شرها».

٧٦٢٠ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، حدثنا معمر، عن الزهري، عن ابن

(٧٦١٩) إسناده **صحيح**، وهو مطول: ٧٤٠٧ وقد خرجناه وأشرنا إلى هذا هناك. ونزيد هنا أنه رواه البخاري في الأدب المفرد، ص ١٣٢، مطولا، من طريق يونس، عن الزهري.

(٧٦٢٠) إسناده **صحيح**، وهو في جامع المسانيد ٧: ١٦١ ـ ١٦٢. وهو مطول: ٧٥٧٥. وقد أشرنا إليه هناك. وأما من هذا الوجه، فرواه مسلم ١: ١٤٧، عن محمد بن رافع، وعبد بن حميد ـ كلاهما عن عبدالرزاق، بهذا الإسناد. ولم يذكر لفظه، إحالة على رواية قبله. ورواه النسائي ٢: ٥٢ ـ ٥٣، من طريق الزبيدي، عن الزهري، بهذا الإسناد أيضاً. قوله «وأعطيت جوامع الكلام»، هكذا ثبت في ح م. وفي ك وجامع المسانيد «جوامع الكلم»، كسائر الروايات قول أبي هريرة «وأنتم تنتثلونها»: أي تستخرجونها. يقال «نثل الركية»: أخرج ترابها، و«انتثل كنانته»: استخرج ما فيها من السهام. والضمير هنا يراد به الأموال وما فتح عليهم من زهرة الدنيا. المشار إليها في قوله ﷺ «جيء بمفاتيح خزائن الأرض فوضعت في يدي». يشير أبو هريرة إلى أنه ﷺ ذهب إلى الرفيق الأعلى، قبل الفتوح التي بشر بها أمته، ولم ينل منها شيئاً.

المسيب، وأبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «نصرت بالرعب، وأعطيت جوامع الكلام، وبينا أنا نائم إذا جيء بمفاتيح خزائن الأرض، فوضعت في يدي». فقال أبو هريرة: لقد ذهب رسول الله ﷺ وأنت تنتثلونها.

٧٦٢١ ــ **حدثنا** عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن حميد بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «من أنفق زوجين من ماله في سبيل الله، دعي من أبواب الجنة، وللجنة أبواب، فمن كان من أهل الصلاة دعي من باب الصلاة، ومن كان من أهل الصدقة دعي من باب الصدقة، ومن كان من أهل الجهاد دعي من باب الجهاد، ومن كان من أهل الصيام دعي من باب الريان». فقال أبو بكر: والله يا رسول الله، ما على أحدٍ من ضرورة من أيها دعي، فهل يدعي منها كلها أحد يا رسول الله؟ قال: «نعم، وإني أرجو أن تكون منهم».

(٧٦٢١) **إسناده صحيح**، ورواه مسلم ١ : ٢٨١، عن عبد بن حميد، عن عبدالرزاق، بهذا الإسناد. ولم يذكر لفظه. ورواه مالك، في الموطأ، ص ٤٦٩، عن الزهري، بهذا الإسناد، نحوه. وكذلك رواه البخاري ٤ : ٩٦، من طريق مالك. ورواه البخاري أيضاً ٧ : ٢١ ــ ٢٢، من طريق شعيب. ومسلم ١ : ٢٨١، من طريق يونس، ومن طريق صالح ــ وهو ابن كيسان ــ: ثلاثتهم عن الزهري. ورواه أيضاً الترمذي، والنسائي. كما في الفتح الكبير ٣ : ١٧٣. قوله «من أنفق زوجين»، قال ابن الأثير: «الأصل في الزوج: الصنف والنوع من كل شيء. وكل شيئين مقترنين، شكلين كانا أو نقيضين ــ فهما زوجان، وكل واحد منهما زوج. يريد: من أنفق صنفين من ماله في سبيل الله». وقال الحافظ في الفتح: «في سبيل الله، أي: في طلب ثواب الله، وهو أعم من الجهاد وغيره من العبادات».

٧٦٢٢ ـ حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن أيوب، عن القاسم بن محمد، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن العبد إذا تصدق من طيب، تقبلها الله منه، وأخذها بيمينه، ورباها كما يربي أحدكم مهره أو فصيله، وإن الرجل ليتصدق باللقمة، فتربو في يد الله، أو قال: في كف الله، حتى تكون مثل الجبل، فتصدقوا».

٧٦٢٣ ـ حدثنا عبدالرزاق، حدثنا معمر، عن الزهري، عن أبي

(٧٦٢٢) **إسناده صحيح**، القاسم: هو ابن محمد بن أبي بكر الصديق. مضت ترجمته: ٥٨٨٣. والحديث رواه إمام الأئمة ابن خزيمة، في كتاب التوحيد، ص: ٤٤، عن محمد بن رافع، وعن عبدالرحمن بن بشر بن الحكم ـ كلاهما عن عبدالرزاق، بهذا الإسناد. وذكره المنذري في الترغيب والترهيب ٢: ١٩، بهذا اللفظ، ونسبه أيضاً لابن خزيمة في صحيحه. وسيأتي نحو معناه: ١٠٠٩٠، من رواية عباد بن منصور، عن القاسم بن محمد، عن أبي هريرة: بلفظ: «إن الله عز وجل يقبل الصدقات، ويأخذها بيمينه، فيربيها لأحدكم، كما يربي أحدكم مهره، أو فلوه، أو فصيله، حتى إن اللقمة لتصير مثل أحد». وأصل المعنى ثابت في الصحيحين وغيرهما، من أوجه، عن أبي هريرة. فسيأتي: ٨٣٦٣، ٩٤١٣، ٩٥٦١، ١٠٩٥٨، من رواية سعيد بن يسار، عن أبي هريرة. و: ٨٩٤٨، ٨٩٤٩، ٩٤٢٣، من رواية سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة. و: ١٠٩٩٢، من رواية أبي سلمة، عن أبي هريرة. ورواه البخاري ٣: ٢٢٠ ـ ٢٣٣، و١٣: ٣٥٢. ومسلم ١: ٢٧٧ ـ ٢٧٨. والترمذي ٢: ٢٢ ـ ٢٣. والنسائي ١: ٣٤٩. وابن ماجة: ١٨٤٢. وابن حبان في صحيحه ٥: ٢٣٤ ـ ٢٣٧ (من مخطوطة الإحسان) ـ: من أوجه عن أبي هريرة.

(٧٦٢٣) **إسناده صحيح**، وقد مضى نحوه مطولا، من أوجه: ٧٣٨١، ٧٥٧٨، ٧٥٧٩. ورواه البخاري أيضاً، بنحوه ٨: ٣٣٠، من رواية يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة. وكذلك رواه مسلم ٢: ٣٠٠، من رواية يحيى، ولم يذكر لفظه. وانظر الرواية التي تعقب هذه.

سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول اللهﷺ: «احتج آدم وموسى، فقال موسى لآدم: يا آدم، أنت الذي أدخلت ذريتك النار؟ فقال آدم: يا موسى، اصطفاك الله برسالته وبكلامه، وأنزل عليك التوراة، فهل وجدت أني أهبط؟ قال: نعم، قال: فحجه آدم».

٧٦٢٤ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبيﷺ، نحواً من حديث أبي سلمة.

٧٦٢٥ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن عطاء بن يزيد الليثي، عن أبي هريرة، قال: سئل رسول اللهﷺ عن أطفال المشركين؟ فقال: «الله أعلم بما كانوا عاملين».

٧٦٢٦ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، أخبرني أبو سلمة، عن أبي هريرة، قال: سمعت رسول اللهﷺ يقول للشُّونيز: «عليكم بهذه الحبة السوداء، فإن فيها شفاءً من كل شيء، إلا السام»، يريد

(٧٦٢٤) **إسناده صحيح**، وهو مكرر ما قبله. ورواه البخاري، بنحوه ٨: ٣٢٩، من رواية مهدي بن ميمون، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة. ورواه مسلم ٢: ٣٠٠، من رواية معمر، عن همام بن منبه، عن أبي هريرة، ومن رواية هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة. ولم يذكر لفظه في الطريقين. والحافظ ابن حجر، حين شرح هذا الحديث، عند رواية البخاري إياه ١١: ٤٤١، من رواية طاوس، عن أبي هريرة، ومن رواية الأعرج، عن أبي هريرة ـ أفاض في جمع طرقه واختلاف ألفاظه ١١: ٤٤٢ ـ ٤٤٥، وذكر أنه وقع له من رواية عشرة من التابعين، عن أبي هريرة. وأشار أثناء ذلك إلى هذه الرواية، وأشار مراراً إلى الرواية السابقة: ٧٦٢٣. في بحث طويل جم الفوائد.

(٧٦٢٥) **إسناده صحيح**، وهو مكرر: ٧٥١٢.

(٧٦٢٦) **إسناده صحيح**، وقد مضى: ٧٢٨٥، من رواية سفيان، عن الزهري، عن أبي سلمة. و: ٧٥٤٨، من رواية محمد بن عمرو، عن أبي سلمة.

الموت.

٧٦٢٧ ـ حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن سهيل بن أبي

(٧٦٢٧) إسناده صحيح، ورواه مالك في الموطأ، ص: ٩٠٨ ـ ٩٠٩، عن سهيل، به. وكذلك رواه البخاري في الأدب المفرد، ص: ٦١. ومسلم في صحيحه ٢: ٢٨٠ ـ كلاهما من طريق مالك. ورواه الترمذي ٣: ١٥٢ ـ ١٥٣. ومسلم ـ كلاهما من طريق عبدالعزيز الدراوردي، عن سهيل. ورواه أبو داود: ٤٩١٦، من طريق أبي عوانة، عن سهيل. وقال أبو داود بعد روايته: «النبي ﷺ هجر بعض نسائه أربعين يوماً. وابن عمر هجر ابناً له إلى أن مات». وقال أبو داود: «إذا كانت الهجرة لله فليس من هذا بشيء. وإن عمر بن عبدالعزيز غطى وجهه عن رجل». ورواه مسلم أيضاً، من طريق جرير، عن سهيل. وأما الرواية عن المبهم، التي حكاها معمر في قوله: «وقال غير سهيل: وتعرض ...» إلخ ـ فهذا المبهم هو «مسلم بن أبي مريم»: فقد رواه مالك، ص: ٩٠٩، عن مسلم بن أبي مريم، عن أبي صالح السمان ـ وهو والد سهيل ـ عن أبي هريرة: «أنه قال: تعرض أعمال الناس كل جمعه مرتين، يوم الاثنين ويوم الخميس ...»، فذكر نحوه، هكذا موقوفاً. وذكره ابن عبدالبر في التقصي، رقم: ٥٣٥، ثم قال: «هكذا روى هذا الحديث يحيى بن يحيى موقوفاً على أبي هريرة. وتابعه عليه عامة رواة الموطأ، وجمهورهم على ذلك. ورواه ابن وهب عن مالك، مرفوعاً إلى النبي ﷺ». ثم ذكر ابن عبدالبر حديثاً بعده، موقوفاً في الموطأ، ثم قال: «وهذا الحديث والذي قبله لا يدرك مثله بالرأي، وإنما هو توقيف. والقول قول من رفعه. قال مالك: كان مسلم رجلا صالحاً، كان يتهيب أن يرفع الأحاديث». يريد ابن عبدالبر: أن الرواية الموقوفة، وإن كانت موقوفة لفظاً، فهي مرفوعة حكماً. وهو كما قال. ورواية ابن وهب ـ التي أشار إليها ابن عبدالبر ـ رواها أيضاً مسلم ٢: ٢٨٠، من طريق ابن وهب، عن مالك، به، مرفوعاً. ورواه أيضاً مسلم عن ابن أبي عمر، عن سفيان بن عيينة، عن مسلم بن أبي مريم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، وقال فيه: رفعه مرةً». فكان مسلم بن أبي مريم يرفعه مرة، ويرويه موقوفاً أخرى. وهو صحيح بكل حال.

صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «تُفْتَح أبواب الجنة في كل اثنين وخميس»، قال معمر: وقال غير سهيل: «وتعرض الأعمال في كل اثنين وخميس، فيغفر الله عز وجل لكل عبدٍ لا يشرك به شيئاً، إلا المتشاحنين، يقول الله للملائكة: ذروهما حتى يصطلحا».

٧٦٢٨ ــ **حدثنا** عبدالرزاق، أخبرنا معمر ــ وعبدالأعلى، عن معمر، عن الزهري، عن حميد بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس الشديد بالصرعة»، قالوا: فمن الشديد يا رسول الله؟ قال: «الذي يملك نفسه عند الغضب».

٧٦٢٩ ــ **حدثنا** عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة، قال: سأل رجل رسول الله ﷺ: أي الأَعمال أفضل؟ قال: «الإيمان بالله»، قال: ثم ماذا؟ قال: «الجهاد في سبيل الله»/، قال: ثم ماذا؟ قال: «ثم حج مبرور».

٢٦٩ / ٢

٧٦٣٠ ــ **حدثنا** عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن أيوب، عن ابن

(٧٦٢٨) **إسناده صحيح**، وقد مضى بمعناه: ٧٢١٨، من رواية مالك، عن الزهري، عن سعيد ابن المسيب، عن أبي هريرة. وأما من هذا الوجه، فقد رواه مسلم ٢: ٢٩٠، من طريق عبدالرزاق، عن معمر. ومن طريق أبي اليمان، عن شعيب. ورواه قبل ذلك، من طريق محمد بن حرب، عن الزبيدي ــ ثلاثتهم عن الزهري، عن حميد بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة.

(٧٦٢٩) **إسناده صحيح**، وقد مضى: ٧٥٨٠، من طريق إبراهيم بن سعد، عن الزهري، بهذا الإسناد.. وانظر: ٧٥٠٢. وقد أشرنا إلى هذا هناك.

(٧٦٣٠) **إسناده صحيح**، وسيأتي معناه مختصراً: ٩١١٨، عن هوذة بن خليفة، عن عوف الأعرابي، عن ابن سيرين عن أبي هريرة. ورواه مسلم ٢: ٢٠٠، عن محمد بن رافع، عن عبدالرزاق، بهذا الإسناد. ولم يذكر لفظه كله، أحال على رواية قبله. وصرح في =

سيرين، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «في آخر الزمان لا تكاد رؤيا المؤمن تكذب، وأصدقكم رؤيا أصدقكم حديثاً، والرؤيا ثلاثة: الرؤيا الحسنة بشرى من الله عز وجل، والرؤيا يحدث بها الرجل نفسه، والرؤيا تحزين من

= هذه بأن قوله «يعجبني القيد ...» ـ من كلام أبي هريرة، كما في رواية المسند هذه. ورواه مسلم ٢: ٢٠٠، عن محمد بن أبي عمر المكي. والترمذي ٣: ٢٤٧، وصححه، عن نصر بن علي. وأبو داود: ٥٠١٩، عن قتيبة بن سعيد ـ ثلاثتهم عن عبدالوهاب الثقفي، عن أيوب، به، نحوه. إلا أن أبا داود لم يذكر في آخره: أن «رؤيا المؤمن جزء من ستة وأربعين ...». والترمذي ذكره أثناء الحديث. ومسلم ذكره أثناءه أيضاً، ولكن فيه: «جزء من خمس وأربعين». وقول أبي هريرة: «يعجبني القيد» إلخ ـ ذكره هؤلاء الثلاثة بلفظ: «وأحبّ القيد»، دون بيان أنه من كلام أبي هريرة عند أبي داود والترمذي. وأما في رواية مسلم، فقال في آخره: «فلا أدري: هو في الحديث، أم قاله ابن سيرين»؟ ولم يبين من الذي شك في هذه الكلمة؟ والظاهر ـ عندي ـ أنه عبدالوهاب الثقفي، لأن رواية معمر ـ هنا في المسند ـ عن أيوب، فيها الجزم بأنه كلام أبي هريرة. ولأن نصر بن علي وقتيبة بن سعيد ـ روياه عن عبدالوهاب مدرجاً في الحديث، فالظاهر أنه شك بعد ذلك، فبين ما شك فيه حين سمعه منه محمد بن أبي عمر. ورواه أيضاً الترمذي ٣: ٢٥٠، وصححه، من طريق سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة. مرفوعاً كله، بما فيه قوله: «يعجبني القيد» إلخ. بل ذكره أثناء الحديث. ولم يذكر فيه قوله «الرؤيا جزء» إلخ. وكذلك رواه مسلم ٢: ٢٠٠، من طريق هشام الدستوائي، عن قتادة. ولم يسق لفظه، بل أحال على ما قبله. ولكنه نص على ما بينا من الإدراج والحذف. ورواه مسلم أيضاً، من طريق حماد بن زيد، عن أيوب وهشام ـ وهو ابن حسان ـ كلاهما عن ابن سيرين، عن أبي هريرة. ولم يذكر لفظه، بل قال: «وساق الحديث. ولم يذكر فيه النبي ﷺ». فهذا الصنيع من مسلم يدل عن أن هذه الرواية فيها الحديث كله، وأنه موقوف كله، من كلام أبي هريرة. ولكنه سيأتي كله: ١٠٥٩٨، عن يزيد بن هرون، عن هشام بن حسان، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، مرفوعاً، بما فيه كلمة أبي هريرة. وقد روي الدارمي بعضه حديثين في بابين ٢: ١٢٥، بإسناد =

الشيطان، فإذا رأى أحدكم رؤيا يكرهها، فلا يحدث بها أحداً، وليقم فليصل». قال أبو هريرة: يعجبني القيد، وأكره الغل، القيد: ثبات في

= واحد، من طريق مخلد بن الحسين الأزدي المصيصي، عن هشام بن حسان، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، مرفوعاً. لم يذكر فيه «يعجبني القيد...»، ولا «رؤيا المؤمن ...». فدل هذا على أن الحديث كله مرفوع عند هشام بن حسان، وإن رواه مرة موقوفاً. ثم هذا المعنى مما لا يعلم بالرأي، فإن روي موقوفاً لفظاً، فإنه مرفوع حكماً. ورواه ابن ماجة حديثين من وجهين: فروى بعضه: ٣٩٠٦، من طريق هوذة، عن عوف، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة. كرواية المسند الآتية: ٩١١٨ عن هوذة. وروى بعضه: ٣٩١٧، من طريق بشر بن بكر، عن الأوزاعي، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة. والقسمان فيه مرفوعان، يجمعان الحديث الذي هنا. لم يحذف منه إلا قول أبي هريرة «يعجبني القيد ...». وأما البخاري، فإنه رواه كله كاملا ١٢ : ٣٥٦ ــ ٣٦١، من طريق معتمر بن سليمان، عن عوف الأعرابي، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، قال: «قال رسول الله ﷺ: إذا اقترب الزمان لم تكد رؤيا المؤمن تكذب، ورؤيا المؤمن جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة ــ وما كان من النبوة فإنه لا يكذب، قال محمد [يعني ابن سيرين]: وأنا أقول هذه ــ قال: وكان يقال: الرؤيا ثلاث»، إلخ. فهذه رواية فيها زيادة «وما كان من النبوة ...». ولكن صرح ابن سيرين أنها من قوله، يريد بها بيان أن رؤيا المؤمن لا تكاد تكذب. وظاهر هذه الرواية أن قوله: «الرؤيا ثلاث» إلخ ــ ليس من الحديث المرفوع، بل نسب إلى قائل مبهم. ولكن الروايات الأخر تضافرت على أنه مرفوع. والكلمة التي هي موقوفة على أبي هريرة في رواية المسند هنا، ذكرها البخاري في روايته، بما يوهم أنها غير معروف قائلها. ثم أشار البخاري إلى بعض روايات الحديث، والاختلاف في رفعه، فقال: «ورواه قتادة، يونس، وهشام، وأبو هلال ــ: عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ. وأدرجه بعضهم كله في الحديث. وحديث عوف أبين. وقال يونس: لا أحسبه إلا عن النبي ﷺ في القيد». وقد فصل الحافظ الروايات في هذا الموضع، تفصيلا وافياً. وأما آخر الحديث هنا ــ «رؤيا المؤمن جزء ...» ــ فقد مضى: ٧١٨٣، عن عبدالأعلى، عن معمر، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، مرفوعاً. وسيأتي أيضاً عقب هذا.

الدين.

وقال النبي ﷺ: «رؤيا المؤمن جزء من ستةٍ وأربعين جزءاً من النبوة».

٧٦٣١ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن ابن المسيب عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «رؤيا المؤمن جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة».

٧٦٣٢ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن ابن المسيب: أن حسان قال في حلقة فيهم أبو هريرة: أنشدك الله يا أبا هريرة، هل سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أجب عني، أيدك الله بروح القدس؟» فقال: اللهم نعم.

٧٦٣٣ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن أبي

(٧٦٣١) **إسناده صحيح**، وهو مكرر: ٧١٨٣ .وجزء من الحديث السابق.

(٧٦٣٢) **إسناده صحيح**، ورواه مسلم ٢ : ٢٥٩ ، من طريق عبدالرزاق، عن معمر، بهذا الإسناد. ورواه قبله وبعده، من أوجه أخر، مطولا ومختصراً، عن أبي هريرة. ورواه البخاري ٦ : ٢٢١ ، من طريق سفيان، وهو ابن عيينة، عن الزهري، بهذا الإسناد مطولا. ورواه أيضاً ١ : ٤٥٦ ، و١٠ : ٤٥٣ ، بإسنادين آخرين، عن الزهري، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة. وقال الحافظ: «إنه من رواية سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، أو عن حسان، وأنه لم يحضر مراجعته لحسان [لأن في رواية البخاري ومسلم أن هذه المراجعة كانت في عهد عمر]. وقد أخرجه الإسماعيلي، من رواية عبدالجبار بن العلاء، عن سفيان، قال: ما حفظت عن الزهري إلا عن سعيد عن أبي هريرة. فعلى هذا كأن أبا هريرة حدث سعيداً بالقصة بعد وقوعها بمدة. ولهذا قال الإسماعيلي: سياق البخاري صورته صورة الإرسال. وهو كما قال. وقد ظهر الجواب عنه بهذه الرواية».

(٧٦٣٣) **إسناده صحيح**، وهو مختصر: ٧٦١٥ ، بهذا الإسناد.

سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه».

٧٦٣٤ ـ حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن ابن طاوس، عن

(٧٦٣٤) **إسناده صحيح**، ابن طاوس: هو عبدالله بن طاوس اليماني سبق توثيقه: ١٩٤٠، ونزيد هنا أنه ترجمه ابن سعد ٥: ٣٩٧، وابن أبي حاتم ٨٨/٢/٢ ـ ٨٩. وهذا الحديث هو هكذا بصورة الموقوف على أبي هريرة، في رواية طاوس عن أبي هريرة. وهو في حكم المرفوع، لأنه مما لا يعلم بالرأي ولا القياس. ثم إنه قد ثبت مرفوعاً أيضاً. فرواه البخاري ٣: ١٦٦، و٦: ٣١٥ ـ ٣١٦، من طريق عبدالرزاق، عن معمر، عن ابن طاوس، عن أبيه، عن أبي هريرة، موقوفاً ـ ثم زاد البخاري في الموضع الثاني، عقبة: «قال: وأخبرنا معمر، عن همام، حدثنا أبو هريرة، عن النبي ﷺ، نحوه» وكذلك صنع مسلم: فرواه ٢: ٢٢٥ ـ ٢٢٦، من طريق عبدالرزاق، عن معمر، عن ابن طاوس ... موقوفاً. ثم رواه عقبه، من طريق عبدالرزاق، عن معمر، عن همام بن منبه، عن أبي هريرة، مرفوعاً، وساق لفظه ـ من رواية همام ـ تاماً. وسيأتي: ٨١٥٧، تاماً، ضمن صحيفة همام بن منبه، مرفوعاً. وقد رواه عن أبي هريرة مرفوعاً أيضاً: عمار بن أبي عمار مولى بني هاشم، وسيأتي: ١٠٩١٧، ١٠٩١٨. وكذلك رواه الطبري في التاريخ ١: ٢٢٤، من رواية عمار. وأشار الحافظ في الفتح ٦: ٣١٥، إلى رواية عمار هذه، عند أحمد، والطبري. وذكر الحافظ أيضاً أن رواية عبدالرزاق ـ من حديث طاوس عن أبي هريرة موقوفاً ـ : «هو المشهور عن عبدالرزاق. وقد رفع محمد بن يحيى عنه ـ رواية طاوس أيضاً، أخرجه الإسماعيلي»، أقول: وأقوى من هذا وأقرب وأثبت: أن إسحق بن راهويه الإمام، رواه أيضاً عن عبدالرزاق، من حديث طاوس عن أبي هريرة مرفوعاً. رواه ابن حبان في صحيحه (٢: ٢٩٦ ـ ٢٩٧ من مخطوطة التقاسيم والأنواع)، و(٨: ٧٣ ـ ٧٤ من مخطوطة الإحسان)، من طريق ابن راهويه، عن عبدالرزاق. وابن حبان، كتب هذا الحديث تحت عنوان: «ذكر خبر شنّع به على منتحلي سنن المصطفى ﷺ ـ من حرم التوفيقَ لإدراك معناه». ثم قال عقب روايته: «إن الله جل وعلا بعث رسوله ﷺ معلماً لخلقه، فأنزله =

أبيه، عن أبي هريرة، قال: أُرسل مَلَكُ الموتِ إلى موسى، فلما جاءه صكه

= موضع الإبانة عن مراده. فبلغ ﷺ رسالته، وبين عن آياته بألفاظٍ مجملة ومفسرة، عقلها عنه أصحابه أو بعضهم. وهذا الخبر من الأخبار التي يدرك معناه من لم يُحْرَم التوفيقَ لإصابة الحق. وذلك: أن الله جل وعلا أرسل ملك الموت إلى موسى، رسالة ابتلاء واختبارٍ، وأمره أن يقول له: أجب ربك ـ أمر اختبار وابتلاء، لا أمراً يريد الله جل وعلا إمضاءه. كما أمر خليله ـ صلى الله على نبينا وعليه ـ بذبح ابنه، أمر اختبار وابتلاء، دون الأمر الذي أراد الله جل وعلا إمضاءه، فلما عزم على ذبح ابنه، وتله للجبين ـ : فداه بالذبح العظيم. وقد بعث الله جل وعلا الملائكة إلى رسله، في صور لا يعرفونها، كدخول الملائكة على إبراهيم ولم يعرفهم، حتى أوجس منهم خيفةً، وكمجيء جبريل إلى رسول الله ﷺ، وسؤاله إياه عن الإيمان والإسلام، فلم يعرفه المصطفى ﷺ حتى ولّى. فكان مجيء ملك الموت إلى موسى على غير الصورة التي كان يعرفه موسى عليه السلام عليها، وكان موسى غيوراً، فرأى في داره رجلاً لم يعرفه، فشال يده فلطمه، فأتت لطمته على فَقْءِ عينه التي في الصورة التي يتصور بها، لا الصورةِ التي خلقه الله عليها. ولما كان المصرّح عن نبينا ﷺ، في خبر ابن عباس، حيث قال: «أمني جبريل عند البيت مرتين»، فذكر الخبر، وقال في آخره: «هذا وقتك ووقت الأنبياء قبلك» ـ: كان في هذا الخبر البيان الواضح أن بعض شرائعنا قد يتفق بعضَ شرائع من قبلنا من الأمم. ولما كان من شريعتنا أن من فقأ عين الداخلِ دارَه بغير إذنه، أو الناظر في بيته بغير أمره، من غير جناحٍ على فاعله، ولا حرجٍ على مرتكبه، للأخبار الجمة الواردة فيه، التي أمليناها في غير موضع من كتبنا ـ : كان جائزاً اتفاق هذه الشرعية شريعةَ موسى، بإسقاط الحرج عمن فقأعينَ الداخل دارَه بغير إذنه. فكان استعمال موسى هذا الفعل مباحاً له، ولا حرج عليه في فعله. فلما رجع ملك الموت إلى ربه، وأخبره بما كان من موسى فيه، أمره ثانياً بأمرٍ آخرَ، أمر اختبار وابتلاء ـ كما ذكرنا قبلُ ـ إذ قال الله له: قل له: إن شئت فضع يدك على متن ثور فلك بكل ما غطت يُدك بكل شعرة سنة. فلما علم موسى ـ كليم الله، صلى الله على نبينا وعليه ـ أنه ملك الموت، وأنه جاءه بالرسالة من عند الله، طابت نفسه بالموت، ولم يستمهل، وقال: فالآن. فلو كانت المرة الأولى عرفه موسى أنه ملك الموت، =

ففقأ عينه، فرجع إلى ربه عز وجل، فقال: أرسلتني إلى عبدٍ لا يريد الموت! قال: فرد الله عز وجل إليه عينه، وقال: ارجع إليه، فقل له يضع يده، على متن ثورٍ، فله بما غطت يده بكل شعرةٍ سنة، فقال: أي رب، ثم مه؟ قال: ثم الموت، قال: فالآن، فسأل الله أن يدنيه من الأرض المقدسة رميةً بحجرٍ، قال: فقال رسول الله ﷺ: «فلو كنت ثَمَّ لأريتكم قبره إلى جانب الطريق، تحت الكثيب الأحمر».

٧٦٣٥ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، حدثنا معمر، قال: قال لي الزهري: ألا أحدثك بحديثين عجيبين؟ قال الزهري: عن حميد بن عبدالرحمن بن عوف، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «أسرف رجل على نفسه، فلما حضره الموت أوصى بنيه، فقال: إذا أنا مت فأحرقوني، ثم اسحقوني، ثم اذروني في الريح في البحر! فوالله لئن قدر عليَّ ربي ليعذِّبنِّي عذابًا ما عذبه

= لاستعمل ما أستعمل في المرة الأخرى، عند تيقنه وعلمه به. ضد قول من زعم أن أصحاب الحديث حمّالةُ الحطب، ورعاةُ الليل! يجمعون مالا ينتفعون به، ويروون ما لا يؤجرون عليه! ويقولون بما يبطله الإسلام!! جهلاً منه بمعاني الأخبار، وتركَ التفقه في الآثار، معتمداً في ذلك على رأيه المنكوس، وقياسه المعكوس!!». قوله ـ في الحديث: «صكه»، الصك: الضرب الشديد بالشيء العريض. قوله «على متن ثور»، المتن: الظهر، يذكر ويؤنث. قوله «رمية بحجر» ـ قال الحافظ: «أي قدر رمية حجر». قوله «الكثيب الأحمر» ـ الكثيب: القطعة المجتمعة من الرمل محدودبة.

(٧٦٣٥) **إسناده صحيح**، وهو حديثان بإسناد واحد. وقد جعلنا لثانيهما الرقم نفسه مكرراً. وقد رواه مسلم ٢ : ٣٢٥، وابن ماجة: ٤٢٥٥، كلاهما من طريق عبدالرزاق، بهذا الإسناد. ورواه البخاري ٦ : ٣٧٩ ـ ٣٨٠، من طريق هشام، وهو ابن يوسف، عن معمر، بهذا الإسناد نحوه. قوله «ثم اذروني»: يجوز فيه وصل الهمزة وقطعها، من الثلاثي، ومن الرباعي. يقال: «ذَرتِ الريحُ الترابَ وغيرَه، تَذْروه، ذَرْواً وذَرْياً، وأَذْرَتْه، وذَرَّتْه: أطارتْه وسَفَتْه وأَذْهبتْه».

أحد، قال: ففعلوا ذلك به، فقال الله للأرض: أدي ما أخذت، فإذا هو قائم، فقال: ما حملك على ما صنعت؟ قال: خشيتك يا رب، أو مخافتك، فغفر له بذلك».

٧٦٣٥م ــ قال الزهري: وحدثني حميد، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ، قال: «دخلت امرأة النار في هرة، ربطتها، فلا هي أطعمتها ولا هي أرسلتها تأكل من خَشَاش الأرض، حتى ماتت».

قال الزهري: ذلك أن لا يتكلَ رجل، ولا ييأس رجل.

٧٦٣٦ ــ **حدثنا** عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، حدثني أبو سلمة، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قَبَّل الحسن بن علي رضي الله عنهما، والأقرع بن حابسٍ التميمي جالس، فقال الأقرع: يا رسول الله، إن لي عشرةً من الولد ما قبلت إنساناً منهم قط! قال: فنظر إليه رسول الله ﷺ، فقال: «إن من لا يرحم لا يرحم».

٧٦٣٧ ــ **حدثنا** عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن ابن

(٧٦٣٥م) **إسناده صحيح**، بالإسناد قبله. ورواه مسلم مع الحديث السابق. وكذلك رواه ابن ماجة: ٤٢٥٦ ــ كلاهما من طريق عبدالرزاق، به. وقد مضى بنحوه: ٧٥٣٨، من رواية محمد بن عمرو، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة. وأشرنا إلى هذا هناك. وكلمة الزهري في آخر الحديث، ثابتة أيضاً في روايتي مسلم وابن ماجة.

(٧٦٣٦) **إسناده صحيح**، وهو مكرر: ٧١٢١، ٧٢٨٧. وقد أشرنا إلى هذا في أولهما. في ح «الحسين»، بدل «الحسن». وهو خطأ مطبعي، صححناه من م ومصادر الحديث.

(٧٦٣٧) **إسناده صحيح**، ورواه مسلم ٢ : ٢٧٠، من طريق عبدالرزاق، بهذا الإسناد. إلا أنه لم يذكر قول أبي هريرة في آخره: «ولم تركب مريم ...». ورواه قبله وبعده ــ دون قصة أم هانئ، من أوجه. وكذلك رواه البخاري، مختصراً بدون القصة ٩ : ١٠٧ ــ ١٠٨، من =

المسيب، عن أبي هريرة: أن النبيﷺ خطب أم هانئ بنت أبي طالب، فقالت: يا رسول الله، إني قد كبرت، ولي عيال، فقال النبيﷺ: «خير نساءٍ ركبن، نساء قريش، أحناه على ولدٍ في صغره، وأرعاه على زوج في ذات يده»: قال أبو هريرة: ولم تركب مريم بنت عمران بعيراً.

٧٦٣٨ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، حدثنا معمر، عن ابن طاوس، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبيﷺ، مثله، إلا قوله «ولم تركب مريم

= رواية أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة. وكذلك رواه أيضاً ٩: ٤٤٨، من رواية ابن طاوس عن أبيه، ومن رواية أبي الزناد عن الأعرج. ورواه البخاري أيضاً ٦: ٣٤١، معلقاً، من رواية ابن وهب، عن يونس، عن الزهري، عن ابن المسيب. ولم يذكر القصة في أوله، وذكر قول أبي هريرة في آخره. وهذا المعلق وصله مسلم ٢: ٢٦٩ ـ ٢٧٠، عن حرملة عن ابن وهب وانظر ما مضى في مسند ابن عباس: ٢٩٢٦. قوله «أحناه»: من «الحنو»، وأصله الشفقة والعطف. و«حنت المرأة على ولدها، تحنوا، حنوّا، وأحنت ـ من الثلاثي والرباعي ـ: عطفت عليهم بعد زوجها، فلم تتزوج بعد أبيهم فهي حانية. قال أبو زيد: وإذا تزوجت بعده فليست بحانية». قاله في اللسان. قال ابن الأثير: «إنما وحد الضمير وأمثاله، ذهاباً إلى المعنى. تقديره: أحنى من وجد، أو خلق، أو من هناك. ومثله قوله: أحسن الناس وجهاً، وأحسنه خلقاً. وهو كثير في العربية، ومن أفصح الكلام». وقال الحافظ في الفتح ٦: ٣٤١، «وكان القياس: أحناهنّ. ولكن جرى لسان العرب بالإفراد». وقول أبي هريرة «ولم تركب مريم» إلخ: إشارة إلى أن مريم لم تدخل في هذا التفضيل، كأنه كان يرى أنها أفضل النساء مطلقاً. قوله «في ذات يده»: قال الحافظ ٩: ٤٤٨، «قال قاسم بن ثابت في الدلائل: ذات يده، وذات بيننا، ونحو ذلك ـ: صفة لمحذوف مؤنث، كأنه يعني الحال التي هي بينهم. والمراد بذات يده: ماله ومكسبه».

(٧٦٣٨) **إسناده صحيح**، وهو مكرر ما قبله. وقد روى مسلم هذه الطريق أيضاً، بعد الرواية السابقة. وأما رواية البخاري هذه الطريق ٩: ٤٤٨ ـ فإنها من رواية سفيان بن عيينة عن ابن طاوس.

بعيراً».

٧٦٣٩ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، حدثنا معمر، عن الزهري، عن ابن المسيب وأبي سلمة، أو أحدهما، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «الفخر والخيلاء في الفَدَّادين من أهل الوبر، والسكينة في أهل الغنم، والإيمان يمانٍ، والحكمة يمانية».

٢٧٠
―
٢

٧٦٤٠ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، حدثنا معمر، عن ابن أبي ذئب، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن لي على قريش حقاً، وإن لقريش عليكم حقاً، ما حكموا فعدلوا، وائتمنوا فأَدَّوْا، واسترُحِموا فرحِموا».

٧٦٤١ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، حدثنا معمر، عن أيوب، عن ابن

(٧٦٣٩) **إسناده صحيح**، وشك معمر في أن الزهري رواه له عن ابن المسيب وأبي سلمة معاً، أو عن أحدهما وحده ـ: لا يؤثر في صحته، لأنه عن أحدهما بيقين وإن لم يعين، إذ هو تردد بين ثقتين. والواقع فعلا أن الزهري رواه عنهما، إنما الشك من معمر فيما حدثه به الزهري فقد رواه البخاري ٦: ٣٨٧، بهذا اللفظ ـ عن أبي اليمان، عن شعيب، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة. ورواه مسلم ١: ٣٠، عن الدارمي ـ عبدالله بن عبدالرحمن ـ عن أبي اليمان، به. ثم رواه مسلم عقبه، عن الدارمي أيضاً، عن أبي اليمان، عن شعيب، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة. فثبتت صحة الحديث عن الزهري، بالوجهين معاً. وقد مضى معناه، مفرقاً في أحاديث، من غير وجه، عن أبي هريرة: ٧٢٠١، ٧٤٢٦، ٧٤٩٦، ٧٦١٦.

(٧٦٤٠) **إسناده صحيح**، وهو في مجمع الزوائد ٥: ١٩٢. وقال: «رواه أحمد، والطبراني في الأوسط. ورجال أحمد رجال الصحيح». وسيأتي نحو معناه، من حديث أنس بن مالك: ١٢٣٣٤، ١٢٩٣١.

(٧٦٤١) **إسناده صحيح**، وقد مضى: ٧٣٧١، من رواية ابن عيينة، و: ٧٣٧٢، ٧٥٢٣، من

سيرين، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «تَسَمَّوْا باسمي، ولا تَكَنَّوْا بكنيتي».

= رواية عبدالوهاب بن عبدالمجيد ـ كلاهما عن أيوب، به. وأشرنا إلى كثير من طرقه في أولها.

تنبيه مهم: ثبت هنا في الأصول الثلاثة ـ قبل هذا الحديث ـ حديث آخر بهذا الإسناد، بتكرار الإسناد، لفظه في ح لفظ هذا الحديث. فيكون تكراراً لا معنى له. ولفظه في المخطوطتين ك م : «لا تسموا باسمي، ولا تكنوا بكنيتي»! يعني بزيادة «لا». فيكون نهياً عن التسمية، وعن التكنية ـ كلتيهما . وكتب بهامش ذلك في م، ما نصه: «كذا في نسخة أخرى قال: «لا تسموا باسمي» والمعروف «تسموا باسمي»، بدون «لا» كما في الحديث الذي بعده. من خط الشيخ عبدالله بن سالم البصري». وقد رجحتُ، بل استيقنت ـ أن هذا الخطأ من بعض الناسخين، ثم قلد فيه بعضهم بعضاً: فأما أولا: فلأن الحافظ ابن كثير ذكر هذا الحديث بهذا الإسناد، في جامع المسانيد والسنن ٧: ٣٧١ ـ مرة واحدة، بهذا اللفظ الصحيح: «تسموا»، بدون كلمة «لا». وذكره في رواية «محمد ابن سيرين عن أبي هريرة». فلو كانت الرواية الأخرى المغلوطة، التي فيها كلمة «لا» ـ ثابتة عنده في المسند، لذكرها. بل لبين أيضاً ما فيها من خلاف للرواية الصحيحة. وأما ثانياً: فإن الحافظ ابن حجر، ذكر في الفتح ١٠ : ٤٧١ ـ ٤٧٣ ، جميع ما ورد في هذا الموضع، من الأحاديث والروايات والألفاظ، على اختلافها. ولعله استقصى في ذلك ـ كعادته ـ مالم يستقصه غيره. فلم يشر إلى هذه الرواية أصلا، مع المناسبة القوية المتعينة لها. إذ قال: «وحكى الطبري مذهباً رابعاً، وهو المنع من التسمية بمحمد مطلقاً، وكذا التكني بأبي القاسم مطلقاً. ثم ساق [يعني الطبري]، من طريق سالم بن أبي الجعد، قال: كتب عمر: لا تسموا أحداً باسم نبي. واحتج لصاحب هذا القول بما أخرجه من طريق الحكم بن عطية، عن ثابت، عن أنس، رفعه: يسمونهم محمداً ثم يلعنونهم. وهو حديث أخرجه البزار، وأبو يعلى أيضاً. وسنده لين». فلو كانت هذه الرواية ـ لحديث أبي هريرة ـ ثابتة في المسند، بهذا الإسناد الصحيح، لذكرها الحافظ، أو أشار إليها وأبان عن الجمع بينهما وبين غيرها ـ إن شاء الله. وحديث أنس، الذي أشار إليه الحافظ ـ هو في =

٧٦٤٢ ـ حدثنا عبدالرزاق، حدثنا معمر، عن همام، عن أبي

مجمع الزوائد ٨ : ٤٨ ، وقال: «رواه أبو يعلى والبزار، وفيه الحكم بن عطية، وثقه [ابن معين]، وضعفه غيره». فعن هذه الدلائل، حذفت الرواية المغلوطة، التي فيها «لا تسموا». إذ استيقنت أن لا أصل لها. والحمد لله على التوفيق. وبعد هذا نبهني أخي السيد محمود محمد شاكر إلى أنه قد يكون محتملا جداً في تعليل هذه الزيادة، زيادة حرف «لا» ـ : أن يكون أحد الناسخين القدماء زاد سطراً أو أكثر ـ سهواً ـ حين ينسخ، ثم استدرك فأراد أن يلغي هذه الزيادة على طريقة المتقنين من أهل العلم، وعلى القاعدة التي رسمها علماء المصطلح لإلغاء الزيادات. فكتب حرف «لا» فوق كلمة «تسموا» إلى يمينها قليلا، ثم كتب كلمة «إلى» في آخر الزيادة، فوق كلمة «قال» إلى يسارها قليلا، قبل كلمة «تسموا» التي بعد الزيادة. فنقل بعض الناسخين من تلك النسخة، واحد أو أكثر ـ فظنوا أن كلمة «لا» تصحيح من ذلك الناسخ الأول زاده بين السطور، فأدخلوها أثناء الكلام في أول اللفظ النبوي. ثم لم يتنبهوا إلى كلمة «إلى»، فوق كلمة «قال» في آخر الزيادة الملغاة، إما لكتابتها بخط دقيق، وإما لا شتباكها واشتباهها بلام «قال». وهذا أمر يحدث مثله كثيراً حين النسخ، خصوصاً في كتاب كبير ضخم مثل المسند، يسرع الناسخ في نسخه ما استطاع. والله أعلم أي ذلك كان.

(٧٦٤٢) إسناده صحيح، وهو صحيفة همام بن منبه، وسيأتي فيها: ٨٢١٦، بهذا الإسناد. وكذلك رواه مسلم ٢ : ٢٢، من طريق عبدالرزاق، به. ورواه البخاري ٥ : ١٢٨، والترمذي ٣ : ١٤٠، بنحوه مختصراً ـ من طريق الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة. وانظر في نحو معناه: ٧٤٢٢، ٧٥٦٤. قوله «نعما»، قال الحافظ في الفتح: «بفتح النون وكسر العين وإدغام الميم في الأخرى، ويجوز كسر النون. وتكسر النون وتفتح أيضاً مع إسكان العين وتحريك الميم. فتلك أربع لغات، قال الزجاج: ما بمعنى الشيء، فالتقدير: «نعم الشيء»». وقول الحافظ «وتحريك الميم» ـ ليس دقيقاً، فإن الميم مشددة فيها كلها بإدغام الأولى في الثانية، فإسكان العين مع تشديد الميم هو بالجمع بين الساكنين، كما نص على ذلك في اللسان ١٦ : ٦٦، وشرح مسلم للنووي ١١ : ١٣٧. وقد قرئ بثلاث لغات منها، في آية البقرة : ٢٧١ ﴿ فنعمّا هي ﴾، وآية النساء: =

هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «نعمًا للعبد أن يتوفاه الله بحسن عبادة ربه، وبطاعة سيده، نعمًا له، ونعمًا له».

٧٦٤٣ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، حدثنا معمر، أخبرني الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «من أطاعني فقد أطاع الله، ومن عصاني فقد عصى الله، ومن أطاع أميري فقد أطاعني، ومن عصى أميري فقد عصاني».

٧٦٤٤ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، حدثنا معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، قال: كان أبو هريرة يصلي بنا، فيكبر حين يقوم، وحين يركع، وإذا أراد أن يسجد بعد ما يرفع من الركوع، وإذا أراد أن يسجد بعد ما يرفع من السجود، وإذا جلس، وإذا أراد أن يرفع في الركعتين كبر، ويكبر مثل ذلك في الركعتين الأخريين، فإذا سلم قال: والذي نفس

= ٥٨ ﴿ نعمًا يَعِظُكُم به ﴾ ـ فقرأهما ابن كثير، وورش، وحفص: «نِعِمّا»، بكسر النون والعين. وقرأهما أبو بكر، وأبو عمرو: «نِعِمّا» بكسر النون وإخفاء حركة العين ويجوز إسكانها. والمراد بالإخفاء هنا: ما يشبه الإسكان غير ظاهر. وقرأهما باقي السبعة: «نَعِمّا»، بفتح النون وكسر العين. انظر التيسير في القراءات السبع، لأبي عمرو الداني، ص: ٨٤.

(٧٦٤٣) **إسناده صحيح**، وهو مطول: ٧٣٣٠. ومكرر: ٧٤٢٨. وقد رواه البخاري ١٣: ٩٩، ومسلم ٢: ٨٥ ـ كلاهما من طريق يونس، عن الزهري، بهذا الإسناد واللفظ.

(٧٦٤٤) **إسناده صحيح**، ورواه النسائي ١: ١٥٨، من رواية عبدالله بن المبارك، عن يونس، عن الزهري، عن أبي سلمة، بنحوه. وفيه أن ذلك كان حين استخلف مروان أبا هريرة على المدينة. وكذلك رواه مسلم ١: ١١٥، من هذا الوجه، من رواية ابن وهب، عن يونس، عن الزهري، ولم يذكر لفظه كاملا، إحالة على روايات قبله. وقد مضى بعض معناه مختصراً: ٧٢١٩، من رواية مالك، عن الزهري وانظر الحديثين بعد هذا.

بيـده، إني لأقربكـم شبهاً برسول الله ﷺ، يعني صلاته، ما زالت هذه صلاته حتى فارق الدنيا.

٧٦٤٥ ـ **حدثنا** عبدالأعلى، عن معمر، عن الزهري، عن أبي بكر بن عبدالرحمن بن الحرث بن هشام، وعن أبي سلمة بن عبدالرحمن: أنهما صليا خلف أبي هريرة، فذكر نحو حديث عبدالرزاق.

٧٦٤٦ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، أخبرنا ابن جريج، أخبرني ابن شهاب، عن أبي بكر بن عبدالرحمن، أنه سمع أبا هريرة يقول: كان رسول الله ﷺ إذا قام إلى الصلاة يكبر، فذكر نحوه.

٧٦٤٧ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، حدثنا معمر، عن الزهري، عن ابن

(٧٦٤٥) **إسناده صحيح**، وهو مكرر ما قبله، بنحوه. ولكن هذا من رواية الزهري، عن أبي بكر ابن عبدالرحمن بن الحرث بن هشام، وعن أبي سلمة بن عبدالرحمن بن عوف ـ كلاهما عن أبي هريرة: أنهما صليا خلفه، فوصفا صلاته. وكذلك رواه البخاري ٢: ٢٤١ ـ ٢٤٢، وأبو داود: ٨٣٦ ـ كلاهما من طريق شعيب، عن الزهري، به. وقال أبو داود: «ووافق عبدالأعلى عن معمر ـ شعيب بن أبي حمزة، عن الزهري»، وهذه إشارة من أبي داود إلى رواية عبدالأعلى، التي رواها أحمد هنا.

(٧٦٤٦) **إسناده صحيح**، وهو مكرر ما قبله، بمعناه. إلا أن هذا من قول أبي هريرة، وصفاً قولياً لتكبير رسول الله ﷺ، وذانك السابقان من فعل أبي هريرة، وصفاً فعلياً له، مبيناً بقوله: «إني لأقربكم شبهاً ...»، إلخ. وهو من رواية ابن جريج، عن الزهري، عن أبي بكر بن عبدالرحمن، وحده وكذلك رواه مسلم ١: ١١٥، عن محمد بن رافع، عن عبدالرزاق، عن ابن جريج، به. وساق لفظه تاماً. ورواه البخاري ٢: ٢٢٥ ـ ٢٢٦، من رواية الليث، عن عقيل، عن الزهري، به، بنحوه.

(٧٦٤٧) **إسناده صحيح**، وقد مضى: ٧١٨٧، عن عبدالأعلى، عن معمر، عن الزهري عن ابن =

المسيب، عن أبي هريرة، أن رسول اللهﷺ قال: «إذا قال الإمام ﴿ **غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلا الضَّالِّينَ** ﴾، فقولوا: «آمين»، فإن الملائكة تقول «آمين»، وإن الإمام يقول: «آمين»، فمن وافق تأمينُه تأمينَ الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه».

٧٦٤٨ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، حدثنا معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة: أن رسول اللهﷺ لما رفع رأسه من الركوع قال: «اللهم ربنا ولك الحمد».

٧٦٤٩ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، عن معمر، قال الزهري: وقد أخبرني سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، أن رسول اللهﷺ قال: «إذا أقيمت الصلاة فلا تأتوها تسعَوْن، ولكن ائتوها وأنتم تمشون، وعليكم السكينة، فما أدركتم فَصلُّوا، وما فاتكم فأتموا».

= المسيب وأبي سلمة ـ معاً ـ عن أبي هريرة. ومضى: ٧٢٤٣، مختصراً عن سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن ابن المسيب وحده ـ عن أبي هريرة. قوله «فإن الملائكة تقول»: هذا هو الثابت في المخطوطتين ك م. وفي ح «يقولون». وهي نسخة بهامش ك م.

(٧٦٤٨) **إسناده صحيح**، وهكذا رواه عبدالرزاق عن معمر: فصله من الحديث الماضي: ٧٦٤٤، بهذا الإسناد. وهو جزء منه في سائر الروايات التي أشرنا إليها، عند الشيخين وأبي داود والنسائي. وذكروا فيه أيضاً قوله: «سمع الله لمن حمده»، قبل قوله: «ربنا ولك الحمد». وانظر المنتقى: ٩٥٢، ٩٥٣.

(٧٦٤٩) **إسناده صحيح**، وهو مكرر: ٧٢٢٩، ٧٢٤٩، ٧٢٥١، بنحوه، من أوجه، عن أبي هريرة. قوله «وعليكم السكينة» ـ هو بالنصب، على الإغراء، وبالرفع على أن الجملة في موضع الحال. وقد ثبتت بالضبطين في النسخة اليونينية من البخاري (١: ١٢٩، و٢: ٧ ـ ٨، من الطبعة السلطانية). وانظر فتح الباري ٢: ٩٧ ـ ٩٨. وشرحنا على الترمذي، رقم: ٣٢٧ ـ ٣٢٩، (ج٢ ص١٤٨ ـ ١٥٠).

٧٦٥٠ ــ **حدثنا** يونس، حدثنا ليث، عن يزيد، يعني ابن الهاد، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة عن أبي هريرة، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا أقيمت الصلاة»، فذكره.

٧٦٥١ ــ **حدثنا** عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «ما أدركتم فصلوا، وما فاتكم فاقضوا». قال معمر: ولم يذكر سجوداً.

٧٦٥٢ ــ **حدثنا** عبدالرزاق، حدثنا معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من أدرك ركعةً من الصلاة فقد أدرك الصلاة».

٢٧١/٢

٧٦٥٣ ــ **حدثنا** عبدالرزاق حدثنا معمر، عن الزهري، عن أبي

(٧٦٥٠) **إسناده صحيح**، وهو مكرر ما قبله.

(٧٦٥١) **إسناده صحيح**، وهو مختصر ما قبله. وقول معمر ــ عقب الحديث: «ولم يذكر سجوداً»، يريد به: أن هذا الإتمام لا يدخل في السهو ولا يشبهه، فلم يسن فيه سجود السهو.

(٧٦٥٢) **إسناده صحيح**، وهو مكرر: ٧٥٨٤، وقد مضى معناه مراراً، مطولاً ومختصراً، من أوجه: ٧٢١٥، ٧٢٨٢، ٧٤٥١، ٧٤٥٣، ٧٥٢٩.

(٧٦٥٣) **إسناده صحيح**، أبو بكر بن سليمان بن أبي حثمة العدوي المدني: سبق توثيقه: ٥٦١٧، ونزيد هنا أنه ذكره المصعب في نسب قريش، ص: ٣٧٤، وقال: «وكان أبو بكر بن سليمان من رواة العلم، حمل عنه ابن شهاب»، وترجمه أيضاً ابن سعد ٥: ١٦٥، وابن أبي حاتم ٣٤١/٢/٤. و«حثمة»: فتح الحاء المهملة والميم، وبينهما ثاء مثلثة ساكنة. وكتب في ح «خيثمة»! وهو تصحيف مطبعي واضح. والحديث رواه ابن حبان في صحيحه (٤: ٣١٤ من مخطوطة الإحسان)، من طريق إسحق بن إبراهيم، عن عبدالرزاق، بهذا الإسناد. وفي آخره: «فأتم بهم الركعتين اللتين نقصهما، ثم سلم. =

سلمة بن عبدالرحمن، وأبي بكر بن سليمان بن أبي حَثْمَة، عن أبي هريرة، قال: صلى ﷺ الظهر أو العصر، فسلم في ركعتين، فقال له ذو

= قال الزهري: كان هذا قبل بدر، ثم استحكمت الأمور بعده». ورواه النسائي ١ : ١٨٣، عن محمد بن رافع، عن عبدالرزاق، بهذا الإسناد. ثم روى بعده، عن أبي داود ـ وهو سليمان بن سيف الحراني الحافظ ـ عن يعقوب، عن أبيه، عن صالح، عن ابن شهاب: «أن أبا بكر بن سليمان بن أبي حثمة أخبره، أنه بلغه: أن رسول الله ﷺ صلى ركعتين، فقال له ذو الشمالين، نحوه. قال ابن شهاب: أخبرني هذا الخبر سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة. قال: وأخبرنيه أبو سلمة بن عبدالرحمن، وأبو بكر بن عبدالرحمن بن الحرث، وعبيدالله بن عبدالله». وهذا الحديث الأخير، بهذه السياقة، وهذه الأسانيد، منها المرسل ومنها المتصل ـ: رواه أبو داود السجستاني في سننه: ١٠١٣، عن حجاج بن أبي يعقوب، عن يعقوب، وهو ابن إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن صالح، عن ابن شهاب، به. ثم قال أبو داود السجستاني ـ بعد روايته: «ورواه الزبيدي، عن الزهري، عن أبي بكر ابن سليمان بن أبي حثمة، عن النبي ﷺ، قال فيه: ولم يسجد سجدتي السهو». وهذا مرسل. وقد رواه النسائي ـ بعد روايتيه السابقتين ـ موصولاً ـ تحت عنوان «ذكر الاختلاف على أبي هريرة في السجدتين» ـ فرواه عن ابن عبد الحكم، عن شعيب، عن الليث، عن عقيل، عن الزهري، «عن سعيد، وأبي سلمة، وأبي بكر بن عبدالرحمن، وابن أبي حثمة، عن أبي هريرة، أنه قال: لم يسجد رسول الله ﷺ يومئذ قبل السلام ولا بعده». وهذا اضطراب شديد واختلاف، من الزهري رحمه الله، إلى خطئه في ذكر «ذي الشمالين»، وسياق حديثه على أنه هو «ذو اليدين». ونقل السندي في حاشيته على النسائي، عن ابن عبدالبر، كلمة عالية في اضطراب الزهري في هذا الحديث، فقال ابن عبدالبر: «وقد اضطرب الزهري في حديث ذي اليدين ـ اضطراباً أوجب عند أهل العلم بالنقل تركه من روايته خاصة. ولا أعلم أحداً من أهل العلم بالحديث عول على حديث الزهري في قصة ذي اليدين. وكلهم تركوه لاضطرابه، وأنه لم يُقم له إسناداً ولا متناً، وإن كان إماماً عظيماً في هذا الشأن، والغلط لا يسلم منه بشر، والكمال لله تعالى، وكل أحد يؤخذ من قوله ويترك، إلا النبي ﷺ». وقصة سجود السهو =

الشِّمَالين بن عبد عمروٍ، وكان حليفاً لبني زهرة: أخففت الصلاة أم

ـ هذه ـ وكلام «ذي اليدين» فيها، مضت مرتين: ۷۲۰۰، من رواية ابن عون عن ابن سيرين، و۷۳۷۰، من رواية أيوب عن ابن سيرين. وفي أولاهما: «وفي القوم رجل في يديه طول يسمى ذا اليدين ...». وستأتي أيضاً، من أوجه كثيرة. و«ذو اليدين»: هو «الخِرْباق» ـ بكسر الخاء المعجمة وسكون الراء ـ السلمي، على ما رجحه الأئمة الحفاظ وصححوه. وهو متأخر الوفاة، مات في خلافة معاوية، كما ذكره السهيلي في الروض الأنف. وأما «ذو الشمالين»: فإنه خزاعي، واسمه «عمير بن عبد عمرو بن نضلة»، قتل يوم بدر شهيداً. فوهم الزهري إذ خلط بينهما، جعلهما رجلاً واحداً ذا لقبين! ولذلك قال، كما في رواية ابن حبان التي نقلنا آنفاً من هذا الوجه ـ: «كان هذا قبل بدر، ثم استحكمت الأمور بعده». بل إن «الخرباق» المسمى «ذا اليدين»: روى هذه القصة في سجود السهو، جاءت عنه بإسناد جيد، سيأتي في المسند: ١٦٧٧٦، ١٦٧٧٧، من زيادات عبدالله بن أحمد، وذكر الحافظ في الفتح ٣: ٨٠ أنه أخرجه أيضاً «أبو بكر الأثرم، وأبو بكر بن أبي خيثمة، وغيرهم»، وهو في مجمع الزوائد ٢: ١٥٠ ـ ١٥١. وقال الحافظ أيضاً ٣: ٧٧ «وقد اتفق معظم أهل الحديث، من المصنفين وغيرهم، على أن ذا الشماليين غير ذي اليدين. ونص على ذلك الشافعي رحمه الله، في اختلاف الحديث». ونص كلام الشافعي في اختلاف الحديث، المطبوع بهامش الجزء السابع من الأم، ص: ٢٨٠ ـ ٢٨١، أثناء مناظرة في شأن الكلام في الصلاة، فحكى كلام مناظره وجوابه، قال: «قال: أفذو اليدين الذي رويتم عنه، المقتول ببدر؟ قلت: لا، عمران بن حصين يسميه «الخرباق»، ويقول «قصير اليدين» أو «مديد اليدين»، والمقتول ببدر، هو «ذو الشمالين». ولو كان كلاهما ذا اليدين، كان اسماً يشبه أن يكون وافق اسماً، كما تتفق الأسماء». وابن هشام ذكر في السيرة، فيمن «استشهد من المسلمين يوم بدر» ـ: «ذو الشمالين بن عبد عمرو بن نضلة من خزاعة، ثم من بني غبشان». فقال السهيلي في الروض الأنف ٢: ١٠١، «وهو الذي ذكره الزهري في حديث التسليم من ركعتين، قال: فقام ذو الشمالين رجل من بني زهرة [لأنه كان حليفهم]، فقال: أقصرت الصلاة أم نسيت يا رسول الله؟ فقال رسول الله ﷺ: أصدق ذو اليدين؟. لم =

نسيت؟ فقال النبي ﷺ: «ما يقول ذو اليدين؟» قالوا: صدق يا نبي الله، فأتم بهم الركعتين اللتين نقص.

٧٦٥٤ ـ حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن ابن

= يروه أحد هكذا بهذا اللفظ، إلا ابن شهاب الزهري، وهو غلط عند أهل الحديث. وإنما هو ذو اليدين السلمي، واسمه: خرباق. وذو الشمالين قتل يوم بدر، وحديث التسليم من ركعتين شهده أبو هريرة، وكان إسلامه بعد بدر بسنتين. ومات ذو اليدين السلمي في خلافة معاوية. وروى عنه حديثه في التسليم ـ ابنه مطير بن الخرباق، يرويه عن مطير ـ ابنه شُعيث بن مطير. ولما رأي المبرد حديث الزهري «فقام ذو الشمالين»، وفي آخره «أصدق ذو اليدين» ـ قال: هو ذو الشمالين وذو اليدين، كان يسمى بهما جميعاً!! وجهل ما قاله أهل الحديث والسير في ذي الشمالين، ولم يعرف رواية إلا الرواية التي فيها الغلط. قال ذلك في آخر كتاب الكامل، في باب الأذواء يوم بدر». وكلام المبرد الذي يرد عليه السهيلي ـ هو في كتاب الكامل، ص: ١٢٦١، من طبعة مكتبة مصطفى الحلبي بتحقيقنا. وانظر أيضاً في تحقيق ذلك ـ الإصابة ٢: ١٠٨، ١٧٦، ١٧٩، والاستيعاب لابن عبدالبر، ص: ١٧٧، وأسد الغابة ٢: ١٤٥، وفتح الباري ٣: ٧٧ ـ ٨٣. وانظر أيضاً ما مضى أثناء مسند ابن عمر: ٤٩٥٠، ٤٩٥١.

(٧٦٥٤) **إسناده صحيح**، ورواه أبو داود: ٧٩٥، عن الحسن بن علي، وهو الخلال الحلواني، عن عبدالرزاق، بهذا الإسناد، ولكن فيه: «عن ابن المسيب، وأبي سلمة» ـ جزماً، لم يذكر الشك بقوله «أو أحدهما» كما هنا. وهذا الشك لا يؤثر، لأنه تردد بين ثقتين. ورواه مسلم ١: ١٣٥، من رواية ابن وهب، عن يونس، عن ابن شهاب: «أخبرني أبو سلمة بن عبدالرحمن». فلم يذكر ابن المسيب. ولفظه: «فإن في الناس الضعيف، والسقيم، وذا الحاجة». ثم رواه من طريق الليث، عن يونس، عن ابن شهاب: «حدثني أبو بكر بن عبدالرحمن، أنه سمع أبا هريرة... بمثله، غير أنه قال بدل السقيم: الكبير». ورواه مالك في الموطأ، ص: ١٣٤، بنحوه بأطول منه قليلاً ـ عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة. ورواه البخاري ٢: ١٦٨، وأبو داود: ٧٩٤. والنسائي ١: ١٣٢ =

المسيب، وأبي سلمة، أو أحدهما، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا صلى أحدكم بالناس فليخفف، فإن فيهم الضعيف، والشيخ الكبير، وذا الحاجة».

٧٦٥٥ ـ حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن محمد بن زياد، أنه سمع أبا هريرة يقول: قال النبي ﷺ: «ما يُؤْمِنُ الذي يرفع رأسه قبل الإمام أن يرد الله رأسه رأس حمارٍ؟!».

٧٦٥٦ ـ حدثنا عبدالرزاق، حدثنا معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة، قال: لما رفع رسول الله ﷺ رأسه من الركعة الآخرة في صلاة الفجر، قال: «اللهم ربنا ولك الحمد، أنج الوليد، وسلمة بن هشام، وعياش بن أبي ربيعة، والمستضعفين من المؤمنين، اللهم اشدد وطأتك على مضر، واجعلها عليهم كسني يوسف».

٧٦٥٧ ـ حدثنا عبدالرزاق، حدثنا معمر، عن الزهري، عن أبي

= ـ كلهم من طريق مالك. ورواه مسلم ١ : ١٣٥. والترمذي، رقم: ٢٣٦ بشرحنا ـ كلاهما من طريق المغيرة بن عبدالرحمن الحزامي، عن أبي الزناد، عن الأعرج. وقد مضى معناه مختصراً: ٧٤٦٨، من وجه آخر عن أبي هريرة.

(٧٦٥٥) **إسناده صحيح**، وهو مكرر: ٧٥٢٥، ٧٥٢٦. هنا بهامش ص: «آخر الرابع، وأول الخامس».

(٧٦٥٦) **إسناده صحيح**، وقد مضى بنحوه: ٧٢٥٩، من رواية سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة. ومضى مطولاً: ٧٤٥٨، من رواية إبراهيم بن سعد، عن الزهري، عن ابن المسيب وأبي سلمة، كلاهما عن أبي هريرة. وانظر: ٧٤٥٧.

(٧٦٥٧) **إسناده صحيح**، ورواه البخاري ٩ : ٦٠ ـ ٦١، و١٣ : ٣٨٥، من طريق عقيل، عن الزهري، بهذا الإسناد، وكذلك رواه الدارمي ٢ : ٤٧٢، من طريق عقيل. ورواه البخاري =

سلمة بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما أذن الله

= أيضاً ٩ : ٦١، من طريق سفيان ـ وهو ابن عيينة ـ عن الزهري. وكذلك رواه مسلم ١ : ٢١٩. والنسائي ١ : ١٥٧ ـ كلاهما من طريق سفيان. ورواه الدارمي أيضاً ٢ : ٤٧٢، من طريق يونس، عن الزهري، وكذلك رواه مسلم ١ : ٢١٩، من طريق يونس. ورواه البخاري أيضاً ١٣ : ٤٣٣، من طريق يزيد بن الهاد، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن أبي سلمة، وكذلك رواه مسلم، وأبو داود: ١٤٧٣ والنسائي ـ ثلاثتهم من طريق ابن الهاد. وسيأتي في المسند: ٧٨١٩، من طريق ابن جريج، عن الزهري. وسيأتي أيضاً: ٩٨٠٤، عن يزيد بن هرون، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة. وكذلك رواه الدارمي ١ : ٣٤٩، عن يزيد بن هرون. ورواه مسلم ١ : ٢١٩، من رواية إسماعيل بن جعفر، عن محمد بن عمرو. ورواه أيضاً، من طريق الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة. وانظر ما مضى في مسند سعد بن أبي وقاص: ١٤٧٦، ١٥١٢، ١٥٤٩. وقد أشار الخطيب في تاريخ بغداد ١ : ٣٩٥، إلى كثير من طرق هذا الحديث، وإلى وهم بعض الرواة، في إدخالهم متن حديث سعد بن أبي وقاص، على إسناد هذا الحديث. وقوله «ما أذن لنبي أن يتغنى ...»: حرف «أن» ثابت في هذه الرواية وفي روايتي البخاري ٩ : ٦٠ ـ ٦١ فقط. وهو محذوف في سائر الروايات التي رأينا. فقال الحافظ: «زعم ابن الجوزي أن الصواب حذف «أن»، وأن إثباتها وهم من بعض الرواة، لأنهم كانوا يروون بالمعنى، فربما ظن بعضهم المساواة، فوقع في الخطأ. لأن الحديث لو كان بلفظ «أن» لكان من «الإِذْن»، بكسر الهمزة وسكون الذال، بمعنى الإباحة والإطلاق، وليس ذلك مراداً هنا. وإنما هو من «الأَذَن» بفتحتين، وهو الاستماع. وقوله «أذن»، أي: استمع. والحاصل: أن لفظ «أذن» بفتحة ثم كسرة في الماضي، وكذا في المضارع، [يعني: يأذن]، مشترك بين الإطلاق والاستماع تقول: «أذنتُ آذنُ» بالمد، فإن أردت الإطلاق فالمصدر بكسرة ثم سكون، [يعني: إذْنا]، وإن أردت الاستماع فالمصدر بفتحتين، [يعني: أذَنًا]». وحرف «أن» ثابت فيه هنا في الأصول الثلاثة، وكذلك في جامع المسانيد والسنن ٧ : ٤٦٣ ـ ٤٦٤. وقوله «يتغنى بالقرآن»: هومن التغني بمعنى الترنم والتطريب. وقد سبق الكلام فيه في حديث سعد بن أبي وقاص: ١٤٧٦، مرفوعاً: =

لشيءٍ ما أذن لنبي أن يتغنى القرآن».

٧٦٥٨ ـ حدثني عبدالرزاق، حدثنا معمر، عن قتادة، عن الحسن، عن أبي هريرة، قال: أوصاني النبيﷺ بثلاث لست بتاركهن في

«ليس منا من لم يتغن بالقرآن». وقد فسره وكيع هناك، بأنه: «يستغني به»، وبينا هناك أنه ليس بالقول المختار. وقد فسر سفيان بن عيينة هذا الحرف في هذا الحديث، بما فسره به وكيع في ذاك. ففي آخره ـ في رواية البخاري ـ : «قال سفيان: تفسيره: يستغني به». وقد أفاض الحافظ في الفتح ٩: ٦١ ـ ٦٣ في ذكر الأقوال والآثار في ذلك: فمن ذلك قول الليث بن سعد: «يتغنى به: يتحزن به ويرقق قلبه». قال: «وذكر الطبرى عن الشافعي: أنه سئل عن تأويل ابن عيينة التغني بالاستغناء؟ فلم يرتضه، وقال: لو أراد الاستغناء، لقال: لم يستغن. وإنما أراد تحسين الصوت. قال ابن بطال: وبذلك فسره ابن أبي مليكة، وعبدالله بن المبارك، والنضر بن شميل. ويؤيده رواية عبدالأعلى، عن معمر، عن ابن شهاب، في حديث الباب، بلفظ: «ما أذن لنبي في الترنم في القرآن». أخرجه الطبري. وعنده في رواية عبدالرزاق، عن معمر: ما أذن لنبي حسن الصوت. وهذا اللفظ عند مسلم، من رواية محمد بن إبراهيم التيمي، عن أبي سلمة [صحيح مسلم ١ : ٢١٩ ، بلفظ: «ما أذن الله لشيء ما أذن لنبي حسن الصوت، يتغنى بالقرآن، يجهر به»]. وعند ابن أبي داود والطحاوي، من رواية عمرو بن دينار عن أبي سلمة، عن أبي هريرة: حسن الترنم بالقرآن. قال الطبري: والترنم لا يكون إلا بالصوت إذا حسّنه القارئ وطرّب به. قال: ولو كان معناه الاستغناء، لما كان لذكر الصوت ولا لذكر الجهر ـ معنى». وبهذا استبان الحق وتأيّد، والحمد لله.

(٧٦٥٨) **إسناده صحيح**، وقد فصلنا القول فيه، في: ٧١٣٨. وسيأتي: ١٠٣٤٧، من رواية سعيد، عن قتادة. وذكره البخاري في الكبير ١٧/٢/٢، من رواية ابن المبارك، عن معمر، عن قتادة. ومضى معناه مراراً من أوجه، آخرها: ٧٥٨٦. قوله «ثم أوهم الحسن» ـ في ص: «ثم أوهم الحسن بعد». وكلمة «بعد» لم تذكر في سائر الأصول، فلذلك لم نثبتها.

حضر ولا سفر، نوم على وتر، وصيام ثلاثة أيام من كل شهر، وركعتي الضحى. قال: ثم أوهم الحسن، فجعل مكان «الضحى» «غسل يوم الجمعة».

٧٦٥٩ ـ **حدثنا** عبدالزراق، أخبرنا ابن جريج، أخبرني زياد، يعني ابن سعد، أن ثابت بن عياض مولى عبدالرحمن بن زيد أخبره، أنه سمع أبا هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا ولغ الكلب في إناء أحدكم فليغسله سبع مراتٍ».

٧٦٥٩م ـ **قال**: وأخبرني أيضاً أنه أخبره هلال بن أسامة، أنه سمع

(٧٦٥٩) **إسناده صحيح**، زياد بن سعد بن عبدالرحمن الخراساني المكي، شريك ابن جريج: سبق توثيقه: ١٨٩٦، ٥٨٩٣. ونزيد هنا أنه ترجمه أيضاً ابن أبي حاتم ٥٣٣/٢/١ ـ ٥٣٤. وقال مالك: «حدثنا زياد بن سعد، وكان ثقة من أهل خراسان، سكن مكة، وقدم علينا المدينة، وله هيئة وصلاح». والحديث مكرر: ٧٣٤١، ٧٥٩٣، بنحوه. قوله «سبع مرات»: هو الثابت في الثلاثة الأصول، وهو الموافق لرواية النسائي هذا الحديث من هذا الوجه، كما سيأتي، ولرواية مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج ـ في الموطأ، ص: ٣٤. وثبت بهامش م «مراراً»، وعليها علامة «صحـ».

(٧٦٥٩م) **إسناده صحيح**، أيضاً، متصل بالإسناد قبله. والذي يقول «وأخبرني أيضاً أنه أخبره هلال ابن أسامة ...» ـ هو ابن جريج. يعني أن زياد بن سعد كما حدثه به ثابت بن عياض عن أبي هريرة ـ حدثه به أيضاً هلال عن أبي سلمة عن أبي هريرة. وهلال بن أسامة: هو «هلال بن علي بن أسامة»، ويقال له أيضاً «هلال بن أبي ميمونة»، و«هلال بن أبي هلال». وقد سبقت ترجمته وتوثيقه: ٦٦٢٢، ٧٣٤٦، وذكرنا هناك أنه قد ينسب إلى جده، فيقال «هلال بن أسامة». وهذا هو الذي ثبت هنا. وكذلك قال البخاري في الكبير ٢٠٥/١/٤: «قال مالك بن أنس: هلال بن أسامة». وقد وقع في اسمه ـ هنا ـ خطأ غريب، في أصول المسند الثلاثة، كتب «هزال بن أسامة»!! وهذا تحريف من الناسخين يقيناً. فإن اسم «هزال» من الأسماء النادرة التي تحصر وتبين. ولم أجد بهذا

أبا سلمة يخبر بذلك، عن أبي هريرة، عن النبيﷺ.

٧٦٦٠ ــ حدثنا عبدالرزاق، وابن بكر، أخبرنا ابن جريج، أخبرني زياد، أن ثابتاً مولى عبدالرحمن بن زيد، وقال ابن بكر: أخبره أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول اللهﷺ: «إذا كان أحدكم نائماً ثم استيقظ، فأراد الوضوء، فلا يضَعْ يده في الإناء حتى يصب على يده، فإنه لا يدري أين باتتْ يده».

٧٦٦١ ــ حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا ابن جريج، حدثني ابن شهاب، أخبرني عمر بن عبدالعزيز، أن عبدالله بن إبراهيم بن قارظ أخبره، أنه وجد أبا هريرة يتوضأ على ظهر المسجد، فقال أبو هريرة: إنما أتوضأُ من أثْوارِ أقِطٍ أكلتُها، لأن رسول اللهﷺ قال: «توضَّؤا مما مَسَّتِ النار».

٧٦٦٢ ــ حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن ابن

= الاسم، فيما رأيت، إلا رجلاً واحداً، هو «هزال بن يزيد بن ذباب»، يذكر في الصحابة. فاستيقنت ــ بعد طول البحث والتتبع ــ أن ذكر «هزال» في هذا الموضع: خطأ. ثم زدت جزماً ويقيناً برواية النسائي إياه من هذا الوجه والذي قبله: فرواه النسائي ١ : ٢٢، من طريق حجاج، وهو ابن محمد الأعور ــ قال: «قال ابن جريج: أخبرني زياد بن سعد، أن ثابتاً مولى عبدالرحمن بن زيد أخبره، أنه سمع أبا هريرة يقول ....». ثم روى عقبه بالإسناد نفسه. من طريق حجاج، قال: قال ابن جريج: أخبرني زياد بن سعد، أنه أخبره هلال بن أسامة، أنه سمع أبا سلمة، يخبر عن أبي هريرة، عن النبيﷺ، مثله». فعن ذلك أثبت الاسم على الصواب، في صلب الإسناد، مع الإبانة عما كان فيه من خطأ. والحمد لله على التوفيق.

(٧٦٦٠) **إسناده صحيح**، وقد مضى معناه مراراً، من أوجه، عن أبي هريرة، أولها: ٧٢٨٠. ومنها ٧٥٩٠.

(٧٦٦١) **إسناده صحيح**، وهو مكرر: ٧٥٩٤.

(٧٦٦٢) **إسناده صحيح**، وهو مكرر: ٧٢٦٢.

المسيب، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تقوم الساعة حتى يقاتلكم قوم ينتعلون الشعر، وجوههم كالمَجَانّ المُطْرَقَة».

٧٦٦٣ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، حدثنا معمر، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تقوم الساعة حتى تضطرب أَلَيَاتُ نساءِ دَوْسٍ حول ذي الخَلَصَة، وكانت صنماً تعبدها دوس في الجاهلية، بتَبَالَة».

٧٦٦٤ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن ابن

(٧٦٦٣) **إسناده صحيح**، ورواه مسلم ٢ : ٣٦٨ (٨ : ١٨٢ طبعة الإستانة)، من طريق عبدالرزاق، بهذا الإسناد. ورواه البخاري ١٣ : ٦٦، عن أبي اليمان، عن شعيب، عن الزهري، بهذا الإسناد نحوه. وانظر ما مضى في مسند ابن عباس: ٣٠٥٥، ٣٠٥٦. كلمة «أليات» ثابتة في ح ك. وكذلك هي ثابتة في رواية مسلم، من طريق هذا الإسناد، طريق عبدالرزاق. وكتبت في م، ثم ضرب عليها، وكتب بهامشها ما نصه: «هكذا في نسخة أخرى: «حتى تضطرب نساء»، بدون «أليات» والمعروف زيادتها. من خط الشيخ عبدالله ابن سالم البصري». والظاهر أن قارئها وجدها بعد ذلك ثابتة في نسخة أخرى، فأثبتها بالهامش، وكتب عليها «صحـ». و«أليات»: بفتح الهمزة واللام، وهي جمع «ألية»، بفتح الهمزة وسكون اللام. مثل «سجدة وسجدات» و«جفنة وجفنات». و«الألية» : هي العجيزة. قال ابن الأثير: «أراد: لا تقوم الساعة حتى ترجع دوس عن الإسلام، فتطوف نساؤهم بذي الخلصة، وتضطرب أعجازهن في طوافهن، كما كن يفعلن في الجاهلية». و«ذو الخلصة»: بالخاء المعجمة واللام والصاد المهملة المفتوحات. و «تبالة»: بالتاء المثناة ثم الباء الموحدة المفتوحتين. وهي قرية بين الطائف واليمن. وانظر معجم البلدان ٢ : ٣٥٧ ـ ٣٥٨، و٣ : ٤٥٧ ـ ٤٥٨.

(٧٦٦٤) **إسناده صحيح**، رواه مسلم ٢ : ٣٧١، من طريق عبدالرزاق، عن معمر، بهذا. ولم يذكر لفظه، إحالة على الرواية قبله. وقد مضى: ٧١٨٤، عن عبدالأعلى، عن معمر، به. ومن وجهين آخرين: ٧٢٦٦، ٧٤٧٢.

المسيب، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «يذهب كسرَى، فلا يكون كسرى بعده، ويذهب قيصر، فلا يكون قيصر بعده، والذي نفسي بيده، لَتُنْفَقُنَّ كنوزهما في سبيل الله تعالى».

٢٧٢
٢

٧٦٦٥ ـ حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن ابن المسيب، أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «والذي نفسي بيده، ليوشكُ أن ينزل فيكم ابن مريمَ حكماً عادلاً، وإماماً مُقْسطاً، يَكْسرُ الصَّليبَ، ويقتل الخنزير، ويضع الجِزية، ويَفيض المال، حتى لا يقبلَها أحد».

٧٦٦٦ ـ حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن نافع

(٧٦٦٥) **إسناده صحيح**، وهو مكرر: ٧٢٦٧، بنحوه.

(٧٦٦٦) **إسناده صحيح**، نافع مولى أبي قتادة: هو «نافع بن عباس»، ويقال «ابن عياش»، أبو محمد الأقرع. وهو مولى «عقيلة بنت طلق الغفارية». ولم يكن مولى «أبي قتادة» ـ وإنما قيل له ذلك لملازمته إياه. وههو تابعي ثقة قليل الحديث. وذكر الحافظ في الفتح أنه ليس له في البخاري غير هذا الحديث، وترجمه البخاري في الكبير ٨٣/٢/٤. وابن سعد ٥: ٢٢٣. وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٤٥٣/١/٤. والحديث رواه البخاري ٦: ٣٥٧ ـ ٣٥٨، من طريق الليث، عن يونس، عن الزهري، بهذا الإسناد، بلفظ: «كيف أنتم إذا نزل ابن مريم فيكم، وإمامكم منكم». وكذلك رواه مسلم ١: ٥٤، من طريق ابن وهب، عن يونس ـ كرواية البخاري، سواء. ثم رواه من طريق ابن أخي الزهري، عن عمه، بلفظ: «كيف أنتم إذا نزل ابن مريم فيكم، فأمكم» فالظاهر من هذا أن الزهري رواه على الوجهين، وأن معمراً سمعه منه بهما، فحكاهما في هذه الرواية ـ رواية المسند. فالذي يقول هنا: «أو قال: إمامكم منكم» ـ هو معمر، يحكي قولي الزهري بالروايتين. ليس يريد به الشك في أيتهما سمع من الزهري. ثم رواه مسلم ـ مفسراً ـ من طريق الوليد بن مسلم، عن ابن أبي ذئب، عن الزهري، بلفظ: «كيف أنتم إذا نزل فيكم ابن مريم، فأمَّكم منكم»، وزاد عقبه، من قول الوليد بن مسلم:

مولى أبي قتادة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «كيف بكم إذا نزل بكم ابن مريم، فأَمَّكم، أو قال: إمامُكم منكم».

٧٦٦٧ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن حنظلة الأسلمي، أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «والذي نفسي بيده، ليُهِلَّنَّ ابن مريم من فَجِّ الرَّوْحَاءِ، بالحج أو العمرة، أو لَيُثَنِّيَهُما».

٧٦٦٨ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «لا يَسُبُّ أحدكم الدهرَ، فإن الله هو الدهر، ولا يقولن أحدكم للعنب: الكَرْمَ، فإن الكرم هو الرجل المسلم».

٧٦٦٩ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن ابن المسيِّب، عن أبي هريرة، [قال]: قال رسول الله ﷺ: «يقول الله عز وجل:

= «فقلت لابن أبي ذئب: إن الأوزاعي حدثنا عن الزهري، عن نافع، عن أبي هريرة: وإمامكم منكم؟ قال ابن أبي ذئب: تدري ما «أمكم منكم»؟ قلت: تخبرني، قال: فأمكم بكتاب ربكم تبارك وتعالى، وسنة نبيكم ﷺ». وقد شرح الحافظ هذا الحديث شرحاً وافياً، في الفتح ٦: ٣٥٧ ـ ٣٥٩.

(٧٦٦٧) **إسناده صحيح**، وهو مكرر: ٧٢٧١. وانظر: ٧٨٩٠.

(٧٦٦٨) **إسناده صحيح**، ورواه مسلم ٢: ١٩٧، عن حجاج بن الشاعر، عن عبدالرزاق، به. وقد مضى نحوه بمعناه: ٧٥٠٩، من رواية عبدالأعلى، عن معمر. ومضى أيضاً معناه، مفرقاً في حديثين: ٧٢٤٤، ٧٢٥٦.

(٧٦٦٩) **إسناده صحيح**، ورواه مسلم ٢: ١٩٦، عن عبد بن حميد، عن عبدالرزاق، به. ولكن في رواية مسلم زيادة ـ بعد قوله «يقول: يا خيبة الدهر» ـ [فلا يقولن أحدكم: يا خيبة الدهر]. وهو مطول: ٧٢٤٤. وانظر الحديث الذي قبل هذا.

يؤذيني ابن آدم، قال: يقول: يا خيبةَ الدهر! فإني أنا الدهر، أُقلّبُ ليله ونهاره، فإن شئت قبضتهما».

٧٦٧٠ ــ حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن سهيل بن أبي صالح، عن الحرث بن مُخلَّد، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الذي يأتي امرأته في دبرها لا ينظر الله إليه».

(٧٦٧٠) **إسناده صحيح**، الحرث بن مُخلَّد الزرقي الأنصاري: تابعي ثقة. ترجمه البخاري في الكبير ٢٧٩/٢/١، وقال: «يعد في أهل المدينة»، ولم يذكر فيه جرحاً. وكذلك ترجمه ابن أبي حاتم ٨٩/٢/١، فلم يجرحه. وذكره ابن حبان في الثقات. و«مخلد»: بضم الميم وفتح الخاء المعجمة وتشديد اللام المفتوحة، كما ضبطه الذهبي في المشتبه، ص: ٤٧٠، والخزرجي في الخلاصة، والحافظ في التقريب. والحديث سيأتي: ٨٥١٣، عن عفان، عن وهيب، عن سهيل، به. بلفظ: «لا ينظر الله إلى رجل جامع امرأته في دبرها». ويأتي: ٩٧٣١، ١٠٢٠٩، عن وكيع، عن سفيان، عن سهيل، بلفظ: «ملعون من أتى امرأته في دبرها». ورواه أبو داود: ٢١٦٢، من طريق وكيع، عن سفيان. ورواه البيهقي في السنن الكبرى ٧: ١٩٨، من طريق عفان، عن وهيب، ومن طريق عبدالرزاق، عن معمر ــ كلاهما عن سهيل، به، بنحو الرواية: ٨٥١٣. وكذلك رواه ابن ماجة: ١٩٢٣، من طريق عبدالعزيز بن المختار، عن سهيل. وقال البوصيري في الزوائد: «إسناده صحيح، لأن الحرث بن مخلد ذكره ابن حبان في الثقات، وباقي رجال الإسناد ثقات». ورواه الدارمي ١: ٢٦٠، عن عبيدالله بن موسى، عن سفيان، عن سهيل. بلفظ: «من أتي امرأته في دبرها، لم ينظر الله تعالى إليه يوم القيامة». وانظر ما مضى في مسند علي: ٦٥٥. وفي مسند ابن عباس: ٢٤١٤، ٢٧٠٣. وفي مسند عبدالله بن عمرو بن العاص: ٦٧٩٦، ٦٩٦٧، ٦٩٦٨. وانظر أيضاً ما كتب ابن القيم رحمه الله، في تهذيب السنن ٣: ٧٧ ــ ٨٠. والحافظ ابن حجر، في التلخيص الحبير ٣٠٥ ــ ٣٠٩.

٧٦٧١ ــ حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا سمعتم رجلاً يقول: قد هلَكَ

(٧٦٧١) إسناده صحيح، ورواه مالك في الموطأ، ص٩٨٤، عن سهيل، بنحوه، بلفظ: «إذا سمعت الرجل يقول: هلك الناس، فهو أهلكهم». ورواه مسلم ٢ : ٢٩٣، وأبو داود: ٤٩٨٣ ــ كلاهما من طريق حماد بن سلمة، ومن طريق مالك، كلاهما عن سهيل. ورواه أبو نعيم في الحلية ٧ : ١٤١، من طريق سفيان الثوري، عن سهيل، بلفظ: «إذا قال المرء: هلك الناس، فهو من أهلكهم». قال أبو نعيم: «رواه مؤمل وغيره عن الثوري، مثله». واختلف العلماء قديماً في قوله «فهو أهلكهم» ــ: أهو بضم الكاف، فيكون أفعل تفضيل، أم بفتحها، فيكون فعلاً ماضياً؟ فقال أبو إسحق ــ إبراهيم بن محمد بن سفيان راوي كتاب الصحيح عن مسلم ــ عقب روايته هذا الحديث في الصحيح: «لا أدري «أهلكهم» بالنصب، أو «أهلكهم» بالرفع»؟ وقال القاضي عياض، في مشارق الأنوار ٢ : ٢٦٨ ــ ٢٦٩ : «رويناه بضم الكاف. وقد قيل بفتحها «أهلكهم» ونبه على الخلاف فيه ابن سفيان، قال: لا أدري، هو بالفتح، أو بالضم؟ قيل: معناه إذا قال ذلك استحقاراً لهم واستصغاراً، لا تحزناً وإشفاقاً. فما اكتسب من الذنب بذكرهم وعجبه بنفسه أشد، وقيل: هو أنساهم لله. وقال مالك: معناه أفلسهم وأدناهم. وقيل: معناه في أهل البدع والغالين، الذين يؤيسون الناس من رحمة الله، ويوجبون لهم الخلود بذنوبهم، إذا قال ذلك في أهل الجماعة ومن لم يقل ببدعته، وعلى رواية النصب، معناه: أنهم ليسوا كذلك ولا هلكوا إلا من قوله، لا حقيقة من قبل الله». وقال ابن الأثير في النهاية: «يروى بفتح الكاف وضمها. فمن فتحها كانت فعلاً ماضياً، ومعناه: أن الغالين الذين يؤيسون الناس من رحمة الله، يقولون: هلك الناس، أي استوجبوا النار بسوء أعمالهم، فإذا قال الرجل ذلك، فهو الذي أوجبه لهم، لا الله تعالى، أو هو الذي لما قال لهم ذلك وآيسهم حملهم على ترك الطاعة والانهماك في المعاصي. فهو الذي أوقعهم في الهلاك. وأما الضم، فمعناه: أنه إذا قال لهم ذلك فهو أهلكهم، أي أكثرهم هلاكاً. وهو الرجل يولع بعيب الناس، ويذهب بنفسه عجباً، ويرى له عليهم فضلاً». ونحو ذلك قال النووي في شرح مسلم ١٦ : ١٧٥ ــ ١٧٦. ولكنه رجح رواية الرفع برواية الحلية، التي ذكرنا، من قوله «فهو =

الناسُ، فهو أَهْلَكُهُم، يقول الله: إنه هو هالك».

٧٦٧٢ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، أخبرنا ابن جريج ـ وابن بكر، عن ابن جريج، أخبرني ابن شهاب، عن عمر بن عبدالعزيز، عن إبراهيم بن عبدالله بن قارظ، عن أبي هريرة ـ وعن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا قلت لصاحبك أنصت، والإمام يخطب يوم الجمعة، فقد لَغَوْتَ». قال ابن بكر في حديثه: قال: أخبرني ابن شهاب، عن حديث عمر بن عبدالعزيز، عن إبراهيم بن عبدالله بن قارظ، عن أبي هريرة، وعن حديث سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، أنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقوله.

٧٦٧٣ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، وابن بكر، **قالا**: أخبرنا ابن جريج،

= أهلكهم». ونقل عن الحميدي في الجمع بين الصحيحين، أنه قال: «الرفع أشهر». وعندي أن كل هذا تكلف، أوقعهم فيه شك أبي إسحق ـ رواي صحيح مسلم ـ وتردده بين الفتح والضم. والقاضي عياض جزم أولاً برواية الضم. وهو يريد بذلك رواية الموطأ، لأن رواية مسلم فيها تردد ابن سفيان. وقال أبو داود ـ بعد روايته: «قال مالك: إذا قال تحزناً لما يرى في الناس، يعني في أمر دينهم، فلا أرى به بأساً. وإذا قال ذلك عجباً بنفسه وتصاغراً للناس، فهو المكروه الذي نهي عنه». وفاتهم جميعاً أن يروا رواية المسند ـ التي هنا ـ والتي فيها زيادة في آخرها، قاطعة في تحديد المعنى وضبط الكلمة، وهي من الحديث المرفوع: «يقول الله: إنه هو هالك». فهذه الكلمة ـ وهي حديث قدسي ـ معناها أن قائل ذلك قد حكم الله بهلاكه، فهو بقوله هذا الذي قاله أشد منهم هلاكاً، لأن الله يقول: «إنه هو هالك». وليس بعد هذا البيان بيان. والحمد لله.

(٧٦٧٢) **إسناداه صحيحان**، فقد رواه الزهري عن عمر بن عبدالعزيز، عن إبراهيم بن عبدالله بن قارظ، عن أبي هريرة؛ ورواه أيضاً عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة. وقد مضى: ٧٣٢٨، من رواية أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة.

(٧٦٧٣) **إسناده صحيح**، أبو عبدالله إسحق: هو المديني، مولى زائدة، وهو تابعي ثقة. قال ابن أبي =

أخبرني العلاء بن عبدالرحمن بن يعقوب، عن أبي عبدالله إسحق، أنه

= حاتم: «ذكره أبي، عن إسحق بن منصور، عن يحيى بن معين، قال: إسحق مولى زائدة، ثقة». وترجمه ابن حبان في الثقات، ص: ١٣٧. وترجمه ابن سعد في الطبقات ٥: ٢٢٥، قال: «إسحق مولى زائدة: سمع من سعد بن أبي وقاص، وأبي هريرة، روى عنه أبو صالح السمان أبو سهيل، وبكير بن عبدالله بن الأشج». وترجمه ابن أبي حاتم ٢٣٨/١/١ ـ ٢٣٩، قال: «إسحق أبو عبدالله، مولى زائدة: روى عن سعد، وأبي هريرة ...». ثم ذكر ترجمة أخرى عقبها، قال: «إسحق المديني: روى عن أبي هريرة. روى عنه ابنه عبيدالله بن إسحق». ثم قال: «قلت لأبي: من إسحق هذا، والد عبيدالله بن إسحق؟ فقال: ناظرت في هذا أبا زرعة، فلم أره يعرفه. فقلت له: يمكن أن يكون «إسحق أبو عبدالله» الذي روى مالك، عن العلاء بن عبدالرحمن، عن أبيه وإسحق أبي عبدالله، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، أنه قال: إذا نودي بالصلاة، فلا تأتوها تَسْعَوْن؟ فكأنه تابعني». وهكذا شك أبو زرعة وأبو حاتم وابنه ـ في «إسحق» هذا، أهو راو واحد، أم راويان، كلاهما يروي عن أبي هريرة؟ وإن كان الظاهر من كلامهم هذا ترجيح أنه راو واحد. أما البخاري فقد جزم بأنه رجل واحد، فترجمه في الكبير ٣٩٦/١/١ ـ ٣٩٧: «إسحق أبو عبدالله، مولى زائدة، كناه العلاء بن عبدالرحمن». فالذي كناه العلاء ـ هو الذي أشار أبو حاتم إلى رواية مالك عن العلاء عنه. وفي كلام ابن أبي حاتم خطأ، يظهر لي أنه منه، لا من الناسخين! وذلك في قوله «روى عنه ابنه عبيدالله بن إسحق»، وفي قوله لأبيه «والد عبيدالله»! فليس في الرواة المترجمين بين أيدينا، ولا في كتاب ابن أبي حاتم ـ ذكر لهذا الابن «عبيدالله بن إسحق مولى زائدة»، بل ليس فيهم «عبدالله بن إسحق مولى زائدة»، وإنما رجحت أن الخطأ ليس من الناسخين، لأن الحافظ نقل كلام ابن أبي حاتم هذا، في لسان الميزان ١: ٣٨٢، ثم عقب عليه بأن «إسحق شيخ العلاء مذكور في التهذيب». ولم يذكروا لإسحق أبي عبدالله هذا ولداً يروي عنه، إلا ابنه «عمر بن إسحق»، وهو مترجم في التهذيب، وله حديث واحد عن أبيه، في المسند ٩١٨٦، وصحيح مسلم ١: ٨٢. ووقع في ترجمة «إسحق» هذا في التهذيب ١: ٢٥٨ وفروعه ـ خطأ، لعله خطأ قديم في أصل التهذيب، =

سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «لا تطلعُ الشمسُ ولا تغرب على يومٍ أفضلَ من يوم الجمعة، وما من دابة إلا تفزع ليوم الجمعة، إلا هذين الثَّقلين من الجنّ والإنس، على كل بابٍ من أبواب المسجد ملَكان، يكتبان الأول فالأول، فكرجلٍ قدَّم بدنةً، وكرجل قدم بقرةً، وكرجل قدم شاةً،

= ففيه «إسحق مولى زائدة، يقال: إسحق بن عبدالله المدني»! ثم نقل كلام ابن أبي حاتم في أنه روى عنه ابنه «عبيدالله»، ولكن باسم «عبدالله»!! وهو خطأ إلى خطأ. ثم نقل إشارة أبي حاتم إلى حديث مالك. وحديث مالك: هو في الموطأ، ص: ٦٨ ـ ٦٩ «مالك، عن العلاء بن عبدالرحمن بن يعقوب، عن أبيه، وإسحق بن عبدالله، أنهما أخبراه، أنهما سمعا أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: إذا ثوب بالصلاة ......» إلخ. وهذا الذي في الموطأ «وإسحق بن عبدالله» ـ خطأ من الناسخين، يقيناً. فإن كلام ابن أبي حاتم الذي نقله عن أبيه: «وإسحق أبي عبدالله». وكذلك ثبت في التهذيب في ترجمة «إسحق»، حين نقل كلام ابن أبي حاتم. وكذلك ثبت على الصواب، في كتاب التقصي لابن عبدالبر: ٣٥٠، حين نقل حديث مالك هذا عن الموطأ. والتوثيق التام لصحة ما ذكرنا، أنه ثبت أيضاً على الصواب، في مخطوطة الموطأ الصحيحة، مخطوطة الشيخ عابد السندي، التي عندي. والظاهر أن السيوطي اغتر بهذا الخطأ الذي وقع في بعض نسخ الموطأ، فلم يترجم لإسحق أبي عبدالله هذا، في «إسعاف المبطأ برجال الموطأ». لعله ظنه «إسحق بن عبدالله بن أبي طلحة» شيخ مالك. فلم يترجم لغيره ممن يسمى «إسحق». وأما الزرقاني فقد وقع في الخطأ صريحاً، فصرح في شرح الموطأ ١ : ١٢٦، في شرح ذلك الحديث، بأنه «إسحق بن عبدالله بن أبي طلحة، أحد شيوخ مالك، روى عنه هنا بواسطة»!! وهذا كلام ليس فيه شيء من التحرير ولا التوثق. رحمهم الله جميعاً. والحديث سيأتي بنحوه: ٩٨٩٨، من رواية شعبة، عن العلاء بن عبدالرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة. وسيأتي أيضاً معناه، ضمن حديث مطول: ١٠٣٠٨، من رواية مالك، عن ابن الهاد، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة. ورواه ابن حبان في صحيحه، مفرقاً حديثين. فروى نصفه الأول ٤ : ٣٦٩ (مخطوطة الإحسان)، من طريق عبدالعزيز الدراوردي، عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة.=

وكرجلٍ قدم طائراً، وكرجل قدم بيضةً، فإذا قعد الإمام طُوِيَتِ الصُّحف».

٧٦٧٤ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، أخبرنا ابن جريج، حدثني العباس، عن محمد بن مسلمة الأنصاري، عن أبي سعيد الخدري، وأبي هريرة أن

وروى نصفه الثاني «على كل باب ...» ـ إلخ ٤ : ٣٧٣ (مخطوطة الإحسان)، من طريق روح بن القاسم، عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة. وقد مضت بعض معانيه في أحاديث أخر، منها: ٧٢٥٧، ٧٢٥٨، ٧٥٧٢.

(٧٦٧٤) **إسناده صحيح**، وهو في جامع المسانيد والسنن لابن كثير ٧ : ٣٧٥. وفيه «حدثنا محمد بن مسلمة»، بدل «عن». وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٢ : ١٦٥ ـ ١٦٦، وقال: «رواه أحمد، وفيه محمد بن أبي سلمة الأنصاري، قال الذهبي: روى عنه عباس، ولا يعرفان. قلت [القائل الهيثمي]: أما عباس، فهو: عباس بن عبدالرحمن ابن ميناء، روى عنه ابن جريج، كما روى عنه في المسند، وجماعة، وروى له ابن ماجة، وأبو داود في المراسيل. ووثقه ابن حبان، ولم يضعفه أحد»! كذا قال الهيثمي. وهو يقلد في ذلك الحافظ ابن حجر في لسان الميزان، كما سنذكر، إن شاء الله. ثم فيما قال خطأ ناسخ أو طابع. أما كلام الذهبي، فإنه في الميزان ٣ : ١٣٦، قال: «محمد بن مسلمة الأنصاري: تابعي، روى عن أبي هريرة. وعنه رجل اسمه عباس، لا يعرفان»، ونقله الحافظ في لسان الميزان ٥ : ٣٨١، وتعقبه بنحو مما قال الهيثمي. ولم يذكر الذهبي شيئاً في ترجمة «عباس». فأولاً: «محمد بن مسلمة الأنصاري»: أبوه «مسلمة» بالميم قبل السين. ووقع في الثلاثة الأصول، في المسند هنا «سلمة» بدون الميم. وزادها خطأ ما في نسخة الزوائد «محمد بن أبي سلمة»، وكتب بهامش م: «في بعض النسخ: محمد بن مسلمة»، وهو الصواب، لأن كل الذين ترجموا له في كتب التراجم، ذكروه في حرف الميم في آباء المحمدين، ولأن ابن كثير ذكره في جامع المسانيد بعد «محمد ابن كعب القرظي»، وقبل «محمد ين مسلم بن عبيدالله» ـ وهو قد رتب مسند أبي هريرة على الحروف في أسماء التابعين الراوين عنه. وثانياً: «محمد بن مسلمة الأنصاري» ـ هذا لم يترجم له الحسيني في الإكمال، وقلده الحافظ في التعجيل، =

رسول اللهﷺ قال: «إن في الجمعة ساعةً لا يوافقها عبد مسلم يسألُ الله عز

= فأهمله! وقد وهما في ذلك وهماً شديداً، ظناه «محمد بن مسلمة بن سلمة الحارثي الخزرجي الأنصاري»! وهذا صحابي قديم، أقدم من أبي هريرة، ولد قبل البعثة بأكثر من ٢٠ سنة، وشهد بدراً والمشاهد بعدها، ومات سنة ٤٦، وقيل سنة ٤٣، وهو ابن ٧٧ سنة، وله مسند خاص، سيأتي في هذا المسند (٣ : ٤٩٣، و٤ : ٢٢٥ ـ ٢٢٦ ح)، فأنى لهذا أن يروي عن أبي هريرة؟! ثم إن الحافظ ابن حجر نفسه أدرك هذا في لسان الميزان، تبعاً للذهبي، ونص على أن الرواي هنا تابعي، غير ذاك الصحابي القديم، ولكنه سها، رحمه الله. وثالثاً: لم أجد ترجمة لمحمد بن مسلمة الأنصاري التابعي، رواي هذا الحديث، إلا في التاريخ الكبير للبخاري ١/١/٢٣٩ ـ ٢٤٠، والميزان، ولسان الميزان ـ كما أشرت من قبل. وذكره ابن حبان في الثقات، ص: ٣٢٧. ولم يترجم له ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل، وأنا أرجح أنه سقط سهواً من الناسخين، لأنه يتبع البخاري في الكبير ترجمة ترجمة ، وقد يزيد عليه. ثم هو قد ذكره في ترجمة «عباس» الراوي عنه، فما أظنه عمد إلى تركه. وترجمته في لسان الميزان ملخصة من التاريخ الكبير، وفيها تحريف كثير، وفيها زيادة ذكره في ثقات ابن حبان. وهذا نص ترجمته عند البخاري، قال: «محمد بن مسلمة. حدثني إبراهيم [هو ابن موسى الرازي]، قال: أخبرنا هشام [هو ابن يوسف الصنعاني]، عن ابن جريج، حدثنا عباس، عن محمد بن مسلمة، عن أبي سعيد، وأبي هريرة، عن النبيﷺ ـ في ساعة الجمعة، وهي بعد العصر. وقال عبدالرزاق عن ابن جريج: محمد بن مسلمة الأنصاري، ولا يتابع، في الجمعة». والذي يفهم من كلام الحافظ في لسان الميزان: أن العقيلي ذكره في الضعفاء، وأنه فهم من كلام البخاري أن «محمد بن مسلمة» لا يتابع على هذا الحديث. ولكن الذي أستطيع أن أفهمه ـ على التعيين ـ من كلام البخاري، أنه يريد نفي متابعة عبدالرزاق في نسبة «محمد بن مسلمة» راويه إلى أنه «أنصاري». ورابعاً: أن الخلاف في شأن ساعة الجمعة، خلاف طويل قديم. وأقوى الأقوال فيها ـ عندي ـ وأرجحها: أنها بعد العصر، وهو الذي يقول به أحمد وإسحق. قال الترمذي في سننه (٢ : ٣٦١ بتحقيقنا) : «ورأى بعض أهل العلم من أصحاب النبيﷺ وغيرهم، أن الساعة التي ترجى فيها، بعد العصر إلى أن تغرب =

وجل فيها، إلا أعطاه إياه، وهي بعد العصر».

= الشمس. وبه يقول أحمد وإسحق. وقال أحمد: أكثر الأحاديث، في الساعة التي ترجى فيها إجابة الدعوة، أنها بعد صلاة العصر، وترجى بعد زوال الشمس». وقد أفاض الحافظ في الفتح ٢: ٣٤٤ ـ ٣٥١، واستوعب ذكر الأقوال فيها، بدلائلها. وقال في أواخر كلامه: «وروى سعيد بن منصور، بإسناد صحيح إلى أبي سلمة بن عبدالرحمن: أن ناساً من الصحابة اجتمعوا، فتذاكروا ساعة الجمعة، ثم افترقوا فلم يختلفوا أنها آخر ساعة من يوم الجمعة. ورجحه كثير من الأئمة أيضاً، كأحمد وإسحق، ومن المالكية الطرطوشي. وحكى العلائي أن شيخه ابن الزملكاني، شيخ الشافعية في وقته ـ كان يختاره، ويحكيه عن نص الشافعي». وهذا هو الذي اختاره الحافظ ابن القيم ورجحه، في زاد المعاد ١: ٢١٥ ـ ٢٢٠، في بحث واف نفيس، يرجع إليه ويستفاد. واحتج فيه بهذا الحديث الذي نشرحه. والحمد لله. وخامساً: «العباس»، الذي يرويه عن محمد بن مسلمة، ويرويه عنه ابن جريج: من هو؟ مضى قول الهيثمي ـ تقليداً للحافظ ابن حجر في لسان الميزان ـ أنه معروف، وأنه: «عباس بن عبدالرحمن بن ميناء». وهذا قول ملقى على عواهنه! فليس في ترجمة «عباس بن عبدالرحمن بن ميناء» ما يشير إلى شيء من ذلك. وهو مترجم في التهذيب ٥: ١٢١، والكبير ٥/١/٤، برقم: ١٤، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٢١١/١/٣، برقم: ١١٥٩. أما الترجمة الصحيحة للعباس رواي هذا الحديث، فإنها عند ابن أبي حاتم ٢١١/١/٣، برقم: ١١٥٨. وهذا نصها: «عباس بن عبدالرحمن بن حميد القرشي، من بني أسد بن عبد العزى، المكي، روى عن محمد بن مسلمة، عن أبي هريرة وأبي سعيد. روى عنه ابن جريج، وسمع منه أبو عاصم. سمعت أبي يقول ذلك». والموضع المقابل لهذه الترجمة، في التاريخ الكبير للبخاري ٦/١/٤، مضطرب ظاهر الاضطراب، فيه ترجمتان مختلطتان محرفتان، برقمي: ١٩، ٢٠ ـ هكذا: «عباس بن عبدالله بن حميد، من بني أسد بن عبد العزى، القرشي المكي، عن عمرو بن دينار، سمع منه أبو عاصم، وابن جريج». ثم بعدها: «عباس بن مسلمة، عن أبي سعيد»! وهذا تخليط واضح من الناسخين. فلا يوجد في الرواة من يسمى «عباس بن عبدالله بن حميد»، ولا من يروى «عن عمرو =

٧٦٧٥ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، أخبرنا ابن جريج، حدثني سهيل بن

= ابن دينار». ولا من يسمى «عباس بن مسلمة»! فالصواب ـ عندي ـ أن تكون التراجم في هذا الموضع من التاريخ الكبير، على نحو منها في الجرح والتعديل. وهذا الحديث من مسند أبي سعيد وأبي هريرة معاً، كما هو ظاهر. ولكنه لم يذكر في المسند في مسند أبي سعيد. فيستفاد من هذا الموضع. وانظر في معنى ساعة الإجابة يوم الجمعة، ما مضى: ٧١٥١، ٧٤٦٦، ٧٤٨٠، ٧٤٨١.

(٧٦٧٥) **إسناده صحيح**، ورواه ابن حبان في صحيحه ٢ : ٤٢٤ (من مخطوطة الإحسان)، من طريق إبراهيم بن الحجاج السامي، عن حماد بن سلمة، عن سهيل بن أبي صالح، بهذا الإسناد، مرفوعاً، بلفظ: «من غسَّل ميتاً فليغتسل، ومن حمله فليتوضأ». وأشار البخاري في الكبير ٣٩٧/١/١ إلى رواية حماد بن سلمة هذه. ورواه الترمذي ٢ : ١٣٢، عن محمد بن عبدالملك بن أبي الشوارب، عن عبدالعزيز بن المختار، عن سهيل، بهذا الإسناد، بلفظ: «مِنْ غُسْله الغسل، ومن حمله الوضوء». ورواه البيهقي في السنن الكبرى ١ : ٣٠٠ ـ ٣٠١، من طريق محمد بن عبدالملك بن أبي الشوارب، مثل رواية الترمذي. وروى ابن ماجة: ١٤٦٣ شطره الأول، عن محمد بن عبدالملك بن أبي الشوارب، بمثل إسناد الترمذي، بلفظ: «من غسل ميتاً فليغتسل». وقال البيهقي بعد روايته كرواية الترمذي: «وكذلك رواه ابن جريج، وحماد بن سلمة، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة». فهؤلاء ثلاثة ثقات: ابن جريج، هنا في المسند، وحماد بن سلمة، عند ابن حبان، وعبدالعزيز بن المختار، عند الترمذي، والبيهقي، وابن ماجة ـ: رووه عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، مرفوعاً. وإسناد المسند هنا صحيح على شرط الشيخين، والأسانيد الأخر صحيحة على شرط مسلم. ومع ذلك يقول الترمذي عقب روايته: «حديث أبي هريرة حديث حسن، وقد روي عن أبي هريرة موقوفاً»! كأنه يريد إعلال المرفوع بالموقوف. وما هذه بعلة، فالرفع زيادة من ثقة ـ بل من ثقات، فهي مقبولة دون تردد. ثم أعله بعض الأئمة بعلة أخرى، هي زيادة رجل في الإسناد، بين أبي صالح وأبي هريرة: فرواه أبو داود: ٣١٦٢، عن حامد بن يحيى، عن سفيان ـ وهو ابن عيينة ـ عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن إسحق مولى زائدة، =

أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبيﷺ، أنه قال: «مِنْ غُسْلِها الغسْل، ومِن حمْلها/ الوضوء».

٢٧٣
―
٢

= عن أبي هريرة، مرفوعاً ـ «بمعناه». ورواه البخاري في الكبير ١/١/٣٩٦ ـ ٣٩٧، موجزاً كعادته، عن عمران بن ميسرة، عن ابن علية، عن سهيل، عن أبيه، عن إسحق مولى زائدة، عن أبي هريرة. ثم قال: «وتابعه ابن عيينة عن سهيل». وما هذه بعلة أيضاً، فلعل أبا صالح سمعه من أبي هريرة، ومن إسحق مولى زائدة عن أبي هريرة. وأيا ما كان فالحديث صحيح. فإن «إسحق مولى زائدة»: هو «إسحق أبو عبدالله»، الذي مضى توثيقه وبيانه، في: ٧٦٧٣. فلن تضر زيادته في الإسناد شيئاً. بل لعله يزيده صحة وتوثيقاً. ثم إن سهيلاً لم ينفرد بروايته عن أبيه، بل تابعه عليه القعقاع بن حكيم: فرواه أيضاً البيهقي ١: ٣٠٠، من طريق محمد بن جعفر بن أبي كثير، عن محمد بن عجلان، عن القعقاع بن حكيم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، به، مرفوعاً. وأشار البخاري أيضاً إلى هذه الرواية ١/١/٣٩٧. وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم. ثم للحديث إسناد آخر صحيح، ليست له علة: فرواه ابن حزم في المحلى ١: ٢٥٠، و٢: ٢٣ ـ من طريق الحجاج بن المنهال، عن حماد بن سلمة، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن بن عوف، عن أبي هريرة، مرفوعاً. وهذا الإسناد ذكره البخاري أيضاً إشارة ١/١/٣٩٧، قال: «وقال لنا موسى، عن حماد، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبيﷺ، مثله». وهذا إسناد كالشمس، لا شك في صحته. ومع هذا فإن البخاري الإمام، رضي الله عنه، أعقبه بقوله: «ولا يصح»! لماذا؟ قال: «وقال لي الأديسي، عن الدراوردي، عن محمد، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قوله» ـ يعني أنه رواه الدراوردي موقوفاً من قول أبي هريرة، غير مرفوع، مخالفاً في ذلك حماد ابن سلمة، الذي رواه مرفوعاً. وهذا هو التعليل الذي قلده فيه الترمذي، كعادته في اتباع شيخه البخاري. وقد بينا آنفاً أن المرفوع لا يعل بالموقوف، إذا كان الراويه مرفوعاً ثقة. وللحديث أسانيد أخر، فيها ضعف، سيأتي بعضها: ٧٧٥٧، ٧٧٥٨، ٩٥٩٩، ٩٨٦٢، ١٠١١٢. وغيرها في السنن الكبرى ـ في بحث طويل هناك ١: ٢٩٩ ـ ٣٠٧، وفي الكبير للبخاري ١/١/٣٩٦ ـ ٣٩٧. ولم نر حاجة إلى الإطالة بذكرها في =

٧٦٧٦ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، وابن بكر، قالا: أخبرنا ابن جريج، أخبرني الحرث بن عبد المطلب ـ وقال ابن بكر: ابنُ عبدالملك، أن نافع بن جبير أخبره، أن أبا هريرة أخبره، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «من صلى على جنازة فاتَّبعها، فله قيراطان مثْلَي أُحُد، ومن صلى ولم يتبعها فله قيراط مثلَ أُحد». قال أبو بكر: القيراطُ مثلُ أحد.

= هذا الموضع. وانظر ما مضى في مسند علي بن أبي طالب: ٧٥٩، ٨٠٧، ١٠٧٤، ١٠٩٣. وانظر في وجوب الوضوء من حمل الميت، والغسل من غسله ـ المحلى لابن حزم ١: ٢٥٠ ـ ٢٥١، و٢: ٢٣ ـ ٢٥. وانظر أيضاً التلخيص الحبير، ص: ٥٠، ١٣٨.

(٧٦٧٦) **إسناده صحيح**، الحرث بن عبد المطلب: لم يرفع أحد نسبه، ممن ترجم له. واختلف على ابن جريج في اسم أبيه ـ كما ترى ـ فقال عبدالرزاق عن ابن جريج: «الحرث بن عبد المطلب». وقال ابن بكر، وهو محمد بن بكر البرساني، عن ابن جريج: «الحرث بن عبدالملك». وقد ذكر البخاري في الكبير ٢٧٢/٢/١ هذا الخلاف: فذكر أن إبراهيم بن موسى الرازي رواه له عن هشام بن يوسف عن ابن جريج، باسم «الحرث بن عبد المطلب»، أي كرواية عبدالرزاق. وأن أبا عاصم رواه عن ابن جريج: «الحرث بن عبدالملك»، أي كرواية ابن بكر، ورجح البخاري الرواية الأولى، رواية هشام بن يوسف، يعني أنه «الحرث بن عبد المطلب»، فقال عقبها: «وهذا أصح». وذكر الحافظ في التعجيل، ص: ٧٧ ـ ٧٨ أن ابن حبان ذكره في الثقات، باسم «الحرث بن عبدالملك»، مقتصراً عليه. وأما ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٨٠/٢/١ فلم يصنع شيئاً إلا أن اختصر كلام البخاري، ولكنه خالفه في تقديم القول الثاني على الأول، فقال: «الحرث بن عبدالملك، ويقال: ابن عبد المطلب». فكأنه يميل إلى ترجيح القول الثاني إذ قدمه. وأيا ما كان فالرجل ثقة، بأن البخاري وابن أبي حاتم لم يذكرا فيه جرحاً، وبأن ابن حبان ذكره في الثقات. والحديث مكرر: ٧١٨٨، ٧٣٤٧، من وجهين آخرين عن أبي هريرة، بمعناه.

٧٦٧٧ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، أخبرنا، ابن جريج، أخبرني هشام بن عروة، عن وهب بن كيسان، عن محمد بن عمرو، أنه أخبره: أن سلمة بن الأزرق كان جالساً مع عبدالله بن عمر بالسوق، فمرَّ بجنازة يُبْكَى عليها، فعاب ذلك عبدالله بن عمر، فانتهرهن، فقال له سلمة بن الأزرق: لا تقل ذلك، فأَشْهَدُ على أبي هريرة، لَسَمِعْتُه يقول، وتوفيت امرأة من كنائن مروان وشهدها، وأمر مروان بالنساء اللاتي يبكين يُطْردن، فقال أبو هريرة: دعهن يا أبا عبدالملك، فإنه مُرَّ على النبيﷺ بجنازة يُبْكَى عليها، وأنا معه، ومعه عمر بن الخطاب، فانتهر عمر اللاتي يبكين مع الجنازة، فقال رسول اللهﷺ: «دَعْهُنَّ يا ابن الخطاب، فإن النفس مصابة، وإن العين دامعة، وإن العهد حديث»، قال: أنت سمعته؟ قال: نعم، قال: فالله ورسوله أعلم.

٧٦٧٨ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، أخبرنا ابن جريج ـ وابن بكر قال: أخبرنا ابن جريج، حدثني ابن شهاب، عن حميد بن عبدالرحمن، أن أبا هريرة حدثه: أن النبيﷺ أمر رجلاً أفطر في رمضان أن يُعتق رقبةً، أو يصوم شهرين، أو يطعمَ ستين مسكيناً.

٧٦٧٩ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، وابن بكر، قالا: أخبرنا ابن جريج،

(٧٦٧٧) **إسناده صحيح**، وقد مضى بنحوه، في مسند عبدالله بن عمر بن الخطاب: ٥٨٨٩، من رواية محمد بن عمرو بن حلحلة. عن محمد بن عمرو بن عطاء. وفصلنا القول فيه، وأشرنا إلى هذا، هناك. قوله «بالنساء اللاتي يبكين يطردن» ـ هذا هو الثابت في المخطوطتين ك م. ووقع في ح «بالنساء التي يبكين فجعل يطردن»! وهو تخليط من ناسخ أوطابع!!.

(٧٦٧٨) **إسناده صحيح**، وهو مختصر: ٧٢٨٨. وأشرنا إليه هناك.

(٧٦٧٩) **إسناده صحيح**، أبو صالح الزيات: هو أبو صالح السمان، والد سهيل بن أبي صالح، =

أخبرني عطاء، عن أبي صالح الزيات، أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «كل عمل ابن آدم له، إلا الصيام، فإنه لي، وأنا أجزي به، والصيام جُنَّة، وإذا كان يوم صوم أحدكم فلا يرفُثْ يومئذ، ولا يَصْخَبْ، فإن شاتمه أحد أو قاتله، فليقل: إني امرؤٌ صائم، مرتين، والذي نفس محمد بيده، لَخُلُوف فِم الصائم أطيب عند الله يوم القيامة من ريح المسك، وللصائم فرحتان يَفْرَحُهما، إذا أفطر فَرِح بفطره، وإذا لقي ربه عز وجل فرح بصيامه».

٧٦٨٠ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، وابن بكر، قالا: أخبرنا ابن جريج، أخبرني ابن شهاب، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة، أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يأتي أحدَكم الشيطانُ وهو في صلاته، فيلْبِسُ عليه، حتى لا يدري كم صلى؟ فإذا وجد ذلك، فليسجدْ سجدتين وهو جالس».

٧٦٨١ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، وابن بكر، قالا: أخبرنا ابن جريج،

= واسمه «ذكوان». يقال له «الزيات». ويقال له «السمان». مضت ترجمته: ٤٦٢٦. ونزيد هنا أنه ترجمه ابن أبي حاتم ١/٢/٤٥٠ ـ ٤٥١. والحديث رواه مسلم ١: ٣١٦، عن محمد بن رافع، عن عبدالرزاق، عن ابن جريج، بهذا الإسناد. وفيه التصريح بأن أوله حديث قدسي، فيه: «قال الله عز وجل: كل عمل ابن آدم له ...» إلخ. وقد مضى معناه، مطولاً ومختصراً، ومفرقاً في أحاديث، من أوجه عن أبي هريرة: ٧١٧٤، ٧١٩٤، ٧٤٨٤، ٧٤٨٥، ٧٥٩٦، وخرجنا كثيراً من طرقه في مواضعها.

(٧٦٨٠) **إسناده صحيح**، وهو مكرر: ٧٢٨٤.

(٧٦٨١) **إسناده صحيح**، نافع بن جبير بن مطعم: سبقت ترجمته في: ٧٣٩٢. والحديث سيأتي: ١٠٨٥٤، عن روح، عن ابن جريج، بهذا الإسناد. ورواه مسلم ١: ١٨٠، عن هرون بن عبدالله، ومحمد بن حاتم، كلاهما عن حجاج ـ وهو ابن محمد ـ عن =

أخبرني عمر بن عطاء بنِ أبي الخُوَار: أنه بينما هو جالس مع نافع بن جُبير، إذ مر بهما أبو عبدالله ختَن زيد بن الريان، وقال ابن بكر: ابن الزَّبَّان، فدعاه

= ابن جريج، به. وكذلك رواه أبو عوانة في مسنده المستخرج على صحيح مسلم، ج٢ ص٣، عن عباس الدوري، والصائغ، كلاهما عن حجاج بن محمد، عن ابن جريج. ونقله الحافظ ابن كثير في جامع المسانيد والسنن ٧: ٥٠٦، عن روايتي المسند، هذه والرواية: ١٠٨٥٤. ولكن الحافظ ابن كثير وهم فيه وهماً شديداً، فلم يذكره في أحاديث «نافع بن جبير بن مطعم عن أبي هريرة»، ص: ٣٨٥ ـ ٣٨٦. بل ذكره في الكنى، تحت عنوان: «أبو عبدالله ختن زيد بن الزبان عنه»!! وهو انتقال نظر منه رحمه الله. فإن الحديث ـ كما يدل عليه سياقه ـ حديث نافع بن جبير، هو الذي سمعه من أبي هريرة وحديث به في ذاك المجلس. وإنما كان أبو عبدالله رجلاً عابراً بالمجلس. ولعله قد كانت صلاة الجماعة حان موعدها، وأراد أبو عبدالله أن يخرج، فحدثه نافع بهذا الحديث، يعظه ويرغبه في صلاة الجماعة. ولذلك لم يترجم لأبي عبدالله هذا في التهذيب ولا فروعه، ولا في كتاب رجال الصحيحين، إذ لا شأن له في التحديث، إنما كان مستمعاً. ثم تبع الحسيني الحافظ ابن كثير في هذا الوهم، فذكر في الإكمال، ص: ١٣١ «أبو عبدالله ختن زيد بن الريان، عن أبي هريرة، وعنه عمر بن عطاء بن أبي الخوار»! ولم يقل شيئاً بعد ذلك. وفاته أنه إذا كان هذا الرجل راوياً للحديث لم يكن من زيادات الرواة في المسند على رجال الكتب الستة. إذ أن الحديث ثابت في صحيح مسلم بهذا السياق. ثم جاء الحافظ ابن حجر فزاد وهماً على وهم! فنقل في التعجيل، ص: ٤٩٧ كلام الحسيني، وعقب عليه بقوله: «ذكر أبو أحمد الحاكم في الكنى «أبو عبدالله، سمع أبا هريرة وغيره، روى عنه محمد بن إبراهيم التيمي» ـ فلعله هذا! وهو في التهذيب»!! والذي في التهذيب ١٢: ١٥٢ «أبو عبدالله، يعد في أهل المدينة. عن أبي هريرة، وعن ابن عابس الجهني، في التعوذ. وعنه محمد بن إبراهيم التيمي. قلت: ذكره ابن حبان في الثقات». ورمز لهذا الراوي ـ في التهذيب وفروعه ـ برمز النسائي فقط. فلم يكن هو راوي هذا الحديث الذي رواه مسلم. فلو رأى الحافظ المزي وغيره من =

نافع، فقال: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول اللهﷺ: «صلاة مع الإمام أفضل من خمسة وعشرين صلاةً يصليها وحْدَه».

٧٦٨٢ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، وابن بكر، قالا: أخبرنا ابن جريج،

= الحفاظ أصحاب الأطراف ورجال الكتب الستة ـ أنه راوي هذ الحديث، لرمزوا له برمز مسلم. وقد ذكره ابن حبان في الثقات، كما قال الحافظ (الثقات، ص: ٣٨٤)، فقال: «أبو عبدالله، يروي عن أبي هريرة: اجعل صلاتك معهم سبحة. روى عنه محمد بن إبراهيم التيمي». وحديثه عن ابن عابس في التعوذ ـ المشار إليه في التهذيب ـ هو سنن النسائي ٢: ٣١٢. وأما حديثه الآخر عن أبي هريرة ـ الذي أشار إليه ابن حبان في الثقات ـ فإني لم أجده الآن. وكنت أرى الحافظ ابن حجر يراجع أحاديث المسند، في كثير من المواضع في التعجيل. ويتعقب الحسيني في أوهامه أو أغلاطه. ولكن تبين لي من هذا الحديث أنه قد يغفل المراجعة، إذ لو رجع إلى الحديث نفسه في المسند لعرف أنه في صحيح مسلم، وأنه ليس من زيادات المسند على الكتب الستة. ولكن يبدو لي أن الحافظ ابن كثير، حين وهم فيه، قلده من بعده. ففاتهم التحقيق. ولقد صدق الشافعي رحمه الله، حين وصف أثر التقليد على المقلدين، فقال: «وبالتقليد أغفل من أغفل منهم، والله يغفر لنا ولهم». و«أبو عبدالله» هذا ثبت اسمه في رواية أبي عوانة «أبو عبدالرحمن». وهو خطأ واضح. وقوله «ختن زيد بن الريان» إلخ، أما «الختن»: فهو بفتح الخاء المعجمة والتاء المثناة، وهو زوج البنت، وقد يقال لكل من كان من قبل المرأة، كالأب والأخ. وأما «زبان»: فإنه بالزاي والباء الموحدة، مثل ما ثبت هنا في رواية ابن بكر عن ابن جريج. وهو الصواب الثابت في صحيح مسلم، وبذلك ضبطه القاضي عياض في المشارق ١: ٣٠٦، ٣١٦. ورواية عبدالرزاق «الريان» بالراء والتحتية ـ لم يتابعه عليها أحد. وأما متن الحديث المرفوع. فقد مضى معناه ضمن الأحاديث: ٧١٨٥، ٧٤٢٤، ٧٥٧٤، ٧٦٠١.

(٧٦٨٢) **إسناده صحيح**، ورواه أبو عوانة ١: ١٢٥، عن الدبري، عن عبدالرزاق، به. ولم يذكر لفظه، إحالة على ما قبله. والحديث مكرر: ٧٤٩٤. وأشرنا إلى بعض طرقه هناك. وقد =

أخبرني عطاء، أنه سمع أبا هريرة يخبرهم: في كل صلاة يُقْرَأ، فما أَسْمَعَنا رسول الله ﷺ أسمعناكم، وما أَخْفَى علينا أخفينا عليكم، قال ابن بكر: في كل صلاة قرآن.

٧٦٨٣ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: لا أعلمه إلا عن النبي ﷺ، قال: «لا يُمنع فضلُ ماءٍ ليُمنَعَ به فضلُ الكلإِ».

٧٦٨٤ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، حدثنا معمر، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: «من اشترى شاةً مُصرَّاةً، فإنه يَحلُبها، فإن رَضِيها أخذها، وإلا ردها ورد معها صاعاً من تمر».

٧٦٨٥ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن يحيى بن أبي كثير،

= رواه البخاري ٢: ٢٠٩. ومسلم ١: ١١٦ ـ كلاهما من طريق ابن علية، عن ابن جريج، به، بزيادة في آخره.

(٧٦٨٣) **إسناده صحيح**، والشك في رفعه ـ هنا ـ لا يؤثر في صحته. فقد ثبت عن أبي هريرة مرفوعاً، من غير وجه. وقد مضى: ٧٣٢٠، من رواية أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، مرفوعاً. وأشرنا إلى بعض طرقه هناك.

(٧٦٨٤) **إسناده صحيح**، وقد مضى بنحوه: ٧٣٧٤، من رواية سفيان، عن أيوب، به. ومضى نحو معناه، من وجهين آخرين: ٧٣٠٣، ٧٥١٥.

(٧٦٨٥) **إسناده صحيح**، أبو كثير: هو السحيمي الغبري. واسمه «يزيد بن عبدالرحمن بن أذينة». وفي اسم أبيه وجده خلاف غير قوي. وهذا هو الذي جزم به البخاري، وابن أبي حاتم، وابن سعد. وهو تابعي ثقة، وثقه أبو حاتم، وأبو داود، والنسائي، وغيرهم. لم يذكر في الكبير للبخاري في موضعه، ولعله سقط سهواً من الناسخين، فإنه ذكره في ترجمة ابنه «زفر بن يزيد» ٣٩٤/١/٢، وأن ابنه روى عنه. وترجمه ابن سعد ٥: ٤٠٣، وقال: «لقي أبا هريرة وروى عنه». وترجمه ابن أبي حاتم ٢٧٦/٢/٤ ـ ٢٧٧. =

أخبرني أبو كثير، أنه سمع أبا هريرة يقول: قال النبيﷺ: «إذا باع أحدكم الشاة أو اللَّقْحَة فلا يُحَفِّلْها».

٢٧٤
―
٢

٧٦٨٦ _/ **حدثنا** عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن ابن المسيِّب، عن أبي هريرة، قال: قال رسول اللهﷺ: «لا يبيع حاضر لباد، ولا تناجشوا، ولا يزيد الرجل على بيع أخيه، ولا يخطب عى خِطْبَته، ولا تسأل امرأةٌ طلاقَ أختها».

٧٦٨٧ _ **حدثنا** عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن محمد بن واسع،

= وذكره الدولابي في الكنى ٢ : ٩٠. وليس «أبو كثير» هذا والد يحيى بن أبي كثير بل هو غيره. و«السحيمي»: بضم السين وفتح الحاء المهملتين. و«الغبري»: بضم الغين المعجمة وفتح الباء الموحدة. والحديث في جامع المسانيد والسنن ٧: ٥١٣، عن هذا الموضع. ورواه النسائي ٢ : ٢١٥، عن إسحق بن إبراهيم، عن عبدالرزاق، بهذا الإسناد. «اللقحة» بفتح اللام وبكسرها مع سكون القاف: هي الناقة الحلوب. «فلا يحفلها»: بكسر الفاد المشددة: أي لا يجمع لبنها في ضرعها أياماً ليوهم أنه غزير. وهي «المحفلة»، وهي «المصراة». وانظر: ٧٣٧٤، ٧٦٨٤.

(٧٦٨٦) **إسناده صحيح**، وقد مضى معناه، مطولاً: ٧٢٤٧، من رواية ابن عيينة، عن الزهري، به. ومضى منه النهي عن بيع الحاضر للبادي: ٧٣١٠، ٧٤٤٩.

(٧٦٨٧) **إسناده ضعيف**، لانقطاعه. والمتن صحيح لذاته. محمد بن واسع بن جابر الأزدي البصري: ثقة، قال موسى بن هرون: «كان ناسكاً عابداً، ورعاً رفيعاً جليلاً، ثقة عالماً، جمع الخير». ترجمه البخاري في الكبير ٢٥٥/١/١ _ ٢٥٦. وابن سعد ١٠/٢/٧ _ ١١. وابن أبي حاتم ١١٣/١/٤. وأبو نعيم في الحلية ٢: ٣٣٥ _ ٣٥٧. والحديث سيأتي: ٧٩٢٩، عن يزيد بن هرون، عن هشام بن حسان، «عن محمد بن واسع، عن أبي هريرة». وسيأتي أيضاً: ١٠٥٠٢، عن يونس بن محمد، عن حزم، وهو ابن أبي حزم: «سمعت محمد بن واسع، عن بعض أصحابه، عن أبي صالح، عن أبي هريرة». فظهر من هذا أن محمد بن واسع كان بينه وبين أبي هريرة في هذا الحديث واسطتان، =

عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «من وَسَّع على مكروبٍ كربةً في الدنيا، وَسَّع الله عليه كربةً في الآخرة، ومن ستر عورة

= حذف أحدهما «بعض أصحابه» ـ في الإسناد الذي هنا، وحذفهما معاً ـ في: ٧٩٢٩. وهذا الحديث ـ في أصله ـ أوله: «من أقال نادماً أقاله الله نفسه يوم القيامة». فقد رواه الحاكم في معرفة علوم الحديث، ص: ١٨، عن أبي عبدالله محمد بن علي الصنعاني: «حدثنا الحسن بن عبدالأعلى الصنعاني، حدثنا عبدالرزاق، عن معمر، عن محمد واسع، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «من أقال نادماً، أقاله الله نفسه يوم القيامة، ومن كشف عن مسلم كربة، كشف الله عنه كربة من كرب يوم القيامة، والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه». وقد رواه البيهقي في السنن الكبرى ٦: ٢٧، عن الحاكم. وأشرنا إلى روايتيهما هذه ـ في: ٧٤٢٥. وتكلمنا هناك على حديث «من أقال...». أما باقي الحديث، وهو الذي هنا وفي الروايتين: ٧٩٢٩، ١٠٥٠٢ ـ فإنه ثابت صحيح من حديث الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، بأطول مما هنا. وقد مضى: ٧٤٢١. ولذلك قلنا إن المتن صحيح في ذاته. وقد قال الحاكم في علوم الحديث ـ بعد روايته من طريق محمد بن واسع: «هذا إسناد من نظر فيه من غير أهل الصنعة، لم يشك في صحة سنده. وليس كذلك: فإن معمر بن راشد الصنعاني ثقة مأمون، ولم يسمع من محمد بن واسع. ومحمد بن واسع ثقة مأمون، ولم يسمع من أبي صالح». فأما تعليل الحاكم بأن معمراً لم يسمعه من محمد بن واسع ـ فلا أعرف وجهه. ثم هو لا يضر في هذا الحديث، لأن حزم بن أبي حزم سمعه منه، كما أشرنا إلى الرواية الآتية: ١٠٥٠٢. وأما أن محمد بن واسع لم يسمعه من أبي صالح ـ فقد تبين ذلك، من تلك الرواية، إذ يقول فيها: «عن بعض أصحابه». فهذه البعض مبهم، يكون به الإسناد منقطعاً. لكني أرجح أنه يشير بقوله «بعض أصحابه» ـ إلى الأعمش. فإن أبا نعيم روى هذا الحديث في الحلية ٨: ١١٩، من طريق إبراهيم بن الأشعث، عن فضيل بن عياض، عن سليمان ـ وهو الأعمش ـ عن أبي صالح، عن أبي هريرة، به مطولاً. فقال أبو نعيم: «مشهور من حديث الأعمش، رواه عنه من القدماء محمد بن واسع. ولم نكتبه من حديث فضيل، إلا من حديث إبراهيم بن الأشعث». =

مسلم في الدنيا، ستر الله عورته في الآخرة، والله في عون المرء ما كان في عون أخيه».

٧٦٨٨ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن عبدالرحمن بن هُرْمُز، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يمنعنَّ أحدُكم جارَه أن يضعَ خشبةً على جداره». ثم يقول أبو هريرة: مالي أراكم معرضين! والله لأرمينَّ بها بين أكتافكم.

٧٦٨٩ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن أبي

= فهذه الإشارة إلى رواية محمد بن واسع إياه عن الأعمش ـ ترجح عندنا أنه هو الرواي الذي أبهمه في: ١٠٥٠٢، وعبر عنه بأنه بعض أصحابه. ومحمد بن واسع أقدم من الأعمش. مات قبل الأعمش بأكثر من عشرين سنة. فلم يكن غريباً أن يقول محمد بن واسع: «عن بعض أصحابه».

(٧٦٨٨) **إسناده صحيح**، عبدالرحمن بن هرمز: هو الأعرج. والحديث ذكره ابن كثير في جامع المسانيد ٧: ٢٣٩، عن هذا الموضع. وقد مضى: ٧٢٧٦، من رواية سفيان، عن الزهري، به. بنحوه.

(٧٦٨٩) **إسناده صحيح**، ورواه مسلم ٢: ٣٠، عن عبد بن حميد، عن عبدالرزاق، بهذا الإسناد. ولم يذكر لفظه، إحالة على رواية قبله. ورواه البخاري ١٠: ١٨٢ ـ ١٨٤، من طريق الليث، عن عبدالرحمن بن خالد، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، بنحوه. ورواه مسلم أيضاً، من طريق يونس، عن الزهري، عن ابن المسيب وأبي سلمة معاً، مطولاً. بأطول مما هنا. ورواية يونس ـ رواها البخاري ١٢: ٢٢٣، مختصرة، بأخصر مما هنا. وقد مضى بعضه موجزاً: ٧٢١٦، من رواية مالك، عن الزهري، عن أبي سلمة. وأشرنا إلى هذا هناك. قوله «ولا استهل»: من الإهلال، وهو رفع الصوت. واستهلال الصبي: رفع صوته عند الولادة. وقوله «يطل»: بضم الياء وفتح الطاء المهملة وتشديد اللام. وهو من «الطل»، بمعنى هَدْر الدم. وفي اللسان: «أبو زيد: طل دمه، وأطله الله. ولا يقال: طل دمه، بالفتح، وأبو عبيدة والكسائي يقولانه. ويقال: أُطل دمُه. أبو عبيدة: فيه =

سلمة، عن أبي هريرة، قال: اقتتلت امرأتان من هُذَيل، فرمت إحداهما الأخرى بحجر، فأصابت بطنها، فقتلتها، وألقت جنيناً، فقضى رسول الله ﷺ بديتها على العاقلة، وفي جنينها غُرَّة، عبد أو أمة، فقال قائل: كيف يُعْقَل مَنْ لا أكلَ، ولا شرب ولا نطق ولا استهلّ، فمثل ذلك يُطَلّ! فقال النبي ﷺ، كما زعم أبو هريرة: «هذا من إخوان الكهان».

٧٦٩٠ ـ حدثنا عبدالرزاق، حدثنا معمر، عن الزهري عن

= ثلاث لغات: طَلّ دمُه، وطُلّ دمه، وأُطِلّ دمه». هذا هو الراجح في هذا الحرف. ورواه بعضهم «بطل»، بصيغة الفعل الماضي من البطلان. قال القاضي عياض في مشارق الأنوار ١ : ٨٨ «رويناها بالوجهين: بفتح الباء بواحدة، من الباطل. ويروى: يطل، بضم الياء باثنتين تحتها، من: طل دمه، إذا لم يطلب وترك ... وبالوجهين رويناها في الموطأ عن يحيى بن يحيى الأندلسي وابن بكير. ورأيت في بعض الأصول من الموطأ عن ابن بكير: بالوجهين قرأناها على مالك في موطئه. ورجح الخطابي رواية الياء باثنتين، على رواية الباء بواحدة فيه. وأكثر الروايات للمحدثين فيها بالباء بواحدة. وبالباء وحدها ذكرها البخاري في باب الطيرة والكهانة. وكذلك في كتاب مسلم، إلا من رواية ابن أبي جعفر، فإنا رويناه عنه في حديث أبي الطاهر وحرملة ـ بالياء». وهكذا حكى القاضي رحمه الله عن نسخ الصحيحين. والذى قاله الحافظ في الفتح ٨ : ١٨٤، أن أكثر روايت البخاري بالياء التحتية، ثم قال: «ووقع للكشميهني في رواية ابن مسافر ـ: بطل، بفتح الموحدة والتخفيف، من البطلان. كذا رأيته في نسخة معتمدة من رواية أبي ذر. وزعم عياض أنه وقع هنا للجميع [يعني جميع رواة صحيح البخاري] بالموحدة». وحكى النووي في شرح مسلم ١١ : ١٧٨، الروايتين «في الصحيحين وغيرهما»، ثم قال: «وأكثر نسخ بلادنابالمثناة».

(٧٦٩٠) **إسناده صحيح**، وهو مكرر: ٧٢٥٣، عن سفيان، و: ٧٤٥٠، عن ابن جريج ـ كلاهما عن الزهري، به. وقد مضى: ٧١٢٠، من رواية ابن سيرين، عن أبي هريرة. وقوله في آخره هنا «والجبار الهدر» ـ الظاهر أنه من قول الزهري مدرجاً في الحديث، =

سعيد بن المسيِّب، وأبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «العجْماء جُبار، والبئر جُبار، والمعدن جبار، وفي الرِّكَاز الخمس، والجبار: الهَدَر».

٧٦٩١ ـ حدثنا عبدالرزاق، حدثنا معمر، عن الزهري، عن

= كما يتبين ذلك من كلام الحافظ في الفتح ١٢ : ٢٢٥، حيث شرحه شرحاً وافياً.

(٧٦٩١) **إسناده صحيح**، وهو ثابت في تفسير عبدالرزاق، ص: ١٤ ـ ١٥، بهذا الإسناد. وكذا نقله ابن كثير في جامع المسانيد ٧ : ٢٣٩ ـ ٢٤٠، عن هذا الموضع من المسند. ورواه مسلم ٢ : ٢٦١، عن عبد بن حميد، عن عبدالرزاق. بهذا الإسناد. ولم يذكر لفظه، إحالةً على الرواية قبله، من طريق ابن عيينة عن الزهري. ورواه ابن سعد، بنحوه ٥٦/٢/٤، عن محمد بن حميد العبدي، عن معمر، عن الزهري، عن أبي هريرة، لم يذكر فيه «عن الأعرج». وأنا أرجح أنه خطأ ناسخ أو طابع. و«محمد بن حميد»: هو اليشكرى المعمرى، ونسب إلى «معمر» لرحلته إليه. وأنا أرجح أيضاً أن كلمة «العبدي» في الطبقات، محرفة عن «المعمري». وقد مضى بمعناه: ٧٢٧٣، من رواية ابن عيينة، و: ٧٢٧٤، من رواية مالك ـ كلاهما عن الزهري، عن الأعرج، عن أبي هريرة. و: ٧٢٧٥، من رواية شعيب، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة. وأشرنا هناك إلى كثير من تخريجه. وسنشير هنا، إلى بعض حروف، اختلفت فيها أصول المسند الثلاثة، ورواية عبدالرزاق في تفسيره، إذ هو الشيخ الذي رواه عنه أحمد، ونسخة جامع المسانيد لابن كثير، إذ هو منقول فيها عن هذا الموضع من المسند: قوله «إنكم تقولون: ما بال المهاجرين» ـ عند عبدالرزاق: «وإنكم لتقولون». وقوله «ما بال المهاجرين لا يحدثون» ـ في ك وابن كثير «لا يتحدثون». وما هنا هو الثابت في ح م وتفسير عبدالرزاق ونسخة بهامش ك. وقوله «وما بال الأنصار لا يحدثون» ـ هو الثابت في ح م. وفي ك وابن كثير «لا يتحدثون». والجملة كلها لم تذكر في تفسير عبدالرزاق. وقوله «والقيام [عليها]» ـ كلمة «عليها» لم تذكر في ح م. =

الأعرج، قال: قال أبو هريرة: إنكم تقولون: أَكْثَرَ أبو هريرة عن النبي ﷺ! والله المَوْعد، إنكم تقولون: ما بال المهاجرين لا يحدثون عن رسول الله ﷺ بهذه الأحاديث؟ وما بال الأنصار لا يحدثون بهذه الأحاديث؟ وإن أصحابي من المهاجرين كانت تشغلهم صَفَقَاتهم في الأسواق، وإن أصحابي من الأنصار كانت تشغلهم أَرَضُوهم والقيامُ [عليها]، وإني كنت امْرَءاً معتكفاً، وكنت أُكْثِرُ مجالسةَ رسول الله ﷺ، أَحْضُرُ إذا غابوا، وأحفظ إذا نَسُوا، وإن النبي ﷺ، حدثنا يوماً فقال: «من يبسط ثوبه حتى أَفْرُغ من حديثي ثم يقبضه إليه؟ فإنه ليس ينسى شيئاً سمعه مني أبداً»، فبسطت ثوبي، أو قال: نمرتي، ثم قبضته إليَّ، فوالله ما نسيت شيئاً سمعتُه منه، وايْمُ الله، لولا آيةٌ في كتاب الله ما حدثتُكم بشيء أبداً، ثم تلا: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى﴾، الآية كلها.

٧٦٩٢ ـ حدثنا عبدالرزاق، حدثنا معمر، عن الأعمش، عن أبي

= وهي ثابتة عند عبدالرزاق، وابن كثير، وهامش ك. فلذلك زدناها. وقوله «معتكفاً» ـ هكذا ثبت في الأصول الثلاثة وابن كثير. وفي تفسير عبدالرزاق «مسكيناً». وهو الموافق لأكثر ما رأينا من الروايات. وفي رواية البخاري ٤ : ٢٤٦ ـ ٢٤٧، من طريق شعيب، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبدالرحمن ـ: «وكنت امرءاً مسكيناً من مساكين الصفة». فهذا قد يكون توجيهاً صحيحاً لرواية «معتكفاً» التي هنا. وقوله «نمرتي»، النمرة، بفتح النون والراء بينهما ميم مكسورة: الشملة المخططة من مآزر الأعراب، كأنها أخذت من لون النمر، لما فيها من السواد والبياض. وهذا هو الثابت عند عبدالرزاق، وابن كثير، ونسخة ك، وهامش م، وسائر الروايت التي رأيناها. وفي ح م «طهرتي». وقوله «ثم قبضته إليّ» ـ هو الثابت في الأصول الثلاثة. وفي تفسير عبدالرزاق: «فحدثنا فقبضته إليّ». وعند ابن كثير «ثم حدثنا فقبضته إليّ».

(٧٦٩٢) **إسناده صحيح**، وقد مضى: ٧٣٩٥، من رواية عبدالله بن إدريس، عن الأعمش. وأشرنا هناك إلى مسلماً رواه ١ : ٢٣٤، من رواية جرير، عن الأعمش. ورواه أيضاً الخطيب في =

صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «نحن الآخرون الأولون يوم القيامة، نحن أول الناس دخولا الجنة، بيْدَ أنهم أوتوا الكتاب من قبْلنا، وأوتيناه من بعدهم، فهدانا الله لما اختلفوا فيه من الحق بإذنه، فهذا اليوم الذي هدانا الله له، والناس لنا فيه تبَعٌ، غداً لليهود، وبعد غدٍ للنصارى».

٧٦٩٣ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن ابن طاوس، عن أبيه، عن أبي هريرة ـ وعن همام بن منبه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «نحن الآخِرون السابقون يومَ القيامة، بيدَ أنهم أوتوا الكتاب من قبلنا، وأوتيناه من بعدهم، فهذا يومهم الذي فرض عليهم فاختلفوا فيه، فهدانا الله له، فهم لنا فيه تبع، فاليهود غداً، والنصارى بعد غدٍ».

٧٦٩٤ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، حدثنا معمر، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: «ما من مولودٍ إلا الشيطان يمسه حين يولد، فيستهلُّ صارخاً من مَسَّة الشيطان إياه،/ إلا مريم وابنها». ثم يقول أبو هريرة: اقرؤا إن شئتم: ﴿ **وإنّي أُعيذُها بِكَ وذُرِّيَّتَها من الشَّيْطَانِ الرَّجيمِ** ﴾.

٢٧٥
٢

= تاريخ بغداد ٢ : ٢٥٧، من طريق سفيان، عن الأعمش، بنحوه مختصراً. ومضى من وجهين آخرين: ٧٣٠٨، ٧٣٩٣. وانظر: ٧٢١٣. والحديث التالي لهذا.

(٧٦٩٣) **إسناداه صحيحان**، وهو مكرر ما قبله. فقد رواه معمر أيضاً عن عبدالله بن طاوس، عن أبيه، عن أبي هريرة. ورواه عن همام بن منبه، عن أبي هريرة. وقد مضى: ٧٣٩٣، عن سفيان بإسنادين: أحدهما عن ابن طاوس، عن أبيه. وسيأتي: ٨١٠٠ ـ في صحيفة همام بن منبه ـ عن عبدالرزاق، عن معمر، عن همام.

(٧٦٩٤) **إسناده صحيح**، وهو مكرر: ٧١٨٢. وقد ذكرنا هناك، أن البخاري رواه ٨: ١٥٩، ومسلماً ٢ : ٢٢٤ ـ كلاهما من طريق عبدالرزاق، عن معمر.

٧٦٩٥ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، حدثنا معمر، عن الزهري، عن ابن المسيب، قال: كان أبو هريرة يحدث أن النبيﷺ قال: «خير نساء ركبن الإبل، صلّحُ نساء قريشٍ، أحناه على ولدٍ في صغره، وأرعاه لزوج في ذات يده» قال أبو هريرة: ولم تركب مريم بعيراً قط.

٧٦٩٦ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، حدثنا معمر، عن الزهري، عن أبي

(٧٦٩٥) **إسناده صحيح**، وقد مضى: ٧٦٣٧، بهذا الإسناد، بزيادة في أوله، في خطبة النبيﷺ أم هانئ بنت أبي طالب.

(٧٦٩٦) **إسناده ضعيف**، لانقطاعه، قصّر به عبدالرزاق، أو شيخه معمر، فلم يذكر فيه الواسطة بين الزهري وأبي هريرة. فإن الزهري لم يدرك الرواية عن أبي هريرة. مات الزهري سنة ١٢٤، عن ٧٢ سنة، على أرجح الأقوال في تاريخ وفاته. فكأنه ولد سنة ٥٢ أو نحوها وأبو هريرة مات سنة ٥٩. وهذا الإسناد ثابت هكذا في أصول المسند، وكذلك هو في تفسير عبدالرزاق، ص: ٦٢ «عبدالرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن أبي هريرة». وكذلك نقله ابن كثير في جامع المسانيد ٧: ٣٧٥، عن هذا الموضع من المسند، تحت عنوان رواية الزهري عن أبي هريرة. فليس النقص في هذا الإسناد إذن نقصاً في رواية المسند، ولا من الناسخين. والحديث في ذاته صحيح متصل، من رواية الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة. وسيأتي موصولاً ـ كذلك: ٨٧٧٣، من رواية الليث بن سعد، عن يزيد بن الهاد، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة. وكذلك رواه الطبري في التفسير ٧: ٥٦ (بولاق)، من رواية الليث بن سعد، به. وكذلك رواه البخاري ٨: ٢١٣ ـ ٢١٤. ومسلم ٢: ٣٥٤ ـ ٣٥٥، كلاهما من طريق إبراهيم بن سعد، عن صالح بن كيسان، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة. بزيادة في أوله من كلام ابن المسيب، في معنى «البحيرة» و«السائبة». ورواه البخاري أيضاً ٦: ٣٩٩ ـ ٤٠٠، عن أبي اليمان، عن شعيب، عن الزهري، عن ابن المسب، عن أبي هريرة. مع الزيادة في أوله من كلام ابن المسيب. وقال البخاري ـ بعد رواية إبراهيم بن سعد، ٨: ٢١٤ «وقال لي أبو اليمان: أخبرنا شعيب، عن الزهري، =

هريرة، قال: قال النبي ﷺ: «رأيت عمرو بن عامر الخزاعي يجر قُصْبَه ـ يعني الأمْعَاءَ ـ في النار، وهو أول من سيَّبَ السَّوائِبَ».

٧٦٩٧ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، عن أبي عروة معمر، عن أيوب، عن ابن

سمعت سعيداً، يخبره ـ بهذا ـ قال: وقال أبو هريرة: سمعت النبي ﷺ، نحوه. ورواه ابن الهاد، عن ابن شهاب، عن سعيد، عن أبي هريرة رضي الله عنه، سمعت النبي ﷺ». فهاتان إشارتان من البخاري إلى الروايتين الموصولتين اللتين ذكرنا. وقد خرج الحافظ رواية أبي اليمان، من صحيح البخاري في الموضع الذي أشرنا إليه. ثم قصر جداً وأبعد النجعة، في تخريج رواية ابن الهاد، فنسبها لابن مردويه، وأبي عوانة، وابن أبي عاصم، والبيهقي، والطبراني! وهي أقرب إليه من ذلك كله: هي المسند وتفسير الطبري، كما ذكرنا. وللحديث إسناد آخر صحيح، لم أجده في المسند: فرواه مسلم ٢ : ٣٥٤، من طريق جرير، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: «قال رسول الله ﷺ: رأيت عمرو بن لحيّ بن قمعة بن خندف، أخا بني كعب هؤلاء ـ يجر قصبه في النار». وروى ابن حزم في جمهرة الأنساب، ص: ٢٢٢ روايتي البخاري عن أبي اليمان، ومسلم من طريق جرير عن سهيل، بإسناديه إلى البخاري ومسلم. وقد مضى معناه من حديث ابن مسعود: ٤٢٥٨، ٤٢٥٩، بإسنادين ضعيفين، وأشرنا إلى حديث أبي هريرة هناك. وقوله «قصبه»: هو بضم القاف وسكون الصاد المهملة، وقد فسر في المتن بأنه «الأمعاء». وهذا التفسير مدرج، ليس من متن الحديث. والظاهر أنه مدرج ممن بعد الإمام أحمد، فإنه لم يذكر في تفسير عبدالرزاق، ولا في جامع المسانيد في نقله عن المسند. وقوله «وهو أول من سيب السوائب»: سبق تفسيره في حديث ابن مسعود: ٤٢٥٨. و«عمرو بن عامر»: هو عمرو بن عامر بن لحيّ بن قمعة بن خندف، أبو خزاعة. وقد ينسب إلى جده ـ كما في رواية سهيل عن أبيه ـ فيقال «عمرو بن لحي». و«لحيّ»: بضم اللام وفتح الحاء المهملة وتشديد الياء آخر الحروف. و«قمعة»: بالقاف والميم والعين المهملة المفتوحات. و«خندف»: بكسر الخاء المعجمة والدال المهملة بينهما نون.

(٧٦٩٧) **إسناده صحيح**، أبو عروة: كنية معمر بن راشد شيخ عبدالرزاق. والحديث في تفسير =

سيرين عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «من تاب قبل أن تَطْلُعَ الشمس من مغربها قبل منه».

٧٦٩٨ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، حدثنا معمر، عن الزهري، عن ابن المسيِّب، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «كل مولود يولد على الفطرة، فأبواه يهوِّدانه، وينصِّرانه، ويمجِّسانه، كما تُنتَجُ البهيمة، هل تحسُّون فيها من جَدْعاء؟ ثم يقول: واقرؤوا إن شئتم: ﴿ **فِطْرَتَ الله الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ**

= عبدالرزاق، ص: ٧٣ ـ ٧٤، بهذا الإسناد، دون أن يذكر كنية معمر. وكذلك رواه الطبري في التفسير ٨: ٧٣، عن الحسن بن يحيى، عن عبدالرزاق. ونقله ابن كثير في التفسير ٣: ٤٣٤، عن الطبري، ووقع فيه خطأ مطبعي، بحذف «أخبرنا عبدالرزاق» من الإسناد. ثم قال ابن كثير ـ عقب روايته: «لم يخرجه أحد من أصحاب الكتب الستة»! وعليه في هذا استدراك، فإنه في صحيح مسلم، بنحوه: فرواه مسلم ٢: ٣١٢، بأسانيد، من طريق هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، مرفوعاً بلفظ: «من تاب قبل أن تطلع الشمس من مغربها تاب الله عليه». فلا ينبغي في هذا أن يوصف بأنه لم يخرجه أحد من أصحاب الكتب الستة. وسيأتي من رواية عوف عن ابن سيرين: ٩١١٩. ومن رواية هشام بن حسان عنه: ٩٥٠٥، ١٠٤٢٤، ١٠٥٨٩. وأغرب مما صنع ابن كثير، صنيع الحافظ الهيثمي. فإنه ذكره في مجمع الزوائد ١٠: ١٨٩، باللفظ الذي في صحيح مسلم ثم قال: «رواه الطبراني في الأوسط، وفيه الحسن بن أبي جعفر، وهو ضعيف»!!.

(٧٦٩٨) **إسناده صحيح**، ورواه مسلم ٢: ٣٠١، عن عبد بن حميد، عن عبدالرزاق، بهذا الإسناد. ولم يذكر لفظه، أحاله على ما سبق له من رواية الزبيدي عن الزهري. ورواه ابن حبان في صحيحه، رقم: ١٣٠ بتحقيقنا، من طريق إسحق بن راهويه عن عبدالرزاق. وقد مضى مختصراً قليلاً: ٧١٨١، عن عبدالأعلى، عن معمر. ومضى معناه من رواية أبي صالح، عن أبي هريرة: ٧٤٣٦، ٧٤٣٧، ٧٤٣٨. وقد خرجناه بكثير من الطرق، في حديث ابن حبان، رقم: ١٢٨.

عليها، لا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ الله﴾».

٧٦٩٩ ـ حدثنا عبدالرزاق، حدثنا معمر، عن رجل من بني غفار، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «لقد أعْذَر

(٧٦٩٩) إسناده صحيح، على مافيه من إبهام أحد رواته، فقد عرف الرجل، كما سيأتي:
والحديث بهذا الإسناد، في تفسير عبدالرزاق، في آخر سورة الملائكة (وهي سورة فاطر).
وكذلك رواه الحاكم في المستدرك ٢ : ٤٢٧ ـ ٤٢٨، من طريق إسحق بن إبراهيم ـ وهو الدبري ـ عن عبدالرزاق، به. والرجل المبهم ـ من بني غفار ـ: هو «معن بن محمد الغفاري». تبين ذلك من رواية البخاري في صحيحه ١١ : ٢٠٤، من طريق عمر بن علي المقدمي، «عن معن بن محمد الغفاري، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ، قال: أعذر الله إلى امرئ أخَّر حياته، حتى بلَّغه ستين سنة». ثم قال البخاري: «تابعه أبو حازم، وابن عجلان، عن المقبري». وصرح الحافظ في الفتح بأن الرجل المبهم، في رواية المسند هذه ـ هو «معن بن محمد الغفاري». وقال بشأن رواية المسند: «فهي متابعة قوية لعمر بن علي». و«معن بن محمد بن معن بن نضلة الغفاري: ثقة، ترجم له البخاري في الكبير ٤/١/٣٩٠. وابن أبي حاتم ٤/١/٣٧٧ ـ فلم يذكرا فيه جرحاً. وذكره ابن حبان في الثقات. وقد رمز له في التهذيب والتقريب برمز مسلم مع البخاري، وهو خطأ، صوابه أن يكون رمز الترمذي بدل مسلم، كما في الخلاصة. ويؤيده أنه مترجم في رجال الصحيحين، ص: ٤٩٨، في أفراد البخاري دون مسلم. ومتابعة أبي حازم ـ التي أشار إليها البخاري ـ ستأتي في المسند: ٩٣٨٣. وكذلك رواها الطبري في التفسير ٢٢ : ٩٣ (بولاق)، من طريق يعقوب بن عبدالرحمن، عن أبي حازم، وذكر الحافظ في الفتح أنه رواها أيضاً النسائي، والإسماعيلي. ومتابعة ابن عجلان ـ التي أشار إليها البخاري أيضاً ـ ستأتي في المسند: ٨٢٤٥. ولم يخرجها الحافظ من غير رواية المسند. ونزيد أيضاً: أنه تابعه أبو معشر، عن سعيد بن المقبري، عن أبي هريرة، ومتابعته ستأتي في المسند: ٩٢٤٠. ونزيد متابعة ثانية: أنه تابعه الليث بن سعد، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة. ومتابعته رواها الحاكم في المستدرك ٢ : ٤٢٧، من رواية عبدالله بن صالح، عن الليث. وقال الحاكم: «صحيح على شرط البخاري، ولم =

الله إلى عبدٍ أحياه حتى بلغ ستين أو سبعين سنة، لقد أعذر الله، لقد أعذر الله إليه».

٧٧٠٠ ـ حدثنا عبدالرزاق، حدثنا معمر، عن الزهري، قال:

= يخرجاه». ووافقه الذهبي. فرمز له برمز البخاري، كما في مختصره المخطوط عندي، ص: ٣٣٠. وفي المختصر المطبوع: (خ م)، وهو خطأ من الطابع. يؤيده أن «عبدالله بن صالح كاتب الليث» ـ لم يرو له مسلم في صحيحه شيئًا. ثم للحديث متابعة أخرى ضعيفة. نذكرها هنا بيانًا لها، وتمامًا للبحث: فرواه الطبري في التفسير ٢٢ : ٩٣ (بولاق)، من طريق بقية بن الوليد، قال: «حدثنا مطرف بن مازن الكناني، قال: حدثني معمر بن راشد، قال: سمعت محمد بن عبدالرحمن الغفاري يقول: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: لقد أعذر الله إلى صاحب الستين سنة، والسبعين». وكذلك رواه الحاكم في المستدرك ٢ : ٤٢٧، من طريق بكار بن قتيبة القاضي بمصر: «حدثنا مطرف بن مازن، حدثنا معمر بن راشد، سمعت محمد بن عبدالرحمن الغفاري يقول: سمعت أبا هريرة يقول ... ». فذكر نحوه مطولاً. وهذا إسناد منهار، لا تقوم له قائمة: فإن «مطرف بن مازن الكناني الصنعاني» ضعيف جداً، رماه ابن معين بالكذب، وله ترجمة مطولة في التعجيل، ص: ٤٠٤ ـ ٤٠٥، ولسان الميزان ٦ : ٤٧ ـ ٤٨. والكبير للبخاري ٣٩٨/١/٤، والصغير ص: ٢١٥، وابن سعد ٥ : ٣٩٨، وابن أبي حاتم ٣١٤/١/٤ ـ ٣١٥، والضعفاء للنسائي، ص: ٢٨. ثم هذا التابعي الذي سماه مطرف «محمد بن عبدالرحمن الغفاري»، ونسب إليه الرواية عن أبي هريرة، وأن معمراً رواه عنه ـ: لم أجد له ذكراً ولا ترجمة في شيء مما بين يدي من المراجع. وأنا أظن أن مطرفًا رأى رواية «معمر، عن رجل من بني غفار، عن سعيد، عن أبي هريرة» فخانه حفظه، واختلط عليه الأمر، فاجترأ أن يجعل الحديث عن «معمر» عن رجل اخترع له اسماً ونسبه غفاريا، أو جاء ذلك منه تخليطاً عن غير عمد. ولكنه ـ على كل حال ـ لا قيمة له.

(٧٧٠٠) **إسناده صحيح**، ورواه مسلم ١ : ٧٥، من رواية الزهري، عن عمرو بن أبي سفيان بن أسيد بن جارية الثقفي، بنحوه: أن أبا هريرة ذكر الحديث المرفوع لكعب الأحبار، «فقال كعب لأبي هريرة: أأنت سمعت هذا من رسول الله ﷺ؟ قال أبو هريرة: نعم». وليس =

أخبرني القاسم بن محمد، قال: اجتمع أبو هريرة، وكعب، فجعل أبو هريرة يحدِّث كعباً عن النبي ﷺ، وكعبٌ يحدث أبا هريرة عن الكُتب، قال أبو هريرة: قال النبي ﷺ: «لكل نبي دعوة مستجابة، وإني اختبأت دعوتي شفاعةً لأمتي يوم القيامة».

= لكعب الأحبار شأن في رواية هذا الحديث إلا أنه سمعه من أبي هريرة وانظر ما نقلنا عن الخطابي، في شأن كعب الأحبار في شرح الحديث: ١٤١٦. والحديث المرفوع ثابت معناه، عن أبي هريرة مرفوعاً، من غير وجه: فرواه مالك في الموطأ، ص: ٢١٢، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة. وسيأتي في المسند: ١٠٣١٦، من طريق مالك. وكذلك رواه البخاري ١١ : ٨١، من طريق مالك. ورواه الزهري أيضاً، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة: فسيأتي: ٨٩٤٦، من رواية معمر، و: ٩١٣٢، من رواية أبي أويس ـ كلاهما عن الزهري، عن أبي سلمة. وكذلك رواه البخاري ١٣ : ٣٧٨، من طريق شعيب. ومسلم ١ : ٧٥، من طريق مالك، ومن طريق ابن أخي الزهري. والخطيب في تاريخ بغداد ١١ : ١٤١، من طريق شعيب ـ كلهم عن الزهري، عن أبي سلمة. ورواه أيضاً الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة: فسيأتي في المسند: ٩٥٠٠، من طريق الأعمش. وكذلك رواه ابن ماجة: ٤٣٠٧. والخطيب في تاريخ بغداد ٣ : ٤٢٤ ـ كلاهما من رواية الأعمش، عن أبي صالح. ورواه أيضاً محمد بن زياد، عن أبي هريرة: فسيأتي في المسند: ٩٢٩٢، ٩٥٤٨، من رواية شعبة، عن محمد بن زياد. وكذلك رواه مسلم ١ : ٧٥، من طريق شعبة. ورواه أيضاً همام بن منبه، عن أبي هريرة: وسيأتي في المسند، في صحيفة همام بن منبه: ٨١١٧، من رواية معمر، عن همام بن منبه. ورواه أيضاً أبو زرعة بن عمرو بن جرير، عن أبي هريرة: فرواه مسلم ١ : ٧٥، من رواية عمارة بن القعقاع، عن أبي زرعة. وقد شرحه الحافظ في الفتح فأوفى، في ١١ : ٨١ ـ ٨٢. وقد مضى معناه، ضمن حديث مطول لابن عباس: ٢٥٤٦، ٢٦٩٢. وضمن حديث آخر لعبدالله بن عمرو بن العاص: ٧٠٦٨.

٧٧٠١ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، حدثنا معمر، عن ابن طاوس، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «قال سليمان بن داود: لأطوفن الليلة بمائة امرأةٍ، تلد كل امرأةٍ منهن غلاماً يقاتل في سبيل الله، قال: ونسي أن يقول «إن شاء الله»، فأطاف بهن، قال: فلم تلد منهن إلا واحدة نصف إنسانٍ، فقال رسول الله ﷺ: «لو قال: «إن شاء الله» لم يحنث، وكان دركا لحاجته».

٧٧٠٢ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «إن الله تعالى قال: لا يقل أحدكم: يا خيبة الدهر، فإني أنا الدهر، أقلب ليله ونهاره، فإذا شئت قبضتهما».

٧٧٠٣ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، حدثنا معمر، عن عطاء بن يزيد

(٧٧٠١) **إسناده صحيح**، وهو مكرر: ٧١٣٧، بمعناه.

(٧٧٠٢) **إسناده صحيح**، وهو مكرر: ٧٦٦٩، بهذا الإسناد، بنحو هذا اللفظ. وهو أيضاً مكرر: ٧٢٤٤، بنحو معناه، ولكن ليس فيه هناك «فإذا شئت قبضتهما». وهذا الحرف ثابت أيضاً في المستدرك ٢: ٤٥٣، فقد رواه من طريق إسحق بن إبراهيم الدبري، عن عبدالرزاق، بهذا الإسناد، وقال: «هذا حديث صحيح على شرطهما. ولم يخرجاه هكذا». ووافقه الذهبي. ولا وجه لاستدراكه. فقد رواه مسلم ٢: ١٩٦، عن عبد بن حميد، عن عبدالرزاق، بهذا الإسناد، وباللفظ الذي عند الحاكم ـ وقد أشرنا لرواية مسلم، في: ٧٦٦٩. وهو ثابت أيضاً، في رواية أخرى لهذا الحديث، مطولة، رواها الحاكم أيضاً قبل تلك الرواية، من طريق سفيان بن عيينة، عن الزهري، بهذا الإسناد. وقال الحاكم: «قد اتفق الشيخان على إخراج حديث الزهري هذا، بغير هذه السياقة. وهو صحيح على شرطهما». ووافقه الذهبي. وانظر تفسير الطبري بتخريجنا: ٢٢٠٦، ٢٢٠٧.

(٧٧٠٣) **إسناده صحيح**، وهو في جامع المسانيد والسنن ٧: ٢٩٧ ـ ٢٩٩، عن هذا الموضع. وسيأتي بهذا الإسناد أيضاً: ١٠٩١٩. ورواه البخاري ١١: ٣٨٧ ـ ٤٠٥، بإسنادين،=

الليثي، عن أبي هريرة، قال: قال الناس: يا رسول الله، هل نرى ربنا يوم القيامة؟ فقال النبيﷺ: «هل تضارُّون في الشمس ليس دونها سحاب؟» قالوا: لا، يا رسول الله، فقال: «هل تضارون في القمر ليلة البدر ليس دونه

= ثانيهما عن محمود بن غيلان، عن عبدالرزاق، بهذا الإسناد. وسنشير إلى أولهما قريباً، إن شاء الله. وفي هذا الموضع شرحه الحافظ في الفتح شرحاً وافياً، كله فوائد عظيمة. وسيأتي أيضاً: ٧٩١٤، من رواية إبراهيم بن سعد، عن الزهري، به. وكذلك رواه البخاري ١٣ : ٣٥٧ ـ ٣٥٨، بطوله. ومسلم ١ : ٦٤ ـ ٦٥، كلاهما من طريق إبراهيم بن سعد، عن الزهري، به. ورواه أيضاً البخاري ٢ : ٢٤٣، عن أبي اليمان، عن شعيب، عن الزهري: «قال: أخبرني سعيد بن المسيب وعطاء بن يزيد الليثي، أن أبا هريرة أخبرهما ...» ـ فذكره. وكذلك رواه ١١ : ٣٨٧ ـ ٤٠٥، عن أبي اليمان، مع إسناد محمود بن غيلان، عن عبدالرزاق. ولكنه ساقه على لفظ عبدالرزاق عن معمر، كما نص على ذلك الحافظ في الفتح. وهو أول الإسنادين في ذلك الموضع، الذي وعدنا بالإشارة إليه. وكذلك رواه مسلم ١ : ٦٥، عن الدارمي، عن أبي اليمان، مثل إسناد البخاري. ولكنه لم يذكر لفظه، بل أحاله على رواية إبراهيم بن سعد عن الزهري، قبله. وقد روى النسائي ١ : ١٧١، قطعة موجزة من هذا الحديث وحديث الشفاعة معاً، من رواية معمر، والنعمان بن راشد، كلاهما عن الزهري، عن عطاء بن يزيد، قال: «كنت جالساً إلى أبي هريرة وأبي سعيد، فحدث أحدهما الشفاعة، والآخر منصت ...». وهذا الحديث في حقيقته من مسند أبي هريرة وأبي سعيد الخدري معاً، لأنه ثبت في آخره أن أبا سعيد «جالس مع أبي هريرة، ولا يغير عليه شيئاً من قوله» ـ إلى أن خالفه في آخر الحديث، ذكر «مثله معه» مرفذكر أنه سمع النبيﷺ يقول: «هذا لك وعشرة أمثاله معه». ومع هذا فإنه لم يذكره الإمام أحمد، بهذا السياق من هذا الوجه ـ في مسند أبي سعيد. ولأبي سعيد حديثان آخران في الرؤية، أحدهما مختصر: ١١١٣٧، وثانيهما مطول: ١١١٤، وحديث ثالث في عرض الناس على جهنم ـ أعاذنا الله منها ـ وفيه قصة الرجل الذي هو آخر أهل النار خروجاً، بنحو الرواية التي هنا. وهو برقم: ١١٢١٨،=

سحاب؟» فقالوا: لا، يا رسول الله، قال: «فإنكم ترونه يوم القيامة كذلك، يجمع الله الناس، فيقول: من كان يعبد شيئاً فيتبعه، فيتبع من كان يعبد القمر القمر، ومن كان يعبد الشمس الشمس، ويتبع من كان يعبد

= وفي آخره الخلاف في أنه «يعطي الدنيا ومثلها معها»، أو «وعشرة أمثالها» ـ بين أبي سعيد ورجل آخر من الصحابة، لم يسمّ هناك، ولم يبين أيهما صاحب رواية «المثل»، وأيهما صاحب رواية «العشرة الأمثال». والأحاديث في رؤية المؤمنين ربهم عز وجل ثابتة ثبوت التواتر. من أنكرها فإنما أنكر شيئاً معلوماً من الدين بالضرورة. وإنما ينكر ذلك الجهمية والمعتزلة، ومن تبعهم من الخوارج والإمامية، وانظر شرح الطحاوية، لقاضي القضاة ابن أبي العز، بتحقيقنا، ص: ١٢٦ ـ ١٣٩. وأقرب الروايات إلى هذه الرواية ـ هي رواية البخاري من طريق عبدالرزاق عن معمر، التي أشرنا إليها، والتي صرح الحافظ بأن البخاري ساق الحديث على لفظ معمر، يعني رواية عبدالرزاق عن معمر ولا تختلفان إلا في أحرف يسيرة لا تؤثر في المعنى. فلذلك سأحرر لفظ الحديث هنا، على تلك الرواية في البخاري، للثقة بضبط اليونينية. وهو في الطبعة السلطانية من البخاري ٨: ١١٧ ـ ١١٩. وشرح القسطلاني ٩: ٢٦٥ ـ ٢٦٩. قوله «هل تضارون»: هو بضم التاء وفتح الضاد المعجمة وتشديد الراء المضمومة. قال القاضي عياض في المشارق ٢: ٧٥ «تضارون، مشدد. وأصله تضاررون، من الضر. ويروى بتخفيف الراء من الضير. ومعناهما واحد، أي: لا يخالف بعضكم بعضاً فيكذبه وينازعه فيضره بذلك. يقال: ضاره يضيره ويضوره. وقيل: معناه لا تتضايقون، والمضارة: المضايقة». قوله «فإنكم ترونه يوم القيامة كذلك»: قال الحافظ: «المراد تشبيه الرؤية بالرؤية في الوضوح وزوال الشك، ورفع المشقة والاختلاف». وقال القاضي ابن أبي العز في شرح الطحاوية: «وليس تشبيه رؤية الله تعالى برؤية الشمس والقمر تشبيهاً لله. بل هو تشبيه الرؤية بالرؤية، لا تشبيه المرئي بالمرئي». قوله «فيتبعه» هكذا ثبت في الأصول هنا وجامع المسانيد، وعليه في م علامة «صحـ». وفي رواية البخاري: «فليتبعه»، بزياده لام الأمر. وضبطت في رواية أبي ذر من البخاري بتخفيف التاء، وكذلك ضبطت في فرع اليونينية. وضبطها القسطلاني بتشديد التاء وكسر الباء الموحدة. ونقل التخفيف عن رواية أبي ذر. قوله «فيتبع من كان يعبد القمر =

الطواغيت الطواغيت، وتبقى هذه الأمة فيها منافقوها، فيأتيهم الله عز وجل في غير الصورة التي يعرفون، فيقول: أنا ربكم، فيقولون: نعوذ بالله منك، هذا مكاننا حتى يأتينا ربنا، فإذا جاء ربنا عرفناه، قال: فيأتيهم الله عز وجل في الصورة التي يعرفون، فيقول: أنا ربكم، فيقولون: أنت ربنا، فيتبعونه، قال: ويُضرب جسر على جهنم قال النبي ﷺ: «فأكون أول من يجيز، ودعوى

= القمر»: «القمر» الأولى مفعول «يعبد»، والثانية مفعول «يتبع». وهكذا في اللتين بعدها: «الشمس»، و«الطواغيت». والمفعول الثاني في الثلاثة ثابت هنا في الأصول، وهو كذلك ثابت في نسخة البخاري التي شرح عليها الحافظ. ولكنه محذوف في الثلاثة، في النسخة اليونينية. وبذلك صرح القسطلاني أيضاً، وهي ثابتة في رواية مسلم. قوله «الطواغيت»: قال الحافظ: «جمع طاغوت، وهو الشيطان والصنم، ويكون جمعاً ومفرداً، ومذكراً ومؤنثاً ... وقال الطبري: الصواب عندي أنه كل طاغ طغى على الله، يعبد من دونه، إما بقهر منه لمن عبد، وإما بطاعة ممن عبد، إنساناً أو شيطاناً أو حيواناً أو جماداً، قال: فاتباعهم لهم حينئذ باستمرارهم على الاعتقاد فيهم. ويحتمل أن يتبعوهم بأن يساقوا إلى النار قهراً». قوله «فيأتيهم الله في غير الصورة التي يعرفون»، ثم قوله «فيأتيهم الله في الصورة التي يعرفون»: هو من أحاديث الصفات لله عز وجل، التي يجب أن نؤمن بها على ما جاء بها الصادق الأمين، دون إنكار، ولا تأويل، ولا تشبيه. تعالى الله عن أن يشبه شيئاً من خلقه. وقد حكى الحافظ هنا أقوالاً في التأويل، وحكى القول الصحيح، الموافق لما ذهب إليه السلف الصالح، فقال: «وقيل: الإتيان فعل من أفعال الله تعالى، يجب الإيمان به، مع تنزيهه سبحانه وتعالى عن سمات الحدوث». وحكي عن القاضي عياض، أحد الأوجه التي ساقها في معنى الصورة، «وهو أن المعنى: يأتيهم الله بصورة، أي: بصفة تظهر لهم من الصور المخلوقة التي لا تشبه صفة الإله، ليختبرهم بذلك». ثم قال، نقلاً عن القاضي عياض: «قال: وأما قوله بعد ذلك: فيأتيهم الله في صورته التي يعرفونها ـ فالمراد بذلك: الصفة، والمعنى: فيتجلى الله لهم بالصفة التي يعلمونه بها. وإنما عرفوه بالصفة، وإن لم تكن تقدمت لهم رؤيته، لأنهم يرون حينئذ شيئاً لا يشبه المخلوقين، وقد علموا أنه لا يشبه شيئاً من مخلوقاته. فيعلمون أنه ربهم، فيقولون: أنت ربنا. وعبر عن الصفة =

الرسل يومئذٍ: اللهم سلم سلم، وبها كَلاليبُ مثل شوك السَّعْدان، هل رأيتم شوك السعدان»؟ قالوا نعم، يا رسول/ الله، قال: «فإنها مثل شوك السعدان، غير أنه لا يعلم قدر عِظَمِها إلا الله تعالى، فتَخْطَفُ الناس بأعمالهم، فمنهم المُوبَقُ بعمله، ومنهم المُخَرْدَلُ ثم ينجو، حتى إذا فرغ الله عز وجل من القضاء بين العباد، وأراد أن يُخْرِجَ من النار من أراد أن يرحم، ممن كان

٢٧٦
―
٢

= بالصورة، لمجانسة الكلام، لتقدم ذكر الصورة». قوله «قال النبي ﷺ: فأكون أول من يجيز»، في رواية مسلم: «فأكون أنا وأمتي أول من يجيز»، وهو المراد. قال ابن الأثير: «يجيز: لغة في يجوز، يقال: جاز وأجاز. بمعنى». والمعنى: فأكون أنا وأمتي أول من يمضي على الصراط ويقطعه. والجسر هنا: هو الصراط. قوله «كلاليب»: هو جمع «كلوب» بفتح الكاف وتشديد اللام المضمومة. وهو حديدة معوجة الرأس. قال القاضي أبو بكر بن العربي: «هذه الكلاليب هي الشهوات، المشار إليها في الحديث: حفت النار بالشهوات». قوله «مثل شوك السعدان»، السعدان ـ بفتح السين وسكون العين المهملتين، بلفظ كلفظ المثنى: هو نبت ذو شوك، يكون بنجد، وهو من جيد مراعي الإبل، تسمن عليه. شبه الكلاليب بشوك السعدان، ثم قال ﷺ: «غير أنه لا يعلم قدر عظمها إلا الله تعالى». أعاذنا الله منها. قوله «فتخطف الناس»: الأفصح فيها فتح الطاء في المضارع، ففي المصباح: «خطفه يخطفه، من باب تعب: استلبه بسرعة. وخطفه خطفاً، من باب ضرب». وحكى في اللسان اللغة الأولى، أي كسر الطاء في الماضي وفتحها في المضارع، وقال: «وهي اللغة الجيدة. وفيه لغة أخرى، حكاها الأخفش: خطف، بالفتح، يخطف، بالكسر، وهي قليلة رديئة، لا تكاد تعرف». وثبت هذا الحرف في م «فتختطف». وهو ـ وإن كان صحيح المعنى ـ مخالف لما في ك ح وجامع المسانيد ورواية البخاري. قوله «الموبق»: هو بضم الميم بعدها واو ثم باء موحدة مفتوحة، اسم مفعول، أي: المهلك. قال ابن الأثير: «يقال وبق يبق و وبق يوبق فهو وبق» ـ إذا هلك و «أوبقه غيره فهو موبق». قوله «المخردل»: هو بضم الميم وفتح الخاء المعجمة والدال المهملة بينهما راء ساكنة، اسم مفعول. قال ابن الأثير: «هو المرمي المصروع. وقيل: المقطع، تقطعه كلاليب الصراط حتى يهوي في النار. يقال خردلت اللحم بالدال والذال، أي فصلت أعضاءه وقطعته». =

يشهد أن لا إله إلا الله، أمر الملائكة أن يخرجوهم، فيعرفونهم بعلامة آثار السجود، وحرم الله على النار أن تأكل من ابن آدم أثر السجود، فيخرجونهم قد امتحشوا، فيصب عليهم من ماء يقال له ماء الحياة، فينبتون نبات الحبة في حميل السيل، ويبقى رجل يقبل بوجهه إلى النار، فيقول: أي رب، قد قشبني ريحها، وأحرقني ذكاؤها، فاصرف وجهي عن النار، فلا يزال يدعو

= قوله «ثم ينجو»: يعني أن هذا «المخردل» تقطعه الكلاليب ثم ينجو بعد ذلك. وفي الفتح، عن ابن أبي جمرة، قال: «يؤخذ منه أن المارين على الصراط ثلاثة أصناف: ناج بلا خدش، وهالك من أول وهلة، ومتوسط بينهما، يصاب ثم ينجو». وهذا هو الثابت في ك وجامع المسانيد ورواية البخاري. وفي ح م «ثم يعجوا» وهو خطأ لا معنى له في هذا الموضع. ولو كان صحيحاً لفظاً لكان «ثم يعجون»، إذ لا ناصب للفعل ولا جازم حتى تحذف منه النون. ويؤيد صحة الحرف على ما أثبتنا، رواية مسلم: «ومنهم المجازي حتى ينجي». قوله «ممن كان يشهد أن لا إله إلا الله» ـ المراد: مع الشهادة برسالة كل رسول إلى أمته، ثم مع الشهادة برسالة نبيناﷺ، في جميع أمم الدعوة، بعد بعثته إلى الناس كافة. ولم تذكر الشهادة بالرسالة نصاً، لأنها لازمة نطقاً مع الشهادة بالتوحيد، ولأنها معلومة بالبداهة علم المعلوم من الدين بالضرورة. قال الحافظ: «وقد تمسك بظاهره بعض المبتدعة، ممن زعم أن من وحد الله من أهل الكتاب يخرج من النار ولو لم يؤمن بغير من أرسل إليه! وهو قول باطل، فإن من جحد الرسالة كذب الله، ومن كذب الله لم يوحده». أقول: وهذا بديهي، لم يختلف فيه المسلمون. من خالف من المبتدعة فليس بمسلم بداهة. ولكن أتباع الإفرنج عباد الأوثان، ممن رضعوا لبان التبشير في عصرنا هذا الحاضر ـ يريدون أن يفتنوا الناس عن دينهم، ويزعمون مثل قول المبتدعة. بل أكثر منه، مما نعرض عن حكايته، لشناعته. ويذيعون هذا المنكر وهذا الافتراء في الناس، على الصحف والمجلات الداعرة الفاسقة. وفي كتبهم وأحاديثهم وإذاعاتهم. حتى لقد اجترأ بعض الوقحاء منهم، ممن لا يستحون، فاستعدوا سلطان الدولة على بعض خطباء المساجد الذين وصفوا من لم يؤمن برسالة نبينا من أهل الكتاب بأنهم كفار!! وهم كفار بنص الكتاب وصحيح السنة المتواترة. ولكن هؤلاء لا يستحون ولا يؤمنون. قوله «امتحشوا»: ضبط في =

الله، حتى يقول: فلعلي إن أعطيتك ذلك أن تسألَني غيره؟ فيقول: لا وعزتك لا أسألك غيره، فيصرِفُ وجهه عن النار، فيقول بعد ذلك: يا رب، قربني إلى باب الجنة، فيقول: أو ليس قد زعمتَ أن لا تسألَني غيره؟ ويلك يا ابن آدم، ما أغدرك! فلا يزال يدعو، حتى يقول: فلعلي إن أعطيتك ذلك أن تسألَني غيره، فيقول: لا وعزتِك لا أسألك غيره، ويعطي من عهوده

= اليونينية بضم التاء المثناة وكسر الحاء المهملة، على ما لم يسم فاعله. ولم يذكر بهامشها رواية أخرى، لا في المطبوعة، ولا في مخطوطة عندي هي فرع من اليونينية. ولكن ضبطه الحافظ في الفتح بفتح المثناة والمهملة «أي: احترقوا، بوزنه ومعناه. والمحش: احتراق الجلد وظهور العظم، قال عياض: ضبطناه عن متقني شيوخنا، وهو وجه الكلام، وعند بعضهم بضم المثناة وكسر الحاء، ولا يعرف في اللغة «امتحشه» متعديًا. وإنما سمع لازمًا، مطاوع «محشته». يقال «محشته» و«أمحشته». وأنكر يعقوب بن السكيت الثلاثي». هذا نص كلام الحافظ. ونقل القسطلاني ٩ : ٢٦٨ ضبطه عن الفرع، على ما لم يسم فاعله، ثم قال: «قال في المطالع: «وهي لأكثرهم. وعند أبي ذر والأصيلي: امتحشوا، بفتحهما» ، فهو لم ير الضبط بالبناء للفاعل في اليونينية، ولكنه نقله عن صاحب المطالع. ونحن لم نره فيها أيضاً. والذي قاله القاضي عياض في المشارق ١ : ٣٧٤ يخالف بعض ما نقل الحافظ والقسطلاني فقال عياض: «كذا ضبطه أكثرهم بضم التاء وكسر الحاء، على ما لم يسم فاعله. وضبطناه على أبي بحر، بفتح التاء والحاء في الأول [يعني: امتحشوا]. وضبطه الأصيلي في الآخر بفتحهما أيضاً [يعني: امتحشت، في حديث آخر غير هذا الحديث]. يقال «محشته النار» أي: أحرقته، كذا في البارع. وقال ابن قتيبة «محشته النار» و«امتحش». وحكى يعقوب [يعني ابن السكيت] «أمحشه الحر». أحرقه. وقال غيره: ولا يقال «محشته» في هذا بمعنى أحرقته. وحكى صاحب الأفعال الوجهين في أحرقته، قال: و«مَحشتْ» لغة. و«أمحشتْه المعروف». والذي نقله عياض عن صاحب الأفعال، ثابت في كتاب الأفعال لابن القوطية، ص: ١٤٨ . والذي نقله ابن السكيت في إصلاح المنطق، ص: ٣١٠ ـ ٣١١، بتحقيقنا مع الأستاذ عبدالسلام هرون أنه حكى «أمحشه الحر، إذا أحرقه. ويقال: امتحش غضباً، إذا احترق»، =

ومواثيقه أن لا يسأل غيره، فيقربه إلى باب الجنة، فإذا دنا منها انفهقت له الجنة، فإذا رأي ما فيها من الحبْرَة والسرور، سكت ما شاء الله أن يسكت، ثم يقول: يا رب أدخلني الجنة، فيقول: أو ليس قد زعمت أن لا تسأل غيره، وقد أعطيتَ عهودك ومواثيقك أن لا تسألَني غيره؟! فيقول: يا رب لا تجعلْني أشقى خلقك، فلا يزال يدعو الله، حتى يضحكَ الله، فإذا ضحك منه أذن له بالدخول فيها، فإذا أُدْخِلَ، قيل له: تمنَّ من كذا، فيتمنى، ثم يقال: تمن من كذا، فيتمنى، حتى تنقطع به الأمانيُّ، فيقال له: هذا لك

= ثم قال: «ويقولون: مرت غرارة فمحشتْني، أي سَحَجتْني». فهو قد نقل الثلاثي في معنى قريب من معنى الاحتراق، ولم ينكره كما زعم الحافظ. والثلاثي والرباعي ثابتان في اللسان وغيره. وإما الكلام في «امتحش»، أهو لازم فقط، أم يكون متعدياً أيضاً؟ الحديث بهذه الرواية يدل على أنه يجيء متعدياً أيضاً، وهو حجة في ذلك، بصحة الأصول في رواية البخاري المتقنة الموثقة. قوله «ماء الحياة»: ذكر الحافظ أن في تلك التسمية إشارة إلى أنهم لا يحصل لهم الفناء بعد ذلك. قوله «نبات الحبة»: هي بكسر الحاء وتشديد الباء، وهي بذور البقول وحب الرياحين. وقيل: هو نبت صغير ينبت في الحشيش. وجمعها «حِبب»، بكسر الحاء المهملة وفتح الباء الموحدة بعدها موحدة أيضاً. وأما «الحبة» بفتح الحاء، وهي ما يزرعه الناس، فجمعها «حبوب»، بضم الحاء. قوله «في حميل السيل»: هو بفتح الحاء وكسر الميم. قال ابن الأثير: «هو ما يجيء به السيل من طين أو غثاء وغيره، فعيل بمعنى مفعول. فإذا اتفقت فيه حبة واستقرت على شط مجرى السيل، فإنها تنبت في يوم وليلة. فشبه بها سرعة عودة أبدانهم وأجسامهم إليهم، بعد إحراق النار لها». قول الرجل المخرج من النار «قشبني ريحها»، قال الحافظ: «بقاف وشين معجمة مفتوحتين مخففاً، وحكي التشديد، ثم موحدة. قال الخطابي: قشبه الدخان إذا ملأ خياشيمه وأخذ بكظمه، وأصل القشب: خلط السم بالطعام. يقال: قشبه، إذا سمه، ثم استعمل فيما إذا بلغ الدخان والرائحة الطيبة منه غايته». قوله «ذكاؤها»: هو بفتح الذال المعجمة مع المد. وفي نسخة أبي ذر من البخاري «ذكاها» بالقصر. قال القاضي عياض =

ومثلُه معه» قال: وأبو سعيد جالس مع أبي هريرة، ولا يُغَيِّر عليه شيئًا من قوله، حتى إذا انتهى إلى قوله: «هذا لك ومثله معه»، قال أبو سعيد: سمعت النبيﷺ يقول: هذا لك وعشرة أمثاله معه، قال أبو هريرة: حفظت «مثلُه معه». قال أبو هريرة: وذلك الرجل آخر أهل الجنة دخولاً الجنة.

٧٧٠٤ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، أن النبيﷺ قال: «احتجت الجنة والنار، فقالت الجنة: يا ربِ، مالي لا يدخلني إلا فقراء الناس وسَقَطهم؟ وقالت النار: مالي

= في المشارق ١ : ٢٧٠ «أي: شدة حرها والتهابها. كذا هو بفتح الذال ممدود عند الرواة. والمعروف في شدة حر النار القصر، إلا أن أبا حنيفة [يعني الدينوري] ذكر فيه المد. وخطأه علي بن حمزة في ردوده». والصحيح أنهما لغتان. قال ابن الأثير: «الذكاء: شدة وهج النار، يقال: ذكيت النار إذا أتممت إشعالها ورفعتها. وذكت النار تذكو ذكًا، مقصور، أي اشتعلت. وقيل: هما لغتان». قوله «انفهقت له الجنة»، قال القاضي عياض في المشارق ٢ : ١٦٤ «أي انفتحت له واتسعت». قوله «من الحبرة»: هي بفتح الحاء المهملة والراء بينهما باء موحدة ساكنة، وهي النعمة وسعة العيش.

(٧٧٠٤) **إسناده صحيح**، وسيأتي بنحوه، في صحيفة همام بن منبه، عن أبي هريرة: ٨١٤٩. وسيأتي نحوه، مختصراً: ٩٨١٥ من رواية محمد بن عمرو، عن أبي سلمة عن أبي هريرة، وسيأتي مطولاً: ١٠٥٩٦، من رواية هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة. وقد رواه عبدالرزاق، في تفسيره، في تفسير سورة (ق)، عن معمر، عن أيوب، بهذا الإسناد، وعن معمر، عن همام بن منبه، عن أبي هريرة ـ رواية واحدة، وساقه على اللفظ الذي هنا، لفظ أيوب عن ابن سيرين. وزاد في آخره بعد قوله «قط» ثلاث مرات: «أي حسبي». ورواه مسلم ٢ : ٣٥٣، من رواية محمد بن حميد، عن معمر، عن أيوب، بهذا الإسناد. ولم يسق لفظه. إحالة على روايتين قبله. ورواه البخاري ٨ : ٤٥٨. ومسلم ٢ : ٣٥٣ ـ كلاهما من رواية عبدالرزاق، عن معمر، عن همام بن منبه. ورواه مسلم قبل ذلك ٢ : ٣٥٢ ـ ٣٥٣، بإسنادين، من طريق أبي الزناد، عن =

لا يدخلني إلا الجبارون والمتكبرون؟ فقال: للنار أنت عذابي أصيب بك من أشاء، وقال للجنة: أنت رحمتي أصيب بك من أشاء، ولكلٍ واحدة منكما ملؤها، فأما الجنة، فإن الله ينشئ لها ما يشاء، وأما النار، فيُلْقَوْن فيها، وتقول: هل من مزيد؟ حتى يَضَعَ قَدَمَه فيها، فهنالك تمتلئ، ويزوي بعضها إلى بعضٍ، وتقول: قَطْ، قَطْ، قَطْ».

٧٧٠٥ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، حدثنا معمر، عن ابن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس، قال: ما رأيت شيئاً أشبه باللمم مما قال أبو هريرة عن

= الأعرج، عن أبي هريرة، نحوه. ورواه الترمذي ٣ : ٣٣٧ ـ ٣٣٨، مختصراً، من حديث محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة. وقال: «هذا حديث حسن صحيح». وسيأتي معناه، من حديث أبي سعيد الخدري، مطولاً ومختصراً: ١١١١٥، ١١٧٦٣، ١١٧٧٧. قوله «وسقطهم»: هو بفتح السين والقاف، أي أراذلهم وأدوانهم. قال في اللسان: «والسقط من الأشياء: ما تسقطه فلا تعتد به، من الجند والقوم ونحوه». وقال الحافظ: أي المحتقرون بينهم، الساقطون من أعينهم. وهذا بالنسبة إلى ما عند الأكثر من الناس. وبالنسبة إلى ما عند الله هم عظماء رفعاء الدرجات، لكنهم بالنسبة إلى ما عند أنفسهم ـ لعظمة الله عندهم، وخضوعهم له ـ: في غاية التواضع لله، والذلة في عباده. فوصفهم بالضعف والسقط بهذا المعنى، صحيح». قوله «ويزوي بعضها إلى بعض»: أي يجتمع وينضم وينقبض بعضها إلى بعض.

(٧٧٠٥) **إسناده صحيح**، ورواه عبدالرزاق في تفسيره، في تفسير سورة النجم، بهذا الإسناد. ثم رواه عن معمر، عن همام، عن أبي هريرة: «مثل حديث ابن طاوس، عن أبيه». وسيأتي في صحيفة همام بن منبه: ٨١٩٩. وسيأتي معناه بأسانيد كثيرة، من أوجه عن أبي هريرة، مطولاً ومختصراً: ٨٣٣٨، ٨٥٠٧، ٨٥٢٠، ٨٥٨٢، ٨٨٣٠، ٨٩١٩، ٩٣٢٠، ٩٥٥٩، ١٠٨٤١، ١٠٩٢٤، ١٠٩٣٣. ونقله ابن كثير في التفسير ٨: ١١٤، عن هذا الموضع من المسند. ووقع فيه خطأ مطبعي غريب: «أخبرنا معمر بن أرطاة»! فزيادة «ابن أرطاة» خطأ لا معنى له!! ثم قال ابن كثير: «أخرجاه في الصحيحين، =

النبيﷺ: «إن الله عز وجل كتب على ابن آدم حظه من الزنا، أدركه لا محالة، وزنا العين النظر، وزنا اللسان النطق، والنفس تمنى وتشتهي، والفرج يصدق ذلك أو يكذبه».

٧٧٠٦ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، حدثنا معمر، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول اللهﷺ: «ما من رجلٍ لا يؤدي زكاة ماله إلا جعل يوم القيامة صفائحَ من نارٍ، يُكوى بها جبينه وجبهته وظهره، في يومٍ كان مقدارِه خمسين ألف سنة، تطؤه بأخفافها»، حسبته قال: «وتعضه بأفواهها، يَرِدُ أوّلُها عن آخرها، حتى يقضى بين الناس، ثم يُرى سبيلَه، وإن كانت غنماً فكمثل ذلك، إلا أنها تنطحه بقرونها، وتطؤه بأظلافها».

٧٧٠٧ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، قال: قال معمر: أخبرني الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة، أن النبيﷺ قال: «من مات له ثلاثة لم يبلغوا الحنث لم تمسّه النار، إلا تحلة القسم، يعني الورود».

٧٧٠٨ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، حدثنا معمر، عن الزهري،/ قال: ٢٧٧/٢

= من حديث عبدالرزاق، به» وهو في البخاري ١١ : ٢١ ـ ٢٢. ومسلم ٢ : ٣٠١ ـ كلاهما من طريق عبدالرزاق. ونسبه السيوطي أيضاً لأبي داود والنسائي، كما في الفتح الكبير ١ : ٣٤١. وانظر ما مضى في مسند ابن مسعود: ٣٩١٢.

(٧٧٠٦) إسناده صحيح، وهو مختصر: ٧٥٥٣. وقد خرجناه وشرحناه، هناك.

(٧٧٠٧) **إسناده صحيح**، وهو مكرر: ٧٢٦٤. وقد خرجناه وشرحناه. هناك وانظر: ٧٣٥١.

(٧٧٠٨) **إسناده صحيح**، وقد مضى بنحوه: ٧٢٤٦، من طريق الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة. وأشرنا هناك إلى رواية الشيخين إياه، من طريق الزهري، عن أبي سلمة، وهي هذه الطريق. وانظر: ٧٦٠٢.

أخبرني أبو سلمة، عن أبي هريرة، عن النبيﷺ، قال: «اشتكت النار إلى ربها، فقالت: رب، أكل بعضي بعضاً فنفسني، فأذن لها في كل عام بنفسين، فأشد ما تجدون من البرد، من زمهرير جهنم، وأشد ما تجدون من الحر، من حر جهنم».

٧٧٠٩ ـ حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا هشام بن حسان، عن محمد قال: سمعت أبا هريرة قال: لما نزلت ﴿ **إذا جَاء نَصرُ الله والفتحُ** ﴾، قال النبيﷺ: «أتاكم أهل اليمن، هم أرق قلوباً، الإيمان يمانٍ، الفقه يمانٍ،

(٧٧٠٩) **إسناده صحيح**، محمد: هو ابن سيرين. وهو في تفسير عبدالرزاق ـ في تفسير سورة النصر ـ بهذا الإسناد. وكذلك نقله ابن كثير في جامع المسانيد ٧: ٣٧١ ـ ٣٧٢، عن هذا الموضع من المسند. وقد مضى: ٧٦١٦، عن عبدالرزاق، عن معمر، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة ـ دون ذكر نزول السورة. وكذلك ذكره عبدالرزاق، عقب هذا الحديث، عن معمر، عن أيوب، به، ولم يذكر لفظه، بل قال: «مثله، إلا أن معمراً لم يقل: حين نزلت ﴿ إذا جاء نصر الله ﴾. فهذا الحديث الذي هنا ـ بهذه الزيادة ـ يعتبر من الزوائد، ولكن الهيثمي لم يذكره، بل ذكر حديثاً لابن عباس في ذلك، تأتي الإشارة إليه، إن شاء الله. وحديث أبي هريرة هذا لم أجده في موضع آخر من المراجع، إلا في الدر المنثور ٦: ٤٠٨، ونسبه لابن مردويه فقط! فأبعد النجعة جداً، وهو بين يديه في تفسير عبدالرزاق ومسند أحمد. والحافظ ابن كثير، وقد ذكره في جامع المسانيد، سها أن يذكره في التفسير، بل ذكر في معناه ٩: ٣٢٣ ـ ٣٢٤، حديثاً لابن عباس، من رواية الطبري في التفسير ٣٠: ٢١٥ (بولاق). وحديث ابن عباس، صحيح أيضاً، رواه ابن حبان في صحيحه (ج٩ في الورقة ١٩٩ من مخطوطة الإحسان). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ١٠: ٥٥، من رواية البزار وحده. وأشار إليه الحافظ في الفتح ٨: ٧٧ ـ أعني حديث ابن عباس، ونسبه للبزار أيضاً. ففاته أولا: أن ينسبه لصحيح ابن حبان. وفاته ثانياً: أن يذكر حديث أبي هريرة هذا، وهو صحيح على شرط الشيخين، وأصح من حديث ابن عباس، وهو أقرب إليه، في تفسير عبدالرزاق والمسند. وقد مضى مدح أهل =

الحكمة يمانيةُ».

٧٧١٠ ــ **حدثنا** عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، وكان معمر يقول: «عن أبي هريرة» ثم قال بعد: «عن الأعرج، عن أبي هريرة» في زكاة الفطر: على كل حرٍ وعبدٍ، ذكرٍ أو أنثى، صغير أو كبير، فقيرٍ أو غني، صاعٌ من تمر، أو نصف صاع من قمح، قال معمر: وبلغني أن الزهري كان يرويه إلى النبيﷺ.

٧٧١١ ــ **حدثنا** عبدالرزاق، أخبرنا إسرائيل، عن سماك، عن أبي

= اليمن بهذا، مراراً: ٧٢٠١، ٧٤٢٦، ٧٤٩٦، ٧٦٣٩. وقوله «الفقه يمان، الحكمة يمانية» ــ هكذا ثبت هنا في ح دون واو العطف فيهما، وهو الموافق لما في تفسير عبدالرزاق. وثبت بالواو فيهما في م وجامع المسانيد. وثبت بالواو في «والحكمة» ــ فقط ــ في ك. ورجحنا ما أثبتنا لموافقته تفسير عبدالرزاق.

(٧٧١٠) **إسناده صحيح، موقوفاً أما مرفوعاً فلا**. وقد بين عبدالرزاق أن معمراً كان يحدث به أولا عن الزهري، عن أبي هريرة مباشرة، موقوفاً، فيكون منقطعاً، وأنه وصله بعد ذلك، إذ تذكر أنه سمعه من الزهري، عن الأعرج، عن أبي هريرة. فصح الإسناد واتصل. أما رفعه فلم يثبت، لأن معمراً لم يسمعه من الزهري مرفوعاً. بل بلغه عنه أنه «كان يرويه إلى النبيﷺ»، أي يسنده إليه ويرفعه. فالذي أبلغ معمراً هذا، لا نعرف من هو؟ والحديث رواه الطحاوي في معاني الآثار ١ : ٣٢٠، من طريق حسين بن مهدي. والدارقطني في السنن، ص: ٢٢٤، من طريق الحسن بن أبي الربيع. والبيهقي في السنن الكبرى ٤ : ١٦٤، من طريق إسحق بن إبراهيم الدبري ــ كلهم عن عبدالرزاق، بهذا الإسناد، على الرواية الموصولة ــ دون الرواية الأولى المنقطعة التي رجع عنها معمر، وذكروا فيه ما بلغ معمراً أن الزهري كان يرفعه. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٣ : ٨٠، وقال: «رواه أحمد، وهو موقوف صحيح. ورفعه لا يصح». وانظر نصب الراية ٢ : ٤٢٧. وانظر أيضا ما مضى في مسند عبدالله بن عمر: ٦٢١٤.

(٧٧١١) **إسناده صحيح**، إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحق السبيعي، وهو ثقة حجة، سبق =

الربيع، عن أبي هريرة، قال: عهد إليّ النبيﷺ في ثلاث، لا أدعهُن أبداً، لا أنام إلا على وتر، وفي صلاة الضحى، وصيامِ ثلاثة أيامٍ من كل شهر.

= توثيقه: ٢٧٠٤، ٦٤٠٠، قال أحمد: «كان شيخاً ثقة. وجعل يعجب من حفظه». وهو من أثبت من روى عن جده أبي إسحق، حتى لقد كان أبوه يونس يقدمه على نفسه في حديث أبي إسحق، وقال لمن سأله عنه: «اكتبه عن إسرائيل، فإن أبي أملاه عليه»، وقد روى الحاكم في المستدرك ١ : ١٢ حديثاً من طريق إسرائيل عن الأعمش، وقال: «وأكثر ما يمكن أن يقال فيه: أنه لا يوجد عند أصحاب الأعمش. وإسرائيل بن يونس السبيعي كبيرهم وسيدهم، وقد شارك الأعمش في كثير من شيوخه، فلا ينكر له التفرد عنه بهذا الحديث». وهو مترجم في الكبير ٥٦/٢/١ ـ ٥٧. والصغير: ١٨٣. وابن سعد ٦ : ٢٦٠. وابن أبي حاتم ٣٣٠/١/١ ـ ٣٣١. وتذكرة الحافظ ١٩٩/١ ـ ٢٠٠. وجاءت كلمة في آخر ترجمته في التهذيب ١ : ٢٦٣ توهم جرحاً شديداً، هي وهم ممن رواها، أو ممن روى عمن رواها: ففيه: « قال عثمان بن أبي شيبة، عن عبدالرحمن بن مهدي: إسرائيل لص يسرق الحديث»!! ومعاذ الله أن يوصم إسرئيل بهذا، وعبدالرحمن بن مهدي أجل وأتقى لله من أن يرميه به. والرواية الصحيحة الثابتة، ما روى ابن أبي حاتم في ترجمته: «أخبرنا عبدالله بن أحمد بن حنبل، فيما كتب إليّ: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، سمعت عبدالرحمن بن مهدي يقول: كان إسرائيل في الحديث لصاً، يعني أنه يتلقف العلم تلقفاً». فهذا هو صواب الكلمة وصواب تفسيرها عن أبي بكر بن أبي شيبة. وما أظن أن أخاه عثمان بن أبي شيبة فسرها بما جاء في التهذيب، الراجح عندي أنه تفسير ممن نقلها عنه. ثم كيف يقول فيه ابن مهدي هذا المعنى المنكر، وهو يروي عنه؟ بل يقول: «إسرائيل في أبي إسحق ـ أثبت من شعبة والثوري». بل إن الذهبي ترجمه في الميزان ١ : ٩٧ ـ ٩٨، وذكر ما تكلم به بعضهم في إسرائيل، ولم يذكر هذه الكلمة، ولا تفسيرها المنكر، بل قال: إسرائيل اعتمده البخاري ومسلم في الأصول، وهو في الثبت كالأسطوانة، فلا يلتفت إلى تضعيف من ضعفه». سماك: هو ابن حرب بن أوس الذهلي البكري، مبق توثيقه: ١١٦، ونزيد أنه =

٧٧١٢ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، أخبرنا داود بن قيس، عن موسى بن يسار، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا صنع لأحدكم خادمه طعامه، ثم جاء به قد وَلِيَ حره ودخانه، فليقْعِدْه معه فليأكل، فإن كان الطعام مَشْفوفًا قليلاً، فليضع في يده أكلةً أو أكلَتين».

مترجم في الكبير ١٧٤/٢/٢. وابن أبي حاتم ٢٧٩/١/٢ ـ ٢٨٠. ورجال الصحيحين: ٢٠٤، وأخرج له مسلم في صحيحه. أبو الربيع المدني: تابعي ثقة. ترجمة البخاري في الكنى، رقم: ٢٦٣، ٢٦٧، وقال: «سمع أبا هريرة»، ولم يذكر فيه جرحًا، وترجمه ابن أبي حاتم ٣٧٠/٢/٤، وروى عن أبيه قال: «هو صالح الحديث». وذكره ابن حبان في الثقات. وقد رمز له في التهذيب ١٢ : ٩٤ برمز أبي داود. وهو خطأ مطبعي، صوابه «ت»، رمز الترمذي، كما في التقريب والخلاصة، وكما هو الواقع، لأنه روى له الترمذي ولم يرو له أبو داود. والحديث في جامع المسانيد ٧ : ٤٢٩. ورواه الطيالسي: ٢٣٩٦، عن أبي عوانة، عن سماك بن حرب، بنحوه. وكذلك رواه الترمذي ٢ : ٥٩، عن قتيبة، عن أبي عوانة، ورواه البخاري في التاريخ الكبير ـ بالإشارة إليه كعادته ـ عن أحمد بن يونس، عن زهير، عن سماك. وقد مضى معناه من رواية الحسن عن أبي هريرة مرارًا، آخرها: ٧٦٥٨. وقد فصلنا القول في طرقه تفصيلا وافيًا، في: ٧١٣٨، وأشرنا إلى هذا هناك. وقع في ح «عهد إليّ النبي ﷺ أوصاني في ثلاث». فزيادة كلمة «أوصاني» قلقة في هذا الموضع، وهي خطأ من ناسخ أو طابع، ولم تذكر في ك م ولا جامع المسانيد. فلذلك حذفناها.

(٧٧١٢) **إسناده صحيح**، داود بن قيس الفراء الدباغ: سبق توثيقه: ٣٠٧٣، ونزيد هنا أنه ترجمه ابن أبي حاتم ٤٢٢/٢/١ ـ ٤٢٣. والحديث في جامع المسانيد ٧ : ٣٨٤. ورواه مسلم ٢ : ٢١، عن القعنبي، عن داود بن قيس، به. وقد مضى معناه من وجهين آخرين عن أبي هريرة: ٧٣٣٤، ٧٥٠٥. قوله «مشفوفًا»: هو بفاءين، كما ثبت هنا في الأصول الثلاثة وجامع المسانيد. وكتب عليها في م علامة «صحـ». وفي لفظ مسلم «مشفوهًا»، بالهاء بدل الفاء الثانية. وقد فسرها ابن الأثير، قال: «المشفوه: القليل، وأصله: الماء الذي كثرت عليه الشفاه حتى قل. قيل، أراد: فإن كان مكثورًا عليه، أي كثرت أكلته». =

٧٧١٣ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، حدثنا داود بن قيس، عن أبي سعيد مولى عبدالله بن عامر، قال: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «لا تحاسدوا، ولا تناجشوا، ولا تباغضوا، ولا تدابروا، ولا يبعْ أحدِكم علي بيع أخيه، وكونوا عباد الله إخواناً، المسلم أخو المسلم، لا يظلمه ولا يخذله ولا يَحْقِره، التقوى ههنا، وأشار بيده إلى صدره، ثلاث مراتٍ، حسبُ امرئٍ مسلمٍ من الشر أن يَحْقِرَ أخاه المسلم، كل المسلم على المسلم حرام، دمه، وماله، وعرضه».

٧٧١٤ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، أخبرنا داود بن قيس، عن موسى بن

= وعندي أن رواية المسند «مشفوفاً» أجود وأدق معنى، وأبعد عن التكلف. من قولهم: «شَفَّهُ الهَمُّ، أي هَزَلَه وأضْمَره حتى رَقّ. وهو من قولهم: شفَّ الثوبُ، إذا رقَّ حتى يصفَ جلد لابسه. والشُّفُوفُ: نحول الجسم من الهمّ والوَجْد». ومنه قولهم أيضاً: «شَفَّ الماءَ يَشُفُّه شفاً، واشتفَّه، أي: تَقَصَّى شُربَه. والشُّفَافَةُ: بقيةُ الماء واللبن في الإناء» ـ كل هذا عن اللسان. وهو واضح لا يحتاج إلى تكلف ولا بيان، وهو المناسب لقوله عقبه «قليلاً».

(٧٧١٣) **إسناده صحيح**، أبو سعيد مولى عبدالله بن عامر بن كريز، وبعضهم يقول «مولى عامر ابن كريز»: تابعي ثقة معروف. ترجمه البخاري في الكنى، رقم: ٢٩٧، وابن أبي حاتم ٣٧٦/٢/٤. وذكره ابن حبان في الثقات. والحديث في جامع المسانيد ٧: ٤٤٥. ورواه مسلم ٢: ٢٧٩، عن عبدالله بن مسلمة بن قعنب، عن داود بن قيس، بهذا الإسناد. ثم رواه بنحوه ـ بزيادة ونقص ـ من طريق أسامة بن زيد، عن أبي سعيد مولى ابن كريز. وهو الحديث: ٣٥ من الأربعين النووية. وقد خرجه الحافظ ابن رجب، وشرحه شرحاً مسهباً، في جامع العلوم والحكم. وسيأتي مرة أخرى، من طريق داود بن قيس: ٨٧٠٧. وانظر: ٧٢٤٧، ٧٦٨٦، ٧٨٦٢، ٨٠٨٦، ٨٠٨٩، ٨١٠٣، ٨٤٨٥.

(٧٧١٤) **إسناده صحيح**، وقد مضى: ٧٣٧١، ٧٣٧٢، ٧٥٢٣، ٧٦٤١ بلفظ «تسموا باسمي، ولا تكنوا بكنيتي». وفي هذه الرواية زيادة «أنا أبو القاسم» ﷺ. واللفظ الذي أثبتنا هنا هو الثابت في ك. ويؤيده ما في م، لكنه مصحف محرف. ففيها «ولا تكنوني»! =

يسار، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «تَسَمَّوْا بي، ولا تَكَنَّوْا بي، أنا أبو القاسم».

٧٧١٥ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، حدثنا مالك، عن العلاء بن عبدالرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا أدلكم على ما يكفر الله به الخطايا ويرفع به الدرجات؟ الخطا إلى المساجد، وإسباغ الوضوء عند المكاره، وانتظار الصلاة بعد الصلاة، فذلك الرباط».

٧٧١٦ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، حدثنا مالك، عن ابن شهاب، عن أبي إدريس الخولاني، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا توضأ أحدكم فليستنثر، وإذا استجمر فليوتر».

= فهذه ظاهر أن أصلها «تكنوا بي» فأخطأ الناسخ. وفي ح «تسموا بي، ولا تكنوا بكنيتي». وفي جامع المسانيد ٧: ٣٨٤ «تسموا باسمي، ولا تكنوا بكنيتي». والظاهر لي أن هذا تصرف من الناسخ، لعله كتبه من حفظه، فكتب اللفظ الذي هو أكثر دورانًا في الروايات، والذي يسبق إليه الحفظ.

(٧٧١٥) **إسناده صحيح**، وهو مطول ٧٢٠٨. وقد خرجناه هناك، وذكرنا أنه في الموطأ: ١٦١، وأن مسلماً والنسائي روياه من طريق مالك. وقوله «فذلك الرباط» ـ في الموطأ «فذلكم الرباط» مكررة ثلاث مرات. قال ابن الأثير: «الرباط، في الأصل: الإقامة على جهاد العدو بالحرب، وارتباط الخيل وإعدادها. فشبه به ما ذكر من الأفعال الصالحة والعبادة. قال القتيبي: أصل المرابطة أن يربط الفريقان خيولهم في ثغر، كل منهما معد لصاحبه، فسمي المقام في الثغور رباطاً. ومنه قوله: «فذلكم الرباط»، أي أن المواظبة على الطهارة والصلاة، كالجهاد في سبيل الله. فيكون الرباط مصدر رابطت، أي لازمت. وقيل: هو ههنا اسم لما يربط به الشيء، أي يشد. يعني: أن هذه الخلال تربط صاحبها عن المعاصي، وتكفه عن المحارم».

(٧٧١٦) **إسناده صحيح**، وهو مكرر: ٧٢٢٠، ومطول: ٧٤٤٥، بنحوه. وانظر: ٧٢٩٨، ٧٣٤٠، ٧٤٠٣.

٧٧١٧ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، حدثني معمر، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله وِتر، يحب الوتر».

٧٧١٨ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، حدثنا معمر، عن همام بن منبه، أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «إن الله وِتر، يحب الوتر».

٧٧١٩ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، حدثنا معمر، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «صلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاةٍ في غيره من المساجد، إلا المسجد الحرام».

٧٧٢٠ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، أخبرنا ابن جريج، أخبرني عطاء، أن أبا سلمة بن عبدالرحمن أخبره، عن أبي هريرة، أو عن عائشة، أنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «صلاة في مسجدي خير من ألف صلاةٍ فيما سواه من المساجد، إلا المسجد الحرام».

٧٧٢١ ـ **حدثنا** علي بن إسحق، حدثنا عبدالله، حدثنا ابن جريج، فذكر حديثاً ـ قال: وأخبرني عطاء، أن أبا سلمة أخبره، عن أبي/ هريرة، ٢٧٨/٢

(٧٧١٧) **إسناده صحيح**، وهو مختصر: ٧٦١٢.

(٧٧١٨) **إسناده صحيح**، وهو مكرر ما قبله.

(٧٧١٩) **إسناده صحيح**، ورواه مسلم ١: ٣٩١، من طريق عبدالرزاق، بهذا الإسناد. وهو مكرر: ٧٤٧٥.

(٧٧٢٠) **إسناده صحيح**، وهو مكرر ما قبله. والشك بين أبي هريرة وعائشة لا يؤثر في صحته، كما هو واضح بديهي. وانظر الحديث بعده، والحديثين: ٧٧٢٥، ٧٧٢٦.

(٧٧٢١) **إسناده صحيح**، علي بن إسحق المروزي: سبق توثيقه: ٧١٩، ونزيد هنا أنه مترجم في ابن سعد ١٠٧/٢/٧. وابن أبي حاتم ١٧٤/١/٣. وتاريخ بغداد ١١: ٣٤٨ ـ ٣٤٩. عبدالله: هو ابن المبارك الإمام. والحديث مكرر ما قبله. ولكنه في هذه الرواية يعتبر من =

عن عائشة، فذكره، ولم يشك.

٧٧٢٢ ــ **حدثنا** عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تُشَدُّ الرحال إلا لثلاثة مساجد: مسجد الحرام، ومسجدي هذا، والمسجد الأقصى».

٧٧٢٣ ــ **حدثنا** عبدالرزاق، حدثنا معمر، عن يحيى بن أبي كثير، عن عكرمة، عن أبي هريرة، قال: مر النبي ﷺ برجل يسوق بَدَنَةً، قال النبي ﷺ «اركبها»، قال: إنها بدنة، قال: «اركبها»، قال أبو هريرة: فلقد رأيته يساير النبي ﷺ، وفي عنقها نعل.

٧٧٢٤ ــ **حدثنا** عبدالرزاق، أخبرنا مالك، عن سمي، عن أبي

= مسند عائشة، لا من مسند أبي هريرة، إذ رواه فيها عن عائشة. ومن العجب أن الحافظ ابن حجر، على سعة اطلاعه واستيعابه ــ لم يشر إلى هذه الرواية ولا التي قبلها، حين استوفى الروايات في شرحه الحديث من رواية أبي عبدالله الأغر عن أبي هريرة، في الفتح ٣: ٥٤ ــ ٥٦. وقد أشرنا إلى موضعه من الفتح، في: ٧٢٥٢. وكذلك لم يشر الترمذي ١: ٢٦٩ ــ ٢٧٠ إلى رواية لعائشة، حين يقول: «وفي الباب».

(٧٧٢٢) **إسناده صحيح**، وقد مضى: ٧١٩١، عن عبدالأعلى، عن معمر، بهذا الإسناد. ومضى: ٧٢٤٨، بنحوه، عن سفيان، عن الزهري.

(٧٧٢٣) **إسناده صحيح**، وهو في جامع المسانيد ٧: ٣٠٧ ــ ٣٠٨. وهو مطول: ٧٤٤٧.

(٧٧٢٤) **إسناده صحيح**، وهو مكرر: ٧٢٢٥، من رواية عبدالرحمن بن مهدي، عن مالك، به. وقوله هنا «العتمة»، وتوكيد مالك لعبد الرزاق أنه هكذا قال الذي حدثه به، يعني سمياً ــ هو الموافق لما في الموطأ في الموضعين اللذين أشرنا إليهما هناك، (الموطأ، ص: ٦٨، ١٣١). وأما الرواية الماضية عن عبدالرحمن بن مهدي، ففيها «العشاء». وعبدالرزاق يشير بكلامه في كراهية إطلاق لفظ «العتمة» على «العشاء» ــ: إلى حديث ابن عمر مرفوعاً، في النهي عن ذلك. وقد مضى حديث ابن عمر فيه: ٤٥٧٢، ٤٦٨٨، =

صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول، لاستهموا عليهما، ولو يعلمون ما في التهجير، لاستبقوا إليه، ولو يعلمون ما في العتمة والصبح، لأتوهما ولو حبواً». فقلت لمالك: أما يكره أن يقول «العتمة»؟ قال: هكذا قال الذي حدثني.

٧٧٢٥ ـ حدثنا عبدالرزاق، حدثنا ابن جريج، أخبرني عطاء، أن أبا سلمة بن عبدالرحمن أخبره، عن أبي هريرة، أو عن عائشة، أنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «صلاة في مسجدي خير من ألف صلاةٍ فيما سواه من المساجد، إلا المسجدَ الأقصى».

٧٧٢٦ ـ حدثنا علي بن إسحق، أخبرنا عبدالله، أخبرنا ابن جريج

= ٥١٠٠، ٦٣١٤. وقد مضى أيضاً قول ابن عمر: ٦١٤٨ «صلى لنا رسول الله ﷺ العشاء، وهي التي يدعو الناس العتمة». وهذا النهي للتنزيه، والأولى تسميتها «العشاء». وهو الذي اختاره البخاري في صحيحه ٢: ٣٧ ـ ٣٨، قال: «باب ذكر العشاء والعتمة. ومن رآه واسعاً». ثم قال: «والاختيار أن يقول: العشاء. لقوله تعالى: ﴿ ومن بعد صلاة العشاء﴾».

(٧٧٢٥) **إسناده صحيح**، واللفظ خطأ. فقد مضى الحديث بهذا الإسناد: ٧٧٢٠، بلفظ «إلا المسجد الحرام». وهو اللفظ الصحيح الثابت عن أبي هريرة، من هذا الوجه ومن أوجه أخر، أشرنا إليها في التخريجات السابقة. وهو الموافق لسائر الروايات عن غير أبي هريرة من الصحابة. والحافظ ابن حجر لم يشر إلى هذه الرواية، حين استقصى ألفاظ هذا الحديث ورواياته، في الفتح ٣: ٥٤ ـ ٥٥. ولولا أن هذا اللفظ ثابت نقلا عن المسند، في جامع المسانيد ٧: ٤٥٠، وفي مجمع الزوائد ٤: ٥ لظننت أنه خطأ من الناسخين. فقد ذكره الهيثمي، عن هذا الموضع، وقال: «حديث أبي هريرة في الصحيح. خلا قوله «إلا المسجد الأقصى».

(٧٧٢٦) **إسناده صحيح**، واللفظ خطأ كسابقه. وقد مضى بهذا الإسناد أيضاً: ٧٧٢١، بلفظ «المسجد الحرام»، وهو اللفظ الصحيح. ولكن هذا ـ هنا ـ فيه «عن أبي هريرة، وعن =

ـ فذكر حديثاً ـ قال: وأخبرني عطاء، أن أبا سلمة أخبره، عن أبي هريرة، وعن عائشة، فذكره، ولم يشك.

٧٧٢٧ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، حدثنا معمر، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى، وابدأ بمن تعول، واليد العليا خير من اليد السفلى» قلت لأيوب: ما «عن ظهر غنًى»؟ قال: عن فضل غناك.

٧٧٢٨ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن أشعث بن عبدالله، عن شهر بن حوشب، عن أبي هريرة، [قال]: قال رسول الله ﷺ

= عائشة». فيكون من مسنديهما معاً. وفي الرواية الماضية: «عن أبي هريرة عن عائشة»، بدون واو العطف. وهذا أيضاً في مجمع الزوائد ٤ : ٥، قال بعد الحديث السابق: «ورواه بسند آخر [يعني أحمد في المسند]، عن أبي هريرة، وعن عائشة، ولم يشك. ورجال الأول رجال الصحيح. ورجال الأخير ثقات. ورواه أبو يعلى عن عائشة وحدها».

(٧٧٢٧) **إسناده صحيح**، وهو مكرر: ٧١٥٥. ومطول: ٧٣٤٢. وقد أشرنا إليه في أولهما.

(٧٧٢٨) **إسناده صحيح**، أشعث بن عبدالله بن جابر، الحداني الأعمى: ثقة، وثقه ابن معين والنسائي. وقد ينسب إلى جده، فيقال «أشعث بن جابر». ترجمه البخاري في الكبير ٤٢٩/١/١، والصغير: ١٥٣، فلم يذكر فيه جرحاً. وابن أبي حاتم ٢٧٣/١/١ ـ ٢٧٤. و«الحداني»: بضم الحاء وفتح الدال المشددة المهملتين. نسبة إلى «حدان»: بطن من الأزد. والحديث ذكره ابن كثير في التفسير ٢ : ٣٧٤، وفي جامع المسانيد ٧ : ١٩٥ ـ عن هذا الموضع من المسند. ورواه ابن ماجة: ٢٧٠٤، عن أحمد بن الأزهر ـ وهو ثقة نبيل ـ عن عبدالرزاق، بهذا الإسناد. وذكره البخاري، في ترجمة أشعث، في الكبير والصغير، إشارةً كعادته، قال: «وروى معمر، عن أشعث بن عبدالله عن شهر، عن أبي هريرة ـ في الوصية، وروى غيره: عن أشعث بن جابر، عن شهر». يشير بالرواية الأخيرة إلى ما سنذكر من رواية أبي داود والترمذي. ويشير إلى نسبة «أشعث» =

«إن الرجل ليعملُ بعمل أهل الخير سبعين سنةً، فإذا أوصَى حَافَ في وصيته، فيختم له بشر عمله، فيدخل النار، وإن الرجل ليعمل بعمل أهل الشر سبعين سنةً، فيعدل في وصيته، فيُختم له بخير عمله، فيدخل الجنة»

= إلى جده «جابر»، ولذلك قال عقب ذلك: «قال لي علي بن نصر: أشعث بن عبدالله بن جابر، أبو عبدالله الأعمى». وعلي بن نصر الجهضمي أعرف بنسب جد أبيه من غيره، فإن أباه «نصر بن علي الجهضمي الكبير» ـ هو ابن بنت «أشعث بن عبدالله» هذا. ورواه أبو داود: ٢٨٦٧، عن عبدة بن عبدالله الخزاعي، ورواه الترمذي ٣: ١٨٧ ـ ١٨٨، عن نصر بن علي الجهضمي ـ كلاهما عن عبدالصمد بن عبدالوارث، عن نصر بن علي الجهضمي ـ وهو الكبير، جد نصر بن علي شيخ الترمذي، عن الأشعث بن جابر، وهو أشعث بن عبدالله، قال: «حدثني شهر بن حوشب، أن أبا هريرة حدثه، أن رسول الله ﷺ قال: «إن الرجل ليعمل والمرأةُ بطاعة الله ستين سنة، ثم يحضرهما الموت، فيضاران في الوصية، فتجب لهما النار». قال: وقرأ عليّ أبو هريرة من ههنا: ﴿ **من بعد وصية يوصى بها أو دين غير مضار** ﴾ حتى بلغ: ﴿ ذلك الفوز العظيم ﴾». هذا لفظ أبي داود ولفظ الترمذي نحوه. ثم قال أبو داود: «هذا، يعني الأشعث بن جابر: جد نصر بن عليّ». يريد نصراً الكبير، وأنه جده لأمة، كما قلنا من قبل. وقال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه. ونصر بن علي، الذي روى عن أشعث: هو جد نصر الجهضمي»، يريد أن نصراً الكبير جد شيخه نصر الصغير الذي رواه عنه، وهو جده لأبيه، فإنه: «نصر بن علي بن نصر بن علي الجهضمي». كما هو ظاهر. وذكر ابن كثير في التفسير رواية أبي داود ـ بعد رواية المسند. ثم أشار إلى روايتي الترمذي وابن ماجة. ثم قال: «وسياق الإمام أحمد أتم وأكمل». وأقول ورواية ابن ماجة كرواية المسند. ووقع في ح هنا خطأ في الإسناد. هو زيادة «عن أيوب» بين «معمر» و«أشعث بن عبدالله». وهو خطأ مطبعي فيما أرجح، مخالف لكل الأصول والروايات. والآيتان اللتان قرأهما أبو هريرة ـ في روايتي أبي داود والترمذي: هما آخر الآية: ١٢ مع الآية: ١٣ من سورة النساء. واللتان قرأهما في روايتي المسند وابن ماجة: هما الآيتان: ١٣، ١٤ من السورة نفسها. فوقع في نسخ المسند هنا خطأ غريب، ففي ح =

قال: ثم يقول أبو هريرة: واقرؤا إن شئتم ﴿ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ ﴾ إلى قوله ﴿ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴾.

٧٧٢٩ ـ حدثنا عبدالرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن همام، قال:

= «إلى قوله: فله عذاب مهين». والتلاوة في الآية: ٤١ ﴿ وَمَنْ يَعْصِ اللهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ ﴾. فكلمة «فله» ـ صوابها «وله». ثم هي غير ثابتة في نقل ابن كثير عن المسند، في التفسير وجامع المسانيد، ولا في رواية ابن ماجة. بل الذي في هذه المصادر «إلى قوله: (عذاب مهين)». وكذلك لم تكن كلمة «فله» ثابتة في المخطوطتين ك م. ولكنها مثبتة بهامش كل منهما، دون بيان أنها تصحيح أو نسخة! وهي خطأ بكل حال، لخلافها التلاوة. والظاهر من هذا أنه خطأ من ناسخين قدماء، لتباعد ما بين هذه الأصول الثلاثة. فالمطبوعة ح طبعت عن مخطوطة مصرية، والمخطوطة ك مغربية مراكشية، والمخطوطة م شرقية نجدية. فكان من العجب اتفاقها كلها على خطإ مخالف لما في المصحف!! قوله «حاف في وصيته»: من «الحيف» بفتح الحاء المهملة وسكون الياء التحتية، وهو الجور والظلم.

(٧٧٢٩) **إسناده صحيح**، ورواه ابن ماجة: ٢١١٤، مختصراً بنحوه، عن سفيان بن وكيع، عن محمد بن حميد المعمري، عن معمر، به. وسيأتي: ٨١٩٣، بهذا الإسناد الذي هنا: عن عبدالرزاق، عن معمر، في صحيفة همام بن منبه، بلفظ: «والله لأن يلج أحدكم بيمينه في أهله آثم له عند الله من أن يعطي كفارته التي فرض الله عز وجل». وبهذا اللفظ رواه البخاري ١١: ٤٥٢ ـ ٤٥٣، ومسلم ٢: ١٨ كلاهما من طريق عبدالرزاق، به. فظهر أن معمراً حدث به على اللفظين. وروى البخاري ـ عقبه ـ نحو معناه، من طريق معاوية بن سلام، عن يحيى بن أبي كثير، عن عكرمة، عن أبي هريرة، وكذلك رواه ابن ماجة ـ بعد الرواية الأولى ـ من هذا الوجه، ولم يذكر لفظه، بل قال: «نحوه». قوله «استلجج»: هو بفك الإدغام، من اللجاج. وفك الإدغام لغة قريش، كما حكاه ابن الأثير. يقال «لج في الأمر»: إذا تمادى عليه وأبى أن ينصرف عنه. وفي الفتح: «قال النووي: معنى الحديث، أن من حلف يميناً تتعلق بأهله، بحيث يتضررون بعدم حنثه =

سمعت أبا هريرة يقول: قال أبو القاسم ﷺ: «إذا استَلْجَجَ أحدُكم باليمين في أهله، فإنه آثم له عند الله من الكفّارة التي أُمِرَ بها».

٧٧٣٠ ــ **حدثنا** عبدالرزاق، عن سفيان، عن داود، عن شيخ، عن أبي هريرة، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يأتي عليكم زمانٌ يخير فيه الرجل بين العَجْزِ والفُجُور، فمن أدرك ذلك الزمان فلْيَخْتَر العجز على الفجور».

٧٧٣١ ــ **حدثنا** عبدالرزاق، أخبرني أبي، أخبرنا مِيناء، عن أبي

= فيه، فينبغي أن يحنث فيفعل ذلك الشيء ويكفر عن يمينه. فإن قال: لا أحنث، بل أتورع عن ارتكاب الحنث خشية الإثم ــ فهو مخطئ بهذا القول. بل استمراره على عدم الحنث وإقامة الضرر لأهله، أكثر إثماً من الحنث. ولا بدّ من تنزيله على ما إذا كان الحنث لا معصية فيه. وأما قوله «آثم» بصيغة أفعل التفضيل ــ فهو لقصد مقابلة اللفظ على زعم الحالف أو توهمه، فإنه يتوهم أن عليه إثماً في الحنث، مع أنه لا إثم عليه ــ فيقال له: الإثم في اللجاج أكثر من الإثم في الحنث». ثم قال الحافظ ــ في أواخر شرح الرواية الثانية: «ويستنبط من معنى الحديث: أن ذكر الأهل خرج مخرج الغالب. وإلا فالحكم يتناول غير الأهل إذا وجدت العلة».

(٧٧٣٠) **إسناده ضعيف**، لإبهام الشيخ الذي رواه عن أبي هريرة. سفيان: هو الثوري. داود: هو ابن أبي هند. والحديث في جامع المسانيد ٧: ٥٣١، عن هذا الموضع من المسند وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٧: ٢٨٧، وقال: «رواه أحمد وأبو يعلى، عن شيخ، عن أبي هريرة، وبقية رجاله ثقات». وسيأتي مرة أخرى: ٩٧٦٦، مختصراً قليلا، عن وكيع، عن سفيان، بهذا الإسناد.

(٧٧٣١) **إسناده صحيح**، همام بن نافع، مولى حمير، اليماني الصنعاني، والد عبدالرزاق: سبق توثيقه: ٤٢٩٤. ونزيد هنا أنه ترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ١٠٧/٢/٤. ميناء بن أبي ميناء، مولى عبدالرحمن بن عوف، سبق أن رجحنا توثيقه: ٤٢٩٤، ونزيد هنا أنه ترجمه ابن أبي حاتم ٣٩٥/١/٤. والظاهر من صنيعه أنه يرجح تضعيفه. ولكن البخاري في الكبير ٣١/٢/٤، فلم يذكر فيه جرحاً، كما قلنا من قبل. وذكره ابن =

هريرة، قال: كنت جالساً عند النبي ﷺ، فجاء رجل فقال: يا رسول الله، الْعَنْ حِمْيَرَ، فأعرض عنه، ثم جاءه من ناحيةٍ أخرى، فأعرضَ عنه، وهو يقول: الَعن حِمير، فقال رسول الله ﷺ: «رحم الله حمير، أَفْواهُهُمْ سلام، وأيديهم طعامٌ، أهل أمنٍ وإيمانٍ».

٧٧٣٢ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، حدثنا مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «إذا توضأ أحدُكم فليجعلْ في أنفه، ثم لِيَنْثُرْ، ومن استجمر فليوتِر».

٧٧٣٣ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، حدثنا المثنى بن الصبَّاح، أخبرني

= حبان في الثقات. والحديث في جامع المسانيد ٧: ٣٨٥، عن هذا الموضع. ورواه الترمذي ٤: ٣٧٨ ـ ٣٧٩، من طريق عبدالرزاق، بهذا الإسناد وقال: «هذا حديث غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه، من حديث عبدالرزاق. ويروى عن ميناء أحاديث مناكير». «حمير»: بكسر الحاء المهملة وسكون الميم وفتح الياء، يجوز صرفه ومنعه من الصرف، جرياً على جواز الوجهين في أسماء القبائل. وقد ثبت هنا بالمنع من الصرف في ح ك وجامع المسانيد، وبالصرف في م .

(٧٧٣٢) **إسناده صحيح**، وهو في الموطأ، ص: ١٩، عن أبي الزناد، به. وقد مضى بعضه: ٧٢٩٨، من رواية ابن عيينة، عن أبي الزناد. ومضى مطولا ومختصراً، بمعناه مراراً، من أوجه، آخرها: ٧٧١٦.

(٧٧٣٣) **إسناده حسن**، المثنى بن الصباح: مضت ترجمته: ٦٨٩٣، ورجحنا هناك تحسين حديثه. ونزيد هنا أنه ترجمه ابن سعد ٥: ٣٦١. وابن أبي حاتم ٣٢٤/١/٤ ـ ٣٢٥. والحديث رواه البيهقي في السنن الكبرى ١: ٢١٦ ـ ٢١٧، من طريق سفيان الثوري، عن المثنى بن الصباح، بهذا الإسناد. ثم قال البيهقي: (هذا حديث يعرف بالمثنى بن الصباح، عن عمرو، والمثنى غير قوي. وقد رواه الحجاج بن أرطاة عن عمرو، إلا أنه خالفه في الإسناد، فرواه عن عمرو عن أبيه عن جده، واختصر المتن، فجعل السؤال عن الرجل لا يقدر على الماء: أيجامع أهله؟ قال: «نعم»). وحديث الحجاج بن أرطاة، الذي يشير إليه البيهقي، مضى في مسند عبدالله بن عمرو بن العاص: ٧٠٩٧. وإسناده =

عمرو بن شعيب، عن سعيد بن المسيّب، عن أبي هريرة، قال: جاء أعرابي إلى النبيﷺ، فقال يا رسول الله، إني أكون في الرّمْل أربعة أشهر أو خمسة أشهر، فيكون فينا النفساء والحائض والجنب، فما ترى؟ قال: «عليك بالتراب».

٧٧٣٤ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، أخبرنا هشام، عن محمد، قال: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول/ اللهﷺ: «إذا قام أحدكم من الليل فلْيَستفتِحْ صلاته بركعتين خفيفتين».

٢٧٩ / ٢

٧٧٣٥ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، حدثنا هشام، عن محمد عن أبي

= ـ عندنا ـ صحيح. فهو شاهد قوي لهذا الحديث، لا نراه اختلافاً على عمرو بن شعيب. فيكون عنده الحديثان من وجهين. وحديث أبي هريرة ـ هذا ـ ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ١ : ٢٦١، وقال: «رواه أحمد، وأبو يعلى، وقال فيه: «عليك بالأرض»، والطبراني في الأوسط. وفيه المثنى بن الصباح، والأكثر على تضعيفه. وروى عباس عن ابن معين توثيقه. وروى معاوية بن صالح عن ابن معين: ضعيف، يكتب حديثه ولا يترك». و«عباس» الراوي عن ابن معين: ثبت في مطبوعة الزوائد «عياش»! وهو تصحيف وتخليط مطبعي. ورواية عباس عن ابن معين، نصها في التهذيب ١٠ : ٣٦ «وقال عباس الدوري، عن ابن معين: مثنى بن الصباح: مكيّ، ويعلى بن مسلم: مكيّ، والحسن بن مسلم: مكيّ ـ وجميعاً ثقة». وقد ذكره الزيلعي في نصب الراية ١ : ١٥٤، ١٥٦، وأشار إلى بعض طرقه وتعليله.

(٧٧٣٤) **إسناده صحيح**، هشام: هو ابن حسان. محمد: هو ابن سيرين. والحديث مكرر: ٧١٧٦.

(٧٧٣٥) **إسناده صحيح**، وقد مضى معناه مختصراً: ٧٣٠٢، من رواية أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة. وسيأتي معناه مختصراً أيضاً: ١٠٣٥٤، من رواية أيوب، عن ابن سيرين. بلفظ: «فإن كان صائماً فليصل، يعني الدعاء». وكذلك رواه الترمذي ٢ : ٦٦، من طريق أيوب. وسيأتي مطولا: ١٠٥٩٣، عن يزيد، عن هشام، عن محمد ـ وهو ابن =

هريرة، قال: سمعت النبيﷺ يقول: «مَنْ دُعِيَ فلْيُجِبْ، فإن كان مفطراً أكل، وإن كان صائماً فلْيصَلِّ ولْيَدْعُ لهم».

٧٧٣٦ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، أخبرنا هشام، عن محمد، عن أبي هريرة، قال: الفارة ممسوخة، بآية أنه يُقرَّب لها لبن اللقاح فلا تذوقه، ويقرب لها لبنُ الغنم فتشربه، أو قال: فتأكله. فقال له كعب: أشيءٌ سمعتَ من رسول اللهﷺ؟ قال: «أفنزلت التوراةُ عليَّ؟!».

٧٧٣٧ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزهري، عن ابن

= سيرين ـ بلفظ: «إذا دعي أحدكم فليجب، فإن كان صائماً فليصل، وإن كان مفطراً فليطعم». وبهذا اللفظ رواه مسلم ١: ٤٠٧، من طريق حفص بن غياث، عن هشام. وكذلك رواه أبو داود: ٢٤٦٠، من طريق أبي خالد، عن هشام. وزاد في آخره: «قال هشام: والصلاة الدعاء». ولم أجد في شيء من الروايات ـ غير هذا الموضع من المسند ـ جعل كلمة «وليدع لهم» من الحديث المرفوع. وأخشى بدلائل هذه القرائن، أن تكون هذه الكلمة هنا مدرجة في الحديث، وأن أصلها تفسير هشام بن حسان لمعنى الأمر بالصلاة في هذا المقام. وقد مضت الإشارة إلى هذا الحديث، في: ٤٩٥١، أثناء مسند عبدالله بن عمر، لحديث في معناه لابن عمر، وقد أشار إليه الإمام أحمد هناك، من روايته عن حماد بن أسامة، عن هشام وابن عون، كلاهما عن ابن سيرين وذكرنا هناك أني لم أجده في المسند من رواية ابن عون، وأنها تستفاد من ذاك الموضع. فهذه مناسبة استفادتها.

(٧٧٣٦) **إسناده صحيح**، وهو مختصر: ٧١٩٦. ورواه مسلم ٢: ٣٩٢، من طريق أبي أسامة، عن هشام، بهذا الإسناد. وقد أشرنا هناك إلى رواية مسلم هذه. ووقع خطأ في رقم الصفحة، فيصحح إلى ما ذكرنا.

(٧٧٣٧) **إسناده صحيح**، وقد مضى بنحوه: ٧١٣٥، ٧٢٥٥، من وجهين آخرين عن الزهري، به. وليس فيهما الزيادة التي هنا في تفسير الفرع. وقد رواه مسلم ٢: ١٢١، عن محمد بن رافع، وعبد بن حميد ـ كلاهما عن عبدالرزاق، بهذا الإسناد. وذكر تفسير =

المسيِّب، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: لا فَرَعَ، ولا عَتيرَة. والفَرَعُ: أول النِّتاج كان يُنْتَجَ لهم، فيذبحونه.

٧٧٣٨ ـ حدثنا عبدالرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: نهى رسول الله ﷺ عن الدُّبَّاء، والمزفَّت، والحَنْتَم، والنَّقير.

الفرع بأنه من رواية محمد بن رافع وحده. ورواه البخاري ٩: ٥١٥ ـ ٥١٧، عن ابن المديني، عن ابن عيينة، عن الزهري، به. وقال في آخره: «قال: والفرع أول النتاج كان ينتج لهم، كانوا يذبحونه لطواغيتهم، والعتيرة في رجب». وذكر الحافظ أنه «لم يتعين هذا القائل»، ثم ذكر أنه وقع في رواية مسلم من طريق عبدالرزاق، عن معمر ـ موصولا بالحديث. وهي الرواية هنا. ثم قال: «أخرج أبو قرة في السنن الحديث عن عبدالمجيد بن أبي رواد عن معمر وصرح في روايته أن تفسير الفرع والعتيرة ـ من قول الزهري». أقول: وكذلك ثبت فيما يأتي في المسند: ١٠٣٦١، التصريح بأنه من كلام الزهري ـ من رواية أحمد، عن محمد بن جعفر، عن معمر، عن الزهري. قوله «النتاج»: هو بكسر النون بعدها مثناة خفيفة وآخره جيم. قوله «ينتج لهم» قال الحافظ: «بضم أوله وفتح ثالثه. يقال: نُتجت الناقةُ، بضم النون وكسر المثناة ـ: إذا ولدتْ. ولا يستعمل هذا الفعل إلا هكذا، وإن كان مبنياً للفاعل»، يريد: وإن كان مسنداً إلى الفاعل، لأنه مع إسناده إلى الفاعل لا يكون إلا بصيغة المبني للمفعول. وانظر ما مضى في مسند عبدالله بن عمرو بن العاص: ٦٧١٣.

(٧٧٣٨) **إسناده صحيح**، وقد مضى مختصراً، بنحو معناه: ٧٢٨٦، دون ذكر النقير ـ من رواية الزهري، عن أبي سلمة أو سعيد، عن أبي هريرة. ورواه النسائي ٢: ٣٢٨، بنحو مما هنا، من رواية محمد بن زياد، عن أبي هريرة، وهي أقرب الروايات إلى لفظ المسند هذا. ورواه مسلم ٢: ١٢٧، وأبو داود: ٣٦٩٣، بنحو معناه وزيادة، من رواية محمد بن سيرين، عن أبي هريرة. وقد مضى معناه ـ مع تفسير هذه الألفاظ، في مسند ابن عمر: ٥١٩١.

٧٧٣٩ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن يحيى بن أبي كثير، أخبرني أبو كثير، أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «الخمر من هاتين الشجرتين، النخلة والعِنَبة».

٧٧٤٠ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزهري، عن ابن المسيَّب، أن أبا هريرة قال: حرَّم رسول الله ﷺ ما بين لابَتَي المدينة. قال أبو هريرة: فلو وجدتُ الظِّباء ما بين لابَتَيْها ما ذَعَرْتُها. وجعل حول المدينة اثني عشر ميلاً حِمَى.

(٧٧٣٩) **إسناده صحيح**، أبو كثير: هو السحيمي الغبري، مضت ترجمته: ٧٦٨٥، وقلنا هناك إن اسمه «يزيد بن عبدالرحمن بن أذينة، وأنه مختلف في اسم جده، ونزيد هنا أن أبا داود، بعد أن روى هذا الحديث، قال: «اسم أبي كثير الغبري: يزيد بن عبدالرحمن بن غفلية السحيمي. وقال بعضهم: أذينة والصواب: غفيلة». يعني بضم الغين المعجمة وفتح الفاء. ووقع في نسخة أبي داود. المطبوعة بتحقيق الأخ الشيخ محمد محيي الدين عبدالحميد، تبعاً للمتن المطبوع مع عون المعبود: «السحمي»، بدون الياء وهو خطأ. وقد ثبت على الصواب «السحيمي» بالتصغير، في مخطوطة الشيخ عابد السندي، وكذلك نص على ضبطه بالتصغير في التقريب والخلاصة. وأبو كثير هذا، ليس والد «يحيى بن أبي كثير»، الراوي عنه، كما بينا هناك. والحديث رواه مسلم ٢: ١٢٥، وأبو داود: ٣٦٧٨ (٣: ٣٦٧ عون المعبود). كلاهما من طريق يحيى، وهو ابن أبي كثير، بهذا الإسناد. ونسبه المنذري أيضاً للترمذي، وللنسائي مختصراً.

(٧٧٤٠) **إسناده صحيح**، ورواه مسلم ١: ٣٨٧، من طريق عبدالرزاق، بهذا الإسناد. وقد مضى مختصراً: ٧٢١٧، من رواية مالك عن الزهري. وفي رواية عبدالرزاق ـ هذه ـ زيادة: «وجعل حول المدينة اثني عشر ميلا حمى»، وهي ـ بداهة ـ من الحديث المرفوع. ولم يروها البخاري، وقد نص الحافظ في الفتح ٤: ٣٢ على أنها من زيادات مسلم. «ما ذعرتها»، أي: ما أفزعتها، كما فسرناها في الرواية الماضية. ووقع في ح هنا «ما ذكرتها»! وهو خطأ مطبعي واضح. وانظر: ٧٤٦٩.

٧٧٤١ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، أخبرنا ابن جُرَيج، أخبرني عمرو بن حُرَيث، عن ابن عمارة، أنه سمع القراظ، وكان من أصحاب أبي هريرة ـ يزعم أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «من أراد أهلَها بسوء، يعني المدينةَ، أذابه الله كما يذوب المِلح في الماء».

(٧٧٤١) **إسناده صحيح**، على خطأ بين وقع فيه: فقد ثبت في الأصول الثلاثة هنا: «أخبرني عمرو بن حريث، عن ابن عمارة»! وهو ـ على اليقين عندي ـ تخليط من الناسخين قديم: فإن الرواة باسم «عمرو بن حريث» ليس فيهم من يستقيم معه هذا الإسناد: فواحد منهم يذكر في صغار الصحابة. وآخر يحتمل أنه هو الأول. وثالث مصري لم يرو عنه ابن جريج. ورابع مختلف في شأنه، بل في شخصه، مترجم في التهذيب ولسان الميزان. ثم «ابن عمارة»! من هو؟ وكيف غفلوا عنه وتركوه؟! ثم اليقين بأن هذا تصحيف من الناسخين، وأن صوابه «عمرو بن يحيى بن عمارة» ـ بأن مسلماً روى هذا الحديث بنصه ١ : ٣٩٠، من طريق حجاج بن محمد، ومن طريق عبدالرزاق، كلاهما عن ابن جريج، قال: «أخبرني عمرو بن يحيى بن عمارة، أنه سمع القراظ ـ وكان من أصحاب أبي هريرة ـ يزعم أنه سمع أبا هريرة ... »، إلخ. فهذا يرفع كل شك في صحة الإسناد، وتصحيح اسم راوي الحديث. ولكني لم أستجز تغيير ما ثبت في الأصول الثلاثة ـ على يقيني من صحة ما ذهبت إليه ـ: احتياطاً، حتى أجد أصلا آخر من المسند يؤيد ذلك. وعمرو بن يحيى بن عمارة بن أبي حسن الأنصاري المدني: مضى توثيقه: ٤٥٢٠، ٥٤٠٢. القراظ: هو أبو عبدالله دينار القراظ الخزاعي المدني: سبق توثيقه: ١٥٥٨. ونزيد هنا أنه ترجمه ابن أبي حاتم ٤٣٠/٢/١. والحديث يأتي معناه، من وجهين آخرين، عن أبي عبدالله القراظ: ٨٠٧٥، ٨٦٧٢. وقد مضى معناه أيضاً ـ في حديث مطول: ١٥٩٣، من رواية أبي عبدالله القراظ، عن سعد بن أبي وقاص وأبي هريرة. وسيأتي أيضاً كذلك: ٨٣٥٥. ومضى نحوه مختصراً كما هنا: ١٥٥٨، من رواية القراظ، عن سعد، وحده. وللحديث إسناد آخر: فرواه ابن ماجة: ٣١١٤، عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن عبدة بن سليمان، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة به مرفوعاً. وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

٧٧٤٢ ــ حدثنا عبدالرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن عاصم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «من كان له مال فلم يؤد

(٧٧٤٢) **إسناده صحيح**، عاصم: هو ابن أبي النجود. والحديث في جامع المسانيد ٧: ٧٣. وقد روى البخاري نحو معناه ٣: ٢١٤ ــ ٢١٥، و٨: ١٧٣، من طريق عبدالرحمن بن عبدالله بن دينار، عن أبيه، عن أبي صالح، عن أبي هريرة. وكذلك رواه النسائي ١: ٣٤٣، من طريق عبدالرحمن. وسيأتي من هذا الوجه ــ طريق عبدالرحمن: ٨٦٤٦. وسيأتي معناه أيضاً: ٨١٧٠، في صحيفة همام بن منبه، عن أبي هريرة. وكذلك رواه البخاري ١٢: ٢٩٤، من طريق همام. وذكره المنذري في الترغيب والترهيب ١: ٢٦٩، بلفظ رواية البخاري الأولى، ثم قال: «رواه البخاري، والنسائي، ومسلم». وقد وهم في نسبته لصحيح مسلم، فإنه لم يروه بذلك. وقد نقله ابن كثير في التفسير ٢: ٣٠٥، عن رواية البخاري ٨: ١٧٣، وقال: «تفرد به البخاري دون مسلم من هذا الوجه. وقد رواه ابن حبان في صحيحه، من طريق الليث بن سعد، عن محمد بن عجلان، عن القعقاع بن حكيم، عن أبي صالح، به». وسيأتي: ٨٩٢٠، من رواية الليث، عن ابن عجلان. وسيأتي أيضاً، من وجهين آخرين عن أبي هريرة: ١٠٣٤٩، ١٠٨٦٧. وقد مضى نحو معناه، في مسند ابن مسعود: ٣٥٧٧. وفي مسند ابن عمر: ٥٧٢٩، ٦٢٠٩، ٦٤٤٨. قوله «جعل شجاع»: هكذا ثبت بالرفع في المخطوطات الثلاث ك م ص، فهو نائب الفاعل، وثبت في ح وجامع المسانيد «شجاعاً»، بالنصب. فرجحنا ما اتفقت عليه الأصول المخطوطة الثلاثة. و«الشجاع»: الحية الذكر. وقوله «أقرع»: نقل الحافظ عن تهذيب الأزهري، قال: «سمي أقرع لأنه يقري السم ويجمعه في رأسه، حتى تتمعط فروة رأسه». وقوله «له زبيبتان»، قال الحافظ: «تثنية زبيبة، بفتح الزاي وموحدتين، وهما الزبدتان اللتان في الشدقين. يقال: تكلم حتى زبب شدقاه، أي خرج الزبد منهما. وقيل: هما النكتتان السوداوان فوق عينيه». وكلمة [يده] سقطت من أصل ح، وزدناها من المخطوطات الثلاث وجامع المسانيد. قوله «يقضمها»: هو الأكل بأطراف الأسنان، وهو من باب «تعب». وفي لغة من باب «ضرب» أيضاً، كما في المصباح.

حقه، جُعل يوم القيامة شُجَاعٌ أَقْرَعُ، له زَبيبتان، يَتْبَعُه حتى يَضَعَ [يده] في فيه، فلا يزال يَقضِمُها حتى يقضى بين العباد».

٧٧٤٣ ـ حدثنا عبدالرزاق، حدثنا مَعْمَر، وابن جُرَيج، عن إسماعيل بن أمية، عن مكحول، عن عراك بن مالك، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «ليس على المؤمن في عبده ولا فَرَسه صدقة».

(٧٧٤٣) **إسناده صحيح**، على نقص وقع فيه. فإن الحديث مضى: ٧٣٩١، من رواية أيوب بن موسى، عن مكحول، عن سليمان بن يسار، عن أبي هريرة. وقد بينا هناك أنه سقط من الإسناد «عراك بن مالك» بين سليمان بن يسار وأبي هريرة، وإن كان كلاهما ـ أعني سليمان بن يسار وعراك بن مالك ـ من طبقة واحدة، وكلاهما سمع من أبي هريرة. فأما هذا الإسناد، فقد جاءت الرواية فيه «عن مكحول، عن عراك» مباشرة. ومكحول سمع من عراك، لكنه لم يسمع منه هذا الحديث بعينه، بل سمعه من سليمان بن يسار عن عراك، بدلالة الروايات التي أشرنا إليها هناك. وقد روى أبو داود: ١٥٩٤، نحو معناه، من طريق عبيدالله ـ وهو ابن عمر العمري ـ عن رجل، عن مكحول، عن عراك، عن أبي هريرة، ورواه البيهقي في السنن الكبرى ٤: ١١٧، من طريق أبي داود. ثم قال البيهقي: «ومكحول لم يسمعه من عراك، إنما رواه عن سليمان بن يسار عن عراك». وقد رواه البيقهي أيضاً من طريق جعفر بن عون، عن أسامة بن زيد، عن مكحول، عن عراك. أي بإسقاط «سليمان بن يسار» أيضاً، مثل رواية إسماعيل بن أمية التي هنا ـ عن مكحول. واستدل البيهقي على إثبات «سليمان بن يسار» في الإسناد، بنحو الدلائل التي ذكرناها في ٧٣٩١، على إثبات «عراك» فيه. والظاهر عندي ـ الآن ـ أن هذا وذاك اضطراب من مكحول، لا خطأ من الناسخين، لأن الإسنادين ثبتا أيضاً على ما فيهما من حذف ـ في جامع المسانيد ٧: ١٨٦، للحديث الماضي، و٧: ٢٩٠ لهذا الحديث. ولأن النسائي رواه من هذا الوجه ١: ٣٤٢، من طريق محرز بن الوضاح، عن إسماعيل بن أمية، عن مكحول، عن عراك ـ مثل الرواية التي هنا. وأما متن الحديث فإنه صحيح، رواه الجماعة، كما ذكرنا في: ٧٢٩٣.

٧٧٤٤ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، أخبرنا مَعْمَر، أخبرني محمد بن زياد: أنه سمع أبا هريرة يقول: كنا عند رسول الله ﷺ وهو يقسم تمراً من تمر الصدقة، والحسن بن علي في حِجْره، فلما فرغ حمله النبي ﷺ على عاتقه، فسال لُعابه على النبي ﷺ، فرفع النبي ﷺ رأسه، فإذا تمر في فيه، فأدخل النبي ﷺ يده فانتزعها منه، ثم قال: «أما علمتَ أن الصدقة لا تحِلُّ لآلِ محمدٍ؟».

٧٧٤٥ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «تُسْتَأْمر الثَّيِّب، وتُستأذَنُ البِكْر»، قالوا: وما إذنها يا رسول الله؟ قال: «تَسْكُتْ».

٧٧٤٦ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، عن مَعْمَر، عن الزهري، عن ابن

(٧٧٤٤) **إسناده صحيح**، وهو في جامع المسانيد ٧: ٣٣٧، عن هذا الموضع من المسند. ورواه البخاري ٣: ٢٨٠، ومسلم ١: ٢٩٥، بنحوه مختصراً، من طريق شعبة، عن محمد بن زياد، عن أبي هريرة. وقد أشار الحافظ في الفتح إلى رواية معمر ـ هذه ـ عند أحمد، ولم ينسبها لغيره.

(٧٧٤٥) **إسناده صحيح**، وقد مضى بنحوه: ٧٣٩٨، من طريق الحجاج بن أبي عثمان، عن يحيى بن أبي كثير، بهذا الإسناد. ومضى معناه، مطولا ومختصراً، من وجهين آخرين عن أبي سلمة: ٧١٣١، ٧٥١٩. ورواه مسلم ١: ٤٠٠، من أوجه كثيرة، منها هذا الوجه: من طريق عبدالرزاق، عن معمر.

(٧٧٤٦) **إسناده صحيح**، وفي المتن شيء من الاختصار، بالإشارة إلى «حديث الفزاري»، يريد: رجلا من بني فزارة. ولعل عبدالرزاق لم يتقن حفظ المتن، فاختصره بالإشارة بهذا الوصف. وقد مضى الحديث كاملا: ٧١٨٩، عن عبدالأعلى، عن معمر، بهذا الإسناد. ومضى بنحوه: ٧١٩٠، عن يزيد، عن ابن أبي ذئب، عن الزهري، و: ٧٢٦٣، عن سفيان، عن الزهري.

المسيِّب، كذا قال، عن أبي هريرة، قال جاء ـ وذكر حديث الفزاري عن النبيﷺ، فقال: ولدت امرأتي غلاماً أسود، وهو حينئذ يُعَرِّضُ بأن يَنْفِيَه، فقال رسول اللهﷺ: «أَلَكَ إِبل؟» قال: نعم، قال: «ما ألوانها؟» قال: حُمْر، قال: «أفيها أَوْرَقُ؟» قال: نعم، فيها ذَوْدٌ وُرْقٌ، قال: «مِمَّ ذاكَ ترى؟» قال: ما أدري، لعله أن يكون نزعها عِرق، قال: «وهذا لعله أن يكون نزعه عرق»، ولم يُرَخِّصْ له في الانْتِفَاء منه.

٧٧٤٧ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، أخبرنا مَعْمَر، عن الزهري، حدثنا

(٧٧٤٧) **إسناده ضعيف**، منقطع، لإبهام الرجل من مزينة الذي روى عنه الزهري. ثم هو بحاله التي هو عليها في هذا الموضع مرسل، لاصلة له في ظاهر الأمر بمسند أبي هريرة. وفوق هذا فهو مختصر جداً، بل هو إشارة رمزية إلى حديث طويل بهذا الإسناد عن أبي هريرة. ولا أدري كيف وقع هذا الإرسال وهذا الإيجاز في المسند. فإنه ثابت هكذا في الأصول الثلاثة، وكذلك ثبت على هذه الحال في جامع المسانيد ٧ : ٥٣٤. وقد وجدته تاماً مفصلا في تفسير عبدالرزاق، ص: ٥٨، وكذلك رواه أبو داود: ٤٤٥٠، عن محمد بن يحيى، عن عبدالرزاق، بهذا الإسناد. وعن أحمد بن صالح، عن عنبسة، عن يونس، عن الزهري، ثم ساقه بطوله على لفظ معمر وروايته. ثم رواه أبو داود بعده: ٤٤٥١، من طريق محمد بن سلمة، عن ابن إسحق، عن الزهري، بهذا الإسناد. ورواه البيهقي ٨: ٢٤٧، من طريق أبي داود هذه، ولم يذكر لفظه، إحالة على رواية أخرى قبله. ورواه الطبري في التفسير ٦ : ١٥٠ (بولاق)، من طريق يونس بن بكير، عن ابن إسحق، عن الزهري، بهذا الإسناد، مطولا. وكذلك رواه البيهقي ٨: ٢٤٦ ـ ٢٤٧، من طريق يونس بن بكير. وتماماً للرواية، نذكر الحديث هنا عن تفسير عبدالرزاق، بنصه ـ لأنه الشيخ الذي رواه عنه الإمام أحمد. ونوثق لفظه ونحققه بالمقابلة برواية أبي داود، من طريق عبدالرزاق. وهذا نص ما في التفسير: «عبدالرزاق، عن معمر، عن الزهري، قال: حدثنا رجل من مُزَينة» من جلوس عند ابن المسيب ـ عن أبي هريرة، قال: زنى رجل من اليهود وامرأة، فقال بعضهم لبعض: اذهبوا بنا إلى هذا النبي، فإنه نبي بعث بتخفيف، =

رجل من مُزّينة ونحن عند ابن المسيَّب: أن/ النبي ﷺ رجم يهودياً ويهودية. ٢٨٠/٢

= [في أبي داود: بالتخفيف]، فإ أفتانا بفتيا دون الرجم قبلناها، واحتججنا بها عند الله، وقلنا: فتيا نبي من أنبيائك. قال: فأتوا النبي ﷺ وهو جالس في المسجد في أصحابه، فقالوا: يا أبا القاسم، ما ترى في رجل وامرأة منهم زنيا؟ فلم يكلمهم كلمةً حتى أتى بيت مِدْرَاسِهم، فقام على الباب، فقال: «أَنْشُدُكم بالله الذي أنزل التوراة على موسى بن عمران، ما تجدون في التوراة على من زنى إذا أُحْصِنَ؟» فقالوا: يُحَمَّمُ ويُجَبَّه، قالوا: والتَّجْبِيه: أن يحمل الزانيان على حمارٍ، وتُقَابَل أقفيتُهما، ويطاف بهما. قال: وسكت شاب منهم، فلما رآه النبي ﷺ سكت أَلَظَّ به النِّشِيدَ، [في أبي داود: النِّشْدَةَ]. فقال اللهم إذ نشدتنا فإنا نجد في التوراة الرجم. قال النبي ﷺ: «فما أول ما ارتخصتم أمر الله؟» قال: زنى رجل ذو قرابةٍ من ملكٍ من ملوكنا، فأخر عنه الرجم، ثم زنى رجل آخر في أسرةٍ من الناس، فأراد رجمه، فحال قومه دونه، وقالوا: لا ترجم صاحبنا حتى تجيء بصاحبك فترجمه. فاصطلحوا على هذه العقوبة بينهم. وقال النبي ﷺ: «فإني أحكم بما في التوارة». فأمر بهما فرجما. قال الزهري: بلغنا أن هذه الآية نزلت فيهم: ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنا التَّوراةَ فيها هدى ونورٌ يَحْكُمُ بها النَّبِيُّونَ الذينَ أَسْلَمُوا ﴾. فكان النبي ﷺ منهم». وهذا الرجل الذي من مزينة، المجهول ـ وصفه الزهري، في رواية أبي داود من طريق يونس بن يزيد الأيلي عن الزهري: أنه «ممن يتبع العلم ويعيه». وعلى الرغم من هذا الوصف فإن جهالته شخصاً وحالا موجبة ضعف الحديث، فإن رواية المجهول لا تقوم بها حجة. وانظر ما مضى في مسند ابن عباس: ٢٣٦٨. وفي مسند ابن عمر: ٤٤٩٨، ٦٠٩٤. وانظر تفسير ابن كثير ٣: ١٥٦. والدر المنثور ٢: ٢٨١ ـ ٢٨٣. وقوله «حتى أتى بيت مدراسهم»: المدراس، بكسر الميم وسكون الدال وبعد الراء ألف، والمدرس، مثله بفتح الراء بدون ألف: هو الموضع الذي يدرس فيه. قاله في اللسان. وقال ابن الأثير: «ومفعال غريب في المكان». وقوله «يحمم» ـ إلخ، قال الخطابي في المعالم: ٤٢٨٥ «التحميم: تسويد الوجه الحمم. والتجبية، مفسر في الحديث. ويشبه أن يكون أصله الهمز. وهو يجبأ، من التجبئة، وهو الردع والزجر. يقال: جبأته فجبأ، أي ارتدع. فقلبت الهمزة هاء، والتجبية أيضاً: أن ينكس رأسه. فيحتمل أن يكون المحمول على الحمار إذا فعل ذلك به =

= نكس رأسه، فسمي ذلك الفعل: تجبية. وقد يحتمل أيضاً أن يكون ذلك من الجبه، وهو الاستقبال بالمكروه. وأصل الجبه: إصابة الجبهة. يقال: جبهت الرجل، إذا أصبت جبهته، كما تقول: رأسته، إذا أصبت رأسه». وقوله «ألظ به النشيد»: من «الإلظاظ»، وهو: لزوم الشيء والمثابرة عليه والإلحاح فيه. يقال: «ألظ فلان بفلان»: إذا لزمه، و«ألظ بالكلمة»: لزمها. و«لظ بالشيء»: لزمه. «فعل وأفعل»، بمعنى. و«النشيد»: رفع الصوت. وفي اللسان: «قال أبو العباس، في قولهم: نشدتك الله، قال: النشيد الصوت. أي: سألتك بالله برفع نشيدي، أي صوتي». وفي رواية أبي داود: «النشدة»، وهي بكسر النون وسكون الشين. ويجوز فتح النون أيضاً. ففي اللسان عن المحكم: «نشدتك الله، نَشدة، ونِشدة، ونِشداناً: استحلفتك بالله». و«الأسرة»: عشيرة الرجل وأهل بيته، لأنه يتقوى بهم. عن النهاية. قال الخطابي في المعالم: «وفي قوله: فإني أحكم بما في التوارة ــ حجة لمن قال: بقول أبي حنيفة، إلا أن الحديث عن رجل لا يعرف. وقد يحتمل أن يكون معناه، أحكم بما في التوارة ــ: احتجاجاً به عليهم. وإنما حكم بما في دينه وشريعته. فذكره التوراة لا يكون علة للحكم». والقول بأن رسول الله ﷺ حكم فيهم بحكم التوارة، واحتج به في إجازة أن يقضي القاضي في قضاياهم بأحكامهم ــ: خطأ ممن قاله شنيع، وجهل وغفلة!! فأما أولا: فإن هذا الحديث ضعيف، كما قلنا، وكما قال الخطابي والمنذري. وأما ثانياً: فإن رسول الله ﷺ إنما يحكم بينهم بما يحكم به بين المسلمين، بما شرعه الله له وأنزله عليه، كما أمره ربه بذلك. ونهاه ربه أن يتبع أهواءهم، أو يرجع إليهم في شريعتهم. وإنما أرجعهم إلى التوارة في هذه الواقعة ــ وهي ثابتة بغير هذه الطريق الضعيفة ــ إقامة للحجة عليهم، وفضيحة لهم في تلاعبهم بدينهم وبكل دين. ونحن إنما أمرنا باتباع هذا الرسول ﷺ، الذي جاءنا بكتاب مهيمن على ما بين يديه من الكتاب، لا تابعاً لهم، ولا آخذاً منهم شيئاً. واقرأ الآيات من سورة المائدة، التي أشار الزهري في آخر روايته إلى بعضها. فاقرأها من أول الآية: ٤١ من سورة المائدة ﴿ يا أيها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر ﴾، إلى آخر الآية: ٥٠ ــ تجد فيها مثلا: ﴿ وأنزلنا إليك الكتاب بالحق مصدقاً لما بين يديه من الكتاب ومهيمناً عليه، فاحكم بينهم بما أنزل الله، ولا تتبع =

٧٧٤٨ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، أن النبيﷺ قال: «من شرب الخمر فاجلدوه، ثم إذا شرب فاجلدوه، ثم إذا شرب فاجلدوه، ثم إذا شرب في الرابعةَ فاقتلوه».

٧٧٤٩ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزهري، عن ابن المسيِّب، وأبي سلمة، عن أبي هريرة، أن النبيﷺ قال: «الولد للفراش، وللعاهر الحجر».

٧٧٥٠ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، حدثنا ابن جُرَيج، ومالك، عن ابن

= أهواءهم عمّا جاءك من الحق﴾، ثم قوله تعالى: ﴿وأن احكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم، واحذرهم أن يفتنوك عن بعض ما أنزل الله إليك﴾. أفبعد هذا البيان بيان؟! فمن زعم أنه يجوز للمسلم أن يحكم بين أهل الكتاب بشرعهم، وهم ليس لهم شرع يعرف، بل هي أهواء الفرق والطوائف منهم ـ : فقد خالف أمر الله، ولا يقبل عذره إذا اعتذر. فإن أصر على ذلك خرج من الإسلام يقيناً. ومن حكم بغير ما أنزل الله عامداً عارفاً بذلك فهو كافر، ومن رضي عن ذلك وأقره فهو كافر. سواء أحكم بما يسمى «شريعة أهل الكتاب»، أم حكم بما يسمى «تشريعاً وضعياً»! فكله كفر وخروج من الملة. أعاذنا الله من ذلك.

(٧٧٤٨) **إسناده صحيح**، وقد مضى تخريجه في الكلام على حديث ابن عمر: ٦١٩٧ حيث استوعبنا طرقه من حديث أبي هريرة هناك. وذكرنا هناك ج٥ ص٤٤١، أنه رواه الحاكم في المستدرك ٤: ٣٧١ ـ ٣٧٢، من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد، وأن ابن حزم رواه في المحلى ١١: ٣٦٦، بإسنادين عن عبدالرزاق. وأن الحاكم رواه أيضا ٤: ٣٧١، من طريق سعيد بن أبي عروبة، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة، وأنه صححه على شرط مسلم. واستدركنا عليه بأنه على شرط الشيخين. وهو ظاهر أنه على شرطهما، من رواية معمر عن سهيل، ومن رواية سعيد بن أبي عروبة عن سهيل. وانظر ما مضى في مسند عبدالله بن عمرو بن العاص: ٧٠٠٣.

(٧٧٤٩) **إسناده صحيح**، وهو مكرر: ٧٢٦١.

(٧٧٥٠) **إسناده صحيح**، وهو مكرر: ٧٦٧٢، في أحد إسناديه، وزاد هنا رواية عبدالرزاق، عن =

شهاب، عن ابن المسيِّب، عن أبي هريرة، قال: سمعت النبيﷺ يقول: «إذا قلتَ لصاحبك والإمام يخطب: أَنْصِتْ ـ فقد لَغَوْتَ».

٧٧٥١ ـ قال ابن جُرَيج: وأخبرني ابن شهاب، عن عمر بن عبدالعزيز، عن إبراهيم بن عبدالله بن قارظ، عن أبي هريرة، عن النبيﷺ مثله.

٧٧٥٢ ـ حدثنا عبدالرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزهري، أخبرني أبو سلمة بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة، أن رسول اللهﷺ قال: «مَنْ أدرك من الصلاة ركعة فقد أدرك الصلاة».

٧٧٥٣ ـ حدثنا عبدالرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزهري، أخبرني الأغرّ أبو عبدالله صاحب أبي هريرة، عن أبي هريرة، قال: إذا كان يوم الجمعة جلست الملائكة على أبواب المسجد، يكتبون كلَّ من جاء إلى الجمعة، فإذا خرج الإمام طوَت الملائكة الصُّحُفَ، ودخلت تسمع الذكر. قال: وقال النبيﷺ: «المُهَجِّر إلى الجمعة كالمُهْدي بَدَنَةً، ثم كالمهدي

= مالك، عن الزهري.

(٧٧٥١) **إسناده صحيح**، وهو مكرر: ٧٦٧٢، في إسناده الآخر.

(٧٧٥٢) **إسناده صحيح**، وهو مكرر: ٧٦٥٢، بهذا الإسناد.

(٧٧٥٣) **إسناده صحيح**، وظاهر القسم الأول منه أنه موقوف على أبي هريرة. ولكنه في الحقيقة مرفوع. ثبت رفعه في الروايات الماضية ـ وسنشير إليها ـ وفي الروايتين بعده. وقد مضى معناه مفرقاً في حديثين: ٧٢٥٧، ٧٢٥٨، كلاهما من رواية الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، مرفوعاً فيهما. ومضى أيضاً: ٧٥١٠، ٧٥١١، عن عبدالأعلى، عن معمر، بهذا الإسناد، مرفوعاً فيهما أيضاً. ومضى القسم الأول منه: ٧٥٧٢، بثلاثة أسانيد، أحدها: عن الزهري عن الأغر، عن أبي هريرة، والآخران: عن الزهري، عن الأغر وأبي سلمة ـ كلاهما عن أبي هريرة.

بقرةً، ثم كالمهدي شاةً، ثم كالمهدي دجاجةً، ثم كالمهدي» ـ حسبته قال: «بيْضَةً».

٧٧٥٤ ـ **حدثنا** علي بن إسحق، أخبرنا عبدالله، أخبرنا يونس، عن الزهري، قال: وأخبرني أبو عبدالله الأغر، أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «إذا كان يوم الجمعة كان على كل بابٍ»، فذكره، ولم يشك في البيضة.

٧٧٥٥ ـ **حدثنا** يزيد، أخبرني ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن أبي عبدالله الأغر، نحوه.

٧٧٥٦ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن محمد بن زياد، عن أبي هريرة، قال: سمعت رسول الله ﷺ وهو على المنبر يقول: «إن في الجمعة ساعةً، وأشار بكفّه كأنه يُقَلِّلُها، لا يوافقها عبد مسلم يسأل الله شيئاً إلا أعطاه إياه».

٧٧٥٧ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن يحيى بن أبي كثير،

(٧٧٥٤) **إسناده صحيح**، عبدالله: هو ابن المبارك، يونس: هو ابن يزيد الأيلي. والحديث مكرر ما قبله. ورواه مسلم ١ : ٢٣٥، من طريق ابن وهب، عن يونس، عن الزهري، به، نحوه.

(٧٧٥٥) **إسناده صحيح**، وهو مكرر ما قبله. ورواه البخاري ٢ : ٣٣٦، عن آدم، عن ابن أبي ذئب، بهذا الإسناد، نحوه بمعناه.

(٧٧٥٦) **إسناده صحيح**، وقد مضى معناه مراراً، من غير وجه، آخرها: ٧٦٧٤.

(٧٧٥٧) **إسناده ضعيف**، لجهالة أبي إسحق راويه، وإن كان المتن في ذاته صحيحاً، كما سنذكر، إن شاء الله. والحديث ذكره ابن كثير في جامع المسانيد ٧ : ٤١٢، مع الذي بعده هنا. ثم قال: «تفرد به». يريد أن المسند تفرد به عن الكتب الستة من هذا الوجه. ثم قال: «فلعل أبا إسحق هذا هو الذي بعده. ويحتمل أن يكون غيره. وقد تقدم هذا الحديث، من رواية سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي إسحق مولى زائدة، عن أبي هريرة، =

عن رجل يقال له: أبو إسحق، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «من غَسَّل ميتًا فليغتسل».

٧٧٥٨ ـ حدثنا يونس، حدثنا أبان، عن يحيى بن أبي كثير، عن رجل من بني ليث، عن أبي إسحق، أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «من غَسَّل ميتًا فليغتسل».

فالله أعلم». ويريد ابن كثير بـ «الذي بعده» ـ قوله عقيبه: «أبو إسحق مولى عبدالله بن الحرث عن أبي هريرة: هو إسحق، تقدم». وسنبين ما يشير إليه ابن كثير بعد ذلك ـ في التخريج، في الحديث التالي، إن شاء الله. وأما قول ابن كثير «عن أبي إسحق مولى زائدة» فإن فيه خطأ من الناسخين، صوابه «عن إسحق مولى زائدة». فاسمه «إسحق»، وكنيته «أبو عبدالله»، كما مضت ترجمته في ٧٦٧٣.

(٧٧٥٨) **إسناده ضعيف**، لجهالة أبي إسحق أيضًا، ولزيادة الجهالة بإبهام الرجل من بني ليث، الراويه عن أبي إسحق. يونس: هو ابن محمد المؤدب، الحافظ، شيخ أحمد. أبان: هو ابن يزيد العطار. وقد أشار البخاري في الكبير ١/١/٣٩٦ ـ ٣٩٧، إلى هذه الرواية والتي قبلها ـ ضمن ترجمة «إسحق مولى زائدة» ـ فقال: «وقال معمر، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي إسحق، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ». فهذه إشارة إلى الرواية السابقة: ٧٧٥٧. ثم قال: «وقال لنا موسى بن إسماعيل، عن أبان، عن يحيى، عن رجل من بني ليث، عن أبي إسحق، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ ـ مثله». وهذه إشارة إلى هذه الرواية: ٧٧٥٨. وأما الرواية التي أشار إليها ابن كثير، رواية «سهيل، عن أبيه، عن إسحق مولى زائدة»، فإنها ليست في المسند، بعد طول البحث والتتبع، وإنما الذى فيه، رواية سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة، مباشرة، دون واسطة «إسحق مولى زائدة»، وقد مضت: ٧٦٧٥. وذكرنا هناك الإشارة إلى الرواية التي أشار إليها ابن كثير، وأنها في سنن أبي داود: ٣١٦٢، وعند البخارى في الكبير ١/١/٣٩٦ ـ ٣٩٧. ونزيد هنا أن البيهقي رواها ١ : ٣٠١، من طريق أبي داود. وأما متن الحديث، فإنه صحيح في ذاته. لوروده بأسانيد أخر صحاح، كما بينا من قبل.

٧٧٥٩ ــ **حدثنا** عبدالرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزهري، عن ابن المسيِّب، عن أبي هريرة، قال: لا أعلمه إلا رَفَعَ الحديث، قال: «أسرعوا بجنائزكم، فإن كانت صالحةً عجَّلتموها إلى الخير، وإن كانت طالحةً استرحتم منها، ووضعتموها عن رقابكم».

٧٧٦٠ ــ **حدثنا** علي بن إسحق، أخبرنا عبدالله بن المبارك، أخبرنا ابن أبي حفصة، عن الزهري، عن سعيد بن المسيِّب، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ ــ فذكر معناه.

[قال عبدالله بن أحمد]: قال أبي: وخالفهما يونس، وقال: حدثني أبو أمامة بن سهل.

٧٧٦١ ــ **حدثنا** علي بن إسحق، عن ابن المبارك، عن يونس، عن الزهري، عن أبي أمامة.

٧٧٦٢ ــ **حدثنا** عبدالرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزهري، عن ابن المسيِّب، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «من صلى على جنازة فله قيراط، ومن انتظرها حتى تُوضَعَ في اللَّحْد فله قيراطان، والقيراطان مثل

(٧٧٥٩) **إسناده صحيح**، وهو مكرر: ٧٢٦٥م، ٧٢٦٩، ٧٢٧٠.

(٧٧٦٠) **إسناده صحيح**، وهو مكرر ما قبله. وهو مكرر: ٧٢٧٠، بإسناده. ولم يذكر لفظه هنا، ولا ذكره هناك. وقول أحمد: «وخالفهما يونس، وقال: حدثني أبو أمامة بن سهل» ــ يعني أن يونس بن يزيد رواه عن الزهري أنه قال: «حدثني أبو أمامة بن سهل، عن أبي هريرة»، وهو الإسناد الذي بعد هذا.

(٧٧٦١) **إسناده صحيح**، وهو مكرر ما قبله. وهو أيضاً مكرر: ٧٢٦٩، بإسناده. ولم يذكر تمام الإسناد هنا، ولا لفظ الحديث، وذكرهما هناك.

(٧٧٦٢) **إسناده صحيح**، وهو مكرر: ٧١٨٨، من رواية عبدالأعلى، عن معمر، بهذا الإسناد. ومضى معناه من وجهين آخرين: ٧٣٤٧، ٧٦٧٦.

الجبلين العظيمين».

٧٧٦٣ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزهري، عن ابن المسيِّب،/ وأبي سلمة بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة، **قال**: نعى رسول الله ﷺ النَّجَاشِيَّ لأصحابه وهو بالمدينة، فصَفُّوا خلفه، وصلَّى عليه، وكبر أربعاً.

٢٨١
―
٢

٧٧٦٤ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن أيوب، عن ابن سيرين: أن أبا هريرة كان يسجد فيها، قال أبو هريرة: ورأيت رسول الله ﷺ يسجد فيها، يعني ﴿ **إذَا السماءُ انْشَقَّتْ** ﴾.

٧٧٦٥ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزهري، عن ابن المسيِّب، وأبي سلمة، أو عن أحدهما، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا رأيتم الهلال فصوموا، وإذا رأيتموه فأفطروا، فإن غم عليكم فصوموا ثلاثين يوماً».

٧٧٦٦ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن يحيى بن أبي كثير،

(٧٧٦٣) **إسناده صحيح**، وهو مطول: ٧١٤٧. وقد أشرنا إليه هناك. وانظر: ٨٢٨١.

(٧٧٦٤) **إسناده صحيح**، وقد مضى معناه من أوجه أخر، ضمن الأحاديث: ٧١٤٠، ٧٣٦٥، ٧٣٩٠. أيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني، كما هو بديهي. ووقع في ح «عن أبي أيوب»! وهو خطأ.

(٧٧٦٥) **إسناده صحيح**، والشك في أنه «عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة» معاً، أو «عن أحدهما» ـ لا يؤثر في صحته. إذ هو تردد بين ثقتين حجتين. والظاهر أن الشك هنا من عبدالرزاق. إذ الحديث ثابت من روايتهما: فقد مضى الحديث: ٧٥٠٧، من رواية عبد الأعلى، عن معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة ـ وحده، دون شك. ومضى: ٧٥٧١، من رواية إبراهيم بن سعد، عن الزهري، عن ابن المسيب ـ وحده.

(٧٧٦٦) **إسناده صحيح**، وهو مكرر: ٧١٩٩.

عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: نهى رسول الله ﷺ أن يُتَعَجَّلَ شهرُ رمضان بصوم يومٍ أو يومين، إلا رجلٌ كان يصوم صياماً فيأتي ذلك على صيامه.

٧٧٦٧ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزهري، عن ابن

(٧٧٦٧) **إسناده صحيح**، على خطأ في أحد رواته، كما سنذكر، إن شاء الله. ابن أبي أنيس: هكذا ثبت في الأصول الثلاثة، بالتصغير، بياء بين النون والسين. ولا يوجد راو بهذا الاسم ـ فيما أعلم ـ وأنا أرجح أن الخطأ وقع من القطيعي أو من بعده من رواة المسند عنه. فإنه خطأ قديم، أثبته ابن كثير في جامع المسانيد ٧ : ٥٢٨ ـ في هذا الإسناد والأسانيد الثلاثة بعده. وجعله في أواخر مسند أبي هريرة، بعد (الكنى) و(الأبناء) ـ في فصل عقده بعنوان: (الآباء عن أبي هريرة). يذكر فيه الرواة الذين لم تعرف أسماؤهم ورووا عن آبائهم عن أبي هريرة. فعنون لهذا الراوي بعنوان «ابن أبي أنيس عن أبيه عنه» ـ يعني عن أبي هريرة. ولم يذكر هذه الأسانيد في موضعها الصحيح، في رواية «مالك ابن أبي عامر الأصبحي حليف بني تيم» عن أبي هريرة ٧ : ٣٣٢. وما أظن ابن كثير عجز عن تحقيق هذا الإسناد، وتحقيق اسم هذا الرواي على صوابه. ولكنه هكذا وجده في نسخ المسند كما وجدناه، فأثبته على ما وجده. ولعله أرجأ تحقيقه إلى إعادة النظر في الكتاب لاستيفاء ما فاته فيه، وهو ـ رحمه الله ـ لم يتم تأليف الكتاب، كما هو معروف. وصواب اسم هذا الراوي: «ابن أبي أنس» ـ بالتكبير ـ بفتح الهمزة والنون وبدون ياء. وهو: نافع بن مالك بن أبي عامر بن عمرو بن الحرث، الأصبحي. وهو عم الإمام مالك بن أنس. وكنيته: «أبو سهيل»، وكنية أبيه «مالك»: «أبو أنس». فهو: نافع بن أبي أنس. وقد سبق توثيقه: ١٣٩٠، وهو من أقران الزهري، بل تأخر في الوفاة عن الزهري، كما جزم بذلك الحافظ في الفتح ٤ : ٩٧. وهو مترجم في التاريخ الكبير للبخاري ٨٦/٢/٤. والجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٤٥٣/١/٤. ورجال الصحيحين، ص: ٥٢٨. فهذا هو صواب اسمه: «ابن أبي أنس» ـ كما ثبت في سائر الروايات التي سنشير إليها في تخريج الحديث، إن شاء الله. أبوه: أبو أنس مالك بن أبي عامر، جد الإمام مالك. سبق توثيقه: ١٣٩٠. ونزيد هنا أنه ترجمه ابن سعد في الطبقات ٥ : ٤٥. =

أبي أنيسٍ، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا دخل شهر رمضان فُتحت أبواب الرحمة، وغُلّقت أبواب جهنم، وسُلسِلت الشياطين».

٧٧٦٨ ـ حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن صالح، قال ابن شهاب: حدثني ابن أبي أنيسٍ، أن أباه حدثه، أنه سمع أبا هريرة، قال: قال

= والبخاري في الكبير ٣٠٥/١/٤. والصغير، ص: ٨٥. وابن أبي حاتم ٢١٤/١/٤. ورجال الصحيحين، ص: ٤٧٩. والحديث رواه البخاري ٤: ٩٧، و٦: ٢٤١ عن يحيى بن بكير، عن الليث بن سعد، عن عقيل، عن ابن شهاب ـ وهو الزهري: «حدثني ابن أبي أنس مولى التيميين أن أباه حدثه، أنه سمع أبا هريرة يقول ....»، فذكر الحديث، وقال الحافظ: «ابن أبي أنس: هو أبو سهيل نافع بن أبي أنس مالك بن عامر». وكذلك رواه مسلم ١: ٢٩٧، والنسائي ١: ٢٩٩ ـ كلاهما من طريق ابن وهب، عن يونس، عن الزهري، «عن ابن أبي أنس، أن أباه حدثه». ورواه النسائي أيضاً ١: ٢٩٨ ـ ٢٩٩، من طريق نافع بن يزيد ـ وهو الكلاعي المصري ـ عن عقيل، عن ابن شهاب، قال: «أخبرني أبو سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة ... ». ورواه النسائي أيضاً ١: ٢٩٩، من طريق بشر بن شعيب، عن أبيه، عن الزهري، قال: «حدثني ابن أبي أنس مولى التيميين، أن أباه حدثه، أنه سمع أبا هريرة ...». وقد مضى معناه ضمن حديث آخر، من وجه آخر عن أبي هريرة: ٧١٤٨. وانظر الأسانيد الثلاثة الآتية عقب هذا.

(٧٧٦٨) **إسناده صحيح**، على ما فيه من خطأ في اسم أحد رواته، كسابقه. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد. صالح: هو ابن كيسان. والحديث رواه مسلم ١: ٢٩٧ ـ ٢٩٨، عن محمد بن حاتم، والحلواني ـ كلاهما عن يعقوب، عن أبيه، عن صالح، عن ابن شهاب: «حدثني نافع بن أبي أنس، أن أباه حدثه، أنه سمع أبا هريرة ...»، به. ولم يذكر لفظه، إحالة على ما قبله. وكذلك رواه النسائي ١: ٢٩٩، عن عبيدالله بن سعد بن إبراهيم، عن عمه، وهو يعقوب بن إبراهيم بن سعد ـ بهذا الإسناد. وسمى الراوي صريحًا «نافع بن أبي أنس»، كما في رواية مسلم، سواء. وانظر ما يأتي: ٧٧٧٤.

رسـول الله ﷺ: «إذا دخل رمـضـان فُتِّحَتْ أبواب الرحـمـة، وغُلِّقَتْ أبواب جهنم، وسُلْسِلَتْ الشياطين».

٧٧٦٩ ـ **وحدثناه** يعقوب، حدثني أبي، عن ابن إسحق، قال:

(٧٧٦٩) **إسناده ضعيف،** لانقطاعه من ناحيتين. وإن كان المتن ثابتاً صحيحاً متصل الإسناد، بالإسنادين قبله، وبالإسناد بعده. فأول ما فيه من الانقطاع: أن ابن إسحق لم يسمعه من الزهري، كما قال هو هنا: «ذكر أن ابن شهاب قال ...». فهو صريح في أنه أخذه عن مجهول، عبّر عنه بالفعل المبني لما لم يسم فاعله: «ذكر». وثانيهما: جعله الحديث من رواية «ابن أبي أنس» ـ المذكور خطأ، كما بينا من قبل باسم: ابن أبي أنيس ـ: «أنه سمع أبا هريرة». وصرح الإمام أحمد أنه لم يقل في هذا الإسناد «عن أبيه». وإنما سمعه ابن أبي أنس من أبيه عن أبي هريرة، ولم يسمعه من أبي هريرة. وهذا الإسناد رواه النسائي ١ : ٢٩٩ ـ بعد الأسانيد التي أشرنا إليها في الحديثين السابقين، وجزم بأنه خطأ. ولكن وقع في نسخ النسائي خطأ، نرى أنه من الناسخين يقيناً، كما سنبين إن شاء الله. فرواه عن عبيدالله بن سعد بن إبراهيم، عن عمه ـ وهو يعقوب بن إبراهيم بن سعد، شيخ أحمد هنا ـ عن أبيه، عن ابن إسحق، «عن الزهري، عن ابن أبي أنس، [عن أبيه]، عن أبي هريرة. ثم قال النسائي: «هذا خطأ، ولم يسمعه ابن إسحق من الزهري. والصواب ما تقدم ذكرنا له». ولم يذكر النسائي في روايته قول ابن إسحق «ذكر أن ابن شهاب قال» ـ الثابت في رواية المسند هنا، بل قال «عن الزهري». ولكنه أبان عن انقطاعه بقوله «ولم يسمعه ابن إسحق من الزهري». ولكن زيادة [عن أبيه] في هذا الإسناد، خطأ قطعاً. بدليل رواية أحمد هنا عن يعقوب، بالإسناد نفسه، مع تصريحه فيه بقول «ولم يقل عن أبيه». وبدليل قول النسائي نفسه: هذا خطأ ... والصواب ما تقدم ذكرنا له». يريد أن رواية ابن إسحق خطأ في حذف قوله «عن أبيه»، وأن الصواب هو الروايات السابقة، الثابت فيها قوله «عن أبيه». فهذه الزيادة خطأ من الناسخين يقيناً. ولكنها ثابتة في نسختي النسائي المطبوعتين بمصر وبالهند، وفي نسختين مخطوطتين عندي. فالظاهر أنه خطأ قديم، من الناسخين القدماء.

ذكر أن ابن شهاب قال: حدثني ابن أبي أنيس، أنه سمع أبا هريرة، ولم يقل «عن أبيه»، فذكر الحديث.

٧٧٧٠ ـ **حدثناه** عتاب، حدثنا عبدالله، حدثنا يونس، عن الزهري، قال: حدثنا ابن أبي أنيس، فذكره.

٧٧٧١ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزهري، عن عروة،

(٧٧٧٠) **إسناده صحيح**، عتاب: هو ابن زياد المروزي الخراساني، سبق توثيقه: ١٤٢٣، ونزيد هنا أنه ترجمه ابن سعد ١٠٨/٢/٧. وابن أبي حاتم ١٣/٢/٣. والخطيب في تاريخ بغداد ١٢: ٣١٤. عبدالله: هو ابن المبارك الإمام. وقد يشبه على غير العارف، في إحالة باقي الإسناد بعد ابن أبي أنس ـ: أنه منقطع مثل سابقه، وأنه عنه عن أبي هريرة. ولكن يرفع هذه الشبهة أن رواية يونس عن الزهري، ثابتة متصلة، فيما ذكرنا في تخريج الإسناد الأول: ٧٧٦٧، من رواية ابن وهب، عن يونس، عند مسلم والنسائي. فتكون الإحالة هنا، في قوله: «فذكره» ـ إحالة على الإسنادين المتصلين: ٧٧٦٧، ٧٧٦٨. وأيضاً فإنه سيأتي: ٩١٩٣، عن إسحق بن إبراهيم الطالقاني، عن ابن المبارك، عن يونس، عن الزهري، قال: «أخبرني بن أبي أنس، أن أباه حدثه، أنه سمع أبا هريرة ...» ـ فذكره. ثم إن الزهري لم ينفرد برواية هذا الحديث عن أبي سهيل نافع بن مالك: فسيأتي في المسند: ٨٦٦٩، من طريق إسماعيل بن جعفر: «أخبرني أبو سهيل نافع بن مالك بن أبي عامر، عن أبيه، عن أبي هريرة» ـ فذكره بنحوه. وكذلك رواه مسلم ١: ٢٩٧، والنسائي ١: ٢٩٨ ـ كلاهما من طريق إسماعيل بن جعفر. وروى البخاري ٤: ٩٦ ـ ٩٧ أوله مختصراً، من طريق إسماعيل أيضاً. وسيأتي أيضاً: ٨٩٠١، من رواية عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، عن أبي سهيل، به. ورواه النسائي أيضاً ١: ٢٩٩ ـ ضمن حديث مطول ـ من طريق عبدالأعلى، عن معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

(٧٧٧١) **إسناداه صحيحان**، وهو في الحقيقة حديثان، رواهما معمر عن الزهري: أحدهما: «الزهري، عن عروة، عن عائشة». وثانيهما: «الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة. =

عن عائشة ــ وعن ابن المسيِّب، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ كان يعتكفُ العَشْرَ الأواخِرَ من رمضان، حتى قبضه الله عز وجل.

= فهما حديثان عن صحابيين، بإسنادين، سيقا حديثًا واحداً. وكذلك رواه الترمذي ٢: ٦٨، من طريق عبدالرزاق، بهذا الإسناد. وقال: «حديث أبي هريرة وعائشة حديث حسن صحيح». وسيأتي كذلك، من حديث أبي هريرة وعائشة ــ في مسند عائشة ٦: ١٦٩ ح، عن محمد بن بكر، عن ابن جريج، عن الزهري، بالإسنادين. وقال عبدالله بن أحمد هناك: «سمعت أبي يقول: هذا الحديث هو هكذا في كتاب الصيام، عن أبي هريرة وعائشة. وفي الاعتكاف، عن عائشة وحدها». وسيأتي في مسندها أيضاً ٦: ٢٣٢ ح، عن عبدالرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة وحدها. وسيأتي أيضاً في مسندها: ٦: ١٦٨ ح، عن عبدالرزاق، وابن بكر، كلاهما عن ابن جريج، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، وعروة ــ معاً ــ عن عائشة، وحدها. وقد نسب المباركفوري شارح الترمذي، هذا الحديث من رواية عائشة وأبي هريرة ــ إلى الشيخين. وأنا أراه واهماً في ذلك أو متساهلاً. فإني لم أجده على هذا النحو في الصحيحين، ولا في سائر الكتب الستة، من حديث أبي هريرة. وإنما رواه البخاري ٤: ٢٣٥ ــ ٢٣٦، ومسلم ١: ٣٢٦، وأبو داود: ٢٤٦٢ ــ ثلاثتهم من طريق الليث، عن عقيل، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة ــ وحدها ــ وزادوا في آخره: «ثم اعتكف أزواجه من بعده». وسيأتي من طريق الليث ــ هذه ــ في مسند عائشة ٦: ٩٢ ح وقد أشار الحافظ في الفتح ٤: ٢٣٦، إلى رواية معمر هذه، عند شرحه حديث عائشة، فقال: «زاد معمر فيه عن ابن شهاب: عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة»، ولم يذكر من خرجه. وهو ــ كما ترى ــ في المسند والترمذي. وفاته أن يذكر أنه كذلك رواه ابن جريج عن الزهري، كما ذكرنا. ولأبي هريرة حديث آخر في الاعتكاف، غير هذا الحديث، ومن غير هذا الوجه. رواه البخاري ٤: ٢٤٥، وابن ماجة: ١٧٦٩، من طريق أبي بكر بن عياش، عن أبي حصين، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، وهو من أفراد البخاري لم يروه مسلم في صحيحه، وسيأتي من هذا الوجه، في المسند: ٨٤١٦، ٨٦٤٧، ٩٢٠١. وانظر ما مضى في مسند عبدالله بن عمر: ٦١٧٢.

٧٧٧٢ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزهري، عن حميد بن عبدالرحمن بن عوف، عن أبي هريرة: أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ، فقال: هَلَكْتُ يا رسول الله، قال: «وما ذاك؟» قال: واقعتُ أهلي في رمضان، فقال النبي ﷺ: «أتجد رقبةً؟» قال: لا، قال: «أتستطيع أن تصوم شهرين متتابعين؟» قال: لا يا رسول الله، قال: «أفلا تُطعم ستين مسكيناً؟» قال: لا أجد يا رسول الله، قال: فأُتِيَ النبيُّ ﷺ بعَرْقٍ، والعرق: المِكْتَل، فيه تمر، قال: «اذهب فتصدق بها»، فقال: على أفقرَ مني؟ والذي بعثك بالحق، ما بين لابَتَيْها أهلُ بيتٍ أحوجُ إليه منا، فضحك رسول الله ﷺ، ثم قال: «اذهب به إلى أهلك».

٧٧٧٣ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تواصلوا»، قالوا: يا رسول الله، إنك تواصل؟ قال: «إني لستُ مِثْلَكم، إني أَبيتُ يُطْعِمني ربي ويَسقيني»، قال: فلم ينتهوا عن الوصال، فواصل بهم النبي ﷺ يومين وليلتين، ثم رأَوا الهلال، فقال النبي ﷺ: «لو تأخر الهلال لزدتُكم»، كالمنكل بهم.

٧٧٧٤ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، حدثنا مَعْمَر ـ وعبدالأعلى عن

(٧٧٧٢) **إسناده صحيح**، وقد رواه البيهقي ٤: ٢٢٢ ـ ٢٢٣، عن الحاكم، عن القطيعي ـ راوي المسند ـ عن عبدالله بن أحمد، عن أبيه، بهذا الإسناد. وهو مكرر: ٧٢٨٨، ومطول: ٧٦٧٨. وقد فصلنا القول في تخريجه، في أولهما، وأشرنا إلى هذا هناك.

(٧٧٧٣) **إسناده صحيح**، ورواه البخاري ١٣: ٢٣٤، من طريق معمر، عن الزهري، بهذا الإسناد، نحوه. ورواه أيضاً ٤: ١٧٩. مطولاً قليلاً، من رواية شعيب، عن الزهري. ورواه مسلم ١: ٣٠٣ ـ ٣٠٤، من طريق يونس، عن الزهري، مطولاً. وقد مضى النهي عن الوصال مراراً، آخرها: ٧٥٣٩.

(٧٧٧٤) **إسناده صحيح**، ورواه مسلم ١: ٢١٠، عن عبد بن حميد، عن عبدالرزاق، بهذا =

مَعْمَر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: كان رسول الله ﷺ في يرغِّب في قيام رمضان، من غير أن يأمرهم بعزيمة، فيقول: «من قام رمضان إيماناً واحتساباً، غفر له ما تقدم من ذنبه».

٧٧٧٥ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، حدثنا مَعْمَر ـ وعبدالأعلى عن مَعْمَر، عن الزهري، عن ابن المسيِّب، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «قال الله عز وجل: كلُّ عملِ ابن آدمَ له، إلا الصيام، الصيامُ لي وأنا أَجزي به، ولَخُلُوف فَمِ الصائم أطيب عند الله من ريح/ المِسْك».

٢٨٢/٢

٧٧٧٦ ـ **قال** الزهري: وأخبرني سعيد بن المسيِّب، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ حين أُسْرِيَ به: «لقيت: موسى عليه السلام،

= الإسناد بزيادة في آخره. وكذلك رواه مالك في الموطأ، ص: ١١٣ ـ ١١٤، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة، بالزيادة التي عند مسلم. وانظر بعض معناه، فيما مضى: ٧٢٧٨، ٧٢٧٩. وروى النسائي: ١ : ٢٩٩، من طريق أبي بكر بن أبي شيبة، عن عبدالأعلى، عن معمر، بهذا الإسناد ـ: شطره الأول، وجعل شطره الثاني الحديث الماضي: ٧٧٦٨ «إذا دخل رمضان فتحت أبواب الرحمة»، إلخ.

(٧٧٧٥) **إسناده صحيح**، وهو في جامع المسانيد ٧ : ١٤٤ ـ ١٤٥، عن هذا الموضع. وقد سبق معناه مطولاً: ٧٦٧٩، من رواية أبي صالح الزيات، عن أبي هريرة. ومضى معناه، مطولاً ومختصراً، من أوجه أخر، أشرنا إليها هناك.

(٧٧٧٦) **إسناده صحيح**، متصل بإسناد الحديث قبله. ورواه البخاري ٦ : ٣٤٨ ـ ٣٤٩. ومسلم ١ : ٦١. وابن حبان في صحيحه، رقم: ٥٠ بتحقيقنا ـ كلهم من طريق عبدالرزاق، بهذا الإسناد. ورواه البخاري أيضاً ـ مع طريق عبدالرزاق ـ و٦ : ٣٠٧، في الموضعين، من طريق هشام بن يوسف، عن معمر. ورواه مسلم أيضاً ـ مختصراً ٢ : ١٣٣، من طريق يونس، ومن طريق معقل، كلاهما عن الزهري. وانظر ما مضى في مسند ابن عباس: ٢٣٢٤، ٢٣٤٧. وفي مسند ابن عمر: ٦٣١٢. وقال الحافظ في الفتح ٦ : ٣٤٨ «القائل حسبته ـ هو عبدالرزاق، والمضطرب الطويل غير الشديد. وقيل الخفيف اللحم، =

فنعتَه، قال: رجل، قال: حَسِبتُه قال: مُضْطَرِبٌ، رَجْلُ الرأس، كأنه من رجال

= وتقدم في رواية هشام بلفظ: ضرب. وفسر النحيف. ولا منافاة بينهما». قوله «حين أسرى به» ـ يكون حكاية من أبي هريرة. وهو الثابت في ح م، وعليه في م علامة «صحـ». وفي ك، وجامع المسانيد ٧: ١٤٥، والصحيحين، وابن حبان ـ: «حين أسري بي». فيكون من اللفظ النبوي. قوله «مضطرب»، وكذلك هو في رواية الشيخين من طريق عبدالرزاق. وفي رواية البخاري من طريق هشام: «ضرب»، بفتح الضاد وسكون الراء. وفسره ابن الأثير بأنه: «الخفيف اللحم الممشوق المستدق». ثم قال: «وفي رواية: فإذا رجل مضطرب ... هو مفتعل، من الضرب. والطاء بدل من تاء الافتعال». قوله «رجل الرأس»: هو بفتح الراء وكسر الجيم، ويجوز تسكينها تخفيفاً: أي ليس شديد الجعودة، ولا شديد السُّبوطة، بل بينهما. من «الترجيل»، وهو تسريح الشعر. قوله «كأنه من رجال شنوءة» ـ قال الحافظ: «فتح المعجمة وضم النون وسكون الواو بعدها همزة ثم هاء تأنيث: حي من اليمن ينسبون إلى شنوءة. وهو عبدالله بن كعب بن عبدالله بن مالك بن نصر بن الأزد، ولقب شنوءة: لشنآن كان بينه وبين أهله. والنسبة إليه: شنوئي، بالهمزة بعد الواو، وبالهمزة بغير واو. قال ابن قتيبة: سمي بذلك من قولهم: رجل فيه شنوءة، أي تقزز. والتقزز ـ بقاف وزايين: التباعد من الأدناس. قال الداوودي: رجال الأزد معروفون بالطول». قوله «ربعة» ـ قال الحافظ: «هو بفتح الراء وسكون الموحدة، ويجوز فتحها وهو المربوع. والمراد أنه ليس بطويل جداً ولا قصير جداً، بل وسط». قوله «أحمر»: يريد أنه أبيض اللون. وفي النهاية: «سئل ثعلب: لم خص الأحمر دون الأبيض؟ فقال: لأن العرب لا تقول رجل أبيض ـ من بياض اللون. وإنما الأبيض عندهم: الطاهر النقي من العيوب. فإذا أرادوا الأبيض من اللون، قالوا: الأحمر». وهذا على الغالب الأكثر. قوله «من ديماس، يعني حماماً» ـ قال الحافظ: «هو بكسر المهملة وسكون التحتانية وآخره مهملة. وقوله يعني الحمام: هو تفسير عبدالرزاق، ولم يقع ذلك في رواية هشام. والديماس في اللغة: السرب، ويطلق أيضاً على الكنّ. والحمام من جملة الكنّ. والمراد من ذلك وصفه بصفاء اللون ونضارة الجسم وكثرة ماء الوجه، حتى كأنه كان في موضع كنّ فخرج منه وهو عرقان». وفي المخطوطة ص ـ عقب هذا الحديث: «آخر الخامس، وأول السادس».

شنوءة، قال: ولقيت عيسى عليه السلام، فنعته ﷺ، فقال: ربعة أحمر، كأنه أخرج من ديماس، يعنى حماماً، قال: ورأيت إبراهيم عليه السلام، فأنا أشبه ولده به، قال: فأتيت بإناءين، أحدهما فيه لبن، وفي الآخر خمر، فقال لي: خذ أيهما شئت، فأخذت اللبن فشربته، فقيل لي: هديت للفطرة، وأصبت الفطرة، أما إنك لو أخذت الخمر غوت أمتك».

٧٧٧٧ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، قال: سمعت هشام بن حسان يحدث عن محمد سيرين، قال: كنت عند أبي هريرة، فسأله رجل عن شيء لم أدر ما هو، قال: فقال أبو هريرة: الله أكبر، سئل عنها اثنان وهذا الثالث، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن رجالاً سترتفع بهم المسئلة، حتى يقولوا: الله خلق الخلق، فمن خلقه؟!».

٧٧٧٨ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: «ويل للعقب من النار».

٧٧٧٩ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، حدثنا معمر، عن سهيل بن أبي

(٧٧٧٧) **إسناده صحيح**، ورواه مسلم ١ : ٤٩، من طريق عبدالصمد بن عبدالوارث، عن أبيه، عن أيوب، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، بنحو معناه. ومن طريق ابن علية، عن أيوب، عن ابن سيرين. ورواه البخاري ٦ : ٢٤٠، ومسلم ١ : ٤٨ ـ ٤٩، وأبو داود: ٤٧٢١، ٤٧٢٢، بنحو معناه ـ من أوجه، عن أبي هريرة. وسيأتي أيضاً معناه: ٨١٩٢، ٨٣٥٨، ٩٠١٥، ٩٥٦٢، ١٠٩٧٠، من أوجه مختلفة، وبألفاظ أخر، عن أبي هريرة. وأما تفسير معناه، فالبحث فيه طويل. وقد وفاه الحافظ في الفتح ١٣ : ٢٣٠ ـ ٢٣٢، في شرح حديث أنس، بنحوه.

(٧٧٧٨) **إسناده صحيح**، وهو مختصر: ٧١٢٢، من أوجه أخر. ورواه مسلم ١ : ٨٥، من طريق جرير، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة، بنحوه.

(٧٧٧٩) **إسناده صحيح**، ورواه مسلم ١ : ٢١٠، والترمذي، رقم ٤٤٦ بشرحنا ـ كلاهما عن =

صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «ينزل ربنا عز وجل كلَّ ليلة، إذا مضى ثلث الليل الأول، فيقول: أنا الملك، من ذا الذي يسألني فأُعطيَه، من ذا الذي يدعوني فأستجيبَ له، من ذا الذي يستغفرني فأغفر له، فلا يزال كذلك إلى الفجر».

٧٧٨٠ ــ حدثنا عبدالرزاق، قال مَعْمَر: عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إني لأستغفر الله في اليوم أكثر من سبعين مرةً، وأتوب إليه».

٧٧٨١ ــ حدثنا عبدالرزاق، حدثنا سفيان، عن سعد بن إبراهيم،

= قتيبة بن سعيد، عن يعقوب بن عبدالرحمن القاريِّ الإسكندراني، عن سهيل، بهذا الإسناد. ورواه إمام الأئمة ابن خزيمة في كتاب التوحيد، ص: ٨٦، من طريق هشام بن يوسف، عن معمر، عن سهيل. وقد مضى من أوجه أخر عن أبي هريرة، بنحوه: ٧٥٠٠، ٧٥٨٢، ٧٦١١. قوله «ثلث الليل الأول»: برفع «الأول»، صفة «ثلث». وفي الروايات الماضية أنه الثلث الأخير. وقد تكلف الحافظ في الفتح ٣: ٢٦ الجمع بين الروايات. وقال الترمذي عقب روايته: «حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح. وقد روي هذا الحديث من أوجه كثيرة عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ. وروي عنه أنه قال: ينـزل الله عـز وجـل حين يبقى ثلث الليل الآخر. وهو أصح الروايات». وهذا هو الحق.

(٧٧٨٠) **إسناده صحيح**، وهو في جامع المسانيد والسنن ٧: ٤٦١ ـ ٤٦٢، عن هذا الموضع. ورواه البخاري ١١: ٨٥، من طريق شعيب، عن الزهري، بهذا الإسناد نحوه. ورواه الترمذي ٤: ١٨٣، عن عبد بن حميد، عن عبدالرزاق، بهذا الإسناد. وزاد في أوله أنه تفسير لقوله تعالى: ﴿ واسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وللمؤمنينَ والمؤمنات ﴾. وهو في تفسير عبدالرزاق، في تفسير الآية: ١٩، من سورة محمد ﷺ، بهذا الإسناد. ولكن ظاهر سياقه أن جعله تفسيراً للآية ــ من كلام معمر. وسيأتي: ٨٤٧٤، من روية الليث، عن يزيد، عن الزهري وانظر ما مضى في مسند عبدالله بن عمر: ٥٣٥٤، ٥٥٦٤.

(٧٧٨١) **إسناده صحيح**، سفيان: هو الثوري. سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف: سبق =

حدثنا عمر بن أبي سلمة، [عن أبيه]، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من أتى منكم الصلاةَ، فليأتها بوقارٍ وسكينة، فلْيصلِّ ما أدرك، ولْيَقْضِ ما سبقه».

٧٧٨٢ ـ **حدثنا** إبراهيم بن خالد، حدثنا رباح، عن عمر بن حبيب، عن عمرو بن دينار، عن طاوس، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ: «كل مولود وُلِدَ على الفِطْرة، فأبواه يهوِّدانه، وينصِّرانه، مثل الأنعام، تنتج

= توثيقه مراراً، آخرها: ٧٤٩٩، وبينا هناك أنه يروي عن عمه أبي سلمة بن عبدالرحمن بن عوف مباشرة، ويروي أحياناً عن ابن عمه «عمر بن أبي سلمة» عن أبيه. ووقع هنا في ح «سعيد» بدل «سعد». وهو خطأ مطبعي واضح، صححناه من المخطوطتين وجامع المسانيد. زيادة [عن أبيه]: ضرورية في الإسناد، «عمر بن أبي سلمة» لم يدرك أبا هريرة، بل يروي عن أبيه عنه. وقد سقطت خطأ في الأصول الثلاثة. وزدناها من جامع المسانيد ٧: ٤٦٢. ويزيد ذلك توكيداً: أنه لو كان الحديث «عن عمر بن أبي سلمة عن أبي هريرة» مباشرة، لكان منقطعاً، ولما ترك ابن كثير ذكره في جامع المسانيد في باب خاص لهذه الترجمة كعادته. ولكنه لم يفعل، بل ذكره في ترجمة أحاديث أبي سلمة عن أبي هريرة. وأيضاً: فإن الحديث ثابت بمعناه من رواية أبي سلمة. فقد مضى بنحوه: ٧٢٥١، ٧٦٥٠، من رواية الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة. ومضى معناه من أوجه أخر عن أبي هريرة: ٧٢٢٩، ٧٢٤٩، ٧٦٤٩، ٧٦٥١.

(٧٧٨٢) **إسناده صحيح**، إبراهيم بن خالد بن عبيد القرشي الصنعاني: سبق توثيقه: ٥٤٤، ٤٢٩٧. ونزيد هنا أنه ترجمه ابن أبي حاتم ١/١/٩٧. رباح ـ بفتح الراء والباء الموحدة: هو ابن زيد الصنعاني، سبق توثيقه: ١٤٣٢. ونزيد هنا أنه ترجمه ابن سعد في الطبقات ٥: ٣٩٨. وابن أبي حاتم ١/٢/٤٩٠. عمر بن حبيب المكي: سبق توثيقه: ٤٩٣٣. ونزيد هنا أنه ترجمه ابن أبي حاتم ٣/١/١٠٤. والحديث ـ من هذا الوجه ـ رواه أبو نعيم في الحلية ٩: ٢٢٨، عن محمد بن أحمد بن الحسن، عن عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهذا الإسناد. ولكن لم يذكر في آخر قوله «مثل الأنعام ...» =

صحاحاً، فتُكْوَى آذانها».

٧٧٨٣ ـ حدثنا إبراهيم بن خالد، حدثني رباح، عن مَعْمَر، عن الزهري، أخبرني أبو سلمة بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «ستكون فتن، القاعد فيها خير من القائم، والقائم خير من الماشي، والماشي خير من الساعي، ومن وجد ملجأ أو معاذاً فليَعُذْ به».

٧٧٨٤ ـ حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا مَعْمَر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: تكون فتنة ـ لم يرفعه ـ قال: من وجد ملجأ أو

= إلخ. ومعنى الحديث مضى مراراً، مطولاً ومختصراً، آخرها: ٧٦٩٨. وقد خرجنا كثيراً من طرقه في صحيح ابن حبان، رقم: ١٢٨، بتحقيقنا.

(٧٧٨٣) **إسناده صحيح**، وهو في جامع المسانيد ٧: ٤٦٢. ورواه البخاري ١٣: ٢٦، من طريق شعيب، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، مرفوعاً، بنحوه. ورواه قبل ذلك، ص: ٢٥ ـ ٢٦، من طريق إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن عن أبي هريرة. وعن إبراهيم بن سعد، عن صالح بن كيسان، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة. ورواه مسلم ٢: ٣٦١، من طريق إبراهيم بن سعد، عن صالح بن كيسان، عن الزهري، عن ابن المسيب وأبي سلمة ـ معاً ـ كلاهما عن أبي هريرة. ورواه الطيالسي: ٢٣٤٤، عن إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن أبي سلمة. وكذلك رواه مسلم ٢: ٣٦١ ـ ٣٦٢، من طريق الطيالسي. وانظر ما مضى في مسند سعد بن أبي وقاص: ١٤٤٦، ١٦٠٩. وفي مسند ابن مسعود: ٤٢٨٦، ٤٢٨٧. وفي مسند عبدالله بن عمرو بن العاص: ٦٩٨٧. قوله «معاذاً»: بفتح الميم والعين المهملة، وهو الملجأ.

(٧٧٨٤) **إسناده صحيح**، وهو مكرر ما قبله. ولكنه في هذا موقوف على أبي هريرة، كما هو ظاهر. وكما صرح به أثناء الرواية، بقوله «لم يرفعه». وهذا هو الصواب في نسخ المسند. وهو الثابت في ك وجامع المسانيد بهامش م. وفي ح م «رفعه». وعندي أنه خطأ من الناسخين في بعض النسخ القديمة من المسند.

معاذاً فليعذ به.

٧٧٨٥ ـ حدثنا إبراهيم بن خالد، حدثنا رباح، عن مَعْمَر، عن ابن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس، قال: «من أدرك من العصر ركعةً قبل أن تغرب الشمس فقد أدركها»، يروي ذلك عن ابن عباس، عن أبي هريرة، عن النبيﷺ، «ومن أدرك من الفجر ركعةً قبل أن تطلع الشمس فقد أدركها».

٧٧٨٦ ـ حدثنا إبراهيم بن خالد، حدثنا رباح، عن مَعْمَر، عن الزهري، أخبرني عبيدالله بن عبدالله بن عتبة، أن أبا هريرة قال: قام أعرابي فبال في المسجد، فتناوله الناس، فقال لهم رسول اللهﷺ: «دعوه، فأَهْريقوا على بوله سَجْل ماءٍ، أو ذَنُوباً من ماء، فإنما بعثتم مُيسِّرين، ولم تبعثوا معسرين».

٧٧٨٧ ـ حدثنا هرون، حدثنا ابن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب، حدثني عبيدالله بن عبدالله، أن أبا هريرة أخبره: أن أعرابياً بال في المسجد، فذكر معناه.

٢٨٣/٢ ٧٧٨٨ ـ/ حدثنا إبراهيم بن خالد حدثنا رباح، عن مَعْمَر، عن

(٧٧٨٥) **إسناده صحيح**، وهو رواية صحابي عن صحابي: ابن عباس عن أبي هريرة. وكذلك رواه مسلم ١ : ١٦٩، من طريق عبدالله بن المبارك، ومن طريق معتمر ـ وهو ابن سليمان ـ كلاهما عن معمر، بهذا الإسناد. وقد مضى معناه مراراً، من رواية أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة: ٧٢٨٢، ٧٤٥١، ٧٤٥٣، ٧٥٢٩.

(٧٧٨٦) **إسناده صحيح**، وهو مختصر: ٧٢٥٤. وقد فصلنا القول في تخريجه، وأشرنا هناك إلى هذا والذي بعده.

(٧٧٨٧) **إسناده صحيح**، وهو مكرر ما قبله.

(٧٧٨٨) **إسناده صحيح**، محمد بن عبدالرحمن بن ثوبان القرشي العامري: تابعي ثقة، سبق =

يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ، قال: «كل خَطْوة يخطوها إلى الصلاة يُكْتَب له بها حسنة، ويمحى عنه بها سيئة».

٧٧٨٩ ـ **حدثنا** إبراهيم بن خالد، حدثنا رباح، عن مَعْمَر، عن الزهري، أخبرني أبو سلمة بن عبدالرحمن، أن أبا هريرة قال: قام رسول الله ﷺ إلى الصلاة، وقمنا معه، فقال أعرابي وهو في الصلاة: اللهم ارحمني ومحمداً، ولا ترحم معنا أحداً! فلما سلم النبي ﷺ قال للأعرابي: «لقد تحجَّرْتَ واسعاً!» يريد رحمة الله.

٧٧٩٠ ـ **حدثنا** إبراهيم، حدثنا رباح، عن مَعْمَر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «إن الشيطان يأتي أحدَكم في صلاته، فلا يَدري أن زاد أم نقص، فإذا وجد أحدُكم ذلك

= توثيقه: ٥٣٧٧. ونزيد هنا أنه ترجمه ابن أبي حاتم ٣١٢/٢/٣. والحديث في جامع المسانيد والسنن ٧: ٣٧٣. وقد مضى معناه بنحوه، ضمن حديث مطول: ٧٤٢٤، من رواية الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة. ومضى معناه أيضاً، من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص: ٦٥٩٩.

(٧٧٨٩) **إسناده صحيح**، وهو في جامع المسانيد ٧: ٤٦٢، عن هذا الموضع. وقد مضى مطولاً: ٧٢٥٤، من رواية الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، متضمناً هذه الحادثة وحادثة بول هذا الأعرابي في المسجد. وقد مضت حادثة البول وحدها: ٧٧٨٦، ٧٧٨٧. وأما وقعة الدعاء هذه، فقد رواها مستقلة ـ كما هنا ـ أبو داود: ٨٨٢، من رواية يونس، عن الزهري، بهذا الإسناد.

(٧٧٩٠) **إسناده صحيح**، وهو في جامع المسانيد ٧: ٤٦٢، عن هذا الموضع. وهو مكرر، ٧٢٨٤، ٧٦٨٠، بنحوه. وقوله هنا «فلا يدري أن زاد أم نقص» ـ هو الثابت في ح م، وفي م فوق حرف «أن» علامة «صحـ». والثابت في ك وجامع المسانيد: «أزاد» بهمزة الاستفهام دون حرف «أن».

فليسجدْ سجدتين».

٧٧٩١ ــ **حدثنا** إبراهيم بن خالد، عن رباح، عن مَعْمَر، عن الزهري قال: أخبرني أبو سلمة، عن أبي هريرة، قال: أقيمت الصلاة، وصَفَّ الناس صفوفهم للصلاة، وخرج علينا رسول الله ﷺ من بيته، فأقبل يمشي، حتى قام في مُصَلاَّه، ثم ذكر أنه لم يغتسل، فقال للناس: «مكانكم»، فرجع إلى بيته، قال: فخرج علينا ونحن صفوف، فقام في الصلاة يَنطُفُ رأسه، قد اغتسل.

٧٧٩٢ ــ **حدثنا** عبدالرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزهري، عن أبي

(٧٧٩١) **إسناده صحيح**، هو في جامع المسانيد ٧: ٤٦٢، عن هذا الموضع. وهو مكرر: ٧٢٣٧، ٧٥٠٦، بنحوه.

(٧٧٩٢) **إسناداه ضعيف وصحيح**، فقد رواه عبدالرزاق عن معمر، عن الزهري، عن أبي هريرة، مباشرة دون واسطة. وهذا ضعيف، لانقطاعه بين الزهري وأبي هريرة. ولكنه في حقيقته ثابت الاتصال، لأن الزهري إنما رواه عن أبي سلمة عن أبي هريرة، كما مضى: ٧٥٠٥، من رواية عبدالأعلى، عن معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة. فالذي قصر به هنا، وأرسله بين الزهري وأبي هريرة ــ هو عبدالرزاق، فيما أرجح. ولذلك لم يذكره ابن كثير في جامع المسانيد ٧: ٣٧٥، في رواية الزهري عن أبي هريرة. مع أنه ذكره ــ هكذا منقطعاً ــ في ترجمة «محمد بن زياد عن أبي هريرة» ٧: ٣٣٧. ولكن وقع فيه خطأ في ذلك الموضع، هو سهو من الناسخ: إذ حذف الإسناد الثاني «ومحمد بن زياد عن أبي هريرة»! مع أنه هو المناسب لتلك الترجمة، التي أدخل فيها الحديث من أجله. والإسناد الثاني ــ هنا ــ متصل. من رواية معمر، عن محمد بن زياد الجمحي، عن أبي هريرة. فقوله «ومحمد بن زياد» ــ هو بالخفض، عطفاً على قوله «عن الزهري». وضبط بالشكل في ك بضمة فوق دال «ومحمد». والوجه ما قلنا. وقد رواه البخاري ٩: ٥٠٢ ــ ٥٠٣، والدارمي ٢: ١٠٧ ــ كلاهما من طريق شعبة، عن محمد بن زياد، قال: «سمعت أبا هريرة». وقد مضى الحديث من وجهين آخرين: ٧٣٣٤، =

هريرة، عن النبي ﷺ ـ ومحمد بن زياد، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا أتى أحدكم خادمه بطعام، فقد ولي حره ومشقته ودخانه ومؤنته، فليجلسه معه، فإن أبى فليناوله أكلةً في يده».

٧٧٩٣ ـ حدثنا عبدالرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن رجل من بني

= ٧٧١٢. وأشرنا إلى كثير من طرقه في أولهما.

(٧٧٩٣) إسناده صحيح، على ما فيه من إبهام أحد رواته، فقد عرف، كما سيأتي. وقد مضى مثل هذا الإسناد لحديث آخر: ٧٦٩٩. والرجل المبهم هنا، هو المبهم هناك ـ وهو: «معن بن محمد الغفاري». ومن عجب أن الحافظ ابن حجر، جزم في ذاك الإسناد باسم هذا الروي، كما نقلنا عنه هناك. ثم لم يجزم به في هذا الإسناد، بل قال: «وهذا الرجل هو معن بن محمد الغفارى، فيما أظن، لاشتهار الحديث من طريقه»! والقرائن في الحديثين متساوية متماثلة. فالحديث ذكره البخاري في الصحيح ٩: ٥٠٣ تعليقاً، فقال: «باب. الطاعم الساكر، مثل الصائم الصابر. فيه عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ». وقال الحافظ، «هذا من الأحاديث المعلقة التي لم تقع في هذا الكتاب موصولة». ثم ذكر من وصله من الأئمة. وقد وقع في إسناده في ح خطأ مطبعي لا شك فيه. فثبت فيها: «حدثنا معمر، عن الزهري، عن رجل من بني غفار»! فزيادة الزهري في الإسناد لا موضع لها. ولم تذكر في المخطوطتين ك م ولا في جامع المسانيد، ولا هي في أية رواية من رواياته. والحديث في جامع المسانيد ٧: ١١٨، عن هذا الموضع من المسند. ورواه الترمذي ٣: ٣١٤ «حدثنا إسحق بن موسى الأنصاري، حدثنا محمد بن معن المديني الغفاري، حدثني أبي، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: الطاعم الشاكر، بمنزلة الصائم الصابر». ثم قال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب». وهذا إسناد صحيح. و «محمد بن معن الغفاري: سبق توثيقه: ١٣٨٧، ونزيد هنا أنه ترجمه ابن سعد ٥: ٣٢٤، وابن أبي حاتم ٤/١/٩٩ ـ ١٠٠. وأخرج له البخاري في الصحيح. وأبوه: مضت ترجمته: ٧٦٩٩. ورواه الحاكم في المستدرك ٤: ١٣٦، من طريق عمر بن علي المقدمي، قال: «سمعت معن بن محمد، يحدث عن سعيد بن أبي =

غفار، أنه سمع سعيداً المقبري يحدث عن أبي هريرة، قال: قال

سعيد المقبري، قال: كنت أنا وحنظلة بالبقيع مع أبي هريرة، فحدثنا أبو هريرة بالبقيع، عن رسول الله ﷺ، أنه قال: «الطاعم الشاكر، مثل الصائم الصابر». ثم قال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه». ووافقه الذهبي. فهذان راويان ثقتان: محمد بن معن، وعمر بن علي المقدمي ـ روياه «عن معن بن محمد، عن سعيد المقبري». وقد ذكر الحافظ هذه الرواية ٩ : ٥٠٤، نقلاً عن صحيح ابن خزيمة، مثل رواية الحاكم، وذكر نسبة حنظلة على الصواب: «الأسلمي». ثم قال الحافظ: «وهذا محمول على أن معن بن محمد حمله عن سعيد، ثم حمله عن حنظلة». فلم يكتف «معن بن محمد» بسماعه من سعيد المقبري، وقد أخبره أن حنظلة كان معه حين حدثهما أبو هريرة هذا الحديث. فسمعه من حنظلة أيضاً عن أبي هريرة: فرواه الحاكم في المستدرك ١ : ٤٢٢ ـ ٤٢٣، من طريق إسماعيل بن بشر بن منصور السليمي ـ بفتح السين ـ «حدثنا عمر ابن علي المقدمي، حدثنا معن بن محمد الغفاري، قال: سمعت حنظلة بن علي السدوسي يقول: سمعت أبا هريرة يقول بهذا البقيع: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الطاعم الشاكر، مثل الصائم الصابر». قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه». وهو كما قال، لكن «معن بن محمد» خرج له البخاري ولم يخرج له مسلم، كما قلنا في: ٧٦٩٩. و«إسماعيل بن بشر بن منصور». ثقة. و«حنظلة»: هو «حنظلة بن علي بن الأسقع الأسلمي المدني»، ويقال: «السلمي»، وهو تابعي ثقة، مضت ترجمته: ٧٢٧١. وما وقع في هذه الرواية في المستدرك أنه «السدوسي» ـ فهو خطأ، إما من بعض الرواة، وإما من الناسخين. وهذه الرواية تؤيد رواية الحاكم الأخرى ـ التي ذكرنا من قبل: أن معن بن محمد سمعه من سعيد المقبري ومن حنظلة، وأن سعيداً وحنظلة سمعاه معاً من أبي هريرة في البقيع. وليس بعد هذا تثبت. وقد عقب الحافظ الذهبي على تصحيح الحاكم إياه، بالرمز له برمز (خ). يريد أنه على شرط البخاري فقط. ثم جاء عقب ذلك في مختصر الذهبي المطبوع مع المستدرك، ما نصه: «قلت: هذا في الصحيحين، فلا وجه لاستدراكه». وهذه الجملة لم تذكر في مختصر الذهبي المخطوط الذي عندي. وحذفها هو الصواب، وذكرها تخليط ممن قالها!! =

رسول الله ﷺ: «الطاعم الشاكر، كالصائم الصابر».

= وما أظن الذهبي يقولها. فإن الحديث ليس في الصحيحين ـ يقيناً، إلا ما ذكره البخاري تعليقاً، كما بينا. وأنا أظن أنها كانت هامشة من بعض من لا يعرف، كتبها بهامش نسخته، فظن أحد الناسخين أنها من أصل الكتاب، فأدخلها في صلب الكلام!! وقد رواه أيضاً ابن ماجة: ١٧٦٤، عن يعقوب بن حميد بن كاسب، عن محمد بن معن عن أبيه ـ وعن عبدالله بن عبدالله الأموي، عن معن، عن حنظلة عن أبي هريرة، به. ولكن وقع في مطبوعتي ابن ماجة خطأ، بحذف الواو من «وعبدالله بن عبدالله»! فصار ظاهر الإسناد تخليطاً عجيباً: أن يرويه محمد بن معن عن أبيه عن عبدالله عن معن!! و«معن»: هو نفسه والد «محمد بن معن». ثم ترجمة «عبدالله بن عبدالله الأموي» في التهذيب، فيها أنه يروي عن «معن بن محمد الغفاري»، وأنه يروي عنه «يعقوب بن حميد بن كاسب» شيخ ابن ماجة. ويزيد هذا التصحيح توكيداً وبياناً: أن الحافظ ذكره في الفتح ٩: ٥٠٤، فقال: «وأخرجه ابن خزيمة وابن ماجة، من رواية محمد بن معن بن محمد الغفاري، عن أبيه، عن حنظلة بن علي الأسلمي، عن أبي هريرة». والحديث رواه أيضاً ابن حبان في صحيحه، رقم: ٣١٦ (١: ٣٧٨ من مخطوطة الإحسان)، من طريق نصر بن علي، عن معتمر بن سليمان، عن معمر، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة. وهذه رواية تعل بالانقطاع بين معمر وسعيد. وذكرها الحافظ في الفتح ٩: ٥٠٤، وقال: «لكن في هذه الرواية انقطاع خفي على ابن حبان. فقد رويناه في مسند مسدد، عن معتمر، عن معمر، عن رجل من بني غفار، عن المقبري. وكذلك أخرجه عبدالرزاق في جامعه عن معمر». ورواية عبدالرزاق، هي رواية المسند هنا أيضاً. وللحديث إسناد آخر صحيح، سيأتي: ٧٨٧٦، من رواية سلمان الأغر، عن أبي هريرة. وسيأتي تفصيل الكلام فيه، في موضعه، إن شاء الله. وله إسناد آخر ضعيف منهار، لا يعبأ به. نشير إليه لئلا يغتر به من لا يعرف: فرواه أبو نعيم في الحلية ٧: ١٤٢، من طريق إسحق بن العنبر، عن يعلى بن عبيد، [عن سفيان الثوري]، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، بنحوه مرفوعاً. وقال أبو نعيم: «غريب من حديث الثوري، تفرد به إسحق عن يعلى». وقد قصر أبو نعيم جداً، إذا كان أجدر به أن يبين ضعفه، لا =

٧٧٩٤ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن ابن أبي ليلى، عن عطاء، عن أبي هريرة، قال: دعا رسول الله ﷺ بالبركة في السَّحور والثَّريد.

٧٧٩٥ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزهري، عن رجل،

= غرابته فقط. فإن «إسحق بن العنبر» مترجم في الميزان، قال: «عن أصحاب الثوري. كذبه الأزدي، وقال: لا تحل الرواية عنه». وذكر له الحافظ في لسان الميزان حديثاً آخر، وقال: «وهذا باطل». و«العنبر» آخره الراء. ووقع في الحلية «العنبري» بزيادة ياء بعدها. وهو خطأ. ووقع فيها خطأ آخر: هو حذف [عن الثوري] من الإسناد. وإثباته ضروري بداهة. خصوصاً وأن أبا نعيم رواه في ترجمة الثوري حين يسوق بعض رواياته، تحت عنوان: «فمن مسانيد بعض حديثه ومشاهده وغرائبه»، كما عنون بذلك في ص: ٨٦. وقد فسر ابن حبان معنى الحديث، عقب روايته، فقال: «شكر الطاعم الذي يقوم بإزاء أجر الصائم الصابر: هو أن يَطعم المسلمُ ثم لا يعصي باريه بقوته. ويتم شكره بإتيان طاعاته بجوارحه. لأن الصائم قرن به الصبر، لصبره عن المحظورات، وكذلك قرن بالطاعم الشكر. فيجب أن يكون هذا الشكر الذي يقوم بإزاء ذلك الصبر ـ يقاربه أو يشاكله. وهو ترك المحظورات، على ما ذكرناه».

(٧٧٩٤) **إسناده حسن،** ابن أبي ليلى: هو محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى، وهو ثقة، تكلموا فيه من جهة حفظه. كما بينا في: ٧٧٨. ونزيد هنا أنه ترجمه ابن سعد ٦: ٢٤٩. وابن أبي حاتم ٣/٢/٣٢٢ ـ ٣٢٣. عطاء: هو ابن أبي رباح. والحديث في جامع المسانيد والسنن ٧: ٢٩٣. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٥: ١٨، وقال: «رواه أحمد، وأبو يعلى. وفيه محمد بن أبي ليلى، وهو سيء الحفظ، وبقية رجاله رجال الصحيح». وذكره الحافظ في الفتح ٩: ٤٧٩، ونسبه لأحمد، وقال: «وفي سنده ضعف».

(٧٧٩٥) **إسناده ضعيف،** لإبهام الرجل الذي روى عنه الزهري. وهو في جامع المسانيد والسنن ٧: ٥٣٤، عن هذا الموضع. وكذلك رواه ابن حبان في صحيحه ٧: في الورقة ١٤٧ (من مخطوطة الإحسان)، من طريق أحمد بن حنبل. وسيأتي عقب هذا بإسناد آخر =

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لو يَعْلَمُ الذي يشرب وهو قائم ما في بطنه لاستقاءه».

٧٧٩٦ ـ حدثنا عبدالرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، كمثل حديث الزهري.

= صحيح. ونفصل القول في تخريجه.

(٧٧٩٦) إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله. وهو في جامع المسانيد ٧: ٥٣٤ ـ ٥٣٥، عن هذا الموضع، عقب الذي قبله. وكذلك صنع ابن حبان في صحيحه، فرواه عقب الذي قبله، من طريق أحمد بن حنبل. ولكن وقع في مخطوطة الإحسان: «معمر، عن الزهري، عن أبي صالح». وهو خطأ ناسخ يقيناً. فإن الحديثين ثابتان في مخطوطة «التقاسيم والأنواع» ٢: ١٢٧، على الصواب: «معمر، عن الأعمش، عن أبي صالح». ويؤيد صحة ذلك، أن الحافظ أشار إليه في الفتح ١٠: ٧٣، أنه «عند أحمد، وابن حبان»، من رواية «الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة». والحديث في مجمع الزوائد ٥: ٧٩. وقال: «رواه أحمد بإسنادين، والبزار. وأحد إسنادي أحمد رجاله رجال الصحيح». يريد هذا الإسناد. وسيأتي معناه، من وجه آخر، بإسنادين صحيحين: ٧٩٩٠، ٧٩٩١. وسيأتي معنى النهي عن الشرب قائماً، ضمن حديث من وجه آخر: ٨٣١٧. وروى مسلم في صحيحه ٢: ١٣٦، من طريق مروان بن معاوية الفزاري، عن عمر بن حمزة، عن أبي غطفان المري، عن أبي هريرة ـ مرفوعاً: «لا يشربن أحد منكم قائماً، فمن نسي فليستقئ». وقد وردت أحاديث صحاح في جواز الشرب قائماً: من حديث علي بن أبي طالب، بأسانيد كثيرة، منها: ٥٨٣، ١٠٠٥، ١٢٢٢، ١٣٧٢. ومن حديث ابن عباس، منها: ١٨٣٨، ١٩٠٣، ٣٥٢٩. ومن حديث أبي هريرة أيضاً: ٧٥٢٤. وغيرها. واختلف العلماء في توجيه ذلك. فمنهم من ادعى أن النهي ناسخ للجواز، ومنهم من اختار ترجيح أحاديث الجواز. وقد استوفى ذلك الحافظ في الفتح ١٠: ٧١ ـ ٧٤. والراجح الذي رجحه الحافظ، وجعله «أحسن المسالك، وأسلمها، وأبعدها من الاعتراض» ـ أن النهي محمول على كراهة التنزيه. وحكى ذلك عن الطبري، =

٧٧٩٧ ــ **حدثنا** عبدالرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن سُهَيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا قام أحدكم من مجلسه ثم رجع إليه، فهو أحق به».

٧٧٩٨ ــ **حدثنا** عبدالرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزهري، عن عبيدالله بن عمر، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا قام أحدكم من الليل ثم رجع إلى فِراشه، فلْيَنْفُضْ فراشه بداخلة إزاره، فإنه لا يَدْري ما خَلَفَه بعد، ثم ليقل: باسمك اللهم وضعت جنبي، وباسمك أرفعه، اللهم إن أمْسَكْتَ نفسي فاغفرْ لها، وإن أرسلتها فاحفظها بما تحفظ به الصالحين».

٧٧٩٩ ــ **حدثنا** عبدالرزاق، أخبرنا مَعْمَر، عن محمد بن زياد، سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «إذا انتعل أحدكم فليبدأ باليمنى، وإذا خلع فليبدأْ باليسرى، ولْيخلَعْهما جميعاً، ولْينعلْهما جميعاً».

٧٨٠٠ ــ **حدثنا** عبدالرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزهري، عن ابن

= والخطابي، وغيرهما. وهو الذي نختاره ونذهب إليه، إن شاء الله.

(٧٧٩٧) **إسناده صحيح**، وهو مكرر: ٧٥٥٨.

(٧٧٩٨) **إسناده صحيح**، وهو مطول: ٧٣٥٤. وقد فصلنا القول في تخريجه، وأشرنا إلى هذا هناك.

(٧٧٩٩) **إسناده صحيح**، وهو مطول: ٧١٧٩. ومختصر: ٧٣٤٣. وانظر: ٧٤٤٠.

(٧٨٠٠) **إسناده صحيح**، ورواه البخاري ١٠: ٢٨٢ ــ ٢٩٣، ٢٩٥. ومسلم ١: ٨٧ ــ كلاهما من طريق الزهري، عن ابن المسيب، به، بنحوه. وقد شرحه الحافظ في الموضع الأول

المسيِّب، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «خمس من الفطرة: الاستحداد، والختان، وقص الشارب، ونتف الإبْط وتقليم الأظفار».

٧٨٠١ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزهري، عن ابن المسيِّب، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ:/ «مَثَلُ المؤمن كمثَل الزرع، لا تزال الريح تفيئه، ولا يزال المؤمن يصيبه بلاء، ومَثَل المنافق كمثل شجرة الأَرْزَة، لا تهتز حتى تُسْتَحْصَدَ».

٢٨٤
٢

٧٨٠٢ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزهري، عن ابن المسيِّب، أن أبا هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا استيقظ أحدكم فلا يُدْخلْ يده في إنائه، أو قال: في وَضوئه، حتى يغسلها ثلاث مراتٍ، فإنه لا يدري أين باتت يده».

٧٨٠٣ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن محمد بن زياد، قال: رأيت أبا هريرة مر بقومٍ يتوضؤن من مِطْهَرَةٍ، فقال: أحسنوا الوضوء يرحمُكم الله، ألم تسمعوا ما قال رسول الله ﷺ: «ويل للأعقاب من النار».

= شرحاً وافياً مسهباً. وأفاد الحافظ أنه رواه أيضاً أبو عوانة، وأبو نعيم، في مستخرجيهما، وأبو داود، والترمذي، والنسائي. وقد مضى بإسنادين آخرين عن الزهري: ٧١٣٩، ٧٢٦٠. وأفدنا في أولهما أنه رواه الجماعة.

(٧٨٠١) **إسناده صحيح**، وهو مكرر: ٧١٩٢. وانظر: ٧٢٣٤.

(٧٨٠٢) **إسناده صحيح**، وهو مكرر: ٧٥٩٠، بهذا الإسناد. وقد مضى بأسانيد أخر، منها: ٧٢٨٠، ٧٥٠٨، ٧٦٦٠، بنحوه.

(٧٨٠٣) **إسناده صحيح**، وهو مكرر: ٧١٢٢. ومطول: ٧٧٧٨. المطهرة، بكسر الميم: الإناء الذي يتطهر منه. قال في المصباح: «والفتح لغة». وقال الجوهري في الصحاح: «الفتح =

٧٨٠٤ ــ حدثنا عبدالرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن يحيى بن أبي كثير، أراه قال: عن ضمضم، عن أبي هريرة، قال: أمرنا رسول الله ﷺ أن نقتل الأَسْوَدَيْنِ في الصلاة: العقرب والحية. قال عبدالرزاق: هكذا حدثنا ما لا أُحصي.

٧٨٠٥ ــ حدثنا عبدالرزاق، حدثنا مَعْمَر، والثوري، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «الإمام ضامن، والمؤذِّن أمين، اللهم أَرْشِدِ الأئمة، واغفر للمؤذنين».

٧٨٠٦ ــ حدثنا عبدالرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزهري، قال: سمعت ابن أُكَيْمَةَ، يحدث عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ صلى صلاةً جهر فيها بالقراءة، ثم أقبل على الناس بعد ما سلم، فقال: «هل قرأ منكم أحد معي آنفاً؟» قالوا: نعم يا رسول الله، قال: «إني أقول: مالِي أنازع القرآن؟!» فانتهى الناس عن القراءة مع رسول الله ﷺ فيما يَجْهر به من

= أعلى».

(٧٨٠٤) **إسناده صحيح**، على ما فيه من شبهة الشك، لليقين بأنه «عن ضمضم»، كما سنذكر: فقد مضى: ٧١٧٨، عن محمد بن جعفر، و: ٧٣٧٣، عن سفيان ــ كلاهما عن معمر، عن يحيى بن أبي كثير، عن ضمضم، دون شك. ومضى أيضاً: ٧٤٦٣، عن يزيد، عن هشام، عن يحيى، عن ضمضم. فالشك هنا إنما هو من عبدالرزاق. وتفسير الأسودين، إنما هو من كلام يحيى بن أبي كثير، كما صرح بذلك في الروايتين: ٧١٧٨، ٧٤٦٣.

(٧٨٠٥) **إسناده صحيح**، وهو مكرر: ٧١٦٩. وقد فصلنا هناك القول في تخريجه، وترجيح أن الأعمش سمعه من أبي صالح. وأشرنا إلى هذا.

(٧٨٠٦) **إسناده صحيح**، وهو مكرر: ٧٢٦٨. وقد أشرنا إليه هناك.

القراءة، حين سمعوا ذلك من رسول الله ﷺ.

٧٨٠٧ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، أخبرنا مَعْمَر، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، قال: صلى رسول الله ﷺ الظهر أو العصر، فسلم في الركعتين، ثم انصرف، فخرج سَرَعَانُ الناس، فقالوا: خُفِّفَتِ الصلاة، فقال ذو الشمالين: أخففت الصلاة أم نسيت؟ فقال النبي ﷺ: «ما يقول ذو اليدين؟» قالوا: صدق، فصلى بهم الركعتين اللتين ترك، ثم سجد سجدتين وهو جالس، بعد ما سلم.

٧٨٠٨ ـ **حدثنا** إبراهيم بن خالد، حدثنا رباح، عن مَعْمَر، عن سُهَيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «لا تجعلوا بيوتكم مقابر فإن الشيطان يفر من البيت الذي يقْرأ فيه سورة البقرة».

٧٨٠٩ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، أخبرنا مَعْمَر ـ وعبدالأعلى بن

(٧٨٠٧) **إسناده صحيح**، وقد مضى: ٧٣٧٠، من رواية ابن عيينة، عن أيوب، عن ابن سيرين، بنحوه، بزيادة ونقص. ومضى كذلك: ٧٢٠٠، من رواية ابن أبي عدي، عن ابن عون، عن ابن سيرين. ومضى مختصراً: ٧٦٥٣، بمعناه من وجه آخر عن أبي هريرة.

(٧٨٠٨) **إسناده صحيح**، ورواه مسلم ١: ٢١٧، من طريق يعقوب بن عبدالرحمن القاري، عن سهيل، بهذا الإسناد. ورواه الترمذي ـ بنحوه ـ ٤: ٤٢، من طريق الدراوردي، عن سهيل. وقال: «هذا حديث حسن صحيح». وذكره ابن كثير في التفسير ١: ٦٠، والسيوطي في الدر المنثور ١: ١٩. وزاد ابن كثير نسبته للنسائي. ولعله في السنن الكبرى.

(٧٨٠٩) **إسناده صحيح**، وهو مكرر: ٧٢٨٤، ٧٦٨٠. ومطول: ٧٧٩٠.

عبدالأعلى عن معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «يأتي أحدكم الشيطان فيلْبِس عليه في صلاته، فلا يدري: أزاد أم نقص، فإذا وجد أحدكم ذلك فليسجد سجدتين وهو جالس».

٧٨١٠ ــ **حدثنا** إبراهيم بن خالد، حدثنا رباح، عن معمر، عن الزهري، حدثني سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «إن في الجمعة ساعةً لا يوافقها عبد مسلم يسأل الله فيها شيئاً، إلا أعطاه إياه».

٧٨١١ ــ **حدثنا** إبراهيم بن خالد، حدثنا رباح، حدثنا معمر، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «إن في الجمعة ساعةً لا يوافقها عبد مسلم يسأل الله فيها شيئاً إلا أعطاه إياه».

٧٨١٢ ــ **حدثنا** إبراهيم بن خالد، حدثنا رباح، حدثنا معمر، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ نهى عن تلقي

(٧٨١٠) **إسناده صحيح**، وقد مضى معناه مراراً، من أوجه عن أبي هريرة، أولها: ٧١٥١، وآخرها: ٧٧٥٦. وسيأتي عقب هذا أيضاً.

(٧٨١١) **إسناده صحيح**، وهو مكرر ما قبله. وقد مضى مطولاً: ٧١٥١، من رواية أيوب، عن ابن سيرين.

(٧٨١٢) **إسناده صحيح**، ورواه مسلم ١: ٤٤٤، من طريق ابن جريج، عن هشام القردوسي، عن ابن سيرين. وهو في المنتقى: ٢٨٤٢، وقال: «رواه الجماعة إلا البخاري». وسيأتي أيضاً: ٩٢٢٥، ١٠٣٢٩. وانظر: ٧٣٠٣. الأجلاب: جمع «جلب» بفتحتين. وهو ــ كما قال القاضي عياض، في المشارق ١: ١٤٩ ــ «ما يجلب من البوادي إلى القرى، من الأطعمة وغيرها، لا تتلقى حتى ترد الأسواق. ومثله: نهى عن تلقي السلع». وانظر شرح مسلم للنووي ١٠: ١٦٢ ــ ١٦٣.

الأَجْلاب، فمن تلقى واشترى، فصاحبه بالخيار إذا هبط السوق.

٧٨١٣ ـ **حدثنا** إبراهيم بن خالد، حدثنا رباح، عن معمر، عن الزهري، أخبرني سعيد بن المسيب، أن أبا هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «قاتل الله اليهود، اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد».

٧٨١٤ ـ **حدثنا** محمد بن بكر/ البُرْساني، حدثنا جعفر، يعني ابن بُرقان، قال: سمعت يزيد بن الأصم، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله عز وجل لا ينظر إلى صوركم وأموالكم، ولكن ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم».

٢٨٥/٢

٧٨١٥ ـ **حدثنا** محمد بن بكر، أخبرنا ابن جريج، أخبرني ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة بن عبدالرحمن بن عوف، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ، قال: «العَجْماء جَرْحُها جُبَار، والبئر جبار، والمَعْدِن جبار، وفي الرِّكاز الخُمس».

(٧٨١٣) **إسناده صحيح**، ورواه البخاري ١: ٤٤٤ (فتح)، ومسلم ١: ١٤٩ ـ كلاهما من طريق مالك، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة. وقد مضى نحو معناه، ضمن الحديث: ٧٣٥٢. وأشرنا إليه هناك.

(٧٨١٤) **إسناده صحيح**، محمد بن بكر البرساني ـ بضم الباء ـ سبق توثيقه: ١٧٢٤. ونزيد هنا أنه ترجمه ابن سعد ٤٩/٢/٧. وابن أبي حاتم ٢١٢/٢/٣. جعفر بن برقان ـ بضم الباء ـ سبق توثيقه: ٣٢١٩، ٦١٠٠. ونزيد هنا أنه ترجمه ابن سعد ١٨١/٢/٧. وابن أبي حاتم ٤٧٤/١/١ ـ ٤٧٥. يزيد بن الأصم: سبق توثيقه: ١٨٣٩. ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ٣١٨/٢/٤. وابن سعد ١٧٨/٢/٧ ـ ١٧٩. وابن أبي حاتم ٢٥٢/٢/٤. ووقع في ح «يزيد أنا الأصم» ـ كأنه يريد اختصار «أخبرنا»! وهو خطأ صوابه «بن»، كما أثبتنا. والحديث رواه مسلم ٢: ٢٨٠، وابن ماجة: ٤١٤٣ ـ كلاهما من طريق كثير بن هشام، عن جعفر بن برقان، بهذا الإسناد

(٧٨١٥) **إسناده صحيح**، وقد مضى: ٧٤٥٠، من رواية عبدالرزاق، عن ابن جريج، به. ومضى من أوجه أخر، آخرها: ٧٦٩٠.

٧٨١٦ ـ **حدثنا** محمد بن بكر، حدثنا ابن جريج، أخبرني ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «إذا اشتد الحر فأبردوا بالصلاة، فإن شدة الحر من فيح جهنم».

٧٨١٧ ـ **حدثنا** محمد بن بكر، حدثنا ابن جريج، أخبرني ابن شهاب، عن حديث أبي سلمة بن عبدالرحمن، أن أبا هريرة حدث: أن رسول الله ﷺ سئل: أيصلي الرجل في الثوب الواحد؟ فقال: «أَلِكُلِّكم ثوبان؟!».

٧٨١٨ ـ **حدثنا** محمد بن بكر، وعبدالرزاق، قالا: أخبرنا ابن جريج، أخبرني ابن شهاب، حدثني سعيد بن المسيب، أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ ـ ولم يرفعه عبدالرزاق ـ: «قاتل الله اليهود والنصارى، اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد».

٧٨١٩ ـ **حدثنا** محمد بن بكر، وعبدالرزاق، قالا: أخبرنا ابن جريج ـ وقال عبدالرزاق في حديثه: أخبرني ابن شهاب، عن أبي سلمة بن

(٧٨١٦) **إسناده صحيح**، وهو مكرر: ٧٦٠٢.

(٧٨١٧) **إسناده صحيح**، وقد مضى: ٧٢٥٠، من رواية الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة. ورواه مسلم ١: ١٤٥ ـ ١٤٦، من رواية الزهري، عن ابن المسيب وأبي سلمة، معاً. ومضى أيضاً: ٧١٤٩، من رواية أيوب، عن ابن سيرين.

(٧٨١٨) **إسناده صحيح**، وهو مطول: ٧٨١٣ ولا يؤثر في صحته أن عبدالرزاق لم يرفعه في هذا الموضع. فالحديث ثابت صحيح مرفوعاً، من أوجه كثيرة.

(٧٨١٩) **إسناده صحيح**، وهو مكرر: ٧٦٥٧. وقوله «قال صاحب له، زاد: فيما يجهر به» ـ هذا الصاحب المبهم: يحتمل أن يكون «محمد بن إبراهيم التيمي». فقد روى مسلم ١: ٢١٩ هذا الحديث، من طريق يزيد بن الهاد، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، =

عبدالرحمن، أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «لم يأذن الله لشيءٍ ما أذِن» قال عبدالرزاق: «لمن يتغنى بالقرآن»، قال صاحب له، زاد: «فيما يجهر به».

۷۸۲۰ ـ **حدثنا** محمد بن بكر، أخبرني ابن جريج، أخبرني ابن شهاب، قال: سمعت ابن أُكَيمة يقول: قال أبو هريرة: صلى بنا رسول الله ﷺ صلاةً يَجهَر فيها، ثم سلم، فأقبل على الناس فقال: «هل قرأ معي أحد آنفاً؟» قالوا: نعم يا رسول الله، قال: «إني أقول: مالي أنازع القرآن؟!».

۷۸۲۱ ـ **حدثنا** محمد بن بكر، حدثنا ابن جريج، أخبرني عطاء، أنه سمع أبا هريرة ـ وهو يخبرهم ـ قال: وفي كل صلاة قرآن، فما أسمعَنَا رسول الله ﷺ أسمعناكم، وما أخفى منا أخفيناه منكم.

۷۸۲۲ ـ **حدثنا** معاوية بن عمرو، قال أبو إسحق الفزاري: قال الأوزاعي، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لُعِنَ الذين اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد».

۷۸۲۳ ـ **حدثنا** عبدالرزاق، قال: ابن جريج قال: أخبرني

= عن أبي هريرة، بلفظ: «يتغنى بالقرآن يجهر به». وقد أشرنا إلى رواية مسلم، في شرح ذاك الحديث.

(۷۸۲۰) **إسناده صحيح**، وهو مختصر: ۷۸۰٦ وقد شرحناه بإسهاب في: ۷۲٦۸.

(۷۸۲۱) **إسناده صحيح**، وقد مضى: ۷٦۸۲، عن عبدالرزاق وابن بكر ـ معاً ـ بهذا الإسناد.

(۷۸۲۲) **إسناده صحيح**، وهو مختصر: ۷۳٥۲ وانظر: ۷۸۱۸.

(۷۸۲۳) **إسناده صحيح**، وهو مكرر: ۷۲۸۹، ولكن ذاك من رواية العلاء بن عبدالرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة. وهذا من رواية العلاء، عن أبي السائب، عن أبي هريرة سمعه منهما كليهما. وقد فصلنا القول في تخريجه، وأشرنا إلى هذا ـ هناك. ومضى أيضاً =

العلاء بن عبدالرحمن بن يعقوب، أن أبا السائب مولى هشام بن زهرة أخبره، أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «من صلى صلاةً لم يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج، هي خداج غير تمام»، قال أبو السائب لأبي هريرة: إني أكون أحياناً وراء الإمام؟ قال أبو السائب: فغمز أبو هريرة ذراعي، فقال: يا فارسي، اقرأها في نفسك، إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «قال الله عز وجل: قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين، فنصفها لي، ونصفها لعبدي، ولعبدي ما سأل»، قال أبو هريرة: قال رسول الله ﷺ: «اقرؤا، يقول: فيقول العبد: ﴿ **الحَمْدُ لله ربِّ العَالَمِينَ** ﴾ فيقول الله: حمدني عبدي، ويقول العبد: ﴿ **الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ** ﴾، فيقول الله: أثنى علي عبدي، فيقول العبد: ﴿ **مَالك يومِ الدِّين** ﴾، فيقول الله: مجدني عبدي، وقال: هذه بيني وبين عبدي، يقول العبد: ﴿ **إيَّاكَ نَعْبُدُ وإيَّاكَ نَسْتَعِينُ** ﴾، قال: أجدها لعبدي، ولعبدي ما سأل، قال: يقول عبدي: ﴿ **اهْدنَا الصِّرَاطَ المُسْتَقِيمَ، صراطَ الَّذينَ أَنْعَمْتَ عليْهِمْ، غَيْرِ المَغْضُوبَ عَلَيْهِمْ ولا الضَّالِّين** ﴾، يقولُ الله عز وجل: هذا لعبدي، ولعبدي ما سأل».

٧٨٢٤ ــ حدثنا محمد بن بكر، ومحمد بن عبدالله الأنصاري،

= مختصراً: ٧٤٠٠، من رواية العلاء، عن أبي السائب. وقوله «قال أبو السائب لأبي هريرة: إني أكون أحياناً ...» ــ وقع في ح م: «قال ابن السائب». وهو خطأ، صححناه من ك، ومن جامع المسانيد ٧: ٤٤٢ ــ ٤٤٣. وسيأتي عقب هذا بإسنادين آخرين، دون سَوْق لفظه.

(٧٨٢٤) **إسناده صحيح**، محمد بن عبدالله الأنصاري: هو محمد بن عبدالله بن المثنى بن عبدالله بن أنس بن مالك، سبق توثيقه: ٢٣٥٥. ونزيد هنا أنه ولد سنة ١١٨، ومات سنة ٢١٥، وقيل سنة ٢١٨. وترجمه ابن أبي حاتم ٣٠٥/٢/٣، وابن سعد ٤٨/٢/٦ ــ ٤٩، والذهبي في تذكرة الحفاظ ١: ٣٣٧ ــ ٣٣٨، والخطيب في تاريخ بغداد ٥: ٤٠٨ ــ ٤١٢. وقوله «قالا كل منهما»: هو على لغة «يتعاقبون فيكم ملائكة». وهي لغة جائزة صحيحة فصيحة. ولم يذكر الإمام أحمد هنا باقي الإسناد، =

٢٨٦
٢

عن ابن جريج، قالا كل/ منهما: مولى عبدالله بن هشام بن زهرة، وقالا: [مالك]، وقال ابن بكر: يقول أبو هريرة: قال رسول الله ﷺ: «اقرؤا، يقوم العبد فيقول».

٧٨٢٥ ـ **حدثناه** يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحق، قال: وحدثني العلاء بن عبدالرحمن بن يعقوب مولى الحرَقة، عن أبي السائب مولى عبدالله بن زهرة التيمي، عن أبي هريرة، فذكر الحديث.

٧٨٢٦ ـ **حدثنا** محمد بن بكر، وعبدالرزاق، قالا: أخبرنا ابن جريج، أخبرني عمرو بن دينار، عن يحيى بن جعدة، أخبره عن عبدالرحمن بن عمرو القاري، أنه سمع أبا هريرة يقول: وربِّ هذا البيت،

= إحالة على الإسناد قبله. ولكنه أراد النص على أن شيخيه ابن بكر والأنصاري قالا في الإسناد: «أن أبا السائب مولى عبدالله بن هشام بن زهرة»، فنسبا ولاءه لعبدالله، لا لأبيه هشام بن زهرة. وكلاهما صحيح، فمولى الأب مولى للابن، والعكس صحيح. والحديث مكرر ما قبله.

(٧٨٢٥) **إسناده صحيح**، وهو مكرر ما قبله أيضاً.

(٧٨٢٦) **إسناده صحيح**، وقد مضى بنحوه: ٧٣٨٢، عن سفيان، عن عمرو بن دينار، بهذا الإسناد، إلا أن فيه «عن عبدالله بن عمرو القاري» ـ كرواية عبدالرزاق هنا. وأشرنا إلى هذا هناك. وقد بينا الاختلاف في هذا التابعي: أهو «عبدالرحمن بن عمرو»، أم «عبدالله بن عمرو»؟ ورجحنا رواية عبدالرزاق هنا، بموافقة سفيان إياه هناك. ونزيد هنا أن التابعي هو «عبدالله بن عمرو بن عبد القاري»، وأن ذينك عماه: «عبدالرحمن عبد»، و«عبدالله بن عبد». وقد اختصر الإمام أحمد ـ هنا ـ نسب هذا التابعي الراوي هذا الحديث، في رواية عبدالرزاق، حين فرق بينها وبين رواية محمد بن بكر. فإن الحديث رواه عبدالرزاق في (المصنف)، مفرقاً حديثين، في «باب من أدركه الصبح جنباً»، و«باب صيام يوم الجمعة»، ج٢ ص: ٢٣٨، ٢٦٦. وقال في كليهما: «أن يحيى بن جعدة أخبره، عن عبدالله بن عمرو بن عبد القاري»، فذكر نسبه كاملاً كما ترى. ولكن وقع =

ما أنا نَهيْتُ عن صيام يوم الجمعة، ولكن محمد نهى عنه، ورب هذا البيت، ما أنا قلت: «من أدركه الصبح جنباً فليفطر»، ولكن رسول الله ﷺ قاله.

قال عبدالرزاق في حديثه أن يحيى بن جعدة أخبره [عن] عبدالله بن عمرو القاري، أنه سمع أبا هريرة يقول.

٧٨٢٧ ــ **حدثنا** محمد بن بكر، أخبرنا إسرائيل، عن أبي حَصين، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا كان يوم صوم أحدكم فلا يرفث، ولا يجهل، فإن جَهِل عليه أحد فليقل: إني امرؤ صائم».

٧٨٢٨ ــ **حدثنا** سفيان بن عيينة، عن سهيل، عن أبي صالح،

= في نسخة (المصنف) في الموضعين «عمر» بدل «عمرو». وهو خطأ ناسخ يقيناً. وقد زدنا ــ هنا ــ في رواية عبدالرزاق، كلمة [عن]، من المصنف، ومن جامع المسانيد والسنن ٧: ٢١٥ ــ ٢١٦ حين نقل هذا الحديث عن هذا الموضع من المسند. ولم تذكر في ح م. وذكر بدلها في ك كلمة «أنه»، وهو خطأ.

(٧٨٢٧) **إسناده صحيح**، أبو حصين ــ بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين: هو عثمان بن عاصم، مضى في: ١٠٢٤، ٦٨٢٦. والحديث مختصر: ٧٦٧٩.

(٧٨٢٨) **إسناده صحيح**، وهو مرفوع حكماً، وإن كان موقوفاً لفظاً. بل هو مرفوع لفظاً في سائر الروايات، قصر سفيان بن عيينة في رفعه، كما قال عبدالله بن أحمد هنا عقب روايته. وسيأتي مرفوعاً لفظاً من رواية وهيب، عن سهيل، عن أبيه: ٨٤٧٩. ومن رواية إسماعيل بن عياش، عن سهيل: ٩٢٣٥. وكذلك رواه مسلم ٢: ٢٩٢، مرفوعاً، من رواية جرير، عن سهيل. ورواه مالك بمعناه، عن سمي، عن أبي صالح، ضمن حديث مطول، ص: ١٣١. وسيأتي من طريق مالك: ١٠٩٠٩. وكذلك رواه البخاري ٢: ١١٦. ومسلم ٢: ١٠٥، ٢٩٢ ــ كلاهما من طريق مالك. وسيأتي مرفوعاً أيضاً من أوجه أخر: ٧٨٣٤، ٨٠٢٦، ٩٦٦٧، ١٠٢٩٤.

عن أبي هريرة، أن رجلاً رفع غصن شوكٍ من طريق المسلمين، فغفر له.
قال عبدالله: وهذا الحديث مرفوع، ولكن سفيان قصر في رفعه.

٧٨٢٩ ـ **حدثنا** سفيان، حدثنا يزيد بن كيسان، عن أبي حازمٍ، عن أبي هريرة: رجلٍ خطب امرأة، فقال ـ يعني النبيﷺ: «انظر إليها، فإن في أعين الأنصار شيْءً».

٧٨٣٠ ـ **حدثنا** حماد بن أسامة أبو أسامة، قال: أخبرني عبيدالله،

(٧٨٢٩) **إسناده صحيح**، يزيد بن كيسان اليشكري: ثقة، وثقه ابن معين، وأحمد، والدراقطني، وغيرهم. مترجم في الكبير ٤/٢/٣٥٤. وابن أبي حاتم ٤/٢/٢٨٥. أبو حازم: هو سلمان الأشجعي. والحديث رواه مسلم ١ : ٤٠١، من طريق سفيان، وهو ابن عيينة شيخ أحمد هنا، بهذا الإسناد نحوه، مطولا قليلاً. ورواه النسائي ٢ : ٧٢، من رواية مروان الفزاري، عن يزيد بن كيسان، به. قوله «شيء»: هكذا رسم منصوباً برسم المرفوع، في ح م، على لغة من يقف على المنصوب بالسكون. وهوجائز. ورسم في ك «شيئاً» على الجادة. وهذا الحديث ـ وما جاء في معنى رؤية الرجل لمن أراد خطبتها ـ مما يلعب به الفجار الملاحدة من أهل عصرنا، عبيد أوربة، وعبيد النساء، وعبيد الشهوات. يحتجون به في غير موضع الحجة، ويخرجون به عن المعنى الإسلامي الصحيح: أن ينظر الرجل نظرة عابرة غير متقصية. فيذهب هؤلاء الكفرة الفجرة إلى جواز الرؤية الكاملة المتقصية، بل زادوا إلى رؤية ما لا يجوز رؤيته من المرأة، بل انحدروا إلى الخلوة المحرمة، بل إلى المخادنة والمعاشرة، لا يرون بذلك بأساً. قبحهم الله، وقبح نساءهم ومن يرضى بهذا منهم. وأشد هم إثماً في ذلك من ينتسبون إلى الدين، وهو منهم براء. عافانا الله، وهدانا الصراط المستقيم.

(٧٨٣٠) **إسناده صحيح**، عبيدالله ـ هو ابن حفص بن عاصم العمري. ووقع في م ح «عبدالله» بالتكبير، وصححناه من ك وصحيح مسلم. والحديث رواه مسلم ١ : ٤٠٠، من طريق ابن نمير وأبي أسامة ـ كلاهما عن عبيدالله، به. وزاد في رواية ابن نمير تفسير الشغار. وستأتي رواية أحمد إياه عن ابن نمير: ٩٦٦٥، ١٠٤٤٣. وأشار الحافظ في الفتح ٩: =

عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، قال: نهى رسول الله ﷺ عن الشِّغَار.

٧٨٣١ ـ **حدثنا** حماد بن أسامة، عن عبيدالله، عن سعيد، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «حرَّم الله على لساني ما بين لابَتَي المدينة»، ثم جاء بني حارثة، فقال: «يا بني حارثة، ما أراكم إلا قد خرجتم من الحرم»، ثم نظر، فقال: «بل أنتم فيه».

٧٨٣٢ ـ **حدثنا** حماد بن أسامة، أخبرنا إسماعيل بن أبي خالد،

= ١٤٠ إلى أن رواية ابن نمير تدل على أن تفسير الشغار فيها ـ هو من الحديث المرفوع. وقد مضى تفسير الشغار، في شرح حديث ابن عمر: ٤٥٢٦، وعن مالك، في متن الحديث: ٥٢٨٩. وانظر: ٧٠١٢، ٧٠٢٧.

(٧٨٣١) **إسناده صحيح**، سعيد: هو ابن أبي سعيد المقبري. والحديث رواه البخاري ٤ : ٧٢، من طريق سليمان بن بلال، عن عبيدالله بن عمر، بهذا الإسناد، نحوه. وسيأتي: ٨٨٧٤، عن محمد بن عبيد، عن عبيدالله بن عمر، به، بلفظ: «إن الله حرم على لساني ما بين لابتي المدينة». وقوله «ثم جاء بني حارثة»، إلخ ـ هو من الحديث المرفوع. وفي رواية البخاري: «قال: وأتى النبي ﷺ بني حارثة». وقد مضى معنى تحريم المدينة، من حديث أبي هريرة: ٧٢١٧، ٧٤٦٩، ٧٧٤٠. وأما قصة بني حارثة فهي من أفراد البخاري دون مسلم، كما نص على ذلك الحافظ في الفتح ٤ : ٨٦.

(٧٨٣٢) **إسناده صحيح**، قيس: هو ابن أبي حازم البجلي الأحمسي، من كبار التابعين المخضرمين، مضى في: ٣٦٥٠. ونزيد هنا أنه مترجم في ابن سعد ٦ : ٤٤، وابن أبي حاتم ٣/٢/١٠٢، وتذكرة الحفاظ ١ : ٥٧ ـ ٥٨. والحديث رواه البخاري ٥ : ١١٧، عن عبيد الله بن سعيد، و٨ : ٧٩، عن محمد بن العلاء ـ كلاهما عن أبي أسامة، بهذا الإسناد. ورواه أيضاً ٥ : ١١٧، ١١٨، بإسنادين آخرين إلى إسماعيل بن أبي خالد، به، نحوه. ونص الحافظ في الفتح ٥ : ١٤٤، علي أنه من أفراد البخاري دون مسلم. وقوله في الشعر «يا ليلة» ـ قال الحافظ: «كذا في جميع الروايات. قال الكرماني: ولابد =

عن قيس، عن أبي هريرة، قال: لما قَدِمْتُ على النبيﷺ، قلت في الطريق شعراً:

يا ليلةً من طولها وعنائها   على أنها من دَارَةِ الكفر نَجَّت

قال: وأبق منى غلام لي في الطريق، قال: فلما قدمت على رسول اللهﷺ فبايعته، فبينا أنا عنده، إذ طلع الغلام، فقال لي رسول اللهﷺ: «يا أبا هريرة، هذا غلامك»، قلت: هو لوجه الله، فأعتقته.

٧٨٣٣ ـ **حدثنا** حماد بن أسامة، حدثنا عبيدالله، عن خُبيب بن عبدالرحمن، عن حفص بن عاصم، عن أبي هريرة، قال: قال رسول اللهﷺ: «إن الإيمان ليأْرِز إلى المدينة، كما تأْرِزُ الحيَّةُ إلى جحرها».

٧٨٣٤ ـ **حدثنا** حماد بن أسامة، حدثنا هشام، عن أبيه، عن أبي

= من إثبات فاء أو واو في أوله، ليصير موزوناً. وفيه نظر، لأن هذا يسمى في العروض «الخرم» ـ بالمعجمة المفتوحة والراء الساكنة. وهو أن يحذف من أول الجزء حرف من حروف المعاني، وما جاز حذفه لا يقال لابد من إثباته! وذلك أمر معروف عند أهله». وقوله «دارة الكفر» ـ قال الحافظ: «الدارة أخص من الدار. وقد كثر استعمالها في أشعار العرب، كقول امرئ القيس* ولا سيما يوماً بدارة جلجل*». قوله «هو لوجه الله»: أي حرّ. ولذلك جعل البخاري عنوان الباب ٥: ١١٧ «باب، إذا قال لعبده: هو لله، ونوى العتق».

(٧٨٣٣) **إسناده صحيح**، خبيب بن عبدالرحمن: مضى في: ٧٢٢٢. وهو خال عبيدالله بن عمر بن حفص. والحديث رواه البخاري ٤: ٨٠ ـ ٨١. ومسلم ١: ٥٢. وابن ماجة: ٣١١١ ـ كلهم من طريق عبيدالله، به. وانظر: ١٦٠٤. «ليأرز إلى المدينة»: أي ينضم إليها، ويجتمع بعضه إلى بعض فيها. قاله ابن الأثير.

(٧٨٣٤) **إسناده صحيح**، وشطره الأول ـ تعذيب المرأة في هرة رواه البخاري ٦: ٢٥٥، من طريق عبدالأعلى، عن عبيدالله، عن سعيد المقبري، ولم يذكر لفظه، إحالة على حديث ابن =

هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن امرأةً عُذبت في هرة، أمسكتها حتى ماتت من الجوع، لم تكن تطعمُها، ولم ترسلْها فتأكلَ من حشرات الأرض. وغُفر لرجل نحى غصن شوكٍ عن الطريق».

٧٨٣٥ ــ **حدثنا** حماد بن أسامة، حدثني محمد بن عمرو الليثي، حدثنا أبو سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مراءٌ في القرآن كفر».

٧٨٣٦ ــ **حدثنا** يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، حدثني ابن أبي

= عمر بمعناه. وقد مضى معناه من وجهين آخرين: ٧٥٣٨، ٧٦٣٥. وشطره الآخر، في تنحية الغصن ــ مضى معناه من رواية أبي صالح: ٧٨٢٨. وهشام: هو ابن عروة بن الزبير.

(٧٨٣٥) **إسناده صحيح**، وهو مكرر: ٧٤٩٩. وقد خرجناه وأشرنا إلى هذا هناك.

(٧٨٣٦) **إسناده صحيح**، إلى «أبي مالك الأسلمي». وليس هو من مسند أبي هريرة. إنما رواه الإمام أحمد هنا من أجل حديث أبي هريرة بعده: ٧٨٣٧ «مثله». إذ هكذا سمعهما من يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، فلم ير أن يذكر لفظ حديث أبي هريرة وهو لم يسمعه من يحيى، إنما سمع منه أنه مثل الذي قبله. وقد اختصر يحيى بن زكريا حديث أبي هريرة، إذ رواه عقب الرواية المختصرة ــ هذه ــ عن أبي مالك الأسلمي. وحديث أبي هريرة ــ من هذا الوجه ــ سيأتي ٩٨٠٨، عن يزيد بن هرون، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة عن أبي هريرة، مطولاً. ويأتي تخريجه هناك، إن شاء الله. أبو مالك الأسلمي: ترجمه الحافظ في الإصابة، في الكنى ٧: ١٦٨، قال: «ذكره أبو بكر بن أبي علي. وأورد من طريق ابن أبي زائدة، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن أبي مالك الأسلمي: أن النبي ﷺ رد ماعزاً ثلاث مرات، فلما جاء في الرابعة أمر به فرُجم. استدركه أبو موسى. وذكر ابن حزم هذا الحديث، فقال: أبو مالك لا أعرفه. قلت [القائل ابن حجر]: وهو عند النسائي من طريق سلمة بن كهيل، عن أبي مالك، عن رجل من الصحابة». ولم أجد هذه الرواية في سنن النسائي. والظاهر أنها في السنن الكبرى. ولكن =

خالد، يعني إسماعيل، عن أبي مالك الأسلمي: أن النبيﷺ رد ماعز بن مالك ثلاث مرارٍ، فلما جاء في الرابعة أَمر به فرجم.

٧٨٣٧ ـ حدثنا يحيى، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي/ﷺ، مثلَه.

٢٨٧
―
٢

٧٨٣٨ ـ حدثنا يحيى بن زكريا، حدثنا شعبة، عن محمد بن

= الحافظ المزي قصّر في ترجمة «أبي مالك» هذا، فلم يذكره في باب الكنى من التهذيب، وتبعه الحافظ ابن حجر في تهذيب التهذيب وتقريب التهذيب. وكان من الظاهر أن يذكر في بابه، إذ كانت له رواية عند النسائي. ثم جاء الحافظ ابن حجر، في باب المبهمات، في (فصل في المبهمات من الكنى) ـ في تهذيب االتهذيب ـ فذكره (١٢ : ٣٩٤) هكذا: «أبو مالك، عن رجل من الصحابة في قصة ماعز، وعنه سلمة بن كهيل. قال ابن حزم في الأنصار: لا يعرف. قلت [القائل ابن حجر]: هو أسلمي، روى عنه أيضاً إسماعيل بن أبي خالد. وذكره أبو موسى في الذيل، لأنه وقع له عن رواية ليس فيها «عن رجل من الصحابة. فعدّه» . يعني: فعده من الصحابة. واختصر هذا الكلام في التقريب، كمادته. ولكن لم أجد هذه الترجمة في الخلاصة للخزرجي، فالظاهر أنها من زيادات الحافظ ابن حجر على أصل التهذيب. ولم أستطع الترجيح بين رواية المسند هذه، ورواية النسائي التي لم أرها. ولم أجد من الدلائل في الدواوين ما أطمئن إليه فأرجح. وأما قصة ماعز، فإنها مشهورة ثابتة في دواوين الإسلام. مضت من رواية ابن عباس: ٢٢٠٢، ٣٠٢٩. وستأتي في روايات كثيرة في المسند، إن شاء الله.

(٧٨٣٧) **إسناده صحيح**، وهو مختصر، ولم يذكر لفظه، كما قلنا آنفاً في الحديث قبله. وسيأتي بلفظه مطولاً: ٩٨٠٨، إن شاء الله.

(٧٨٣٨) **إسناده صحيح**، محمد بن جحادة ـ بضم الجيم ـ الأودي الكوفي، سبق توثيقه: ٢٠٣٠. ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ١/١/٥٤. وابن سعد ٦ : ٢٣٣ ـ ٢٣٤. وابن أبي حاتم ٣/٢/٢٢٢. والحديث رواه البخاري ٤ : ٣٧٨، عن مسلم بن إبراهيم، و٩ : ٤٣٥، عن علي بن الجعد ـ كلاهما عن شعبة، بهذا الإسناد. وسيأتي =

جُحادة، عن أبي حازم، عن أبي هريرة، قال: نهى رسول اللهﷺ عن كسب الإماء.

٧٨٣٩ ـ حدثنا قُرّان بن تَمَّام، عن محمد بن عجلان، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبي هريرة، قال: قال رسول اللهﷺ: «إذا أتى أحدكمِ المجلس فليسلم، فإن بدا له أن يقعد، فليسلمْ إذا قام، فليست الأولى بأوجبَ من الآخرة».

٧٨٤٠ ـ حدثنا عبيدة، حدثنا محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول اللهﷺ: «لولا أن أَشُقَّ على أمتي لأمرتُهم بالسواك عند كل صلاة».

٧٨٤١ ـ وقال: يعني عبيدة، حدثنا عبيدالله، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبي هريرة، عن النبيﷺ، مثله.

٧٨٤٢ ـ حدثنا أيوب بن النجار أبو إسماعيل اليمامي، عن

= أيضاً، مطولاً ومختصراً: ٨٥٥٤، ٨٩٥٧، ٩٦٣٨، ٩٨٥٧، ١٠٢٣٤. وانظر: ٧٩٦٣.

(٧٨٣٩) **إسناده صحيح**، قران بن تمام الأسدي: سبق توثيقه: ٤٩٥٦. ونزيد هنا أنه ترجمه ابن سعد ٦: ٢٧٨، و٧/٢/٨٤. وابن أبي حاتم ٣/٢/١٤٤. والحديث مكرر: ٧١٤٢. وقد أشرنا إليه هناك.

(٧٨٤٠) **إسناده صحيح**، عبيدة، بفتح العين: هو ابن حميد، بضم الحاء. والحديث مختصر: ٧٣٣٥، ٧٣٣٨. وانظر: ٧٥٠٤.

(٧٨٤١) **إسناده صحيح**، عبيدالله ـ بالتصغير: هو ابن عمر بن حفص العمري. وفي ح «عبدالله»، وهو خطأ، صححناه من ك م وجامع المسانيد ٧: ٤٥٣. والحديث مكرر ما قبله.

(٧٨٤٢) **إسناده صحيح**، أيوب بن النجار بن زياد بن النجار الحنفي، أبو إسماعيل، قاضي اليمامة: =

طَيِّب بن محمد، عن عطاء بن أبي رباح، عن أبي هريرة، قال: لعن رسول الله ﷺ مخنثي الرجال، الذين يتشبهون بالنساء، والمترجلاتِ من النساء، المتشبهين بالرجال، وراكبَ الفلاة وحده.

٧٨٤٣ ـ حدثنا أيوب بن النجار، حدثنا يحيى بن أبي كثير، عن

= ثقة، من خيار الناس، قال أحمد: «شيخ ثقة، رجل صالح عفيف». ترجمه البخاري في الكبير ٤٢٥/١/١. وابن سعد ٥: ٤٠٥. وابن أبي حاتم ٢٦٠/١/١. طيب بن محمد اليمامي: ثقة، ذكره ابن حبان في الثقات، ص ٥٠٥. وضعفه العقيلي. وقال أبو حاتم: «لا يعرف». مترجم في الكبير ٣٦٣/٢/٢. وابن أبي حاتم ٤٩٨/١/٢. والتعجيل، ص: ٢٠٠. ولسان الميزان ٣: ٢١٤. والحديث سيأتي بهذا الإسناد: ٧٨٧٨، مطولاً، بزيادة لعن المتبتلين والمتبتلات. وهو في جامع المسانيد ٧: ٢٩٣، عن الرواية المطولة. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٤: ٢٥١، عن الرواية المطولة أيضاً. وقال: «رواه أحمد، وفيه الطيب بن محمد، وثقه ابن حبان، وضعفه العقيلي. وبقية رجاله رجال الصحيح». ورواه البخاري فى الكبير، في ترجمة الطيب، وأعله بحديث عبدالله بن عمرو مرفوعاً: «ليس منا من الرجال من تشبه بالنساء ...» ـ إلخ. وقد مضى الكلام عليه: ٦٨٧٥. ثم قال البخاري: «ولا يصح حديث أبي هريرة». وهذا ـ من البخاري رحمه الله ـ تعليل غير قائم. فهذا حديث وذاك حديث، وما يمتنع أن يروي عطاء هذا وذاك. وما هما بمعنى واحد، وإن اشتركا في بعض المعنى. بل أحدهما يؤيد الآخر ويقويه. وانظر في النهي عن الوحدة، ما مضى من حديث عبدالله بن عمر: ٦٠١٤. ومن حديث عبدالله بن عمرو: ٧٠٠٧.

(٧٨٤٣) **إسناده صحيح**، وفي التهذيب، في ترجمة أيوب بن النجار، «قال ابن أبي مريم، عن ابن معين: ثقة صدوق. وكان يقول: لم أسمع من يحيى بن أبي كثير إلا حديثاً واحداً: «التقى آدم وموسى»». يعني هذا الحديث. والحديث رواه البخاري ٨: ٣٣٠، عن قتيبة بن سعيد، عن أيوب بن النجار، به. ورواه مسلم ٢: ٣٠٠، عن عمرو الناقد، عن أيوب بن النجار. ولم يذكر لفظه، إحالة على الروايات الأخر قبله. وقد مضى نحوه بمعناه: =

أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «حاجَّ آدم موسى، فقال: يا آدم، أنت الذي أخرجت الناس من الجنة بذنبك، وأشقيتهم؟ قال: فقال له آدم: أنت الذي اصطفاك الله على الناس برسالاته وكلامه، فتلومني على أمرٍ كتبه الله أو قدره عليَّ قبل أن يخلقني؟!» قال: فقال رسول الله ﷺ: فحج آدم موسى».

٧٨٤٤ ــ **حدثنا** الوليد بن مسلم، حدثنا الأوزاعي، حدثنا يحيى، يعني ابن أبي كثير، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن يعقوب، أو ابن يعقوب، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِزْرَةُ المؤمن إلى عَضَلَة ساقَيه، ثم إلى نصف ساقيه، ثم إلى كعبيه، فما كان أسفل من ذلك في النار».

٧٨٤٥ ــ **حدثنا** حسين بن علي الجعفي، عن زائدة، عن

= ٧٦٢٣، ٧٦٢٤.

(٧٨٤٤) **إسناده صحيح**، على ما فيه من شك في اسم أحد رواته. وقد حققناه وفصلنا القول فيه، في: ٧٤٦٠، ٧٤٦١. الإزرة ــ بكسر الهمزة: الحالة وهيئة الائتزار، مثل الرِّكبة والجِلسة. قاله ابن الأثير.

(٧٨٤٥) **إسناده صحيح**، زائدة: هو ابن قدامة. عبدالله بن ذكوان: هو أبو الزناد. والحديث مضى أوله فقط: ٧٣٣٣، عن سفيان بن عيينة، عن أبي الزناد. وأشرنا إلى كثير من مواضع تخريجه مطولاً، في الصحيحين، وفي المسند، ومنها هذه الرواية. وقد أفاض الحافظ في الفتح ١٠: ٤٠١ ــ ٤٠٥، في شرح ألفاظه. وقوله «ولا تناجشوا»: بالنون والجيم والشين المعجمة، من «النجش». وهو أن يزيد في السلعة وهو لا يريد شراءها، ليقع غيره فيها. وقد مضى النهي عنه مراراً، منها: ٦٤٥١، ٧٢٤٧، ٧٧١٣. وهذا الحرف ثابت في هذا الحديث عند البخاري ١٠: ٤٠٤، من رواية مالك، عن أبي الزناد. وقال الحافظ هناك: «والذي في جميع الروايات عن مالك بلفظ: ولا تنافسوا، بالفاء والسين المهملة». =

عبدالله بن ذَكْوان، عن عبدالرحمن الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبيﷺ، قال: «إياكم والظن، فإن الظن أكذب الحديث، لا تجسَّسوا ولا تحسَّسوا، ولا تنافسوا، ولا تناجشوا، ولا تدابروا، ولا تباغضوا، وكونوا عباد الله إخواناً».

٧٨٤٦ ــ حدثنا محمد بن بشر، حدثنا محمد بن عمرو، حدثنا أبو سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول اللهﷺ: «لا يزال البلاء بالمؤمن أو المؤمنة، في جسده، وفي ماله، وفي ولده، حتى يلقى الله وما عليه من خطيئة».

= ثم ذكر روايات الموطآت ورواية مسلم من طريق مالك. ثم ذكر أنه أخرجه أيضاً مسلم كذلك، من رواية سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة. ثم قال: «ولكنه أخرج من طريق الأعمش عن أبي صالح بلفظ: ولا تناجشوا، كما وقع عند البخاري. ومن طريق أبي سعيد مولى عامر بن كريز كذلك. فاختلف فيها على أبي هريرة، ثم على أبي صالح عنه، فلا يمتنع أن يختلف فيها على مالك». فنسي الحافظ رحمه الله رواية المسند هذه، التي فيها الحرفان معاً: «ولا تنافسوا ولا تناجشوا». فليس ذاك اختلافاً على أبي هريرة ولا على غيره. بل هو اقتصار على بعض ألفاظ الحديث، أحياناً هذا، وأحياناً ذاك. ولعل أبا هريرة حدث به تارات مختلفة، ويكون الاقتصار منه، وهو الراجح عندي. وقد يكون الاقتصار ممن بعده من الرواة. والأمر قريب.

(٧٨٤٦) **إسناده صحيح**، وهو في جامع المسانيد ٧: ٤٥٣، عن هذا الموضع. ورواه الترمذي ٣: ٢٨٦، من طريق يزيد بن زريع، عن محمد بن عمرو، به، نحوه. وقال: «هذا حديث حسن صحيح». ورواه الحاكم ٤: ٣١٤ ــ ٣١٥، من طريق عباد بن العوام، عن محمد بن عمرو. وقال: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه». ووافقه الذهبي وذكره المنذري في الترغيب والترهيب ٤: ١٤٨، ونسبه للترمذي والحاكم. وانظر: ٧٢٣٤، ٧٨٠١.

٧٨٤٧ ـ **حدثنا** محمد بن بشر، حدثنا محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: مُرَّ على رسول الله ﷺ بجنازة، فقال: «قوموا، فإن للموت فزعاً».

٧٨٤٨ ـ **حدثنا** محمد بن بشر، حدثنا محمد بن عمرو، حدثنا أبو سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «من ترك مالاً فلأهله، ومن ترك ضَيَاعاً فإليَّ».

٧٨٤٩ ـ **حدثنا** محمد بن بشر، حدثنا محمد بن عمرو، حدثنا

(٧٨٤٧) **إسناده صحيح**، ورواه ابن ماجة: ١٥٤٣، من طريق عبدة بن سليمان، عن محمد بن عمرو، به. وقال البوصيري في زوائده: «إسناده صحيح، ورجاله ثقات». وانظر: ٦٥٧٣، وما أشرنا إليه من الأحاديث هناك.

(٧٨٤٨) **إسناده صحيح**، ورواه البخاري ٥: ٤٥ ـ ٤٦، و١٢: ٤٢، من رواية أبي حازم، عن أبي هريرة، بنحوه. ورواه أيضاً ٥: ٤٦، مطولاً، من رواية عبدالرحمن بن أبي عمرة، عن أبي هريرة. ورواه مطولاً أيضاً ١٢: ٦ ـ ٧، من رواية أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة. وكذلك رواه مسلم ٢: ٣ ـ ٤، مطولاً ومختصراً، من أوجه عن أبي هريرة. قوله «ضياعاً»: هو بفتح الضاد المعجمة. قال ابن الأثير: «الضياع: العيال. وأصله مصدر «ضاع يضيع ضياعاً». فسمى العيال بالمصدر، كما تقول: من مات وترك فقراً، أي فقراء. وإن كسرت الضاد، كان جمع ضائع، كجائع وجياع».

(٧٨٤٩) **إسناده صحيح**، وهو في جامع المسانيد ٧: ٤٥٣، عن هذا الموضع. ورواه الترمذي ٤: ١٢، من طريق عبدة بن سليمان الكلابي، وعبدالرحيم بن سليمان الأشل، كلاهما عن محمد بن عمرو، بهذا الإسناد. ورواه ابن حبان في صحيحه، مطولاً قليلاً (٧: ٣٥٤ من مخطوطة الإحسان)، من طريق عيسى بن يونس، عن محمد بن عمرو، به. وكذلك رواه الحاكم في المستدرك ٤: ٢٧١، من طريق عيسى بن يونس. وقال: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه». وسكت عنه الذهبي. وسيأتي: ٨٠٢٨، من رواية حماد، عن محمد بن عمرو. وذكره المنذري في الترغيب والترهيب =

أبو سلمة، عن أبي هريرة، قال: مر النبي ﷺ برجل مضطجع على بطنه، فقال: «إن هذه لَضجعة ما يحبها الله عز وجل».

٧٨٥٠ ـ حدثنا محمد بن بشر، حدثنا محمد بن عمرو، حدثنا أبو سلمة، عن أبي هريرة، قال: سئل رسول الله ﷺ: أيُّ الأعمال أفضل، وأي الأعمال خير؟ قال: «إيمان بالله ورسوله»، قال: ثم أيٌّ يا رسول الله؟ قال: «الجهاد في سبيل الله سَنامُ العمل»، قال: ثم أي يا رسول الله؟ قال: «حج مبرور».

٧٨٥١ ـ حدثنا محمد بن بشر، حدثنا عبيدالله بن عمر، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، قال: ذَكَرَ رسولُ الله ﷺ الهلال، قال: «إذا رأيتموه فصوموا، وإذا رأيتموه فأفطروا، فإن غُمَّ عليكم فعُدُّوا ثلاثين».

٧٨٥٢ ـ حدثنا محمد بن بشر، حدثنا هشام بن عروة، حدثنا

= ٤ : ٥٩، وقال: «رواه أحمد، وابن حبان في صحيحه، واللفظ له. وقد تكلم البخاري في هذا الحديث». وما عرفت له علة. وما أدري أين تكلم البخاري فيه، ولا ماذا قال؟ قوله «ما يحبها» ـ في ح م: «ما يحبه». وصححناه من ك وجامع المسانيد.

(٧٨٥٠) **إسناده صحيح**، وهو في جامع المسانيد ٧ : ٤٥٣ ـ ٤٥٤، عن هذا الموضع. وقد مضى بنحوه: ٧٥٨٠، ٧٦٢٩، من رواية سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة. قوله «وأي الأعمال خير» ـ هو الثابت في الأصول الثلاثة. وفي جامع المسانيد «أو» بدل الواو.

(٧٨٥١) **إسناده صحيح**، وهو مكرر: ٧٧٦٥، بنحوه.

(٧٨٥٢) **إسناده صحيح**، على ما في ظاهره من الانقطاع، إذ هو في الحقيقة متصل. صالح بن أبي صالح السمان: هو أخو «سهيل بن أبي صالح»، وهو ثقة، وثقه ابن معين وغيره. ترجمه البخاري في الكبير ترجمتين ٢/٢/٢٨٠، ٢٨٤ ـ ٢٨٥ في اسم «صالح بن ذكوان»، و«صالح بن أبي صالح». وترجمه ابن أبي حاتم ٢/١/٤٠٠ ـ ٤٠١. =

٢٨٨ صالح بن أبي/ صالح السمان، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا
٢ يصبر أحد على لأْواءِ المدينة وجَهْدها، إلا كنتُ له شفيعاً وشهيداً، أو شهيداً وشفيعاً».

= وصالح بن أبي صالح إنما يروي عن أبيه، وعن أنس بن مالك. لم تذكر له رواية عن غيرهما. وهذا الحديث بعينه إنما رواه عن أبيه عن أبي هريرة، كما سيأتي في التخريج. ولكن وقع في رواية المسند هنا بحذف «عن أبيه»، في الأصول الثلاثة. وكذلك ذكره ابن كثير في جامع المسانيد ٧: ١٩٩ تحت عنوان خاص به: «صالح بن أبي صالح السمان، عنه»، يعني عن أبي هريرة. فدل هذا على أنه هكذا وقع في نسخ المسند التي رآها ابن كثير. ولذلك فأنا أرجح أنه خطأ قديم من الناسخين، لا رواية مخالفة لسائر الروايات، إذ لو كان كذلك لنبه عليه الأئمة الحفاظ. والحديث سيأتي في المسند: ٨٤٩٧، عن عفان، عن وهيب، عن هشام ـ وهو ابن عروة ـ «عن صالح بن أبي صالح السمان، عن أبيه، عن أبي هريرة». وكذلك رواه البخاري في الكبير ٢٨٤/٢/٢ ـ ٢٨٥، في ترجمة صالح، قال: «عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «من صبر على لأواء المدينة كنت له شهيداً أو شفيعاً». قاله لنا موسى، عن وهيب، سمع هشام بن عروة. وتابعه إبراهيم بن المنذر، عن أنس بن عياض، عن هشام». وكذلك رواه مسلم ١: ٣٨٩، من طريق الفضل بن موسى: «أخبرنا هشام بن عروة، عن صالح بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة» ـ فذكره «بمثله»، إحالة على رواية قبله. وكذلك رواه الترمذي ٤: ٣٧٥، من طريق الفضل بن موسى. وقال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه». فهذه دلائل واضحة على أن الحديث حديث «صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة». ويؤكد ذلك ويؤيده ـ الرواية التالية لهذه، رواية وهيب عن هشام. وإن لم يذكر الإمام أحمد تمام إسنادها، إحالة على هذه الرواية. فإنها ستأتي ـ كما ذكرنا: ٨٤٩٧. وفيها زيادة «عن أبيه». وكذلك رواها البخاري في الكبير، كما ذكرنا من قبل. ولكني ـ على كل هذا التوثق واليقين، لم أستطع الزيادة في الإسناد. إذ تضافرت النسخ على نقصه. والعلم أمانة. والحديث قد مضى معناه، من حديث سعد بن أبي وقاص: ١٥٧٣. ومن حديث ابن عمر: ٥٩٣٥، ٦٠٠١. وانظر ما يأتي: ٩١٥٠، ٩٦٦٨، ٩٧٦٩.

٧٨٥٣ ـ **حدثنا** عفان، حدثنا وهيب، حدثنا هشام، شك فيه: «شهيداً أو شفيعاً».

٧٨٥٤ ـ **حدثنا** زيد بن الحُبَاب، حدثني حسين بن واقد، حدثني محمد بن زياد، أن أبا هريرة حدثه، قال: قال رسول الله ﷺ: «اليد العليا خير من اليد السفلى، وابدأ بمن تعول».

٧٨٥٥ ـ **حدثنا** زيد بن الحباب، أخبرنا معاوية بن صالح، قال: سمعت أبا مريم يذكر عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ نهى أن يُبال في الماء

(٧٨٥٣) **إسناده صحيح**، وهو مكرر ما قبله. وقد أشرنا هناك إلى أنه بهذا الإسناد كاملاً: ٨٤٩٧.
وقوله «شهيداً أو شفيعاً» ـ هذا هو الثابت في جامع المسانيد عن هذا الموضع ٧: ١٩٩. وهو الثابت في الرواية الآتية، وهو الثابت أيضاً في رواية الكبير للبخاري. وفي الأصول الثلاثة «شهيداً وشفيعاً» بالواو، وهو خطأ، لما ذكرنا. ولأن مقتضى المغايرة بذكر هذا الإسناد عقب ذاك، ومقتضى قوله هنا «شك فيه»، أن يكون بحرف «أو»، لا بالواو، كما هو واضح.

(٧٨٥٤) **إسناده صحيح**، وهو مختصر: ٧١٥٥، ٧٧٢٧.

(٧٨٥٥) **إسناده صحيح**، أبو مريم: في التراجم في هذه الطبقة أربعة نفر. ترجم البخاري ثلاثة منهم في الكنى: ٦٣٦، ٦٣٧، ٦٣٩، قال: «أبو مريم الأنصاري، عن جابر بن عبدالله ... قاله أبو صالح، عن معاوية». «أبو مريم، مولى أبي هريرة، سمع أبا هريرة. روى عنه معاوية بن صالح، قال: الملك في قريش». «أبو مريم، خادم مسجد دمشق، عن أبي هريرة، روى عنه حريز». وابن أبي حاتم ترجم هؤلاء الثلاثة ٤٣٦/٢/٤ ـ ٤٣٧/: ٢١٨٥، ٢١٨٦، ٢١٨٧. وجعل أولهم وحده. وقال في الأخيرين: «جعل البخاري هذا أبو مريم، والذي تقدم مولى أبي هريرة ـ اثنين. فسمعت أبي يقول: هذا ومولى أبي هريرة واحد». فكأنه يميل إلى فصل الأول «الأنصاري» عنهم. وذكر قبل ذلك، في الأسماء ٢٨٨/٢/٢ ترجمة: «عبدالرحمن بن ماعز، أبو مريم الشامي، خادم مسجد حمص. روى عن أبي هريرة. روى عنه يحيى بن أبي عمرو السيباني». والذي أرجحه، =

الراكد، ثم يتوضأ منه.

٧٨٥٦ ـ **حدثنا** زيد بن الحباب، أخبرني محمد بن هلال القرشي، عن أبيه، أنه سمع أبا هريرة يقول: كنا مع رسول الله ﷺ في المسجد، فلما قام قمنا معه، فجاءه أعرابي فقال: أعطني يا محمد، قال: فقال: «لا، وأستغفر الله»، فجذَبه فخَدَشَه، قال: فهمُّوا به، قال: «دَعُوه»، قال: ثم أعطاه، قال: وكانت يمينه أن يقول: «لا، وأستغفر الله».

٧٨٥٧ ـ **حدثنا** زيد بن الحباب، حدثنا عبدالرحمن بن ثوبان،

= وأكاد أجزم به: أن هذه التراجم الأربعة لرجل واحد. فالخلاف بينها يسير. وأيًا ما كان، فإنه تابعي عرف شخصه، ووثقه أحمد، والعجلي. ولم يذكر بجرح. والحديث سيأتي بنحو لفظه: ٩١٠٤، من رواية موسى بن أبي عثمان، عن أبيه، عن أبي هريرة. ومعناه ثابت في الصحيحين وغيرهما، بلفظ النهي: «لا يبولن». وقد مضى ٧٥١٧، ٧٥١٨، ٧٥٩٢.

(٧٨٥٦) **إسناده صحيح**، محمد بن هلال بن أبي هلال القرشي المدني، مولى بني كعب المذحجي: ثقة، وثقه أحمد وغيره. وترجمه البخاري في الكبير ٢٥٧/١/١. وابن أبي حاتم ١١٥/١/٤ ـ ١١٦. أبوه هلال: تابعي ثقة، وثقه ابن حبان. وترجمه البخاري في الكبير ٢٠٣/٢/٤. وابن أبي حاتم ٧٣/٢/٤. فلم يذكرا فيه جرحًا. والحديث في جامع المسانيد ٤٠٢/٧، عن هذا الموضع. وروى آخره أبو داود: ٣٢٦٥، من طريق زيد بن الحباب، عن محمد بن هلال. وكذلك روى ابن ماجة آخره: ٢٠٩٣، من طريق حماد بن خالد، ومن طريق معن بن عيسى ـ كلاهما عن محمد بن هلال. ولم أجده تامًا بهذه السياقة، إلا في هذا الموضع. ولم أجده في مجمع الزوائد، خفي عليَّ موضعه فيه.

(٧٨٥٧) **إسناده صحيح**، عبدالرحمن بن ثوبان: هو عبدالرحمن بن ثابت بن ثوبان، نسب إلى جده. سبق في: ٣٢٨١، ٤٩٦٨ أنهم اختلفوا فيه، وأنه تغير في آخر عمره. ونزيد هنا أن الراجح توثيقه. وترجمه ابن أبي حاتم ٢١٩/٢/٢، وروى عن أبيه أنه قال: «ثقة». =

حدثني عبدالله بن الفضل، عن الأعرج، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ كان يتعوذ من أربعٍ: من عذاب جهنم، وعذاب القبر، وفتنة المحيا والممات، وفتنة الدجال.

٧٨٥٨ ـ حدثنا زيد بن الحباب، حدثني سفيان، عن سماك بن

= عبدالله بن الفضل بن العباس بن ربيعة الهاشمي المدني: مضى في: ١٨٨٨. ونزيد هنا أنه أخرج له الجماعة. وترجمه ابن أبي حاتم ١٣٦/٢/٢. والحديث مضى نحو معناه: ٢٣٤٢ ـ أثناء مسند ابن عباس، عن إسماعيل بن عمر، عن مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة. وروى النسائي ٢: ٣٢٠، معناه، من رواية ابن القاسم، عن مالك. ومضى معناه ـ بصيغة الأمر: ٧٢٣٦، من رواية محمد بن أبي عائشة، عن أبي هريرة.

(٧٨٥٨) **إسناده صحيح**، مالك بن ظالم: تابعي ثقة. ترجمه البخاري في الكبير ٣٠٩/١/٤، وقال: «سمع أبا هريرة». وترجمه ابن أبي حاتم ٢١١/١/٤. ولم يذكر ـ هو ولا البخاري ـ فيه مطعناً. وذكره ابن حبان في الثقات، ص: ٣٣١. وقال بعضهم فيه «عبدالله بن ظالم» ـ كما سيأتي في التخريج. وهو سهو ممن سماه بهذا. فعبدالله بن ظالم تابعي غير هذا. وقد فرق بينهما البخاري وابن أبي حاتم. وقال عمرو بن علي الفلاس: «الصحيح مالك بن ظالم». وقد رمز في التهذيب على اسم «مالك بن ظالم» برمزي مسلم والنسائي. وهو خطأ في رمز مسلم، فإنه لم يخرج له يقيناً. ومن عجب أن ليست له ترجمة في التقريب، ولا في الخلاصة! فالظاهر أنه من زيادات الحافظ في تهذيب التهذيب على التهذيب الكبير للمزي. والحديث سيأتي: ٨٠٢٠، ١٠٢٩٧، عن عبدالرحمن بن مهدي، عن سفيان، عن سماك، عن عبدالله بن ظالم. ورواه الحاكم في المستدرك ٤: ٤٧٠، من طريق الحسين بن حفص، عن الثوري، عن سماك بن حرب، «عن مالك بن ظالم». وقال: «هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه». فالظاهر أن السهو من عبدالرحمن بن مهدي، لأن رواية زيد بن الحباب ـ هنا ـ ورواية حسين بن حفص، عند الحاكم، كلاهما عن الثوري، فيهما «مالك بن =

حرب، عن مالك بن ظالم، عن أبي هريرة، أنه حدث مروان بن الحكم، قال: حدثني حِبي أبو القاسم الصادق المصدوق، ﷺ: «إن هلاك أمتي على يَدَيْ غِلْمة سفهاء من قريش».

٧٨٥٩ ـ **حدثنا** إسحق بن سليمان، قال: سمعت حنظلة بن أبي

= ظالم»، على الصواب. وكذلك رواه سائر من رواه، فسموه «مالك بن ظالم». فرواه الطيالسي: ٢٥٠٨، عن شعبة «عن سماك بن حرب، عن مالك بن ظالم، عن أبي هريرة». وكذلك رواه البخاري في الكبير ـ في ترجمة «مالك بن ظالم» ـ عن عمرو بن مرزوق، عن شعبة. وكذلك سيأتي في المسند: ٧٩٦١، عن محمد بن جعفر، عن شعبة. و٨٣٢٩، عن روح بن عبادة، عن شعبة. وكذلك رواه ابن حبان، في الثقات، في ترجمة «مالك» ـ من طريق أبي عوانة، عن سماك، «عن مالك بن ظالم». وكذلك رواه ابن حبان أيضاً في صحيحه ٨: ٥٠٠ (مخطوطة الإحسان)، من طريق عصام بن يزيد، عن سفيان، عن سماك، «عن مالك بن ظالم». و«عصام بن يزيد الأصبهاني»: ثقة، ترجمه ابن أبي حاتم ٢٦/٢/٣، ووصفه بأنه «خادم سفيان الثوري»، وروى عن ابن مهدي، قال: «كان عصام أبداً يسأل سفيان عن المسائل». وله ترجمة في تاريخ إصبهان لأبي نعيم ٢: ١٣٨ ـ ١٣٩، ولسان الميزان ٤: ١٦٨. فهؤلاء كلهم خالفوا عبدالرحمن بن مهدي في تسمية التابعي في هذا الحديث «عبدالله بن ظالم». بل إن البخاري حين أراد أن يشير إلى رواية ابن مهدي، في ترجمة «مالك بن ظالم». لم يذكره باسم «عبدالله بن ظالم»، بل قال: «وقال ابن أبي شيبة، عن ابن مهدي، عن سفيان، عن سماك، سمع ابن ظالم، سمع أبا هريرة، عن النبي ﷺ». فهو لم يستطع ترك رواية ابن مهدى، لما فيها من التصريح بسماع التابعي من أبي هريرة. ولكنه أبي أن يجاري ابن مهدي في تسميته «عبدالله» فأعرض عنها. وقد أشار الحافظ في الفتح ١٣: ٧ إلى روايات هذا الحديث. ومعناه ثابت من أوجه أخر. فانظر: ٨٢٨٧، ٨٨٨٨، ١٠٧٤٨، ١٠٩٤٠. وانظر أيضاً البخاري ٦: ٤٥٢، و١٣: ٧ ـ ٨. وصحيح مسلم ٢: ٣٧٠.

(٧٨٥٩) **إسناده صحيح**، إسحق بن سليمان الرازي العبدي: سبق توثيقه: ٤٥٢، ٤٩٧٥. ونزيد =

سفيان، سمعت سالمَ بنَ عبدالله، يقول: ما أدري كم رأيتُ أبا هريرة قائماً في السوق يقول: «يُقبَضُ العلم، وتظهر الفتن، ويكثر الهَرج»، قال: قيل: يا رسول الله، وما الهرج؟ قال: بيده هكذا، وحرفها.

٧٨٦٠ ــ حدثنا سويد بن عمرو، حدثنا أبان، حدثنا يحيى، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «الضيافة ثلاثة أيام، فما كان بعد ذلك فهو صدقة».

٧٨٦١ ــ حدثنا الفضل بن دُكَين، حدثنا سفيان، عن الأعمش،

= هنا قول ابن وضاح الأندلسي: «ثقة ثبت في الحديث، متعبد كبير». وترجمه ابن سعد ٧/٢/١١٠. وابن أبي حاتم ١/١: ٢٢٣ ــ ٢٢٤. والحديث مضى بنحوه: ٧٥٤٠، عن ابن نمير، عن حنظلة. وليس فيه الإشارة باليد كناية عن القتل. بل فيه: «قال: القتل». ورواه البخاري ١: ١٦٥، عن المكي بن إبراهيم، عن حنظلة. وفيه: «فقال هكذا بيده، فحرفها، كأنه يريد القتل». ورواية إسحق بن سليمان ــ التي هنا ــ أشار الحافظ في الفتح إلى أنها رواها الإسماعيلي، من طريق إسحق، كنحو رواية المسند. وقال الحافظ: «فذكره موقوفاً، لكن ظهر في آخره أنه مرفوع». وقوله «فحرفها»: هو من تحريف اليد وحركتها، كالضارب بها. يشير بذلك إلى القتل. قال ابن الأثير: «ووصف بها قطع السيف بحده».

(٧٨٦٠) إسناده صحيح، سويد بن عمرو الكلبي: سبق توثيقه: ١٥٠٢. ونزيد هنا أنه ذكره البخاري في الكبير ٢/٢/١٤٩. وابن سعد ٦: ٢٨٥. وترجمه ابن أبي حاتم ٢/١/٢٣٩، وروى توثيقه عن ابن معين. أبان: هو ابن يزيد العطار. يحيى: هو ابن أبي كثير. والحديث سيأتي: ٩٥٦٠، عن يحيى ــ وهو القطان ــ عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، به. وسيأتي أيضاً: ٨٦٣٠، من رواية عاصم بن بهدلة، عن أبي صالح، عن أبي هريرة. وكذلك رواه أبو داود: ٣٧٤٩، من طريق عاصم، عن أبي صالح.

(٧٨٦١) إسناده صحيح، ذكوان: هو أبو صالح السمان. والحديث رواه البخاري ١٠: ٤٥٣. ومسلم ٢: ١٩٩ ــ كلاهما من حديث الأعمش، عن أبي صالح، به. وقد مضى معناه =

عن ذكوان، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لأَنْ يمتلئَ جوف الرجل قيْحاً يَرِيه، خير له من أن يمتلئ شِعْراً».

٧٨٦٢ ـ حدثنا الفضل بن دكين، حدثنا سفين، عن صالح بن نبهان، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تباغضوا ولا تناجشوا، ولا تحاسدوا، وكونوا عباد الله إخواناً».

= من حديث سعد بن أبي وقاص: ١٥٠٦، ١٥٠٧، ١٥٣٥، ١٥٦٩. ومن حديث ابن عمر: ٤٩٧٥، ٥٧٠٤. وقوله «يريه»، قال ابن الأثير: «هو من الوري: الداء. يقال: وَرَى، يوْرِي، فهو مَوْرِيّ، إذا أصاب جوفَه الداء. قال الأزهري: الورْي، مثال الرَّمْي: داء يداخل الجوفَ. يقال: رجل مَوْرِيٌّ، غير مهموز. وقال الفراء: هو الوَرَى، بفتح الراء. وقال ثعلب: هو بالسكون المصدر، وبالفتح الاسم. وقال الجوهري: وَرَى القَيْحُ جوفَه، يَرِيه وَرْياً: أكَلَه. وقال قوم: معناه حتى يصيبَ رِئتَه. وأنكره غيرهم، لأن الرئة مهموزة، وإذا بَنَيْتَ منه فعلاً قلتَ: رأَه يرَأه فهو مرْئِيٌّ. وقال الأزهري: إن الرئة أصلها من وَرَى، وهي محذوفة منه. يقال: ورَيْتُ الرجلَ فهو مَوْرِيٌّ، إذا أَصبْتَ رِئَته. والمشهور في الرئة الهمز». وقال الحافظ في الفتح: «ولا يلزم من كون أصلها مهموزاً أن لا تستعمل مسهلة». و«يريه» ـ هنا: مرفوع، فيقرأ بسكون الياء الثانية. وقال الحافظ: «قال ابن الجوزي: وقع في حديث سعد عند مسلم «حتى يريه». وفي حديث أبي هريرة عند البخاري بإسقاط «حتى» فعلى ثبوتها يقرأ «يريه» بالنصب، وعلى حذفها بالرفع. قال: ورأيت جماعةً من المبتدئين يقرؤنها بالنصب مع إسقاط «حتى» جرياً على المألوف. وهو غلط، إذ ليس هنا ما ينصب. وذكر أن ابن الخشاب نبهه على ذلك».

(٧٨٦٢) **إسناده حسن**، ومعناه ثابت صحيح. صالح بن نبهان: هو صالح بن أبي صالح مولى التوأمة. وقد بينا في: ٢٦٠٤ أنه خرف بعد أن كبر، وأن الثوري سمع منه بعد ما خرف. وترجمه البخاري في الكبير ٢٩٣/٢/٢. وابن أبي حاتم ٤١٦/١/٢ ـ ٤١٨. ومعناه ثابت، مضى ضمن حديثين صحيحين: ٧٧١٣، ٧٨٤٥. وقد روي من غير وجه عن أبي هريرة.

٧٨٦٣ ـ **حدثنا** أبو أحمد، حدثنا سفيان، عن أبي الجَحَّاف، عن أبي حازم، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «من أحبَّهما فقد أحبني، ومن أبغضهما فقد أبغضني»، يعني حسناً وحسيناً.

٧٨٦٤ ـ **حدثنا** زيد بن الحُبَاب، عن ابن ثوبان، حدثنا عبدالله بن الفضل الهاشمي، عن عبدالرحمن الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ:

(٧٨٦٣) **إسناده صحيح**، أبو أحمد: هو الزبيري، محمد بن عبدالله بن الزبير الأسدي. سفيان: هو الثوري. أبو الجحاف، بفتح الجيم وتشديد الحاء المهملة وآخره فاء: هو داود بن أبي عوف التميمي. وهو ثقة. روى ابن أبي حاتم عن سفيان: أنه «كان يوثقه ويعظمه» وروى البخاري في الكبير عن سفيان، قال: «حدثنا أبو الجحاف، وكان مرضياً». ووثقه أيضاً أحمد وغيره. ترجمه البخاري ٢١٣/١/٢. وابن سعد ٦ : ٢٢٨. وابن أبي حاتم ٤٢١/٢/١ ـ ٤٢٢. وكلمة «مرضياً» في كلام سفيان، وقعت في التهذيب «مرجئاً»، وهو تحريف. وأثبت بهامشه الصواب نقلاً عن التهذيب الكبير للمزي. وكذلك ثبتت على الصواب في سنن الترمذي ١ : ١٨٦ بشرحنا. وكذلك في نسخة مخطوطة موثقة من نصب الراية. والحديث رواه ابن ماجة: ١٤٣، من طريق وكيع، عن سفيان، به، بلفظ: «من أحب الحسن والحسين» إلخ. وقال البوصيري في زوائده: «إسناد صحيح، رجاله ثقات». وسيأتي أيضاً: ٩٧٥٨، من رواية وكيع، عن سفيان، مختصراً، بلفظ: «اللهم إني أحبهما، فأحبهما». وانظر: ٦٤٠٦، ٧٣٩٢.

(٧٨٦٤) **إسناده صحيح**، ابن ثوبان: هو عبدالرحمن بن ثابت بن ثوبان، كما مضى في: ٧٨٥٧. ووقع هنا في ح «عن أبي ثوبان». وهو خطأ، صححناه من ك م. والحديث رواه أبو داود: ١٣٦. والترمذي: ٤٣ بشرحنا، والبيهقي في السنن الكبرى ١ : ٧٩ ـ ثلاثتهم من طريق زيد بن الحباب، بهذا الإسناد. وعندهم كلهم: «مرتين مرتين»، بالتكرار. ورواه ابن الجارود في المنتقى، ص ٤٣، من طريق عبدالله بن صالح بن مسلم العجلي، عن عبدالرحمن بن ثابت بن ثوبان، بهذا الإسناد، نحوه. بلفظ: «ربما رأيت النبي ﷺ يتوضأ مثنى مثنى». ومعناه صحيح، موافق لمعنى الحديث هنا.

«أنه توضأ مرتين».

٧٨٦٥ ــ حدثنا إسماعيل بن عمر، حدثنا ابن أبي ذئب، عن

(٧٨٦٥) **إسناده صحيح**، ورواه البخاري فلم يذكر لفظه، رواه تابعاً لغيره: فرواه أولاً ١٠ : ٣٧٠ ــ ٣٧١، من حديث أبي شريح الخزاعي ــ من طريق عاصم بن علي، عن ابن أبي ذئب، عن سعيد ــ وهو المقبري ــ عن أبي شريح. ثم قال: «تابعه شبابة، وأسد بن موسى». يعني أنهما تابعا عاصم بن علي، فروياه «عن ابن أبي ذئب عن سعيد، عن أبي شريح». ثم قال البخاري: «وقال حميد بن الأسود، وعثمان بن عمر، وأبو بكر بن عياش، وشعيب بن إسحق ــ عن ابن أبي ذئب، عن المقبري، عن أبي هريرة». يعني أنه اختلف الرواة عن ابن أبي ذئب في اسم الصحابي. وقد خرج الحافظ في الفتح هذه الروايات ومتابعات أخر لهؤلاء وهؤلاء. ونقل عن أحمد أنه قال: «من سمع من ابن أبي ذئب بالمدينة فإنه يقول: عن أبي هريرة. ومن سمع منه ببغداد فإنه يقول: عن أبي شريح». وأكثر الرواة الذين ذكرهم الحافظ قالوا فيه: «عن أبي هريرة». والحق أن الروايتين محفوظتان. وصنيع البخاري يؤيد ذلك. وكذلك سيأتي: ٨٤١٣، عن عثمان بن عمر، عن ابن أبي ذئب. ورواه أيضاً الحاكم في المستدرك ١ : ١٠، من طريق ابن وهب، ومن طريق إسماعيل بن أبي أويس ــ كلاهما عن ابن أبي ذئب، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة. ثم رواه أيضاً ٤ : ١٦٥، من طريق ابن وهب كذلك. وقال في الموضع الأول: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه هكذا. إنما أخرجا حديث أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: لا يدخل الجنة من لا يأمن جاره بوائقه». وقال نحو ذلك في الموضع الثاني، دون الإشارة إلى رواية «أبي الزناد». ووافقه الذهبي في الموضعين. وقال الحافظ في الفتح ١٠ : ٣٧٢، «وقد أخرجه الحاكم في مستدركه، من حديث أبي هريرة، ذاهلاً عن الذي أورده البخاري! بل وعن تخريج مسلم له من وجه آخر عن أبي هريرة. [ثم ذكر كلام الحاكم. ثم قال]: وتعقبه شيخنا في أماليه، بأنهما لم يخرجا طريق أبي الزناد، ولا واحد منهما. وإنما أخرج مسلم طريق العلاء بن عبدالرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة، باللفظ الذي ذكره الحاكم. [صحيح مسلم ١ : ٢٨ ــ ٢٩. ثم قال الحافظ]: قلت: وعلى الحاكم تعقب آخر، وهو أن مثل =

سعيد المقبري، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «والله لا يؤمن، والله لا يؤمن، والله لا يؤمن»، قالوا: وما ذاك يا رسول الله؟ قال: «الجار لا يأمن جاره بوائقه»، قالوا: يا رسول الله، وما بوائقه؟ قال: «شرُّه».

٧٨٦٦ ـ **حدثنا** إسماعيل بن عمر، حدثنا ابن أبي ذئب، عن عجلان مولى المُشْمَعِلّ، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «كل مولود من بني آدم يَمَسُّه الشيطان بإصبعه، إلا مريمَ ابنةَ عِمرانَ، وابنها عيسى، عليهما السلام».

٧٨٦٧ ـ **حدثنا** إسماعيل بن عمر، حدثنا ابن أبي ذئب، حدثني

= هذا لا يستدرك، لقرب اللفظين في المعنى». ورواية العلاء عن أبيه، عن أبي هريرة، ستأتي: ٨٨٤٢. وحديث أبي شريح الخزاعي، سيأتي: ١٦٤٤٣. والحديث ـ حديث أبي هريرة الذي هنا ـ ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٨: ١٦٩. وقال: «رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح». وقال أيضاً: «لأبي هريرة في الصحيح: لا يدخل الجنة من لا يأمن جاره بوائقه». ويستدرك عليه ما استدركه الحافظ على صنيع الحاكم. وانظر: ٣٦٧٢، ٧٦١٥. وقوله «بوائقه»، قال ابن الأثير: «أي غوائله وشروره. واحدها: بائقة وهي الداهية».

(٧٨٦٦) **إسناده صحيح**، وقد مضى معناه مطولاً: ٧١٨٢، ٧٦٩٤، من رواية سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة. وسيأتي مختصراً، من رواية عجلان مولى المشمعل، كما هنا: ٧٩٠٢، ٨٢٣٧.

(٧٨٦٧) **إسناده ضعيف**، لجهالة اثنين من رواته، «رجل من قريش، عن أبيه». وهو في جامع المسانيد والسنن ٧: ٥٢٩، عن هذا الموضع. ولم أجده، في شيء من المراجع. وأرى أنه قد خفي عليّ موضعه من مجمع الزوائد. وهو ـ على ضعف إسناده ـ مخالف للثابت الصحيح، من حديث عائشة: أنها كانت تلعب بالبنات، ويدخل عليها رسول الله ﷺ ـ إلخ. رواه البخاري ١٠: ٤٣٧. ورواه أبو داود: ٤٩٣١، وقال المنذري: «أخرجه البخاري ومسلم، والنسائي، وابن ماجة». ولحديثها الآخر: أن رسول الله ﷺ رأى عندها بنات لعب، «ورأى بينهن فرساً له جناحان من رقاع، فقال: ما هذا الذي أرى وسطهن؟ قالت: =

٢٨٩ / ٢ رجل من قريش، عن أبيه: أنه كان مع أبي/ هريرة، فرأى أبو هريرة فرساً من رقاعٍ في يد جارية، فقال: ألا ترى هذا؟! قال رسول الله ﷺ: «إنما يعمل هذا من لا خلاق له يوم القيامة».

٧٨٦٨ ــ حدثنا إسماعيل بن عمر، حدثنا ابن أبي ذئب، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة، قال: سمعت رسول الله ﷺ يرغب الناس في قيام رمضان، ويقول: «من قامه إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه»، ولم يكن رسول الله ﷺ جمع الناس على القيام.

٧٨٦٩ ــ حدثنا عبدالصمد، حدثنا أيوب، عن محمد، عن أبي هريرة قال: فُقِدَ سِبْطٌ من بني إسرائيل، وذكر الفارة، فقال: ألا ترى أنك لو أدنيت منها لبن الإبل لم تقربه، وإن قربت إليها لبن الغنم شربته:؟ فقال: أكذا سمعت من رسول الله ﷺ؟ قال: أفأقرأ التوراة؟!.

= فرس، قال: وما هذا الذي عليه؟ قالت: جناحان، قال: فرس له جناحان؟! قالت: أما علمت أن لسليمان خيلاً لها أجنحة؟! قالت: فضحك حتى بدت نواجذه». رواه أبو داود: ٤٩٣٢. وإسناده صحيح. وقال المنذري: «وأخرجه النسائي».

(٧٨٦٨) **إسناده صحيح**، وقد مضى أوله ـ مختصراً ـ بهذا الإسناد: ٧٢٧٩. ومضى أيضاً: ٧٧٧٤، من رواية معمر، عن الزهري، دون قوله «ولم يكن رسول الله ﷺ جمع الناس على القيام».

(٧٨٦٩) **إسناده صحيح**، محمد: هو ابن سيرين. والحديث مضى نحوه: ٧١٩٦، ٧٧٣٦، من وجهين عن ابن سيرين. والذي سأل أبا هريرة: «أكذا سمعت من رسول الله ﷺ»؟ هو كعب الأحبار، كما دل على ذلك الروايتان السابقتان.

٧٨٧٠ ـ **حدثنا** خلف بن الوليد، حدثنا أبو معشر، عن محمد بن

(٧٨٧٠) **إسناده ضعيف**، أبو معشر: هو نجيح بن عبدالرحمن السندي، الفقيه صاحب المغازي. وهو ضعيف، كما ذكرنا في: ٥٤٥، ١٦١٩. ونزيد هنا أنه ترجمه ابن أبي حاتم ٤٩٣/١/٤ ـ ٤٩٥. والخطيب في تاريخ بغداد ١٣: ٤٢٧ ـ ٤٣١. والذهبي في تذكرة الحافظ ١: ٢١٦ ـ ٢١٧. محمد بن قيس بن مخرمة بن المطلب بن عبد مناف: تابعي ثقة، سبق توثيقه في: ٧٣٨٠. وليس له في المسند غير ذاك الحديث وهذا الحديث. والحديث ثبت في الأصول الثلاثة ناقصاً، حذف منه ما زدناه بين قوسين. وهو ثابت في جامع المسانيد والسنن ٧: ٣٧٤، ومنه أثبتنا هذه الزيادة، التي يتم بها الحديث، ويستقيم السياق. وهذا الحديث ـ إلى ضعف إسناده ـ مخالف في شطره الأول للصحيح الثابت عن أبي هريرة، وعن غيره من الصحابة: فقد روى أحمد ـ فيما يأتي في مسند عائشة، ٦: ٢٤٠ (حلبي)، عن أبي حسان الأعرج، قال: «دخل رجلان من بني عامر على عائشة، فأخبراها أن أبا هريرة يحدث عن النبي ﷺ أنه قال: الطيرة من الدار والمرأة والفرس، فغضبت، فطارت شقة منها في السماء، وشقة في الأرض! وقالت: والذي أنزل الفرقان على محمد، ما قالها رسول الله ﷺ قط، إنما قال: كان أهل الجاهلية يتطيرون من ذلك». ورواه أحمد أيضاً، بنحوه ٦: ١٥٠، ٢٤٦. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٥: ١٠٤، وقال: «رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح». وذكره الحافظ في الفتح ٦: ٤٦، ونسبه أيضاً لابن خزيمة والحاكم. وثبت أيضاً من حديث ابن عمر مرفوعاً: «والشؤم في ثلاثة: في المرأة والدار والدابة». وقد مضى: ٤٥٤٤، ٦٤٠٥، ورواه الشيخان، كما قلنا هناك. وثبت أيضاً من حديث سعد بن أبي وقاص: ١٥٥٤. ولذلك قال الحافظ، بعد ذكره الرواية عن عائشة بإنكار ذلك: «ولا معنى لإنكار ذلك على أبي هريرة، مع موافقة من ذكرنا من الصحابة ـ له في ذلك». وأما شأن «الفأل»، فقد مضى معناه من حديث أبي هريرة: ٧٦٠٧، ٧٦٠٨. وسيأتي أيضاً: ٨٣٧٤، ٩٠٠٩. وأما شأن «العين»، فسيأتي أيضاً: ٨٤٣٥. وسيأتيان معاً في حديث واحد: ١٠٣٢٦. وكلها عن أبي هريرة. وانظر: ٧٠٧٠، من حديث عبدالله بن عمرو.

قيس، قال: سُئل أبو هريرة: سمعتَ من رسول الله ﷺ «الطيرة في ثلاث: في المسكن، والفرس، والمرأة» ؟ قال: قلتُ: إذاً أقول على رسول الله ﷺ [ما لم يقل، ولكني سمعت رسول الله ﷺ] يقول: «أصدق الطيرة الفأل، والعين حق» .

تم بحمد الله المجلد السابع (٧)

ويليه المجلد الثامن إن شاء الله تعالى

* * *

فهرس موضوعات المجلد السابع

رقم الحديث　　　　　　　　　　الموضوع

* * *